

مجموع

سبائل العلامه

البرهان بالاشياء

التوفيق سنة ١٤٠ هـ

يحتوي أكثر من ١٠٠ رسالة في مختلف العلوم
تطبع بمجموعة أول مره مقابله على عدد نسخ خطية

حفظها وعلق عليها وخرج أسانيدنا

و. حمزة البكري

- و. عبد الرحمن عرش
- و. حسين الأسود
- و. محمد بن أم حجازي
- و. عبد الجواد حسام
- و. أحمد فواز الخميني

جمعهما واشترت على شليلها وكرم لها
محمد مخلوف القبر الله



الجزء الخامس

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو ترجمته أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً
إلا بإذن خطي من الدار الناصرة
تحت المساءلة الدنيوية والأخروية



الإخراج الفني:
خالد محمد ياسين علوان

الظبط بعقلم:
عدنان الشيخ عثمان

كتاب اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

تركيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت
مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

Iskenderpaşa mh. Kızıtaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlimi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

www.allobab.com - Email: info@allobab.com

مجموع

رسائل العِلمِ

ابن كمال باشا

المؤلف سنة ٩٤٠ هـ

يحتوي أكثر من ١٠٠ رسالة في مختلف الفنون

طبع بمجموعة أول مرة مقابلة على عدة نسخ خطية

حفظها وعلق عليها وخرج أحاديثها

د. حمزة البكري ماهر أديب جنوش د. حسين الأسود د. عبد الرحمن عرش

محمد بن أم حجازي د. عبد الجواد حماد أحمد فواز الخمير

بسم الله الرحمن الرحيم

محمد خالوف العبد لله

المجلد الخامس

دار الكتب العلمية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في هَذَا الْمَجَلدِ

- الرسالة رقم (٧٢): مُنيرةٌ (في المَوَاعِظِ والعَقَائِدِ) ٧
- الرسالة رقم (٧٣): رسالةٌ في تقريرِ أَنَّ القرآنَ العَظِيمَ كلامُ اللهِ القَدِيمِ ١٦٥
- الرسالة رقم (٧٤): رسالةٌ في بيانِ مسألةِ خَلْقِ القرآنِ ١٨٣
- الرسالة رقم (٧٥): رسالةٌ في تحقيقِ مسألةِ الجَبْرِ والقَدَرِ ٢٠٣
- الرسالة رقم (٧٦): رسالةٌ في بيانِ الأَجَلِ ٢٧٧
- الرسالة رقم (٧٧): رسالةٌ في تحقيقِ المُعْجِزَةِ ٢٨٧
- الرسالة رقم (٧٨): رسالةٌ في أَفضَلِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ٣٢١
- الرسالة رقم (٧٩): رسالةٌ في حَقِّ أبويِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٤٥
- الرسالة رقم (٨٠): تَفْصِيلُ ما قِيلَ في أمرِ التَّفْضِيلِ ٣٦٣
- الرسالة رقم (٨١): رسالةٌ في بيانِ عَدمِ نَسْبَةِ الشَّرِّ إلى اللهِ تَعَالَى ٣٧٩
- الرسالة رقم (٨٢): رسالةٌ في بيانِ وَزَنِ الأَعْمَالِ ٣٩٥
- الرسالة رقم (٨٣): تَصْحِيحُ لَفْظِ الزَّنْدِيقِ وتَوْضِيحُ مَعْنَاهُ الدَّقِيقِ ٤٢٩
- الرسالة رقم (٨٤): رسالةٌ في حالِ شاهِ إِسْمَاعِيلَ وأتباعِهِ ٤٥١
- الرسالة رقم (٨٥): صُورَةُ فَتَوَى في الشَّيْخِ ابنِ عَرَبِي ٤٦٣
- الرسالة رقم (٨٦): رسالةٌ في بيانِ أَنَّ أسماءَ اللهِ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ ٤٧١

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions.

2. It is essential to ensure that all data is entered correctly and that the system is regularly updated.

3. The second part of the document outlines the various methods used to collect and analyze data.

4. These methods include surveys, interviews, and focus groups, each with its own strengths and weaknesses.

5. The final part of the document provides a summary of the findings and offers recommendations for future research.

6. It is hoped that this document will provide a useful overview of the current state of research in this area.

الرسالة رقم: (٧٢) **مَجْلَدُ الرَّسَائِلِ** **ابن كمال باشا**

مُنِيرَةٌ فِي الْمَوَاعِظِ وَالْعَقَائِدِ

تأليف العلامة
ابن كمال باشا

طبع مطبعة علي أربع سبع مطبعة

بجقيق وقبليق

الدكتور حمزة البكري

دار اللباب

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلاة والسلام على سيدنا محمد
 وآله الطيبين الطاهرين
 من ذرية علي بن ابي طالب
 رضي الله عنهم اجمعين
 وبعد فقد حضر في هذه
 المكتبة آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ
 حضر في هذه المكتبة
 آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ
 حضر في هذه المكتبة
 آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلاة والسلام على سيدنا محمد
 وآله الطيبين الطاهرين
 من ذرية علي بن ابي طالب
 رضي الله عنهم اجمعين
 وبعد فقد حضر في هذه
 المكتبة آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ
 حضر في هذه المكتبة
 آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ
 حضر في هذه المكتبة
 آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ

مكتبة آيا صوفيا (أ)

مكتبة لاله لي (ل)

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلاة والسلام على سيدنا محمد
 وآله الطيبين الطاهرين
 من ذرية علي بن ابي طالب
 رضي الله عنهم اجمعين
 وبعد فقد حضر في هذه
 المكتبة آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ
 حضر في هذه المكتبة
 آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ
 حضر في هذه المكتبة
 آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلاة والسلام على سيدنا محمد
 وآله الطيبين الطاهرين
 من ذرية علي بن ابي طالب
 رضي الله عنهم اجمعين
 وبعد فقد حضر في هذه
 المكتبة آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ
 حضر في هذه المكتبة
 آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ
 حضر في هذه المكتبة
 آيا صوفيا
 في يوم الاثنين
 الموافق لـ ١٠/١٠/١٤٢٥
 من شهر ربيع الثاني
 سنة ١٤٢٥ هـ

مكتبة مراد بخاري (خ)

مكتبة جامعة الملك سعود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله حمداً كثيراً، والصلاة والسلام على من أرسله بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً.

وبعد:

فهذه رسالةٌ مُتَوَعِّةُ الفوائد، جامعةٌ لمتفرقاتِ الشوارد، صَنَّفَهَا العلامةُ أحمدُ بنُ سليمان بن كمال باشا، المتوفى سنة (١٩٤٠هـ)، رحمه الله تعالى، ضَمَّنَهَا رؤوسَ مسائل علم العقائد والتوحيد، وجملةً من أحكام الصلاة، وما يَتَّصِلُ بها من الأذان والخطبة وقراءة القرآن، وكثيراً من المواعظ والآداب والنصائح التي وجَّهها لطلبة العلم والعمل، مُرْشِداً لهم إلى الطريق الصحيح في طلب العلم وفي إصلاح العمل، ومُبيِّناً لهم علامات العالم المؤهل لأن يكون معلماً، وعلامات الشيخ المؤهل لأن يكون مُريياً، ومُحذِّراً ممَّن تصدَّى لذلك من غير أهليةٍ من الفريقين جميعاً.

فالرسالةُ إذن جامعةٌ لمسائل من العقائد والأحكام والمواعظ، غيرُ شاملةٍ لها، وأقلُّها ما فيها من الأحكام الفقهية، تليها مسائل العقائد، وأكثرها المواعظ والنصائح.

وعليه، فليس دقيقاً التعبيرُ عنها بأنها «رسالةٌ في المواعظ والتصوف»، كما قاله

حاجِّي خليفة^(١)، اللَّهُمَّ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّغْلِيْبِ، وَلَا أَنهَا «فِي الْعَقَائِدِ»، كَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ نَسْخِهَا الْخَطِيئَةِ، وَالصَّوَابُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا.

وَلَمْ يُبَوِّبِ الْمُصَنِّفُ رِسَالَتَهُ هَذِهِ وَلَمْ يَقْسِمَهَا إِلَى مَطَالِبِ فِرْعِيَّةٍ، مَعَ طَوْلِهَا، وَكَذَا لَمْ يَفْصَلْ جَانِبَ الْعَقَائِدِ فِيهَا عَنِ جَانِبِ الْأَحْكَامِ وَالْمَوَاعِظِ، كَمَا لَمْ يَفْصَلْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْجَانِبَيْنِ عَنِ الْآخَرِ، وَلَمْ يُرْتَّبْ مَسَائِلُ كُلِّ جَانِبٍ تَرْتِيباً مَنِهْجِيّاً كَذَلِكَ، بَلْ يُلَاخِظُ أَنَّهُ وَقَعَ لَهُ شَيْءٌ مِنَ التَّكَرَّارِ.

وَسَبَبُ ذَلِكَ فِيمَا يَظْهَرُ: أَنَّ الْمُصَنِّفَ لَمْ يُرِذْ لِهَذِهِ الرَّسَالَةِ أَنْ تَكُونَ رِسَالَةً عِلْمِيَّةً مُتَخَصِّصَةً فِي فَنٍّ مِنَ الْفُنُونِ، يَقْرُؤُهَا طَلِبَةُ الْعِلْمِ - سِوَاءَ كَانُوا مُبْتَدِئِينَ فِي ذَلِكَ الْفَنِّ الَّذِي يَدْرُسُونَ أَوْ مُتَوَسِّطِينَ أَوْ مُنْتَهِينَ - وَإِنَّمَا أَرَادَ لَهَا أَنْ تَكُونَ رِسَالَةً تَوْجِيهِيَّةً تَرْبُويَّةً عَامَّةً، يَقْرُؤُهَا مَنْ لَمْ يَبْتَدِئْ بِطَلْبِ الْعِلْمِ بَعْدُ، أَوْ مَنْ بَاشَرَ الطَّلَبَ لِتَوْهٍ.

كَمَا يُلَاخِظُ أَنَّ أَسْلُوبَ الْمُصَنِّفِ اللَّغْوِيَّ وَتَعْبِيرَاتِهِ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ جَاءَتْ مُغَايِرَةً لِأَسْلُوبِهِ اللَّغْوِيَّ وَتَعْبِيرَاتِهِ فِي سَائِرِ رِسَائِلِهِ، فَقَدْ وَقَعَتْ لَهُ مُسَامِحَاتٌ عَدِيدَةٌ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ، يَعْذُّهَا النَّازِرُ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ رِكَازَةٍ فِي التَّعْبِيرِ، لَا سِيمَا فِي تَعْدِيَةِ الْأَفْعَالِ وَالْإِضَافَاتِ، كَقَوْلِهِ: «فَقَّهَ الْأَكْبَرَ، جَامِعَ الصَّغِيرِ، جَامِعَ بَصْرَةَ»، بَدَلًا مِنْ: الْفَقَّهَ الْأَكْبَرَ، الْجَامِعَ الصَّغِيرِ (الْكَتَائِبِينَ الْمَعْرُوفَيْنِ)، جَامِعَ الْبَصْرَةَ. وَكَقَوْلِهِ: «يَقْتَدِي إِيَّاهُ، لَا تَجَالِسُوا بِأَهْلٍ، فَيَقُولُونَ مَجِيباً»، بَدَلًا مِنْ: يَقْتَدِي بِهِ، لَا تَجَالِسُوا أَهْلًا، فَيَقُولُونَ مَجِيبِينَ... وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَيُسْتَبَعَدُ مِنَ الْمُصَنِّفِ أَنْ يَقَعَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ، مَعَ جَلَالَةِ قَدْرِهِ الْعِلْمِيِّ وَسَلَامَةِ لُغَتِهِ بِوَجْهِ عَامٍ فِي سَائِرِ رِسَائِلِهِ، وَالرَّسَالَةُ ثَابِتَةٌ النَّسْبَةِ إِلَيْهِ جَزْماً كَمَا سَيَأْتِي

(١) فِي «كَشْفِ الظُّنُونِ» (٢/ ١٨٨٨).

بيانه، والنسخُ الخطية تتفقُ عليها، فالظاهرُ - والحالةُ هذه - أنها وقعت له لأحدِ أمرين أو لمجموعهما:

الأول: أنه تنزّل إلى كثيرٍ من ذلك قَصْداً، جامعاً بين التصنيف بالعريّة والتعبيرات الشائعة في اللغة التركية لهذه التراكيب العريّة الأصل، وهذا يُفسّرُ قسماً جيداً من المُسامحاتِ الواقعة في الإضافات، كفقهِ الأكبر وجامع الصغير، ومثلُ هذا التعبير ما زال مستعملاً في اللغة التركية إلى يومنا، فأراد المُصنّفُ مخاطبةَ الراغبين في طلبِ العلم في مجتمعه غيرِ الناطقِ بالعريّة أصلاً بالأسلوب المعهود فيما بينهم. ومما يؤيِّدُه أن أسلوبه في دياجَةِ الرِّسالة جاءت أعلى بكثيرٍ من أسلوبه في ثناياها.

الثاني: أنه أملاها إملاءً، ولا يبعدُ أن يكونَ في لسانِ المُصنّفِ أثرٌ للعُجمة^(١) لا في قَلَمِه، فوَقعت له هذه المُسامحاتُ في هذه الرِّسالةِ لذلك، أما سائرُ رسائله فقد دَوَّنها بقَلَمِه، فاعتنى بتحريرِ ألفاظها وعباراتها. ومما يؤيِّدُه أن المُصنّفَ افتتح كثيراً من فقرات هذه الرِّسالة بلفظة «اعلم»، حتى إنها تكرّرت منه أزيدَ من سبعين مرّةً فيها. وكِلا الأمرين يلتقي مع ما قدّمته من أن المُصنّفَ لم يُرِدْ لهذه الرِّسالة أن تكونَ رسالةً علميّةً مُتخصّصةً، وإنما أراد لها أن تكونَ رسالةً تربويّةً عامّةً.

والذي يغلبُ على هذه الرِّسالة هو الجمع، وقد ألمح المُصنّفُ إليه في طليعتها حيث قال: «جمعتُ هذه الرِّسالة مختصرةً، لتكونَ للراغبين مفيدةً وسميَّتها: منيرة»، حتى إنه ينقلُ فقراتٍ من بعض الكتب بتامها، مع الإحالة على مصدرها تارةً، وإغفالها أخرى، وقد تحرّيتُ توثيقها في الحواشي قدرَ الوُسع.

(١) وليس هذا بضائره، ويكفيه فخراً أنه صنّف بثلاث لغات، وهي: العربية والفارسية والتركية.

وعليه، فجهُذُ المُصنِّفِ فيها إنما يظهرُ في جَوْدَةِ الانْتِقَاءِ وَسَلَاةِ العَرَضِ
وَحُسْنِ التَّرْتِيبِ وَالْأَسَاقِ، وَهُوَ مِمَّا يُقَدَّرُ لَهُ وَيُشْكَّرُ عَلَيْهِ، أَثَابَهُ اللهُ تَعَالَى.

كَمَا ظَهَرَتْ شَخْصِيَّةُ المُصنِّفِ بوضوح في حَمِيَّتِهِ الدِّينِيَّةِ، وَغَيْرَتِهِ الشَّرْعِيَّةِ،
بذَّبَهُ عَنِ أَحْكَامِ الدِّينِ، وَدَفَاعِهِ عَنِ أَحْكَامِ الشَّرْعِ، وَاهْتِمَامِهِ بِمُحَارَبَةِ البِدْعِ
وَإِنْكَارِ المُنْكَرَاتِ، وَتَفْرِيقِهِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الدِّينِ الصَّادِقِينَ وَعُلَمَاءِ الشُّوْءِ الْفَاسِقِينَ،
وَتَحْذِيرِهِ مِمَّنْ يَدَّعِي التَّصَوُّفَ وَالمَشِيخَةَ كَذْباً وَزوراً، مِنْ غَيْرِ التَّزَامِ بِأَحْكَامِ
الشَّرْعِ، مُسْتَشْعِراً مَا افْتَرَضَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى العُلَمَاءِ فِي هَذَا البَابِ، وَمُعَبِّراً عَنِ
ذَلِكَ بِعِبَارَاتٍ مَثُورَةٍ فِي ثَنَايَا الرِّسَالَةِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ فِي أُخْرَاهَا: «فَالوَاجِبُ عَلَيْنَا
كُلُّ الْوَاجِبِ أَنْ نَأْمُرَ بِالمَعْرُوفِ وَنَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ للمُسْلِمِينَ، وَنَصْبِرَ عَلَى إِذَاءِ
المُعَانِدِينَ وَالمُنْكَرِينَ، فَالْوَعْظُ وَالنَّصِيحَةُ مَنَا للمُسْلِمِينَ، وَالاسْتِمَاعُ عَلَى مَا
قِيلَ مِنَ المَوْحِدِينَ».

وَقَدْ بَدَأَ بوضوح مَحَاوِلَةَ المُصنِّفِ أَنْ يَرْبِطَ الرَّاغِبِينَ فِي طَلْبِ العِلْمِ بِالكُتُبِ
المُعْتَمَدَةِ وَالعُلَمَاءِ المَوْثُوقِ بِهِمْ فِي الجَوَانِبِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي عَرَضَ لَهَا فِي رِسَالَتِهِ،
وَهِيَ العَقَائِدُ وَالفِقْهُ وَالتَّصَوُّفُ كَمَا مَرَّ، فَقَدْ حَثَّهُمْ عَلَى أَخْذِ «الاعْتِقَادِيَّاتِ مِنْ كِتَابِ
«الفِقْهِ الأَكْبَرِ» وَكِتَابِ «الْوَصِيَّةِ» وَسَائِرِ الكُتُبِ الشَّرْعِيَّةِ»، وَعَلَى أَخْذِ «الفِقْهِيَّاتِ مِنْ
«كِتَابِ القُدُورِيِّ» وَ«الجَامِعِ الصَّغِيرِ» وَ«الهِدَايَةِ» وَشُرُوحِهَا وَ«فَتَاوَى قَاضِيخَانَ»
وَ«الْخُلَاصَةِ»، وَمِنْ الكُتُبِ الَّتِي يَكُونُ مُصنِّفُهَا مُجْتَهِداً أَوْ يَكُونُ عِلْمُهُ وَصِلَاحُهُ
ثَابِتاً شَرْعاً»، وَعَلَى أَخْذِ «عِلْمِ أَحْوَالِ القَلْبِ مِنْ كُتُبِ الإِمَامِ الغَزَالِيِّ وَمِنْ كُتُبِ مَنْ
أَسَامِيهِمْ مذكورةٌ فِي كِتَابِ الإِمَامِ الغَزَالِيِّ».

لكن يُؤخَذُ على المُصنّف نقله لبعض الفتاوى التي فيها الحكمُ بالتكفير بما ليس بمُكفّرٍ على المُعتمَد، كإكفاره مَنْ يُنكِرُ شفاعَةَ النَّبِيِّ عليه السَّلَامُ، أو عذابَ القبر، أو رؤيةَ الله تعالى يومَ القيامة، أو خلافةَ الصّديقي، ومَنْ يَسْتَحِلُّ الرِّقْصَ في الذِّكْر. وقد عَلَقْتُ على ذلك كلّه في مواضعه، وربما طال بي التعليقُ فيها، فليعدُرني القارئ الكريم.

على أن لِمَا ذكره المُصنّف من الحكم بالتكفير فيما سبق وأمثاله توجيهاً حَسَنًا، وهو أن المراد به التَّشْيِيعُ والتنفير، لا الخروجُ من المِلَّةِ كما قال العلامة اللكنوي: «وإني أتعجَّبُ من أرباب الفتاوى كيف لا يحتاطونَ في أمرِ التكفير، مع قولهم: مَنْ كان في كلامه مئةُ محمِلٍ يُوجِبُ تكفيره، ومحمِلٌ واحدٌ لا يُوجِبُه، لا يُكفّر. ولولا أنه يجوزُ حَمْلُ كلامهم على التَّهْدِيدِ والتَّشْدِيدِ، وهو لكلامهم محمِلٌ سديد، لكان إطلاقُ (الفُقهاء) عليهم غيرَ سديد، فإنَّ الفقيهَ مَنْ يَتَدَبَّرُ وَيَتَفَكَّرُ، لا مَنْ يَمْشِي على الظاهر ولا يَتَدَبَّرُ»^(١).

هذا، والرسالةُ ثابتةُ النسبةِ إلى المُصنّف جزماً، وقد عزاها إليه حاجي خليفة في «كشف الظنون»، فقال: «الْمُنِيرَةُ: رسالةٌ في الموعظةِ والتَّصَوُّفِ، للعلامة أحمد بن سليمان المعروفِ بابن كمال باشا، أولها: الحمدُ لله الذي أعلى معالمَ العِلْمِ وأعلامه... إلخ»^(٢)، وقد نُسِبَت إليه في نُسخٍ خطية كثيرة من غير خِلافٍ بينها في ذلك، وفي مكاتب إسطنبول وحدها نحو ثلاثين نسخةً منها، وبعضها قريبُ العَهْدِ من المُصنّف، كما سيأتي في وصف النُّسخ.

(١) «إحكام القنطرة في أحكام البسملة» للكنوي (ص: ١٩٠).

(٢) «كشف الظنون» (٢ / ١٨٨٨).

وقد اعتمدتُ في تحقيقها على أربع نُسخٍ خطيةٍ - واستعنتُ بخامسةٍ استثناساً -
وعلى مطبوعةٍ قديمةٍ في حكم المخطوط:

أما النُّسخُ الخطيةُ الأربع، فأولها: نسخة مكتبة أيا صوفيا، وناسخها: مصطفى
ابن علي الكريدي، وتاريخُ نسخها: شهر جمادى الأولى سنة (١١١٩)، ورمزتُ إليها
بالحرف (أ)، وثانيها: نسخة مكتبة مراد بخاري، وتاريخُ نسخها: سنة (١١١٩) أيضاً،
ورمزتُ إليها بالحرف (خ)، وثالثها: نسخة مكتبة مجلس الشورى الإيراني، وناسخها:
صالح بن أحمد، ومكانُ نسخها: بلدة توقاد من الأناضول، وتاريخُ نسخها: شهر
جمادى الأولى سنة (١١٢٩)، ورمزتُ إليها بالحرف (ش)، ورابعها: نسخة مكتبة لا
لّه لي، وناسخها: داود بن عبد الله، وتاريخُ نسخها: يوم عاشوراء من شهر المُحرّم سنة
(١٠١١)، ورمزتُ إليها بالحرف (ل)، إلا أنها على تقدّمها زماناً أضعفها مادّةً، لكثرة
ما فيها من الأسقاط والتّضحيفات.

واستعنتُ في مواضع الإشكال بنسخة مكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، ولم
يُذكر فيها اسمُ ناسخها ولا تاريخُ النُّسخ، وراجعتها في مواضع عديدة، ولكنّي لم أعزُّ
إليها في الحواشي إلا في موضع واحد.

وأما المطبوعة فهي ما طُبِعَ في مطبعة (الصّخاف أحمد أفندي) في جمادى
الأولى من سنة (١٢٩٦)، ورمزتُ إليها بالحرف (ط).

ونظراً إلى طول الرسالة فقد أضفتُ إليها عناوين فرعية، وأثبتتها بين حاصرتين،
تنبهاً على أنها من زيادتي على ما في أصل الرسالة.

وأما عنوان الرسالة فقد سمّاها المُصنّف في طليعتها: «منيرة»، من غير
«ال» التعريف، وهو ما ورد في النُّسخ الخطية الأربع، ففي (خ): «هذا كتابُ


منيرة»، وفي (ش): «هذه رسالة منيرة لكمال باشا زادة، جعل الله التقوى زاده»،
 وفي (أ): «هذه رسالة كمال باشا زادة لأهل السنة والجماعة المُسمّى بمنيرة»،
 وفي (ل): «منيرة في علم العقائد»، وتقدّم الكلام عن مَرجوحية زيادة «في علم
 العقائد».

لكن ورد عنوانها في (ط) بزيادة «ال» التعريف، ففيها: «هذه رسالة المنيرة لابن
 كمال»، وأظنه من إصلاح المُشرف على تصحيحها وطباعتها، كما أظن أيضاً أنّ ما
 ورد في عدّة نُسخ خطيّة - وإن لم أعتَمِدْها في التحقيق - عنواناً للرسالة بلفظ: «منيرة
 الإسلام» أو «منيرة الإسلام في العقائد»، أظنه من باب الإصلاح أيضاً.

ولذا فقد أبقيتها على تسمية المُصنّف: (منيرة)، ولا إشكال فيه مع ملاحظة ما
 تقدّم من أسلوب المُصنّف اللُّغويّ في هذه الرسالة.

والحمدُ لله في البدء والختام، وصلاته وسلامه على سيّدنا محمّد خير الأنام.

المُحقّق



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمدُ لله الذي أعلى مَعَالِمَ الْعِلْمِ وأعلامه، وأظَهَرَ شعائرَ الشَّرْعِ وأحكامه،
بَعَثَهُ إلى خَلْقِهِ بالهدى رسولَه؛ لِيُظَهَرَ دينَه، وَيَقَهَرَ أعداءَه، وَيُجَلِّ ما أحلَّهُ، وَيُحَرِّمَ ما
حرَّمَه، وجعلَ علماءَ أُمَّتِهِ في سماءٍ^(٢) شريعته سراجاً وهاجاً، كما أنزَلَ من المَعصِرَاتِ
لإحياءِ أرضِهِ ماءً ثجاجاً، وجعلَهُم في الإرشادِ على طريقِ الحقِّ أعلاماً واحتجاجاً،
ليَهتديَ بها عباده سُبُلًا فجاجاً، وَيَجْعَلُوهُم لأمراضِ قلوبِهِم دواءً وعلاجاً، وَيَقْطَعُوا
بِهِم في وصولِ مقاصِدِهِم مَنْزِلاً ومنهاجاً، وأنشأَهُم من أرضِهِ إنشاءً وجعلَهُم أزواجاً،
ثمَّ يُعيدُهُم فيها وَيُخرِجُهُم إخراجاً، لِيُشَفَّعُوا يومَ الميعادِ وعصاةً^(٣) عباده أفواجاً،
فِيُعيدُهُم من النارِ أزواجاً^(٤).

وَنُصِّلِي على مُحَمَّدٍ فَضَّلَهُ على خَلْقِهِ وَعَرَّجَهُ إلى حَضْرَتِهِ مِعْرَاجاً، وعلى آلِهِ
وأصحابِهِ الذينَ اقْتَدَوْا به وابتَهَجُوا ابتهاجاً.
وبعدُ:

جمعتُ هذه الرِّسالةَ مختصرةً؛ لتكونَ للراغبين مُفيدةً وسميَّتها: مُنيرة.

(١) زاد في (أ): «وبه نستعين».

(٢) في (أ) و(ش): «سماة»، وفي (ط): «سمات».

(٣) في (أ) و(ش) و(ط): «عصاة» من غير واو.

(٤) في (ش) و(ل) و(ط): «من النار بشفاعتهم إزعاجاً»!

[فَضْلُ الْعِلْمِ]

ثم اعلم أنه لا بُدَّ لأهل الإيمان أن يبدل عمره إلى ما ينفع له من العلم، كعلم الدين، وهو الفقه والحديث والتفسير، لأن علم الدين أفضل ما يجمعه المسلم من المراتب العلية، وأشرف ما يكسبه من المناقب السنية، في الدنيا والآخرة، ولفصائل هذا العلم دلائل في كتاب الله تعالى وأحاديث رسول الله ﷺ.

أما الكتاب:

فقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]، فانظر كيف بدأ الله تعالى بنفسه أولاً في الشهادة على وحدانيته، وثنى بملائكته، وثالث بأهل العلم.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «خلق الله تعالى الأرواح قبل الأجساد بأربعة آلاف سنة، وخلق الله الأرزاق قبل الأرواح بأربعة آلاف سنة، ثم خلق الله تعالى الخلق، وشهد بنفسه لنفسه»^(١).

فمعنى شهادة الله تعالى هاهنا: الإخبار والإعلام بأنه واحد لا شريك له، ومعنى شهادة الملائكة وعلماء المؤمنين: الإقرار بوحدانيته.

وقوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، يعني: من كان له إيمان وعلم كان له فضل على المؤمنين الذين ليسوا بعالمين.

وقال الضحاك^(٢): ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ﴾ قد تم الكلام فيه، ثم قال:

(١) ذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» (٣/ ٣٢)، والبعثي في «معالم التنزيل» (٢/ ١٨).

(٢) هو ابن مزاحم الهلالي البلخي (ت ١٠٥)، علامة محدث مفسر، من أعلام التابعين، كان يؤدب =

﴿وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ يعني: للعلماء مثل درجات الشهداء في الجنة^(١). وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «للعلماء درجات فوق المؤمنين سبع مئة درجة، ما بين كل درجتين مسيرة خمسين مئة عام»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، يعني: لا يستوي العالم والجاهل، هذا نفياً لاستواء^(٣) الفريقين باعتبار القوة العلمية.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ﴿١١﴾ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴿٢١﴾﴾ [فاطر: ١٩ - ٢٢]، يعني: لا يستوي العلماء والجهلاء.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، فعلم منه أن العلم شرط الخشية، فمن كان أعلم به كان^(٤) أخشى منه، ولهذا قال ﷺ: «أنا أخشاكم من الله تعالى وأعلمكم به»^(٥)، [و] لا يمكن معرفة الله تعالى إلا بالعلم، والعلم

= الأطفال، وكان في مكتبه ثلاثة آلاف صبي، فكان يركب حماراً ويدور عليهم، وكان يعلم ولا يأخذ أجراً. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤ / ٥٩٨ - ٦٠٠).

(١) رواه أبو الشيخ، كما في «الدرر المنتورة» للسيوطي (٣ / ٣١١).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) في (أ) و(ط): «نفياً استواء»، وهو مستقيم أيضاً، وفي (ش) و(ل): «نفياً الاستواء».

(٤) في (خ) و(ش) و(ل) و(ط): «فما كان أعلم به أنه كان».

(٥) في (خ) و(ش) و(ل) و(ط): «أخشاكم من الله أعلمكم»، والمثبت من (ط)، وهو الموافق للرواية.

(٦) أخرجه مسلم (١١١٠) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ: «والله، إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي».

لا يقوم إلا بالعالم، ولهذا قال عليه السلام: «لولا العلماء لَهَلَكَتْ أُمَّتِي»^(١)، وقال عليه السلام:
«لو فَسَدَ الْعُلَمَاءُ لَفَسَدَ الْعَالَمُ»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ [النمل: ٤٠]، يعني: قال آصف بن برخيا لسليمان عليه السلام: «أنا آتيك بعزس بلقيس قبل أن تقوم من مجلسك»، وهو يعلم اسم الله الأعظم [الذي] إذا دعا به أجيب، وإذا سأل^(٣) به أعطي، فتبين أن آصف بن برخيا أقدر على ذلك بقوة العلم.

وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَن آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [القصص: ٨٠]، يعني: قال العلماء: للذين يريدون الحياة الدنيا: ويحكم^(٤) ثواب الله تعالى خير لمن آمن وعمل صالحاً.

وقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾^(٥)

(١) لم أقف عليه.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ.

وأخرج أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤ / ٩٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (١١٠٨) و(١١٠٩) من حديث ابن عباس: «اثنان من الناس إذا صلحا صلح الناس، وإذا فسدا فسد الناس: العلماء والأمراء»، وفي إسناده وضاع، وسيأتي الشطر الأول منه عند المصنف بعد بضع صفحات. (٣) رسمت في جميع النسخ: «ستل»، ويصح بضبطه بالبناء للمجهول وضبط ما بعده بالبناء للفاعل، أي: إذا سئل به أعطى، ويكون الضمير فيه راجعاً إلى الله تعالى، إلا أنه لا يناسب ما قبله، لأن «أجيب» صريحة في رجوع الضمير إلى العبد، والنسخ غير منضبطة في رسم الهمزة بقاعدة، فالصواب: «سأل»، والله أعلم.

(٤) في (أ): «هلكاً لكم»، وهو محتمل، وفي (خ): «هل لكم»، وفي (ط): «ملككم»، وكلاهما خطأ.

(٥) في (أ) و(خ) و(ش) و(ط): ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١]، ولا يوافق التفسير الآتي بعده.

[العنكبوت: ٤٣] يعني: لا يعقلها من الناس إلا العالمون ما في القرآن من الوعد والوعيد والأسرار والعجائب.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]، يعني: فإن تنازعتم في أمور دينكم فراجعوا^(١) فيه إلى كتاب الله وأحاديث رسوله في زمانه، وراجعوا إلى العلماء من أمته بعد وفاته، فإن العلماء خلفاء الله تعالى في أرضه، وورثاء أنبيائه، لأن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً إلا العلم للعلماء من أمهم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٥٢]، يعني: ولقد أكرمناهم بالقرآن وفضلنا فيه من الحلال والحرام على علم منا على الحقيقة، هدى لنخرجهم عن الضلالة، ورحمة لننجيهم من العذاب، فإن الذين لا يقوم إلا بالعلم، والعلم لا يقوم إلا بأهله.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣]، يعني: قل: إني رسول لكم، كفى بالله شهيداً بيني وبينكم والذين كانوا من أهل العلم.

وقوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، يعني: بل القرآن آيات مبيّنات من الحق والباطل، محفوظ في قلوب العلماء، لا يحتمل التغيير والتخريف.

وأما الأحاديث^(٢):

(١) في (أ) و(خ): «فارجعوا»، وهو أجود، لولا أنه سيأتي في قريته: «فراجعوا».

(٢) في (ل): «الحديث».

فمنها قوله ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَيُلْهِمَهُ رُشْدَهُ»^(١).
 وقوله ﷺ^(٢): «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»^(٣)، ومعلوم أنه لا مرتبة^(٤) فوق النبوة، ولا
 شرف فوق شرف الوراثة لتلك المرتبة.
 وقوله ﷺ: «عُلَمَاءُ أُمَّتِي كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ»^(٥).
 وقوله ﷺ: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ عَالِمٍ تَقِيٍّ نَقِيٍّ فَكَأَنَّمَا صَلَّى خَلْفَ نَبِيٍّ مِنْ بَنِي
 إِسْرَائِيلَ»^(٦).

- (١) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩ / ٣٤٠) برقم (٧٨٦) من حديث معاوية.
 وأخرجه البزار في «مسنده» برقم (١٧٠٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤ / ١٠٧)، والبيهقي في
 «المدخل إلى السنن» برقم (١٤٦٩) من حديث عبد الله بن مسعود. وقال المنذري: إسناده لا بأس
 به، كما في «فيض القدير» للمناوي (١ / ٢٥٨).
 والحديث دون زيادة «ويُلْهِمُهُ رُشْدَهُ» أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث
 معاوية بن أبي سفيان.
 (٢) من قوله: «مَنْ يَرِدُ اللهُ بِهِ خَيْرًا» إلى هنا، سقط من (ل).
 (٣) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء.
 (٤) في (أ) و(خ): «رتبة»، والمعنى واحد، وكذا جاء فيهما فيما سيأتي بعد بضع كلمات.
 (٥) ليس بحديث، فقد قال فيه الزركشي وابن حجر: «لا أصل له»، كما في «المقاصد الحسنة»
 للسخاوي (ص: ٢٨٦) برقم (٧٠٢)، وانظر: «الذُررُ المُتَشَرَّة» للسيوطي (ص: ١٤٨) برقم (٢٩٤)،
 و«المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» للقاري (ص: ١٢٣) برقم (١٩٦).
 (٦) قال الزيلعي في «نصب الراية» (٢ / ٢٦): «غريب»، وهو اصطلاحه فيما لم يقف عليه في مصادر
 الحديث، ولذا عبر عنه الحافظ ابن حجر في «الدرية» (١ / ١٦٨) برقم (٢٠١): «لم أجده».
 ثم أورد ما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠ / ٣٢٨) برقم (٧٧)، والدارقطني في «السنن»
 برقم (١٨٨٢)، والحاكم في «المستدرک» (٣ / ٢٢) من حديث مرثد بن أبي مرثد الغنوي: «إِذَا سَرَّكُمْ
 أَنْ تُقْبَلَ صَلَاتُكُمْ فَلْيُؤْمِكُمْ خِيَارُكُمْ، فَإِنَّهُمْ وَقَدْكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ»، وإسناده ضعيف.

وقوله ﷺ: «يَسْتَغْفِرُ لِلْعَالَمِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ»^(١)، وأيُّ مَرْتَبَةٍ تَزِيدُ عَلَى مَرْتَبَةٍ^(٢) مَنْ يَسْتَغْلِلُ لَهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالِاسْتِغْفَارِ؟!

وقوله ﷺ: «الْإِيمَانُ عُرْيَانٌ، وَلِبَاسُهُ التَّقْوَى، وَثَمَرَتُهُ الْعِلْمُ، وَزِينَتُهُ الْحَيَاءُ»^(٣).

وقوله ﷺ: «أَقْرَبُ النَّاسِ مِنْ دَرَجَةِ النَّبِيِّ الْعُلَمَاءُ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُمْ يَدُلُّونَ النَّاسَ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُلُ»^(٤).

وقوله ﷺ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا حَتَّى يُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ كُتِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيدًا وَشَفِيعًا»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء، وهو قطعة من حديث «العلماء ورثة الأنبياء» المتقدم قريباً.

(٢) في (خ): «وأي رتبة تزيد على رتبة»، وفي (أ): «وأي درجة تزيد على رتبة».

(٣) لا يصح مرفوعاً، والصحيح أنه من قول وهب بن منبه.

أما المرفوع فأخرجه الحاكم في «تاريخ نيسابور» بإسناد ضعيف، كما قال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٥) بحاشية «الإحياء»، وأوردّه الصّغاني في «الموضوعات» (ص: ٣٦) برقم (٣١).

وأما الموقوف على وهب فأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» برقم (٣٦٣٨٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» برقم (٣٠٤)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» برقم (٩٧)، لكن بلفظ: «وماله الفقه» عند ابن أبي شيبة والخرائطي، أو «وماله العفة» عند ابن أبي الدنيا، كلاهما بدلاً من «وثمرته العلم».

(٤) أخرجه أبو نعيم في «فضل العالم العفيف» من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف، كما قال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٦) بحاشية «الإحياء».

(٥) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١٥٩٧) من حديث أبي الدرداء، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (٢٠٥) وضعفه.

وقال الحافظ ابن حجر في «الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع» (ص: ٦٩) بعدما خرّجه من =

وقوله ﷺ: «مَنْ تَفَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ كَفَّاهُ اللَّهُ»^(١) هَمَّه، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»^(٢).

وقوله ﷺ: «الْعُلَمَاءُ أَمْنَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَأَمْنَاءُ رُسُلِهِ»^(٣).

= حديث أبي الذرِّداء وابن عُمرَ وابن عباس: «وَرُوِيَ أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ ضَعِيفَةٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَسَلْمَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ وَأَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَتُورَةَ، وَلَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ»، بَلْ قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي طَلِيعَةِ كِتَابِهِ «الْأَرْبَعُونَ حَدِيثاً»: «وَاتَّفَقَ الْحَفَاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ وَإِنْ كَثُرَتْ طَرَفُهُ...، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ...» إلخ.

(١) فِي (أ): «كَفَى بِاللَّهِ»، وَفِي (ش) وَ(ل) وَ(ط): «كَفَى اللَّهُ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «مَسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ» (ص: ٢٥)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» بِرَقْمِ (٢١٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادِ» (٤ / ٥٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ فِي قِصَّةٍ. وَفِي إِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الصَّلْتِ الْحِمَانِيِّ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (١ / ١٤١): «هَذَا كَذِبٌ، فَابْنُ جَزْءٍ مَاتَ بِبِصْرَ وَلَا بِي حَنِيفَةَ سِتُّ سِنِينَ». وَانظُرْ: «الْأَجْوِبَةُ الْمَرْضِيَّةُ» لِلشَّخَاوِيِّ (٣ / ١١٣٠).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «مَعْجَمِهِ» بِرَقْمِ (٥٨٧)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مَسْنَدِ الشَّهَابِ» بِرَقْمِ (١١٥)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (١٤ / ٢٦٧) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِلَفْظِ: «الْعُلَمَاءُ أَمْنَاءُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» بِرَقْمِ (١١١٣) مِنْ حَدِيثِهِ أَيْضاً بِلَفْظِ: «الْعُلَمَاءُ أَمْنَاءُ الرُّسُلِ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ مَا لَمْ يُخَالِطُوا السُّلْطَانَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ خَانُوا الرُّسُلَ، فَاحْذَرُوهُمْ وَاعْتَرِزُواهُمْ»، وَنَقَلَ عَنِ الْعُقَيْلِيِّ أَنَّهُ «غَيْرُ مَحْفُوظٍ»، وَبِهَذَا اللَّفْظِ ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (٢ / ١٣٨) بِرَقْمِ (١٩٠٦) وَنَقَلَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ «حَدِيثٌ مُنْكَرٌ»، وَأُورِدَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (١ / ٢٦٢ - ٢٦٣). وَانظُرْ: «تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ» لِابْنِ عِرَاقٍ (١ / ٢٦٧). وَسَيَأْتِي بِنَحْوِ هَذَا اللَّفْظِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ فِي أَوْاسِطِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (٢٥١) مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بِلَفْظِ: «الْعَالَمُ أَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (١ / ٦).

وقوله ﷺ: «إِذَا صَلَّحَ طَائِفَتَانِ مِنْ أُمَّتِي صَلَّحَ النَّاسُ فِي دِينِهِمْ، وَهُمَا: الْعُلَمَاءُ وَالْأُمَرَاءُ»^(١).

وقوله ﷺ: «فَضَّلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ»^(٢)، فَانظُرْ كَيْفَ نَزَلَ دَرَجَةَ الْعَالِمِ مَنْزِلَةَ دَرَجَةِ النَّبِوةِ.

وقوله ﷺ: «فَضَّلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ»^(٣).

وقوله ﷺ: «يَسْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ»^(٤).

وقوله ﷺ: «إِنَّ الْفَقِيهَ الْوَاحِدَ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»^(٥).

وقوله ﷺ: «بَيْنَ الْعَالِمِ وَالْعَابِدِ مِثْلُ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَسِيرَةٌ سَبْعِينَ سَنَةً»^(٦).

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤ / ٩٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١٠٨)

و(١١٠٩) من حديث ابن عباس. وإسناده ضعيف، كما قال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث

الإحياء» (١ / ٦)، يل فيه وضاع، كما في «المُداوي» لأحمد الغماري (٤ / ٣٤٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥) من حديث أبي أمامة الباهلي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء، وهو

قطعة من حديث «العلماء ورثة الأنبياء» المُتقدِّم قريباً.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٣١٣) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، وسنده ضعيف كما قال

العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٦).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٦٨١)، وابن ماجه (٢٢٢) من حديث ابن عباس، وقال الترمذي: حديث

غريب، وسنده ضعيف كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٦)، وانظر: «المقاصد

الحسنة» للسخاوي (ص: ٣٣٥-٣٣٦) برقم (٨٤٦).

(٦) أخرجه بنحوه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» برقم (٢٠٩) من حديث لبي هريرة، =

وقوله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى عِتْقَاءِ اللَّهِ مِنَ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْمُتَعَلِّمِينَ، فوالذي نفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ مُتَعَلِّمٍ يَخْتَلِفُ إِلَى بَابِ الْعَالِمِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ عِبَادَةَ سَنَةٍ، وَشَهِدَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَنَّهُ مِنْ عِتْقَاءِ اللَّهِ مِنَ النَّارِ»^(١).

وقوله ﷺ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ»^(٢).

وقوله ﷺ: «اطْلُبُوا الْعِلْمَ مِنَ الْمَهْدِ إِلَى اللَّحْدِ»^(٣).

= وذكره ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (١٢٩) من حديثه أيضاً، وضعفه. وأخرجه بنحوه الأصفهانيُّ في «الترغيب والترهيب» - كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزبيعي (٣/ ٤٢٧) - من حديث عبد الله بن عمرو، وسنده ضعيف، كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٧/ ١).

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٨٥٦) من حديث عبد الرحمن بن عوف بلفظ: «فَضَّلَ الْعَالِمُ عَلَى الْعَابِدِ سَبْعِينَ دَرَجَةً، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، وسنده ضعيف أيضاً.

(١) قال ابن حجر: كذبٌ موضوع، على ما نقله عنه العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٢٦٢) برقم (٢٣٥٥) نقلاً عن السيوطي.

(٢) أخرجه - دون قوله: «ومسلمة» - ابنُ ماجه (٢٢٤) من حديث أنس بن مالك، وإسناده ضعيف جداً، كما في «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص: ٢٧٥) برقم (٦٦٠)، وله طرق عديدة وشواهد كثيرة، ومع ذلك فقد ضعفه الإمام أحمد وابن راهويه والبيهقي وابن الصلاح وغيرهم، ولكن قال الجزي: إنه يبلغ بمجموع طرقه رتبة الحسن، وأقرَد السيوطي طرقه والكلام عليه في جزء.

أما الزيادة المذكورة فقد قال السخاوي في «المقاصد الحسنة»: «قد ألحق بعضُ المُصنِّفين بآخر هذا الحديث: «ومُسْلِمَةٍ»، وليس لها ذِكرٌ في شيء من طرقه، وإن كان معناها صحيحاً».

(٣) ليس بحديث نبوي، وإنما هو من كلام الناس، كما قال العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في تعليقه على كتابه «قيمة الزمن عن العلماء» (ص: ٣٠)، وأضاف أن «كُونَ هَذَا الْكَلَامِ صَحِيحَ الْمَعْنَى فِي ذَاتِهِ، وَحَقًّا فِي دَعْوَتِهِ: لَا يُسَوِّغُ نَسْبَتَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ «مُسْتَهْرَجٌ عَلَى الْأَلْسِنَةِ كَثِيرًا، وَمِنَ الْعَجَبِ أَنْ الْكُتُبَ الْمُؤَلَّفَةَ فِي (الْأَحَادِيثِ الْمُتَشِيرَةِ) لَمْ تَذْكُرْهُ».

وقال ﷺ لعليّ رضي الله عنه: «يا عليّ، كُنْ عالِماً أو مُتعلِّماً أو مُستَمِعاً، ولا تَكُنْ رابعاً فَتَهْلِك»، قال عليّ رضي الله عنه: وَمَنْ الرَّابِعُ؟ يا رسول الله. قال ﷺ: «الذي لا يَعْلَمُ ولا يَتَعَلَّمُ ولا يَسْتَمِعُ من العُلَماءِ أمرَ دينِهِ ولا دُنْياهُ، ألا إِنَّهُ هو الهالِك» إلى ثلاثِ مرّات^(١).

[فَرَضِيَّةُ الْإِيْمَانِ وَمَعْنَاهُ]

فاعْلَمْ أَنَّ أَوَّلَ مَا فُرِضَ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنْ فَرَايِضِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ عِلْمُ الْإِيْمَانِ، قَالَ فَخَرُّ الْإِسْلَامِ عَلَيَّ الْبَزْدَوِيُّ^(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أَصُولِ الْفِيْقهِ»: «مَنْ سُئِلَ عَنِ شَرَايِطِ

(١) لم أتف عليه بهذا اللفظ.

وأخرج الطحاوي في «مشكل الآثار» برقم (٦١١٦)، والبزار في «مسنده» برقم (٣٦٢٦)، والطبراني في «المعجم الأوسط» برقم (٥١٧١) و«الصغير» برقم (٧٨٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/٢٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١٥٨١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (١٥١) من حديث عطاء بن مسلم الخفاف، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة مرفوعاً بلفظ: «اغْدُ عالِماً أو مُتعلِّماً أو مُحبِّباً أو مُستَمِعاً، ولا تَكُنْ الخامِسَ فَتَهْلِك»، وقال البيهقي: «تفرَّد به عطاء الخفاف، وإنما يُروى هذا عن عبد الله بن مسعود وأبي الدرداء من قولهما، وفي حديث أبي الدرداء: مُتبعاً، بدل: مُستَمِعاً».

والموقوف على أبي الدرداء أخرجه البيهقي في «المدخل إلى علم السنن» برقم (١٤٩٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (١٤٢)، والموقوف على ابن مسعود أخرجه الدارمي في «سننه» برقم (٢٦٨).

وقال العجلوني في «كشف الخفاء» (١/١٦٧) برقم (٤٣٧) بعدما ساق نحو ما سلف آنفاً: «والمشهورُ على الألسنة: كُنْ عالِماً أو مُتعلِّماً أو مُستَمِعاً، ولا تَكُنْ الرَّابِعَةَ فَتَهْلِك».

(٢) هو الإمام الفقيه الأصولي، شيخ الحنفية فيما وراء النهر، فخر الإسلام أبو الحسن علي بن محمّد بن الحسين بن عبد الكريم (٤٠٠ - ٤٨٢)، ويُعرفُ بأبي العُسر تمييزاً له عن أخيه محمّد ابن محمّد (٤٢١ - ٤٩٣) المعروف بأبي اليُسر.

الإيمان، فإن لم يَعْرِفْهَا لا يكون مُؤْمِنًا، وقال مُحَمَّدٌ^(١) رحمه الله في «جامع الكبير»^(٢):
لو كَانَ لِلصَّغِيرَةِ أبوانِ مُسْلِمَانِ، فلم يُعْلَمَانِهَا شرائطُ الإِيمانِ، ثمَّ بَلَغَتْ عندهما، ثمَّ
بعدَ ذلكَ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ، ثمَّ سُئِلَتْ من شَرَايِطِ الإِيمانِ، فلم تُجِبْ عنها أو قالت: لا
أدرِي، بانَتْ من ذلكَ الرَّجُلِ»^(٣).

فالإيمانُ: أن تُؤْمِنَ باللهِ وملائكتهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ واليومِ الآخِرِ، وتُؤْمِنَ بالقَدَرِ
خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

الإيمانُ: عبارةٌ عن التَّصَدِيقِ بِالجَنَانِ بِكُلِّ ما جاءَ من عندِ اللهِ تعالى وعندِ
رسولِهِ، والإقرارِ باللُّسانِ، وهو أن يُخْبَرَ عن صِدْقِ هذهِ الأشياءِ لِيَجْرِيَ عليهِ
الأحكامُ الشرعيَّة.

فيقالُ لهذا الإِيمانِ: إيمانٌ إجماليٌّ، فكلُّ مُؤْمِنٍ في ذلكَ سِوَاءِ، ولكنَّ مَنْ عَلِمَ ما
جاءَ من عندِ اللهِ وعندِ رسولِهِ بتفاصيلِهِ فإيمانُهُ إيمانٌ تفصيليٌّ، فيستدِلُّ به مَنْ كانَ قائلاً
بزيادةِ الإِيمانِ وتُقصائِهِ، لأنَّهُ حينئذٍ يكونُ ذلكَ بِقَدَرِ عِلْمِهِ وقوَّةِ تَصَدِيقِهِ وَضِعْفِهِ.

= كان فخر الإسلام أحد من يُضَرَّبُ به التَّمَثُّلُ في حِفْظِ المذهبِ، وله تصانيفُ جليلةٌ، منها: «المبسوط»
و«شرح الجامع الكبير» و«شرح الجامع الصغير»، وأما كتابُهُ «أصول الفقه» فهو كتابٌ كبيرٌ مشهورٌ
ومفيدٌ، وقد عُنِيَ أهلُ العلمِ بشرحِهِ، ومنهم: السُّنْغَاتِي في «الكافي»، وعبد العزيز البخاري في
«كشف الأسرار»، والبايرتي في «التقرير والتحجير». انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٨ / ٦٠٢ -
٦٠٣)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢ / ٥٩٤ - ٥٩٥)، و«الأعلام» للزركلي (٤ / ٣٢٨ - ٣٢٩).

- (١) أي: ابن الحسن الشيباني (١٣٢ - ١٨٩)، الإمام العَلَمُ، رحمه الله تعالى.
(٢) أي: «الجامع الكبير»، وسيتكرر من المُصنِّفِ رحمه الله تعالى مثلُ هذا التعبيرِ في مواضع من هذه
الرسالة، وأكتفي بهذا التنبيه عن إعادتيه في كلِّ موضعٍ، وانظر ما سلف في مقدِّمة التحقيق.
(٣) انظر: «أصول الفقه» للبزدي (ص: ٣٨٥ - ٣٨٦)، أو «كشف الأسرار» للبخاري (٢ / ٤٠١ - ٤٠٢)،
والنقلُ عنه بتصريفٍ شديدٍ.

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزِّيَادَةِ وَالتَّقْصَانِ فِي الْإِيمَانِ، فَقَالَ ^(١) ﷺ: «الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ قُوَّةً وَضَعْفًا، فَلَوْ زِيدَ يُدْخِلُ صَاحِبَهُ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ نُقِصَ يُدْخِلُ صَاحِبَهُ فِي النَّارِ» ^(٢)، وَقَالَ ﷺ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «لَوْ وُزِنَ إِيْمَانُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ إِيْمَانِ سَائِرِ النَّاسِ، لَرُجِّحَ ^(٣) إِيْمَانُهُ عَلَى إِيْمَانِهِمْ» ^(٤).

ولهذا قال أهل التَّحْقِيقِ: الْإِيْمَانُ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبٍ: إِيْمَانٌ مَعَ عِلْمِ الْيَقِينِ، وَإِيْمَانٌ مَعَ عَيْنِ الْيَقِينِ، وَإِيْمَانٌ مَعَ حَقِّ الْيَقِينِ.

الْإِسْلَامُ: هُوَ انْقِيَادُ الْعَبْدِ ^(٥) لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، يَعْنِي: قَبُولَ أَمْرِهِ مِنْهُ، وَإِطَاعَةَ نَفْسِهِ إِلَيْهِ.

الْإِحْسَانُ: هُوَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ تَعَالَى كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

التَّوْحِيدُ: هُوَ أَنْ تَشْهَدَ أَنَّهُ تَعَالَى وَاحِدٌ قَدِيمٌ أَزَلِيٌّ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا مِثْلَ لَهُ، وَلَيْسَ

(١) فِي (ل): «وَقَالَ»، وَفِي سَائِرِ النُّسَخِ: «قَالَ»، وَأَصْلِحْتُهُ بِالْفَاءِ بَدَلًا مِنَ الْوَاوِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الثَّلَعَلِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ، كَمَا فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْكَشَافِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (١/ ٢٤٧)، وَسَاقَ فِيهِ إِسْنَادَهُ، وَفِيهِ مَنْ لَا يُعْرَفُ.

(٣) فِي (ش): «لِتَرْجِيحِ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ سَائِرِ النُّسَخِ، وَالضُّبْطُ مِنْ (خ).

(٤) لَا يَصِحُّ مَرْفُوعًا، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَمَّا الْمَرْفُوعُ فَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي تَرْجُمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ مِنَ «الْكَامِلِ فِي الضَّعْفَاءِ»، وَابْنُ أَبِي رَوَادٍ مَمَّنْ يَنْفَرُ بِأَحَادِيثِ هِيَ كَذِبٌ، كَمَا فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٥/ ٥١٧) بِرَقْمِ (٤٣٠٨).

وَأَمَّا الْمَوْقُوفُ عَلَى عَمْرِ فَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» بِرَقْمِ (٦٥٣)، وَابِيهَيْتِي فِي «شُعْبِ الْإِيْمَانِ» بِرَقْمِ (٣٥)، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (١/ ٥٢).

(٥) فِي (ش): «هُوَ الْانْقِيَادُ».

بجسم ولا صورة ولا جوهر ولا عرض، ولا مُشَبَّهٌ^(١) بشيء، ولا مُتَمَكِّنٌ^(٢) بمكان، ولا محدودٍ بحدٍّ، مُنَزَّهٌ عن الحركة والسكون، مُبْرَأٌ عن العيوب والنقائص، عالمٌ لا يَغِيبُ عن علمه مثقالُ ذرةٍ في السَّمَاوَاتِ والأرضِ^(٣)، ولا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَالْمَلَائِكَةِ بِتَحْرِيكِ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ بِدُونِ إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

[الإيمانُ بصفاتِ الله تعالى]

واعلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى «لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِهِ السَّنِيَّةِ»^(٤)، وَصِفَاتِهِ الذَّاتِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ. أَمَّا الذَّاتِيَّةُ كَالْحَيَاةِ، وَالْقُدْرَةِ، وَالْعِلْمِ، وَالكَلَامِ، وَالسَّمْعِ، وَالْبَصْرِ، وَالإِرَادَةَ وَالْمَشِيئَةَ.

وَأَمَّا الْفِعْلِيَّةُ كَالتَّخْلِيْقِ وَالتَّرْزِيْقِ وَالإِفْضَالِ وَالإِنْعَامِ وَالإِحْسَانِ وَالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالهِدَايَةَ»^(٥).

«وَلَهُ تَعَالَى يَدٌ وَوَجْهٌ وَنَفْسٌ، فَمَا ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ الْيَدِ وَالرَّجْلِ وَالنَّفْسِ فَهُوَ لَهُ صِفَاتٌ بَلَا كَيْفٍ فَقَطْ - لَا شَمُولٌ لِغَيْرِهَا»^(٦) - فَلَا يُقَالُ: إِنَّ يَدَ اللَّهِ تَعَالَى قَدْرَتُهُ أَوْ نِعْمَتُهُ، لِأَنَّ فِي هَذَا الْقَوْلِ^(٧) إِبْطَالَ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ قَوْلُ الْقَدْرِيَّةِ وَالْمُعْتَرِلَةِ،

(١) فِي (أ) وَ(خ) وَ(ش): «وَلَا يُشَبَّهُ»، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

(٢) فِي (أ) وَ(خ) وَ(ش): «وَلَا يَتَمَكَّنُ»، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

(٣) فِي (ل): «فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ».

(٤) فِي (أ) وَ(ش) وَ(ل) وَ(ط): «السَّنِيَّةُ»، وَهُوَ تَصْحِيفُ شَنِيعٍ.

(٥) انظُر: «الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ» لِلْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ (ص: ٦٦ - ٨٤) بِشَرْحِ عَلِيِّ الْقَارِي.

(٦) فِي (خ): «لَا شَمُولٌ لِغَيْرِهَا»، وَفِي (ل): «إِلَّا شَمُولٌ لِغَيْرِهَا»، وَالْمُبْتَدَأُ مِنْ سَائِرِ النَّسْخِ، وَلَمْ يَظْهَرِ

لِي وَجْهٌ شَيْءٌ مِنْهَا، وَلِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَصِّ «الْفَقْهُ الْأَكْبَرِ» مِيزَتُهُ بِعَلَامَتِي الْإِعْتِرَاضِ.

(٧) زَادَ فِي (أ) وَ(خ) وَ(ط): «هَكَذَا».

ولكنَّ يَدَهُ ووجْهَهُ ونَفْسَهُ صِفَاتٌ بلا كَيْفٍ فقط، وَغَضَبَهُ وِرِضَاهُ صِفَتَانِ من صِفَاتِهِ بلا كَيْفٍ^(١). كذا ذَكَرَهُ الإمامُ أبو حنيفة^(٢) في كتابه المُسمَّى بـ «فِقْهِ الأَكْبَرِ».

وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى بِجَمِيعِ صِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ قَدِيمٌ أَزَلِيٌّ، لَكِنَّ صِفَاتِهِ وَأَسْمَاءَهُ لا هُوَ ولا غَيْرُهُ، كَالوَاحِدِ مِنَ العَشْرَةِ، ولو^(٣) قُلْنَا بأنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ عِندَ اللهِ تَعَالَى فَيُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَكُونَ إلهَيْنِ، وَذَلِكَ مُحَالٌ، لِأَنَّهُ وَاحِدٌ لا شَرِيكَ لَهُ، ولو قُلْنَا بأنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ غَيْرُ اللهِ تَعَالَى لَكَانَتْ هَذِهِ الصِّفَاتُ مُحَدَّثَةً لا قَدِيمَةً، وَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ.

[الإيمان والكفر باختيار العبد]

وَاعْلَمَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى «خَلَقَ ذُرِّيَّةَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُلْبِهِ خَالِيًا عَنِ الكُفْرِ وَالإِيمَانِ، ثُمَّ أَخْرَجَهُمْ يَوْمَ المِيثَاقِ، وَجَعَلَهُمْ عُقْلَاءَ، ثُمَّ خَاطَبَهُمْ وَأَمَرَهُم بِالإِيمَانِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الكُفْرِ^(٤)، فَأَقْرَأُوا بِالرَّبُّوبِيَّةِ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُمْ إيمَانًا، ثُمَّ أَوْلَيْكَ بَعْدَ ذَلِكَ يُؤَلِّدُونَ فِي الدُّنْيَا يَوْمًا فَيَوْمًا عَلَى تِلْكَ الفِطْرَةِ، ثُمَّ بَعْدَ البُلُوغِ يَكْفُرُ مَنْ كَفَرَ بِاخْتِيَارِهِ بِخِذْلَانِ اللهِ تَعَالَى إِيَّاهُ، فَيُبَدِّلُ وَيُغَيِّرُ عَهْدَهُ وَمِيثَاقَهُ، وَيُؤْمِنُ مَنْ يُؤْمِنُ بِاخْتِيَارِهِ بِتَوْفِيقِ اللهِ تَعَالَى، فَيُثَبِّتُ عَلَى عَهْدِهِ وَمِيثَاقِهِ، وَيَدْوُمُ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ»^(٥).

وَاعْلَمَ أَنَّ «الإِيمَانَ وَالکُفْرَ فَعَلَ العَبْدُ بِاخْتِيَارِهِ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يُجْبِرِ أَحَدًا مِنْ

(١) انظر: «الفقه الأكبر» للإمام أبي حنيفة (ص: ١٢١ - ١٢٣) بشرح علي القاري.

(٢) في (أ): «ذَكَرَهُ أبو حنيفة»، وفي (ل): «إمام أبو حنيفة»، وفي (خ): «إمام يعني: أبا حنيفة»، وفي

(ش): «إمام الأعظم»، والمُثَبِّتُ من (ط).

(٣) كذا في جميع النسخ، ولو قال: «فلو» لكان أجود.

(٤) في (أ) و(خ) و(ش) و(ط): «المنكر»، وهو خطأ.

(٥) انظر: «الفقه الأكبر» للإمام أبي حنيفة (ص: ١٤٤ - ١٤٨) بشرح علي القاري، بتصرف يسير.

خَلَقَهُ عَلَى الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ^(١)، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ عِبَادَهُ مُؤْمِنًا وَلَا كَافِرًا، وَلَكِنْ خَلَقَهُمْ أَشْخَاصًا مُجَرَّدًا عَنْهُمَا^(٢)، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِهِ: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧]، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿فَمَنْ أَنْصَرَ فَلِنَفْسِهِ. وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا﴾ [الأنعام: ١٠٤].

[الْإِيمَانُ بِالْكِتَابِ]

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْكِتَابَ الَّذِي نُزِّلَتْ مِنْ قِبَلِ الْحَقِّ حَقٌّ، لِأَنَّهُنَّ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ قَطَعُ^(٣): تَوْرَاةٌ نُزِّلَتْ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَزَبُورٌ نُزِّلَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنْجِيلٌ نُزِّلَ عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفُرْقَانٌ نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. وَلَكِنَّ الْفُرْقَانَ أَفْضَلُ مِنَ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى، لِأَنَّهُ وَقَعَ نَاسِخًا أَحْكَامَهُنَّ. «وَأَيَاتُ الْقُرْآنِ كُلُّهَا مُسْتَوِيَةٌ فِي الْفَضِيلَةِ، إِلَّا أَنَّ لِبَعْضِهَا فَضِيلَةَ الذِّكْرِ وَفَضِيلَةَ الْمَذْكُورِ، مِثْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، لِأَنَّ الْمَذْكُورَ فِيهَا جَلَالُ اللَّهِ تَعَالَى وَعَظَمَتُهُ وَصِفَاتُهُ، فَاجْتَمَعَ فِيهَا فَضِيلَتَانِ: فَضِيلَةُ الذِّكْرِ وَالْمَذْكُورِ، وَبَعْضُهَا فَضِيلَةُ الذِّكْرِ فَحَسَبَ، مِثْلُ قِصَّةِ الْكُفَّارِ، وَلَيْسَ فِيهَا لِلْمَذْكُورِ فَضِيلَةٌ»^(٤).

وَهُوَ^(٥) أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ، لِأَنَّهُ اسْمُ ذَاتِهِ، وَمُسْتَجْمِعُ صِفَاتِهِ.

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «فَعَلَ الْعَبْدَ» إِلَى هُنَا، سَقَطَ مِنْ (أ).

(٢) انْظُرْ: «الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ» لِلْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ (ص: ١٥١ - ١٥٢) بِشَرْحِ عَلِيِّ الْقَارِيِّ، بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ.

(٣) فِي جَمِيعِ النَّسَخِ: «قِطْعَةٌ»

(٤) انْظُرْ: «الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ» لِلْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ (ص: ٣٠٥ - ٣٠٦) بِشَرْحِ عَلِيِّ الْقَارِيِّ.

(٥) كَذَا فِي جَمِيعِ النَّسَخِ، وَالْمَفْهُومُ مِنْ تَمَّةِ الْعِبَارَةِ أَنَّ الْكَلَامَ عَنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ «اللَّهُ»، وَلَكِنَّ الْكَلَامَ قَبْلَهُ

عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ.

[الإيمانُ بالملائكة والرُّسل]

واعلمَ أنَّ الملائكةَ كلَّهم حقٌّ، مُشفِقونَ من ربِّهم، لا يَعصونَ فيما أمرَهم، ويفعلونَ ما يُؤمرونَ، ومن الفسقى والعِصيانِ مُبرِّؤونَ، ويحمدونَ ربَّهم ويُسبِّحونَ، ومن عظمتِه خاضعونَ.

وكذلك الأنبياءُ كلَّهم حقٌّ، مُبرِّؤونَ عن الكذبِ مَعْصومونَ، وفيما يُخبرونَ الناسَ من أمرِ الدِّينِ والدُّنيا صادقونَ، وبالوحي المُنزَّلِ عاملونَ، وإلى طريقِ الحقِّ سالكونَ، وهم آمرونَ بالمعروفِ وناهونَ عن المنكرِ، ومُبشِّرونَ المؤمنينَ بالجنةِ، ومُنذرونَ العاصينَ بالنارِ.

واعلمَ أنَّ الرُّسلَ كلَّهم حقٌّ، والرَّسولُ: مَنْ له الوحيُّ وله الكتابُ، والنبِيُّ: مَنْ له الوحيُّ والإلهامُ والرُّؤيا الصادقةُ، وليسَ له الكتابُ.

الوحيُّ: هو أن يأتيَ^(١) عِلْمٌ للشيءِ من الله تعالى إلى رسوله بواسِطةِ جبرائيلَ عليه السَّلامُ بالمُعانيَةِ.

والإلهامُ: هو أن يُلقى عِلْمٌ للشيءِ من الله تعالى إلى قلبِ رسوله في حالِ يَقَظَةٍ بغيرِ واسِطةِ جبرائيلَ عليه السَّلامِ.

الرُّؤيا الصادقةُ: هو أن يُلقى عِلْمٌ للشيءِ من الله تعالى في حالِ نَوْمٍ بالدَّلِيلِ على صدقِه من الله تعالى.

وحصولُ عِلْمِ هذه المذكورة لا يَتيسَّرُ إلا بالأدلة الخمس^(٢):

١ - الكتابُ من الله تعالى، وهو دليلٌ قطعيٌّ لا شُبْهَةَ فيه.

(١) في (ش): «أن يُلقى».

(٢) كذا في جميع النسخ، وكانه راعى تأنيثَ «الأدلة» بصيغة الجمع، لكنَّ النظرَ إلى المُفْرَدِ أَوْلَى.

٢- والخبرُ الصادق، وهو خبرُ النَّبِيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَمَّا كَانَ كَالْقَصَصِ
 الْمَاضِيَةِ وَثُبُوتِ الْفَرَائِضِ، وَعَمَّا يَكُونُ كَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَأَحْوَالِ الْقِيَامَةِ. لِأَنَّ صِدْقَ
 خَبَرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ ثَابِتًا بِمُعْجَزَاتِهِ.

٣- والخبرُ المتواتر، وهو خبرُ الجماعةِ لا^(١) الواحدِ، لِأَنَّ اتِّفَاقَ الْجَمَاعَةِ عَلَى
 الْكُذْبِ مُحَالٌ، فَلَزِمَ التَّصَدِيقُ بِإِخْبَارِهِمْ، كَمَا فِي وَجُودِ مَكَّةَ شَرَّفَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

٤- والحواسُ الخمسُ، وَهِيَ قُوَّةُ الْبَاصِرَةِ وَالسَّامِعَةِ وَالذَّائِقَةِ وَالشَّامَّةِ وَاللَّامِسَةِ.

٥- والقياسُ الصَّحِيحُ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى ثُبُوتِ الشَّيْءِ قِيَاسًا عَلَى غَيْرِهِ، كَجَوَازِ
 الصَّلَاةِ مَعَ مِقْدَارِ دِرْهَمٍ مِنَ النَّجَاسَةِ الْكَثِيفَةِ، قِيَاسًا عَلَى جَوَازِهَا مَعَ مِقْدَارِ دِرْهَمٍ مِنَ
 النَّجَاسَةِ فِي مَوْضِعِ الْاسْتِنْجَاءِ.

[إثباتُ المُعْجَزَاتِ]

وَاعْلَمْنَا أَنَّ الْمُعْجَزَةَ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تُسَمَّى مُعْجَزَةً لِأَنَّ كُلَّ رَسُولٍ فِي زَمَانِهِ
 [مَنْ] يُنَازِعُونَ^(٢) بِهِ مِنْ أُمَّتِهِ بِمَا يُشَبَّهُ بِمُعْجَزَاتِهِ، فَأَعْجَزَهُمْ فِيهَا يُنَازِعُونَهُ، مِثْلًا: إِنَّ
 مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي زَمَانِهِ السَّحْرَةَ كَثِيرَةً، حَتَّى جَعَلُوا كُلُّ^(٣) وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَصَاهُ
 حَيَّةً بِالسَّحْرِ، فَأَبْطَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سِحْرَهُمْ بِعَصَاهُ.

وَكَذَا عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي زَمَانِهِ الْأَطْبَاءُ الْحَازِقُونَ كَثِيرَةً، فَأَعْجَزَهُمْ عَيْسَى
 عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَحْيَاءِ الْأَمْوَاتِ.

وَكَذَا مُحَمَّدٌ ﷺ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ - كَانَ

(١) فِي (ل) وَ(ط): «مَنْ»، وَسَقَطَ مِنْ (خ) وَ(ش): «الجماعة لا».

(٢) فِي (خ) وَ(ل): «يتنازعون».

(٣) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَيُصَحَّحُ عَلَى لُغَةِ «أَكَلُونِي الْبِرَاغِيثِ».

في زمانه الفُصحاء والبُلغاء في الكلام كثيرة، فأعجزهم بالقرآن العظيم الذي أدرج فيه جميع العلوم، كالعلم الإلهي^(١) والسيادة والإمارة والأخلاق والحلال والحرام والحكمة والتَّصوُّف والباطن والطب والتواريخ والقصة وباقي العلوم. فالمُعجزة على قسَمين: أحدهما: قد مضى زمانه، كشقِّ القمر، والآخر: قد بقي بعده، كالقرآن العظيم.

[إثبات الكرامات]

وكذا كرامات العلماء العظام، كاستخراج^(٢) مسائل المُعضلات والمشكلات، يعني: استنبطوها من آيات القرآن، بل من كُلِّ كلماته، بل من كُلِّ حروفه، وكذا من أحاديث الرسول عليه السلام، فإنه كرامة لهم^(٣)، فإنه لا يتيسر هذا إلا بنور العبادة والإلهام.

(١) وهو العلم الذي تُطلب فيه ماهيات الأشياء، وموضوعه: الوجود المطلق، ومسائله: البحث عن أحوال الوجود من حيث هو وجود. ويُقابله العلم الطبيعي، وهو الذي تُطلب فيه كفيات الأشياء، وموضوعه: الجسم، ومسائله: البحث عن أحوال الجسم من حيث هو جسم. وانظر: «المِلل والنحل» للشهرستاني (٢ / ٥٧).

(٢) في (خ) و(ش): «وهي استخراج».

(٣) يريد: ما كان زائداً على المعتاد، وإلا فاستخراج المسائل ولو كانت من المُعضلات والمشكلات جارٍ على قوانين العلوم، فلا يكون خارقاً للعادة ولا داخلياً في حدِّ الكرامة. وأما ما كان خارجاً عن طوَر هذه القوانين، لا بمعنى مخالفته لقواعد العلوم، بل بمعنى زيادته على ما تفيده عادة، فهو مُراد المُصنِّف رحمه الله تعالى فيما يظهر.

ولو تأمَّل مُتأمِّل في صنيع أئمة المذاهب الفقهية وأصحابهم من دِقَّة التَّأصيل وانضباط التفرع مع كثرة المسائل وتشعبها، أو في تفنُّن بعض الأئمة مع كثرة التصنيف وعميقه، أو في أفراد بعض التاكيف في آية أو حديث مع الإتيان بالفوائد الباهرة، لرأى ما ذكره المُصنِّف قريباً.

وكذلك كراماتُ الأولياءِ - أي: المشايخ - وآثارُهم:

قد مضى بعضها كنداءِ عُمَرَ رضي اللهُ عنه على المِنْبَرِ لأميرِ الجيش: يا ساريةُ، الجبلُ! تحذيراً له من وراءِ الجبلِ^(١) مِنَ العَدُوِّ فيه حينَ يُحَارِبُ مع الكفارِ، وسمِعَ ساريةُ كلامَه مع بُعْدِ المسافةِ، وبعْدَها يبلغُ خمسَ مئةِ فَرَسَخٍ.

وقد بقيَ بعضها الآنَ، كقانونهمِ الحسنةِ في طريقِ الشرائعِ، كقولِهِ عليه السَّلامُ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهُ»^(٢) وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بَعْدَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).

فمن علاماتِ أشراطِ الساعةِ أَنْ يَذْهَبَ المُعْجِزَةُ الباقيةُ من مُعْجِزَاتِ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَيَذْهَبَ الباقيةُ من كراماتِ العُلَمَاءِ والمَشايخِ، يعني: أَهْلُ آخِرِ الزَّمانِ لا يَأْخُذونَ أَعْمالَهُمْ مُوَافِقاً أَحْكامَ الشَّرْعِ، ولا يَسْلُكونَ مَسالِكَ العُلَماءِ السَّابِقينَ، والمَشايخِ السَّالِفينَ.

ثمَّ^(٤) اعْلَمَ بَأَنَّ اللهُ تَعَالَى لَمَّا خَتَمَ بابَ النُّبُوَّةِ، وَلَكِنْ لَمْ يُغْلِقْ على عبادِهِ بابَ الوِلايَةِ والكَرامَةِ، فَإِنَّ مَنْ تَحَصَّلَ عِلْمَ الشَّرائِعِ وَعَمِلَ بِظواهرِهِ وبِوَاطِئِهِ وَلَمْ يَتَرُكْ مِنْها دَقيقَةً، فَقَدْ يَكُونُ باطنُهُ مَحَلًّا بِالْفَيْضِ والإِلْهامِ، فلا يَخْلُو قَلْبُهُ مِنَ الوِلايَةِ والكَرامَةِ، أَظْهَرَ هِما على النَّاسِ أو لَمْ يُظْهَرِ هِما^(٥). وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ عِلْمَ الشَّرائِعِ ظاهراً وبِاطناً فَلَيْسَ فِيهِ كِرامَةٌ ووِلايَةٌ مَوْجوداً، فَلَوْ صَدَرَ مِنْهُ كِرامَةٌ ووِلايَةٌ فَإِنَّها تَكُونُ مِنَ الشَّيْطانِ جِزْماً.

(١) سقط من (أ) و(خ) و(ش): «من وراء الجبل».

(٢) كذا في جميع النسخ، ويصح على تأويل: أجر ما سنه، والمعروف في رواية الحديث: «أجرها».

(٣) أخرجه مسلم (١٠١٧)، ويأثر الحديث رقم (٢٦٧٣)، من حديث جرير بن عبد الله.

(٤) قبلها في (أ): «فصل».

(٥) في (أ) و(خ) و(ش): «لم يظهر».

فإن قيل: ما الحكمة أن الله تعالى جعل بعض عباده رسولاً ونبياً وغنياً، وبعضه فقيراً ذليلاً، وبعضه مُكرماً عزيزاً، والحال أنهم في العبودية سواء؟
قُلنا: إن الله تعالى فاعلٌ مُختارٌ، يَفْعَلُ كَيْفَ^(١) يشاء، ويحكم ما يُريدُ، ولا يُسألُ
عَمَّا يَفْعَلُ وهم يُسألون.

[بشاراتُ الأنبياء السابقين بالنبي ﷺ]

ثم اعلم بأن الدليل الواحد من الدلائل الكثيرة على حقيقة رسولنا عليه السلام: هو خبر كل رسول في كتابه، مثلاً: ذُكِرَ في التوراة على لغة العبران^(٢): «أنا الله الذي أريدُ أن أُرِسلَ^(٣) رسولاً في آخر الزمانِ اسمه محمدٌ، فإنه يكونُ صاحبَ الكتابِ والسيفِ، كما كنتَ كذلك في زمانِكَ هذا».

وذكِرَ في الزبور: «يأتي من بعدك رسولٌ في آخر الزمانِ اسمه محمدٌ، فإنه يكونُ خاتمَ الأنبياء، حُكْمُهُ وشرعُهُ غالبٌ في العالمِ، وإنه يأخذُ سيفه ويقهرُ أعداءه، وهو سيّدُ الأنامِ، وله الغيرةُ^(٤) الكبرى في دين الإسلام».

وذكِرَ في الإنجيل: «يا عيسى ابنَ مريمَ، يأتي من بعدك رسولٌ اسمه أحمدُ^(٥) من بني هاشم، فإنه أفضلُ الرُّسلِ، ومُفرِّقٌ بين الحقِّ والباطلِ، ويبقى حُكْمُهُ وشرعُهُ إلى يومِ القيامةِ»، كما قال اللهُ تعالى في مُحكم تنزيله: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

(١) في (أ): «كيف ما»، وفي (ط): «ما».

(٢) في جميع النسخ: «العمران»، وأصلحته بحسب السياق.

(٣) في (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «إن الله تعالى يريد».

(٤) كذا في جميع النسخ، وليُنظر ما المرادُ بها؟

(٥) في (أ) و(ش) و(ل): «محمد»، وفي (ط): «أحمد ومحمد».

[خَتْمُ النَّبُوءَةِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ]

فَعَلِمَ مِنْ هَذِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أْتَمَّ دِينَ الْإِسْلَامِ بِشَرِيعَتِهِ، وَبَيَّنَ لِأُمَّتِهِ مَا يَنْفَعُ وَمَا يَضُرُّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ بَعَثَةِ الرَّسُولِ إِكْمَالَ النَّاقِصِ، فَلَمْ يَبْقَ النَّاقِصُ فِي هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، فَلَمْ يُحْتَجَّ إِلَى إِسْرَائِلِ الرَّسُولِ بَعْدَهُ.

[الْحِكْمَةُ مِنْ إِسْرَائِلِ الرَّسُولِ]

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْحِكْمَةُ مِنْ إِسْرَائِلِ الرَّسُولِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْإِنْسَانَ، وَقَدَّرَ لَهُ الْبَقَاءَ لِعُمْرِهِ، ثُمَّ جَعَلَ لَهُ أَسْبَابًا، وَهِيَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَاللِّبَاسُ وَالْمَسْكَنُ وَنَحْوُهَا، فَكَانَ الْإِنْسَانُ حَرِيصًا بِسَبَبِ بَقَاءِ عُمُرِهِ إِلَى جَمِيعِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ، فَلَمْ يَقْنَعْ بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَتَجَاوَزَ بِالظُّلْمِ وَالغَضَبِ وَالسَّرِقَةِ وَالْقَتْلِ وَنَحْوِهَا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِنْ صَاحِبِ الشَّرْعِ رَسُولًا لَهُمْ، فَيَمْنَعَهُمْ عَنْ هَذِهِ الْفَسَادَاتِ، وَيَجْعَلَ شَرْعَهُ وَحُكْمَهُ نِظَامًا فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي هَذَا الْعَالَمِ، فَلَا يَكُونُ هَذَا الْعَالَمُ خَرَابًا، وَيُرْشِدَهُمْ إِلَى عِبَادَةِ رَبِّهِمْ مِنَ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ، لِيَسْتَحِقُّوا بِهَا الْجَنَّةَ فِي الْآخِرَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ يَكُونُ الْإِنْسَانُ فِي الْآخِرَةِ ضَائِعًا وَهَالِكًا.

[الْحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ الْإِنْسَانِ]

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى هَذَا الْإِنْسَانَ؟

قُلْنَا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ مَظْهَرَ الْجَمَالِهِ وَكَمَالِهِ^(١)، عَاقِلًا^(٢) لِيَعْرِفَ كَمَالَ

(١) فِي (أ) وَ(خ): «وَجَلالِهِ».

(٢) زَادَ فِي (خ): «عَاقِلًا».

قُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ فِي سَلْطَتِهِ، وَذَلِكَ الْمَظْهَرُ هُوَ الْإِنْسَانُ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «كُنْتُ كَنْزاً مَخْفِيًّا، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْرَفَ، فَخَلَقْتُ الْخَلْقَ»^(١).

ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، فَظَهَرَ مِنْهُ نُورٌ، فَخَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ النُّورِ حَقِيقَةَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ مِنْ تِلْكَ الْحَقِيقَةِ وَجُودَ الْكَائِنَاتِ، وَزُبْدَةَ هَذِهِ الْكَائِنَاتِ هَذَا الْإِنْسَانُ، فَكَانَ لَهُ لَا بُدَّ مِنْ مَسْكَنِ لَيْسَكُنَ عَلَيْهِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ جِسْمٌ، وَالْجِسْمُ لَا يَسْتَقِرُّ إِلَّا عَلَى مَكَانٍ، فَخَلَقَ هَذِهِ الْأَرْضَ فِي الشَّكْلِ الْكُرْوِيِّ، فَخَلَقَ عَلَيْهَا الْإِنْسَانَ.

وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ غِذَاءٍ، وَالغِذَاءُ لَا يَنْبُتُ مِنَ التُّرَابِ الْيَابِسِ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ الْكُرْوِيَّةِ، فَاقْتَضَى أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا السَّمَاءَ، فَيُمْطِرَ عَلَيْهَا مَطْرًا، فَيَنْبِتَ مِنْهَا نَبَاتًا يَنْشَقُّ بِمَائِهِ^(٢) فِيهَا، فَخَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا السَّمَاءَ، فَنَزَلَ مِنْهُ الْغَيْثُ عَلَى الْأَرْضِ، فَنَبَتَتْ^(٣)

(١) ليس بحديث نبوي، ولا يُعرف له سندٌ صحيحٌ ولا ضعيفٌ، كما قال ابنُ تيميةَ والزرکشي وابنُ حجر، كما في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» للزرکشي (ص: ١٣٦)، و«المقاصد الحسنة» للسَّخاوي (ص: ٣٢٧) برقم (٨٣٨)، و«الدرر المنتشرة» للسَّيوطي (ص: ١٦٣).

وقال عليُّ القاري في «الأسرار المرفوعة» (ص: ٢٧٣) برقم (٣٥٣): «لكنَّ معناه صحيحٌ مُستفادٌ من قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي﴾ [الذاريات: ٥٦]، أي: ليعرفوني، كما فسره ابنُ عباس رضي الله عنهما، ولا يخفى أنه لا يلزم من صحَّة معناه تصحيحُ نسبه إلى النبي ﷺ.

(٢) في (أ) و(ش): «ينشف بمائه»، وفي (خ): «ينشف نمائه»، وفي (ط): «ينشف بما»، والمثبت من نسخة جماعة الملك سعود - وهي نسخة لم أعتدها في التحقيق، ولكنني استعنتُ بها في المُشكِلات - وهي أقربها للصواب، أي: ينشقُّ النباتُ بماءِ المطر في الأرض، وإن كان في وَصْفِ النباتِ بالانشقاق غرابة، ولذا أفادني شيخنا الأستاذُ المُحقِّقُ الدكتور عبد الحكيم الأبيس احتمالاً أن يكون صوابها: «يَتَشَقُّ نَمَاؤُهُ».

(٣) في جميع النسخ: «فينبت»، والمثبت من (ط).

منه النَّبَاتَات، فَحَصَلَ مِنْهُ أَنْوَاعُ الْأَطْعِمَةِ، فَخَلَقَ عَلَيْهَا الْإِنْسَانَ يَأْكُلُ مِنْ تِلْكَ الْأَطْعِمَةِ. فَحَيْثُ بَعْضُهُ يَشْكُرُ لِرَبِّهِ وَيَتَّقَادُ لِأَمْرِهِ ثُمَّ يُطِيعُهُ وَيَعْبُدُهُ بِالْإِحْلَاصِ، فَيَجِبُ^(١) لَهُ مَكَانٌ شَرِيفٌ يُضِيفُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنْوَاعِ نِعَمِهِ، وَيَتَجَلَّى عَلَيْهِ بِكَشْفِ جَمَالِهِ، فَاقْتَضَى أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ تَعَالَى الْجَنَّةَ.

وَبَعْضُهُ يُنْكِرُ^(٢) لِرَبِّهِ وَيَتْرُكُ عِبَادَتَهُ وَيَعْصِيهِ فِيمَا أَمَرَهُ، فَيَجِبُ لَهُ مَكَانٌ قَبِيحٌ يُعَذِّبُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ بِأَنْوَاعِ عِقَابِهِ، وَيُدْلِّسُهُ بِخِذْلَانِهِ، فَلَزِمَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ جَهَنَّمَ.

فَإِذَا كَانَ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتُ مِنَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ مَخْلُوقَةً عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ، فَاقْتَضَى أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُنَّ خُدَمَاءَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَخَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَلَائِكَةَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَهُمْ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيمَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ.

فَاللَّهُ تَعَالَى فَعَلَ هَذِهِ الْأُمُورَ وَالْمَصَالِحَ كُلَّهَا لِأَجْلِ هَذَا الْإِنْسَانَ، فَوَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يُطِيعَهُ وَيَتَّقَادَ أَمْرَهُ وَيَنْتَهِيَ عَمَّا نَهَاها، وَيَجِدَ لَذَّةَ السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ فِي دَارِ بَقَائِهِ^(٣)، وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ ادَّعَى الْجَنَّةَ وَلَمْ يَنْتَهَ عَنْ مُحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ فِي دَعْوَاهُ كَاذِبٌ»^(٤)، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي دَعْوَاهِ

(١) أي: نظراً إلى حِكْمَتِهِ تَعَالَى، وَإِنْ كَانَ تَرْكُهُ جَائِزاً عَقْلاً فِي نَفْسِهِ، إِلَّا أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَتْرُكُهُ بِمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ، فَيَكُونُ فِعْلُهُ وَاجِباً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا يَقُولُ الْمَاتَرِيدِيُّ، لَا أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَتْرُكُهُ بِمُقْتَضَى قُبْحِهِ وَعِلْمِهِ بِقُبْحِهِ، فَيَكُونُ وَاجِباً عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا يَقُولُ الْمُعْتَزَلَةُ.

(٢) في (ل): «يكفر»، والمعنى واحد.

(٣) في (ل): «البقاء»، وفي (خ): «عقباه»، والمعنى واحد.

(٤) لم أقف عليه مرفوعاً، وإنما أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧٥ / ٨) بإسناده إلى حاتم الأصم، =

صَادِقًا فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ سَخَطَ اللَّهِ وَغَضَبَهُ، وَأَهْلَكَ نَفْسَهُ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

[رتبة الأولياء دون رتبة الأنبياء]

وذكر في «شرح العقائد»: «(لا يبلغ وليّ درجة الأنبياء عليهم السلام) لأنّ الأنبياء معصومون مأمونون عن خوف الخاتمة، مكرمون بالوحي ومُشاهدة المَلَك، مأمورون بتبليغ الأحكام وإرشاد الأنام، بعد الاتّصاف بكمالات الأولياء، فما نُقِلَ عن بعض الكراميّة من جواز كون الوليِّ أفضل من النبيِّ عليه السّلام كُفِرَ وضلال.

(ولا يصلُ العبدُ) ما دام عاقلاً بالغاً (إلى حيثُ يسقطُ عنه الأمرُ والنهيُّ) لِعُموم الخطاباتِ الواردة في التكليفِ وإجماع المُجتهدين على ذلك.

وذهب بعضُ المُباحين^(١) إلى أنّ العبدَ إذا بلغ غايةَ المحبةِ وصفا قلبه سقطَ عنه الأمرُ والنهيُّ، ولا يدخلُ النارَ بارتكابِ الكبائر، وذهب بعضهم إلى أنه يسقطُ عنه العباداتُ الظاهرة، وتكونُ عبادته التّفكّر^(٢)، وهذا كفرٌ وضلالٌ، فإنّ أكملَ الناسِ في المحبةِ والإيمانِ همُ الأنبياءُ عليهم الصّلاةُ والسّلام، خصوصاً حبيبُ الله تعالى عليه السّلام، مع أنّ التكليفَ في حقّهم أتمُّ وأكمل.

= الزاهد القدوة الرّبانيّ (ت ٢٣٧)، رحمه الله تعالى، قال: «مَنْ ادّعى ثلاثاً بغير ثلاثٍ فهو كذاب: مَنْ ادّعى حُبَّ الله بغير وِرَعٍ عن محارمه فهو كذاب، ومَنْ ادّعى حُبَّ الجنّةِ من غير إنفاقٍ مالِهِ فهو كذاب، ومَنْ ادّعى حُبَّ النبيِّ ﷺ من غير حُبِّ الفقراءِ فهو كذاب».

(١) كذا في (خ) و(ش)، وفي «شرح العقائد»: «الإباحين»، وهو أكثر استعمالاً.

(٢) من قوله: «كفر وضلال» قبل عدّة أسطر إلى هنا، سقط من (أ) و(ل).

وأما قوله عليه السَّلام: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدًا لَمْ يَضُرَّهُ ذَنْبٌ»^(١)، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الذُّنُوبِ فَلَمْ يَلْحَقْهُ ضَرَرُهَا»^(٢).

[تفضيل خواص البشر على خواص الملائكة]

واعلم أن رُسلَ البَشَرِ أَفْضَلُ مِنْ رُسلِ الملائكة^(٣)، لأنَّ أجسامَ الملائكةِ أجسامٌ لطيفة، لأنها مخلوقةٌ مِنَ الرُّوحِ المُجَرَّدِ، والرُّوحُ المُجَرَّدُ مِنْ خَاصَّةِ طَبِيعَتِهِ أَنْ يَقْتَضِيَ العِبَادَةَ وَالطَّاعَةَ، وَأَمَّا أجسامُ رُسلِ البَشَرِ أجسامٌ كَثِيفَةٌ، لأنها مخلوقةٌ مِنَ العنصرِ الأربعةِ التي تُرَكَّبُ مِنْهَا الأَخْلَاطُ الأربعةُ المُخْتَلِفةُ، فَتَقْتَضِي طَبِيعَتُهُمُ الحِدَّةَ وَالكُدُورَةَ وَالمَيْلَ وَالفُسُوقَ وَالعِصْيَانَ، إِلا أَنَّهُمْ بَعْدَ ابْتِلَاءِ أَبدَانِهِمْ بِهَذِهِ الكُدُورَةِ وَكُونِ تَقَاضِي^(٤) أَنفُسِهِمْ مَانِعَةً مِنَ العِبَادَاتِ اتَّبَعُوا الأَفْعَالَ الرُّوحَانِيَّةَ، وَتَرَكَوا الأَفْعَالَ النَّفْسَانِيَّةَ، يَعْنِي: اخْتَارُوا اللَّذَّةَ الباقيةَ عَلَى اللَّذَّةِ الفَانِيَّةِ، فَعَمِلُوا العَمَلَ

(١) أخرجه القشيري في «الرسالة» (ص: ٢٠٧) من حديث أنس بن مالك، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

وأخرجه أبو إسحاق الختلي في «المحبة لله» برقم (١٣٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٣١٨) عن الشَّعْبِيِّ - أحد أئمة التابعين - موقوفاً عليه، وإسناده صحيح.

وقال علي القاري في «فرائد القلائد على أحاديث شرح العقائد» (٢/ ٣٩٥) من «مجموع رسائله»: «ورد في معناه ما رواه الإمام أحمد في «مسنده» برقم (١١٣٣٨) وابن جبان [في «صحيحه» برقم (٣٦٨)] عن أبي سعيد مرفوعاً: «إن الله إذا رضي عن العبد أثنى عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعملته، وإذا سخط على العبد أثنى عليه بسبعة أصناف من الشر لم يعملته»، وفي إسناده ضعف يسير.

(٢) «شرح العقائد النسفية» للفتازاني (ص: ١٤٧-١٤٨)، وما بين هلالين هو مثته.

(٣) في (ش) و(ل): «الملك»، والمعنى واحد.

(٤) كذا في جميع النسخ، ولعل صوابه: «اقتضاء»، والله أعلم.

الصالح، فهذا مع كثرة الموانع أشقُّ جدًّا من عبادة الملائكة، فلزِمَ أن تكونَ مرتبتهم أفضلَ من مرتبة الملائكة، ولهذا قالَ عليه السَّلامُ: «أجرُك على قَدْرِ تَعَبِكَ»^(١)، وقالَ عليه السَّلامُ: «أفضلُ الأعمالِ أحمرُّها»^(٢)، أي: أشقُّها.

[أنواع خوارق العادة]

واعلمَ أنَّ المعجزةَ: هي الأمرُ الخارقُ للعادة، كتخصيلِ العلومِ الدنيويةِ والدُّنيويةِ بلا تعلِيمٍ فَرَدَّ من أفرادِ الإنسان، والإخبارِ عن الغائبِ بالوحي، وكجعلِ العصا في يدهِ نُعباناً، أو إحياءِ الموتى في وقتِ الحاجة، أو إخراجِ الماءِ من الحجرِ، أو تكلمُ الجمادات، أو غير ذلك.

(١) أخرج البخاريُّ (١٧٨٧)، ومسلم (١٧٨٧) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «يا رسولَ الله، يصدُرُ الناسُ بِنُسكَيْنِ وأصدُرُ بِنُسكٍ؟ فقيلَ لها: «انتظري، فإذا طَهَرْتَ فاخرُجي إلى التَّعْليمِ فأهلِّي، ثمَّ اثبتينا بمكانِ كذا، ولكنها على قَدْرِ نَفَقَتِكَ أو نَصَبِكَ». وذكر الحافظُ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري» (٣ / ٦١١) أنَّ في بعض الروايات: «على قَدْرِ نَصَبِكَ أو على قَدْرِ تَعَبِكَ». وترجمَ عليه البخاريُّ بقوله: «باب أجر العمرة على قَدْرِ النَّصَبِ».

(٢) ذكره ابنُ الأثيرِ في «النهاية في غريب الحديث» (١ / ٤٤٠)، مادة (حمز) فقال: «في حديثِ ابنِ عباسٍ: «سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ فقال: أحمرُّها» أي: أقواها وأشدُّها». قلت: لكنَّ فيه وَهْمٌ، والصوابُ عن ابنِ عباسٍ من قوله، فقد ذكره أبو عبيد القاسمِ بنُ سلامٍ في «غريب الحديث» (٥ / ٢٤٨ - ٢٤٩) فقال: «في حديثِ ابنِ عباسٍ: أنه سُئِلَ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ فقال: أحمرُّها. يُروى هذا عن ابنِ جُرَيْجٍ عَمَّنْ يُحدِّثُه عن ابنِ عباسٍ»، فقوله: «سُئِلَ» ظاهرُه أنَّ المسؤولَ هو ابنُ عباسٍ، وبه صرَّحَ ابنُ قتيبةٍ في «غريب الحديث» (١ / ٢٧٠)، والزمخشريُّ في «الفاثق» (١ / ٣١٩)، وابنُ الجوزيِّ في «غريب الحديث» (١ / ٢٤٢).

وعليه، فهذا الموقوفُ على ابنِ عباسٍ هو أصلُ هذا الحديث، وبه يتفني قولُ ابنِ القيمِ في «مدارج السالكين» (١ / ١٠٦): إنه «لا أصلُ له»، ونقله عنه عليُّ القاريُّ في «المصنوع» (ص: ٥٧) برقم (٣٣)، إلا أن يكونَ مرادُه أصلاً مرفوعاً.

ولو ظَهَرَت علامة من هذه العلامات من نبيٍّ يدعى النبوة يُقال لها: مُعْجِزَةٌ وآية،
ولو ظَهَرَت من وليٍّ يُقال لها: كرامةٌ وولاية.

والكرامةُ حقٌّ ثابتٌ، بدليلٍ وقوعِها من الأصحابِ رضيَ اللهُ عنهم، كما أن عُمَرَ
رضيَ اللهُ عنه قال على المنبرِ لأميرِ الجيش: يا سارية، الجبلُ الجبلُ! تحذيراً له من
العدوِّ في الجبل، كما مرَّ.

ولو ظَهَرَت علامة من هذه العلامات من شقيٍّ يُقال لها: استِدراج، وهو أن
يجعل اللهُ تعالى جميعَ حاجتِه عنده مقبولةً من جهةٍ دُنياه في عُمُرِه؛ ليعذِّبه يومَ القيامةِ
عذاباً شديداً. فَمَنْ لم يَكُنْ عملٌ^(١) من أعمالِه مُوافقاً لشرِعةِ نبيٍّ فادَّعى لنفسِه كرامةً
وولايةً فقد عَلِمَ أنه ليس بوليٍّ، بل أنه مُراءٍ فاسقٌ كذاب.

[أَفْضَلِيَّةُ رَسولِنَا ﷺ]

واعلَمَ أن رسولنا عليه السَّلامُ أَفْضَلُ من جميعِ الرُّسُلِ والأنبياءِ عليهم الصَّلَاةُ
والسَّلامُ من وجوه:

الأول: قيلَ في شأنِه: «لَوْلَاكَ لَوْلَاكَ، لَمَّا خَلَقْتُ الْأَفْلاكَ»^(٢)، ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ

(١) في (خ) و(ش) و(ل): «عمله».

(٢) ذكره الصَّغَانِيُّ في «الموضوعات» (ص: ٥٢) برقم (٧٨)، ونقله عنه علي القاري في «المصنوع
في معرفة الحديث الموضوع» (ص: ١٥٠) برقم (٢٥٥)، وفي «الأسرار المرفوعة في الأخبار
الموضوعة» (ص: ٢٩٥) برقم (٣٨٥)، وزاد في الأخير فقال: «لكنَّ مَعْنَاهُ صحيح، فقد روى الدَّيْلَمِيُّ
[في «الفردوس» (٥ / ٢٢٧)] عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «أتاني جبريلُ فقال: يا مُحَمَّدُ،
لَوْلَاكَ ما خُلِقَتِ الجَنَّةُ، ولَوْلَاكَ ما خُلِقَتِ النَّارُ»، وفي رواية ابن عساکر [في «تاريخ دمشق» (٣ / ٥١٨)
من حديث سلمان]: لَوْلَاكَ ما خُلِقَتِ الدُّنْيَا».

قلت: لكنَّهما واهيان، أما الأولُ فمَقَرَّدُ الدَّيْلَمِيِّ به قرينةٌ كافيةٌ في الدلالة على وهائه، وأما الثاني =

عَظِيمٍ [القلم: ٤]، وقال عليه السَّلَامُ: «أنا كنتُ نبياً وآدمُ بينَ الماءِ والطينِ، أنا أسبَقُ من جميع الأنبياء، وأنا كنتُ خاتمَ النَّبِيِّينَ»^(١).

= فقد أورده ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (١ / ٢٨٩)، وأقرّه السيوطيُّ في «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (١ / ٢٤٩).

والأولى توجيهُ صحتهُ معناه بما قاله ابنُ تيمية في «مجموع الفتاوى» (١١ / ٩٦ - ٩٧): «ومحمَّدٌ سيِّدُ وَاوَدِ آدَمَ، وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَيْهِ، وَمِنْ هُنَا قَالَ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِنْ أَجْلِهِ الْعَالَمَ، أَوْ إِنَّهُ لَوْلَا هُوَ لَمَا خَلَقَ عَرْشاً وَلَا كُرْسِيّاً وَلَا سَمَاءً وَلَا أَرْضاً وَلَا شَمْساً وَلَا قَمَراً، لَكِنْ لَيْسَ هَذَا حَدِيثاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا صَحِيحاً وَلَا ضَعِيفاً، وَلَمْ يَنْقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ وَلَا يُعْرَفُ عَنِ الصَّحَابَةِ، بَلْ هُوَ كَلَامٌ لَا يُدْرَى قَائِلُهُ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُفَسَّرَ بِوَجْهِ صَحِيحٍ، كَقَوْلِهِ: «سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» [لقمان: ٢٠]، وَقَوْلِهِ: «وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِي. وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ» (٣٣) «وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ» وَسَخَّرَ لَكُمْ الْيَلَّ وَالنَّهَارَ» (٣٣) «وَأَنْتُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ سَأَلْتُمْ اللَّهَ لَا تُحْصَوْنَهَا» [إبراهيم: ٣٢-٣٤]، وَأَمَّا ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي يُبَيِّنُ فِيهَا أَنَّهُ خَلَقَ الْمَخْلُوقَاتِ لِبَنِي آدَمَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ فِيهَا حِكْماً عَظِيمَةً غَيْرَ ذَلِكَ وَأَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ...، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْقَائِلِ: لَوْلَا كَذَا مَا خُلِقَ كَذَا، لَا يَقْتَضِي أَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ حِكْمٌ أُخْرَى عَظِيمَةٌ، بَلْ يَقْتَضِي إِذَا كَانَ أَفْضَلَ صَالِحِي بَنِي آدَمَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَكَانَتْ خَلْقُهُ غَايَةً مَطْلُوبَةً وَحِكْمَةً بِالْغَاةِ مَقْصُودَةٌ أَعْظَمَ مِنْ غَيْرِهِ، صَارَ تَمَامُ الْخَلْقِ وَنَهَايَةُ الْكَمَالِ حَصَلَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ...» إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ، وَفِيهِ فَوَائِدٌ، فَلْيُنْظَرْ.

(١) لَا أَسْلُ لَه بِهَذَا اللفظ، كما قال الزركشيُّ في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص: ١٧٢).

ونحوه عند السخاويِّ في «المقاصد الحسنة» (ص: ٣٣٧) برقم (٨٣٧).

وأخرج الترمذي (٣٦٠٩) من حديث أبي هريرة قال: «قالوا: يا رسول الله، متى وَجِبَتْ لَكَ النبوَّة؟ قال: وآدمُ بينَ الرُّوحِ والجَسَدِ»، وقال الترمذيُّ: حديث حسن غريب. وأخرجه أحمد في «مسنده» برقم (٢٠٥٩٦) من حديث ميسرة الفجر.

وأخرج أحمد في «مسنده» برقم (١٧١٥٠) و(١٧١٦٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٤٠٤) من حديث العرياض بن سارية مرفوعاً: «إني عند الله لخاتمُ النَّبِيِّينَ، وإنَّ آدَمَ لَمُنْجِدٌ لِي فِي طَيْبِهِ».

والثاني: أن كتابه عليه السَّلَامُ نَسَخَ بَعْضَ أَحْكَامِ كِتَابِ الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقَةِ^(١).

والثالث: أن فوائده شريعة نبينا عليه السَّلَامُ لم تَنْدَرْجِ فِي شَرِيعَتِهِمْ، وَلَكِنْ ائْتَتْ جَمِيعُ فَوَائِدِ شَرِيعَتِهِمْ فِي شَرِيعَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

والرابع: أنه قال عليه السَّلَامُ: «أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ قَبْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَكِنْ لَا أَفْتَخِرُ بِهِ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا تَحْتَ لَوَائِي، وَلَكِنْ لَا أَفْتَخِرُ بِهِ»^(٢).

وَجَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْعُرَفَاءِ، وَالْعُرَفَاءُ: خِيَارُ أَصْحَابِ كُلِّ رَسُولٍ.

[أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ]

وخييارُ أصحابِ رسولنا ﷺ: أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رضيَ اللهُ تعالى عنه، وهو أوَّلُ مَنْ آمَنَ بِنُبُوَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِغَيْرِ تَوْقُفٍ وَلَا تَرَدُّدٍ^(٣)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَأْنِهِ: «مَا طَلَعَتِ

(١) أي: وأقر بعضها، فالعبارة إذن بما فيه أخيراً، دون ما فيها، ولذا كان القرآن الكريم مهيمناً على ما قبله من الكتب، كما قال سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّئًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨].

(٢) أخرجه بهذا اللفظ الترمذي (٣١٤٨) و(٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨) من حديث أبي سعيد الخدري، وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه بنحوه الترمذي برقم (٣٦١٠) من حديث أنس بن مالك، وبرقم (٣٦١٦) من حديث ابن عباس.

وبعضه في الصحيح، فقد أخرج البخاري (٣٣٤٠) و(٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة: «أنا سيد الناس يوم القيامة»، وأخرج مسلم (٢٢٧٨) من حديث أبي هريرة: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع وأول مُشَفَّع».

(٣) يُشِيرُ إِلَى مَا أَخْرَجَهُ الْبَلَاذِرِيُّ فِي «أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ» (١٠ / ٥٣ - ٥٤) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي =

الشمسُ ولا غرَبَتْ على أحدٍ من بعدي أفضلٌ من أبي بكرٍ»^(١) رضيَ اللهُ تعالى عنه.
ثمَّ عُمَرُ الفاروقُ رضيَ اللهُ عنه، لأنه فرَّقَ الحقَّ والباطلَ في القضايا والخصومات.
ثمَّ عثمانُ رضيَ اللهُ تعالى عنه، لأنه عليه السَّلامُ زوَّجَه بنتَه رقيةً، ولَمَّا ماتت
رقيةً زوَّجَه بنتَه الأخرى أمَّ كلثوم.

ثمَّ عليُّ رضيَ اللهُ تعالى عنه، لأنه كانَ أشجعَ الناسِ في القتالِ مع الكُفَّار، ولأنه
عليه السَّلامُ زوَّجَه بنتَه فاطمةَ رضيَ اللهُ عنها.

والدليلُ الثاني في تفضيلِ الأصحابِ على هذا الترتيبِ المذكور: أن النبيَّ ﷺ
اختارَ أبا بكرٍ رضيَ اللهُ عنه في آخرِ جُزءٍ من^(٢) عُمُرِهِ لإمامةِ أُمَّتِهِ، ثمَّ بعدَ وفاتِهِ عليه
السَّلامُ اجتمعَ الصَّحابةُ على أن يكونَ أبو بكرٍ الصَّدِيقُ رضيَ اللهُ تعالى عنه خليفةً

= بكرٍ مُرسلاً بلفظ: «ما عرضتُ الإسلامَ على أحدٍ إلا كانت له عنده كُتُوبَةٌ أو تردُّدٌ غيرَ أبي بكرٍ، فإنَّه
لم يتلَّعتم»، وإسناده لا بأس به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٩٧)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»
(٣٠ / ٤٤) من حديث ابن عباس بلفظ: «ما كلِّمتُ في الإسلامَ أحداً إلا أبى عليٌّ وراجعتني
الكلام، إلا ابنَ أبي قحافة - يعني: أبا بكر -، فإنني لم أكلِّمهُ في شيءٍ إلا قبِلَهُ واستقام عليه»،
وإسناده ضعيف جداً.

وأخرجه الديلمي في «الفردوس» (٤ / ٩٢) من حديث ابن مسعود بلفظ: «ما عرضتُ الإسلامَ على
أحدٍ إلا كانت له فيه نظرةٌ غيرَ أبي بكرٍ، فإنَّه لم يتلَّعتم».

وأخرجه ابنُ إسحاق في «السيرة» (ص: ١٣٩) عن محمَّد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين
التميميِّ مرسلًا، بل مُعصلاً.

(١) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» برقم (١٣٥) و(٥٠٨) و(٦٦٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»
(٣ / ٣٢٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٤ / ٤٤٠) من حديث أبي الدرداء، وإسناده قوي.

(٢) سقط الحرف «من» من جميع النسخ، وأثبتته من (ط).

عليهم، لأنَّ الفَضْلَ مُعْتَبَرٌ فِي الخِلافةِ^(١)، ثمَّ بعدَ ذلك اجتمعوا أيضاً على خِلافةِ عُمَرَ ثُمَّ عثمانَ ثُمَّ عليٍّ، رضيَ اللهُ تعالى عنهم أجمعين، ولو لم تكنِ الخِلافةُ على هذا الترتيبِ حقّاً لهم لَمَا اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ عليها كذلك، فوجِبَ علينا التَّعْظِيمُ والتَّكْرِيمُ لِكُلِّ الصَّحَابَةِ حَسَبَ مَا يُمَكِّنُ، لِقَوْلِهِ عليه السَّلَامُ: «أَكْرِمُوا أَصْحَابِي، فَإِنَّهُمْ خِيَارُكُمْ»^(٢)، وَ«مَنْ سَبَّنِي وَأَصْحَابِي فَاقْتُلُوهُ»^(٣).

(١) ولكنّه ليس بشرط عند أهل السُنَّةِ وكثير من غيرهم، وإنما شرطه قومٌ من الشيعة كالإمامية، وفَصَّلَ القاضي أبو بكر الباقلاني فقال: إن كان العقدُ للمفضول لا يُؤدِّي إلى هَزَجٍ وفسادٍ جازٍ، وإلَّا فلا. كما في «أبكار الأفكار» للامديّ (١٩٧ / ٥)، و«شرح المواقف» للسَّيِّدِ الشريف الجرجانيّ (٣ / ٦٤١).

ومن لطائف الاستدلال في هذا الباب ما ذكره القاضي الباقلاني في «تمهيد الأوائل» (ص: ٤٩٤) في كلامه عن قول أبي بكر رضي الله عنه في خطبة تَوَلَّيَ الخِلافةَ: «وَلَيْسَ بَخِيرِكُمْ»، قال الباقلاني: «وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «وَلَيْسَ بَخِيرِكُمْ» لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ فَضَّلَنِي عَلَيْكُمْ بِحَقِّ الوِلايَةِ، فَأَوْجِبَ عَلَيْكُمْ مِنْ طَاعَتِي أَنْ صَرْتُ إِمَامًا، وَأَسْقَطَ عَنِّي قَرْصَ طَاعَتِكُمْ. وَيُمْكِنُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ قَدْ اعْتَقَدَ أَنَّ فِي الأُمَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ، إِلَّا أَنَّ الكَلِمَةَ عَلَيْهِ أَجْمَعُ، وَالأُمَّةُ بِنَظَرِهِ أَصْلَحُ، لَكِي يَدُلَّهُمْ عَلَى جَوَازِ إِمَامَةِ المَفْضُولِ عِنْدَ عَارِضِي يَمْنَعُ مِنْ نَصْبِ الفَاضِلِ.

ولهذا قال للأَنْصار وغيرهم: «قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَحَدَهُمَا: عُمَرَ بِنَ الخِطَابِ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بِنَ الجِرَاحِ»، وهو يَعْلَمُ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ دُونَهُ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ فِي الفَضْلِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ رَأَى أَنَّ الكَلِمَةَ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ، وَتَنَحَّيْسُ الفِتْنَةَ بِنَظَرِهِ».

(٢) أَخْرَجَهُ معمر بن راشد في «جامعه» برقم (٢٠٧١٠) مِنَ المُلْتَحَقِ بِ«مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ»، وَمِنْ طَرِيقِهِ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ فِي «مُسْنَدِهِ» برقم (٢٣) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بِنِ الخِطَابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَأَخْرَجَهُ النَسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الكَبِيرِ» برقم (٩١٧٨) وَ(٩١٧٩) وَ(٩١٨٠)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مَعَانِي الأَثَارِ» (٦١٢٠) مِنْ حَدِيثِهِ أَيْضًا، دُونَ قَوْلِهِ: «فَإِنَّهُمْ خِيَارُكُمْ».

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وْتَمَّةُ عَدَّةِ أَحَادِيثٍ فِي ذَمِّ سَبِّ الأَصْحَابِ، أَجْوَدُهَا مَا أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣٦٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٤١) =

فهذه الأصحابُ أَفْضَلُ من أولياءِ أُمَّتِهِ، وأولياءِ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ من سائرِ أُمَّتِهِ، وسائرُ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ من سائرِ الأُمَمِ الماضية.

[الإيمان بالسَّمْعِيَّاتِ]

ومِعْرَاجُ رَسولِنَا ﷺ بِجِسمِهِ إلى المَسْجِدِ الأَقْصَى، وكذا سَيْرُهُ عليه السَّلَامُ في المَقَاماتِ العَالِيَةِ على السَّمَاوَاتِ، وتكَلُّمُهُ مع رَبِّ العِزَّةِ، وإخْبَارُهُ مِمَّا رآه فيما سِوَاهُ^(١)، وعلاماتُ قُرْبِ السَّاعَةِ: حَقُّ ثابِتٌ، لِقولِهِ عليه السَّلَامُ: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حتَّى تَرَوُا عَشْرَ آياتٍ، كوقوعِ الدُّخَانِ، وخروجِ الدَّجَالِ، وخروجِ دَابَّةِ الأَرْضِ، وطلوعِ الشَّمْسِ من مَغْرِبِهَا، ونزولِ عيسى عليه السَّلَامُ، وخروجِ يَأجُوجَ ومَأجُوجَ، وخَسْفِ في المَشْرِقِ، وخَسْفِ في المَغْرِبِ، وخَسْفِ بجزيرةِ العَرَبِ، ونارِ تَخْرُجُ من اليَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إلى مَحْشَرِهِمْ»^(٢).

= من حديث أبي سعيد الخدري، ومسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة بلفظ: «لا تُسَبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفقَ مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما أدركَ مُدَّ أحدِهِم ولا نَصِيفَهُ».

وأما ما فيه الجمعُ بين سبِّ النَّبِيِّ ﷺ أو الأنبياءِ وسبِّ الأصحابِ، فقد أَخْرَجَ الطبراني في «الأوسط» برقم (٦٥٩) من حديث عليّ: «مَنْ سَبَّ الأنبياءَ قُتِلَ، وَمَنْ سَبَّ أصحابي جُلِدَ»، وفي إسناده مُتَّهَمٌ بالكذب، كما في «مجمع الزوائد» للهيثمي (٦/ ٢٦٠). وانظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٥/ ٣٤١) برقم (٥٠٣٧)

وأخرج ابنُ عَدِيٍّ في ترجمة عبد الله بن خراش من «الكامل»، والطبراني في «الكبير» برقم (١٢٧٠٩) من حديث معاذ بن جبل: «مَنْ سَبَّ أصحابي وأصهارِي فقد سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين»، وعبد الله بن خراش قال فيه ابنُ عَدِيٍّ: «عامَّةٌ ما يرويه غيرُ محفوظ».

(١) أي: فيما سوى المعراج.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٠١) من حديث حذيفة بن أسيد.

وسؤال مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ حَقٌّ ثَابِتٌ، وَعَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ ثَابِتٌ لَجَمِيعٍ^(١) الْكَافِرِينَ
وَلِبَعْضِ عَصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلَدِّ دُونَ الْعَذَابِ
الْأَكْبَرِ لَأَنَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: ٢١].

وَالْبَعْثُ بَعْدَ الْمَوْتِ لِلثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَأَدَاءِ الْحَقُوقِ فِيمَا بَيْنَهُمْ حَقٌّ ثَابِتٌ، لِقَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [الحج: ٧].

وقراءة الكتب بين يدي الله في الموقف حَقٌّ ثَابِتٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى
بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤].

والميزان حَقٌّ ثَابِتٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾
[الأنبياء: ٤٧].

والجنة والنار حَقٌّ^(٢)، وهما مخلوقتان الآن، لا تَفْنِيَانِ وَلَا يَفْنَى أَهْلُهُمَا،
لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾
[البقرة: ٨٢]، وَفِي حَقِّ الْكَافِرِينَ: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾
[البقرة: ٢٥٧].

ولقاء الله تعالى حَقٌّ ثَابِتٌ بَلَا كَيْفٍ وَلَا تَشْبِيهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ
فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكف: ١١٠].

وشفاعة الأنبياء عليهم السلام والأولياء والصالحاء لكل عصاة المؤمنين،

(١) في (ش): «وسؤال منكر ونكير حق ثابت، وعذاب القبر لجميع»، وفي (أ) و(خ): «وعذاب القبر
وسؤال منكر ونكير حق لجميع»، لكن ليس في (أ): «ثابت»، وفي (ط): «وسؤال منكر ونكير حق
ثابت لجميع»، والمُثَبِّتُ من (ل).

(٢) زاد في (ل) و(ط): «ثابت»، وليس في سائر النسخ.

ولو كانوا من صاحبِ الكبيرة، حقُّ ثابتٌ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أنا شفيعٌ لِعُصَاةِ الْمُسْلِمِينَ»^(١) من أمتي، وكذا الأولياءُ والصالحون»^(٢).

[بيانُ الاختلافِ في تكليفِ مَنْ لم تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ]

واعلَمَ أَنَّ مَنْ لَا يَبْلُغُهُ الْوَحْيُ وَهُوَ عَاقِلٌ بِالْغُ، وَلَمْ يَعْرِفِ اللَّهَ تَعَالَى، هَلْ يَكُونُ مَعْذُورًا عِنْدَنَا^(٣) أَمْ لَا؟ فَيَكُونُ مَعْذُورًا لَوْ اسْتَدَلَّ بِعَقْلِهِ بِأَنَّ لِلْعَالَمِ صَانِعًا، كَمَا اسْتَدَلَّ

(١) في (ل) و(ط): «المؤمنين».

(٢) لم أقف عليه.

والأحاديثُ في الشفاعةِ كثيرة، فمما ورد في إثباتها للنبي ﷺ لأُمَّتِهِ: ما أخرجه البخاري (٤٤٧٦) و(٦٥٦٥) و(٧٤٤٠)، ومسلم (١٩٣) من حديث قتادة عن أنس بن مالك في حديث طويل: «ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُخَدُّ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ... ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُخَدُّ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ»، قال قتادة: أي: وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ. وما أخرجه البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٨) و(١٩٩) من حديث أبي هريرة، والبخاري (٦٣٠٥) ومسلم (٢٠٠) من حديث أنس: «الْكُلُّ نَبِيٌّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ».

وما أخرجه البخاري (٦٥٦٦) من حديث عمران بن حصين: «يُخْرَجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ: الْجَهَنَّمِيِّينَ».

ومما ورد في إثبات الشفاعة لغيره ﷺ: ما أخرجه الترمذي (٢٤٣٨)، وابن ماجه (٤٣١٦) من حديث عبد الله بن أبي الجعداء: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَوَالِكُ؟ قَالَ: سِوَايَ». وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وما أخرجه مسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري في حديث طويل: «فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطًّا...».

(٣) أي: عند السادة الماتريديّة.

به أصحابُ الكهفِ حيثُ قالوا: ﴿رَبَّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الكهف: ١٤]، وكان إبراهيمُ عليه السَّلامُ ﴿رَبِّ السَّمَسِ بِازِعَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَنْقُورِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٧٨].

وقالتِ الأشعرية: إنه ^(١) يكونُ مَعْدُورًا، ولا يجبُ عليه أن يَسْتَدِلَّ بعقله، لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

[إبطالُ القولِ بِقَدَمِ الْعَالَمِ]

وقال الدهريةُ والزنادقةُ: العالمُ قديمٌ، لا من تقديرِ صانعٍ قادرٍ قديمٍ، والنطفةُ كالعالمِ قديمة، وهي أصلُ الإنسان، والحُبُّ قديمٌ، وهو أصلُ النَّبْتِ، فالحاصلُ أن العالمَ عبارةٌ عن الطبائعِ الأربعِ: حرارةُ الهواءِ ورطوبته، وحرارةُ النارِ ويوسيتها، ورطوبةُ الماءِ وبرودته، ويوسيةُ الأرضِ وبرودتها.

فنجيبُ لهم: بأننا رأينا الأشياءَ تَفَاسِدُ وتَنَاقِثُ في الشتاءِ مثلَ الأشجارِ والحشيشِ والكَلأِ، وبعضها ما لا تَفَاسِدُ ولا تَنَاقِثُ كالأسِ ^(٢) والصنوبرِ والعَرَعَرِ ^(٣)، فلَمَّا اختلفَ أوصافُ هذه الأشياءِ دَلَّ على أنه من تقديرِ صانعٍ قديمٍ. وكذلك رأينا الأشجارَ في مكانٍ واحدٍ، ولكنَّ ثمارها وألوانها ولذاتها مختلفةٌ، والماءُ والهواءُ والنارُ والأرضُ واحدةٌ، فلو كان ذلك من الطبائعِ وَجَبَ أن لا يختلفَ طعمُ الثمارِ وألوانها، فلَمَّا اختلفَ طعمها دَلَّ على أنه من تقديرِ صانعٍ قادرٍ قديمٍ.

(١) زاد في (أ) و(ش) و(ل): «لا»، وهو خطأ.

(٢) وهو شجرٌ معروف، يَنْبُتُ في السَّهْلِ والجبلِ، وخُضْرَتُهُ دائمةٌ أبداً، وينمو حتى يكونَ شجراً عِظَماً،

والواحدة منه: آسة. كما في «تاج العروس» للزبيدي (١٥ / ٤٢٥ - ٤٢٦)، مادة (أوس)

(٣) وهو شجرٌ السَّرْوِ، وهو شجرٌ جبليٌّ عظيم لا يزال أخضر. كما في «تاج العروس» للزبيدي

(١٣ / ١٣)، مادة (عرر).

[خَلَقُ أفعالِ العبادِ]

واعلم «أن أعمال العباد على ثلاثة أنواع: فريضة، وفضيلة، ومعصية، فكلها من مكاسب العبد.

فالفريضة: بأمر الله تعالى ومشيئته ومحبته ورضائه، وقضائه وقدره^(١) وتخليقه، وحكمه وعلمه وتوفيقه، وكتابه في اللوح المحفوظ.

والفضيلة: ليست بأمر الله تعالى، ولكن بمشيئته ومحبته ورضائه، وقضائه وقدره وتخليقه، وحكمه وعلمه وتوفيقه، وكتابه في اللوح المحفوظ.

والمعصية ليست بأمر الله تعالى^(٢)، ولكن بمشيئته لا بمحبته، وقضائه لا برضائه، وقدره وتخليقه، وخذلانه لا بتوفيقه، وعلمه وكتابه في اللوح المحفوظ^(٣).

وكذا أن الله تعالى قدر وكتب جميع أحوال الخلائق قبل أن يخلقهم، من الأعمال والآجال والأرزاق، والصحة والسقامة، والشور والمصيبة^(٤)، والأعمال من الخير والشر، في اللوح المحفوظ، ولو جمع أهل الأرض وأهل السماء من الجن والإنس والملائكة والشياطين لا يقدر أن يبدل أمر واحد ولا على تغييره من هذه الأمور قط.

(١) في (أ) و(خ): «وقدرته»، وكذا ورد فيهما في الموضعين التاليين.

(٢) زاد في (أ): «ولا يارادته»، وهو خطأ صرف.

(٣) انظر: «الوصية» للإمام أبي حنيفة (ص: ٨٧-٩٢) بشرح البارتني، ونحوه مختصراً في «الفتحة

الأكبر» (ص: ١٦١-١٦٢) بشرح علي القاري.

(٤) في (أ) و(ل) و(ط): «والمعصية»، وفي (خ): «والهيبة»، وكلاهما خطأ.

[فَرَضِيَّةُ الصَّلَاةِ]

واعلّم أنّ أوّل ما فُرِضَ على المُسْلِمِ بعدَ الإيمان: الصَّلَوَاتُ الخُمْسُ، فإنّها عِمَادُ الدِّينِ، ورأسُ كُلِّ الأعمَالِ الأخرويّةِ، ولهذا قالَ عليه السَّلَامُ: «لِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ، وعِمَادُ الدِّينِ الصَّلَاةُ، ولكُلِّ شَيْءٍ فسادٌ، وفسادُ الدِّينِ تركُ الصَّلَاةِ»^(١)، وقالَ عليه السَّلَامُ: «أوّلُ ما يُحاسبُ به العبدُ يومَ القيامةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فإن صَلَحَتْ فقد أفلَحَ وأنجَحَ، وإن فسَدَتْ فقد خابَ وخَسِرَ، وإن انتَقَصَ عن صَلَاتِهِ شَيْءٌ يقولُ اللهُ تعالى: انظروا، هل لِعَبْدِي من تطوُّعٍ فيكْمَلُ بها ما انتَقَصَ من فَرَضِهِ؟ ثمَّ يكونُ سائرُ عَمَلِهِ على ذلك»^(٢).

ولهذا قالَ عليه السَّلَامُ: «زِنُوا»^(٣) أعمالَكُم قبلَ أن تُوزَنُوا، وحاسِبُوا قبلَ أن تُحاسَبُوا»^(٤)، مَعْنَاهُ: زِنُوا أعمالَكُم على ميزانِ الشريعةِ، إن وافَقَتِ الشَّرْعَ

(١) لم أفق عليه بهذا اللفظ.

وأخرج البيهقي في «شُعَبِ الإيمان» برقم (٢٥٥٠) من حديث عمر رضي الله عنه قال: «جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله، أيُّ شيءٍ أحبُّ عند الله في الإسلام؟ قال: الصَّلَاةُ لوقتها، ومن ترك الصَّلَاةَ فلا دينَ له، والصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ». وضعفه بانقطاع إسناده.

ويشهد له ما أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣) من حديث معاذ بن جبل قال: «كنتُ مع النبي ﷺ في سفر...»، ثم قال: «ألا أخبرك برأسِ الأمرِ كُلِّهِ وعمودِهِ وذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قلت: بلى، يا رسول الله. قال: رأسُ الأمرِ الإسلامُ، وعمودُهُ الصَّلَاةُ، وذُرْوَةُ سَنَامِهِ الجهادُ». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه أبو داود (٨٦٤)، والترمذي (٤١٣)، والنسائي (٤٦٥) من حديث أبي هريرة.

(٣) في جميع النسخ: «وزنوا»، ولا يستقيم لغةً. وكذا تكرر فيها فيما سيأتي بعد بضع كلمات.

(٤) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» برقم (٣٠٦)، وابن أبي شيبة في «المُصَنَّف» برقم (٣٥٦٠٠)، وأحمد في «الزهد» برقم (٦٣٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٥٢) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله، ولفظه عندهم: «حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسَبُوا، وزِنُوا أنفسكم قبل أن تُوزَنُوا... إلخ».

فَوَجِبَ لَكُمْ الْجَنَّةَ، وَإِنْ خَالَفَ الشَّرْعَ فَوَجِبَ لَكُمْ النَّارَ.

فَانظُرْ مِنْ جُمْلَةِ أَعْمَالِكَ إِلَى صَلَاتِكَ^(١) الَّتِي تُصَلِّيُهَا بِهَذِهِ الصِّفَةِ، هَلْ تَكُونُ لَانْتِقَاءً إِلَى أَنْ تُقْبَلَ فِي دَارِ الْآخِرَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَمْ لَا؟ وَقَسْ عَلَى هَذَا سَائِرَ أَعْمَالِكَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنْتَ لِمَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقْرَبَ الصَّكَاوَةِ وَأَنْتَ نَهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

قال عليه السلام في معنى هذه الآية: «مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزِدْ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بُعْداً وَمَقْتاً»^(٢)، وقال ابنُ عباسٍ^(٣) رضيَ اللهُ عنهما: «مَنْ لَمْ تَأْمُرْهُ صَلَاتُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَمْ يَزِدْ بِصَلَاتِهِ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْداً وَمَقْتاً».

(١) في (خ) و(ل) و(ط): «أعمالكم إلى صلاتكم»، وفي (ش): «أعمالكم إلى صلاتك».

(٢) لا يصح مرفوعاً، والصحيح أنه من كلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أما المرفوع فأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» برقم (١١٠٢٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» برقم (٥٠٩) من حديث ابن عباس. وإسناده لثين، كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٥٠).

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» برقم (٥٠٨) عن الحسن البصري مرسلًا. وإسناده صحيح، كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٥٠)، لكن مراسيل الحسن ضعيفة.

وأما الموقوف فأخرجه أبو داود في «الزهد» برقم (١٢٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» برقم (٨٥٤٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٢٩٩٤) عن ابن مسعود قال: «من لم تأمره صلاته بالمعروف، وتنهه عن المنكر، لم يزد من الله إلا بُعداً». وإسناده صحيح كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٥٠).

وانظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزليعي (٣/ ٤٤).

(٣) كذا قال المصنف، وهو وهم منه إن لم يكن سبق قلم، والصواب: ابن مسعود، كما يُعرف من تخريجه في التعليق السالف.

وقال الحسنُ البصريُّ: «مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ فَلَيْسَتْ صَلَاتُهُ بِصَلَاةٍ، وَهِيَ وَيَأَلُّ عَلَيْهِ»^(١).

[الْعِلْمُ الْمَفْرُوضُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ]

وَأَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ فَرَضَ عَلَيْهِ عِلْمٌ، وَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِتَكْمِيلِ نَفْسِهِ
أَمَارَةً^(٢)، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

أحدهما: مَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِعْتِقَادِيَّاتِ، وَهُوَ عِلْمُ التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ.

وَالْآخَرُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَمَلِيَّاتِ، وَهُوَ عِلْمُ الْفَرَائِضِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالسُّنَنِ وَالنَّوَافِلِ،
وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْمَكْرُوهِ وَالشُّبْهَةِ، وَتَبْدِيلِ الْقَلْبِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ إِلَى
الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ.

فَمَنْ أَعْطِيَ حَقُوقَ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ يُثْمِرُ عِلْمَهُ، وَيَزِدُّهُ لَهْ يَقِينَهُ فِي قَلْبِهِ، فَيَحْصُلُ
لَهُ عِلْمٌ، يُقَالُ لَذَلِكَ الْعِلْمُ: الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ^(٣) الْبَاطِنُ، وَعِلْمٌ الْمُكَاشَفَةُ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ مَنْ تَرَكَ السُّنَّةَ الْمُؤَكَّدَةَ بِغَيْرِ عُدْرٍ تَهَاوُنًا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ تَعَالَى فَرَضَهُ^(٤)
عَنْهُ، وَسُئِلَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ ضَيَّعَ سُنتِي فَقَدْ حَرَمَتِ عَلَيْهِ
شَفَاعَتِي فِي دَارِ الْآخِرَةِ»^(٥).

(١) ذَكَرَهُ الزَّجَّاجُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» (٤/ ١٦٩)، وَالزَّمْخَشَرِيُّ فِي «الْكَشَافِ» (٣/ ٢٠٧).

(٢) فِي (ط): «نَفْسُ الْأَمَارَةِ»، وَفِي (خ): «نَفْسُهُ» دُونَ «الْأَمَارَةِ»، وَالْمُثَبِّتُ مِنْ (أ) وَ(ش) وَ(ل)، وَالْمُصَنَّفُ
يَسْتَعْمَلُ مِثْلَ هَذَا التَّرْكِيبِ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ، وَانظُرْ مَا سَلَفَ حَوْلَ ذَلِكَ فِي مَقْدَمَةِ التَّحْقِيقِ.

(٣) فِي (أ): «وَالْعِلْمُ».

(٤) فِي (أ): «صَرَفَهُ»، وَكُتِبَ تَحْتَهَا: «أَيُّ: فَرَضَهُ».

(٥) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ مُسْتَدًّا.

وذكر في كتاب قاضيخان^(١): «فإن رجلاً^(٢) لو ترك صلاة الجمعة مرة، وقيل: ثلاث مرات، ولم يستعظم ذلك، كما يفعلُه العوامُّ، بطلت عدالته عند القاضي، وإن تركها متأولاً^(٣) بأن يكون خطيئه فاسقاً لم يبطل عدالته^(٤)، وذكر في كتاب «الخلاصة»^(٥): «لا يجوز شهادة من ترك الصلاة بجماعة، إلا إذا ترك بتأويل؛ بأن يكون إمامه فاسقاً».

ومن عمل حسنة ولم يخلط فيها ما يبطل أجرها، كالرياء والعجب والكبر وغير ذلك، فالله تعالى يقبل ذلك العمل منه، ولا يضع أجره، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠]، ولقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

ومن عمل سيئة فعله وزرُّها، وإن تاب تاب^(٦) الله عليه، وإن لم يتب إن شاء

(١) هو الإمام الفقيه شيخ الحنفية فخر الدين حسن بن منصور بن محمود الأوزجندى القرغاني (ت ٥٩٢)، كان إماماً كبيراً وبحراً عميقاً، غوّاص في المعاني الدقيقة، مجتهداً فهماً، وله مصنّفات، منها: «الفتاوى» وهو معتمد عند أجلة الفقهاء، و«شرح الجامع الصغير». انظر: «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ٦٤ - ٦٥).

(٢) في (خ) و(ش) و(ل) و(ج): «رجل» بدلاً من «فإن رجلاً».

(٣) في (ش) و(ل) و(ط): «متأولياً»، ولا يستقيم مع تنمة العبارة.

(٤) انظر: «فتاوى قاضيخان» (٢/ ٤٦١) باختصار يسير.

(٥) هو - فيما يظهر لي - «خلاصة الفتاوى» للفقيه طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري (ت ٥٤٢)، قال حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١/ ٧١٨): «هو كتاب مشهورٌ مُعْتَمَدٌ في مجلّد... ذكر في أوله: أنه كتب «الخلاصة» جامعة للرواية، خالية عن الزوائد، مع بيان مواضع المسائل... ليكون عوناً لمن ابتلي بالفتوى».

(٦) سقط من (ل) و(ط): «تاب» الثانية، وهو سقطٌ فاحش.

عَذْبَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ بِفَضْلِهِ^(١)، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَهُ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] من الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ إِلَى الْخَمْسِ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ: مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ مِنَ الصَّغَائِرِ إِذَا اجْتَنِبَ الْكَبَائِرَ»^(٢).

«وَيَسْتَوِي الْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْيَقِينِ وَالتَّوَكُّلِ وَالْمَحَبَّةِ وَالرِّضَاءِ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالْإِيمَانَ فِي ذَلِكَ، وَيَتَفَاوَتُونَ فِي مَا دُونَ الْإِيمَانِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ»^(٣).

وَلَوْ كَانَ فِي بَلَدٍ صَالِحَانِ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَكْثَرَ يَقِينًا مِنَ الْآخَرِ، فَلَا خَيْرَ أَنْ يَقْتَدِيَ إِيَّاهُ^(٤)، لِأَنَّ الصَّالِحِينَ لَا يَكُونَانِ مُتَسَاوِينَ^(٥) فِي الْيَقِينِ، أَمَا مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ يَكُونَانِ مُتَسَاوِينَ.

[اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ]

يَا أَخِي، إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ، وَأَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا مَعَ الْإِيمَانِ، وَأَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَاتَّبِعْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَقَوْلَ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّا أَوْلِيَاكُمْ لَعَلَّكُمْ هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤]، مَعْنَاهُ:

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «وَإِنْ تَابَ» إِلَى هُنَا، سَقَطَ مِنْ (ش)، وَمِنْ قَوْلِهِ: «وَإِنْ لَمْ يَتُبْ» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (أ) وَ(ل) وَ(ط).

(٢) أَخْرَجَهُ بِنَحْوِهِ مُسْلِمٌ (٢٣٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انْظُرْ: «الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ» لِلْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ (ص: ٢٧٠ - ٢٧٣) بِشَرْحِ عَلِيِّ الْقَارِيِّ.

(٤) كَذَا، وَحَقُّهُ أَنْ يُقَالَ: يَقْتَدِي بِهِ، وَسَيَتَكَرَّرُ مِنَ الْمُصَنِّفِ مِثْلُ هَذِهِ الْمَسَامِحَةِ فِي مَوَاضِعَ مِنْ هَذِهِ الرَّسَالَةِ.

(٥) فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «مَسَاوِينَ»، وَأَصْلُحَتْهُ بِحَسَبِ السِّيَاقِ.

قُلْ لَهُمْ: أَحَدْنَا عَلَى الْهُدَى وَالْآخَرُ عَلَى الضَّلَالَةِ، يَعْنِي: إِنَّا عَلَى الْهُدَى وَأَنْتُمْ عَلَى الضَّلَالَةِ، وَهَذَا كَرَجُلٍ يَقُولُ: أَحَدُنَا كَاذِبٌ، وَهُوَ يُرِيدُ صَاحِبَهُ. وَيُقَالُ: فِي الْآيَةِ تَقْدِيمٌ وَتَأخِيرٌ، مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ: إِنَّا عَلَى الْهُدَى، وَإِيَّاكُمْ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ^(١).

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٣٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴿١٣٤﴾﴾ [طه: ١٢٣ - ١٢٤]، أَي: ضَيِّقًا فِي الدُّنْيَا، لِأَنَّهُ يَسْلُبُ عَنْهُ الْقِنَاعَةَ، ﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٣٥﴾﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٣٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْتِنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِي ﴿١٣٦﴾﴾ [طه: ١٢٤ - ١٢٦]، قَوْلُهُ: ﴿فَنَسِينَهَا﴾ أَي: فَعَمِيتَ عَنْهَا وَتَرَكْتَهَا غَيْرَ مَنْظُورٍ إِلَيْهَا، ﴿وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِي﴾ عَنْ رَحْمَتِنَا وَمَغْفِرَتِنَا.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي»^(٢).

(١) فِي (ل): «إِنَّا عَلَى الْهُدَى وَأَنْتُمْ عَلَى الضَّلَالَةِ».

(٢) ذَكَرَهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» بِرَقْمِ (٦٧٨) أَنَّهُ بَلَّغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ... فَذَكَرَهُ.

وَأَخْرَجَهُ الْبِزَارُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِرَقْمِ (٨٩٩٣)، وَالِدَارِقُطْنِي فِي «سُنَنِهِ» بِرَقْمِ (٤٦٠٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١/ ٩٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (١٠/ ١١٤)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٢٤/ ٣٣١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١/ ٩٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (١٠/ ١١٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٢٤/ ٣٣١)، وَ«جَامِعُ بَيَانَ الْعِلْمِ» بِرَقْمِ (١٣٨٩) مِنْ حَدِيثِ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٢٤/ ٣٣١): «هَذَا مَحْفُوظٌ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ شُهْرَةً يَكَادُ يَسْتَعْنِي بِهَا عَنِ الْإِسْنَادِ».

فَإِذَا جَعَلْتَ^(١) أفعالَكَ وأقوالَكَ مُوافِقَةً لِكتابِ اللهِ تعالى وَسُنَّةِ رَسولِهِ عليه السَّلَامِ، تَكُونُ^(٢) من أَهلِ الهِدايَةِ والتَّوفيقِ، وإن لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ تَكُنُ^(٣) من أَهلِ الضَّلالةِ والسَّقَاوَةِ.

فإن قُلْتَ: أنا لستُ بعالمٍ، فكيف أجعلُ أفعالي وأقوالي مُوافقاً للشَّرعِ؟ فاقْتَدِ بعالمٍ أعلَمَ بِطريقِ الآخرةِ، لأنَّ اللهُ تعالى أَمَرَكَ بِذلك بِقولِهِ تعالى: ﴿فَتَسَلَّوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، أي: إن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ شيئاً من أمورِ الآخرةِ.

فإن قُلْتَ: لا أدري أيَّ عالمٍ يَعْلَمُ أمورَ الآخرةِ، فاقْتَدِي^(٤) به! فاعْلَمْ أَنِّي أعلِّمُكَ أوصافَ العالمِ الذي يَصِحُّ به اقْتِداؤُكَ في الأمورِ الدِّينيةِ^(٥)، وَيَصِحُّ تَصَدِيقُكَ^(٦) بما قاله في كتابِ اللهِ تعالى وأحاديثِ نبيِّهِ عليه السَّلَامِ، ويجوزُ حضورُكَ إلى مجلسِهِ، فهو العالمُ الذي يخافُ من اللهِ تعالى، وَيَعْمَلُ بِكتابهِ وَسُنَّةِ رَسولِهِ عليه السَّلَامِ، وَيَجْتَنِبُ عن الصَّغائرِ والكبائرِ، وَيَتَوَرَّعُ عن الشُّبهاتِ والبِدَعِ، فهو يَعْلَمُ أمورَ الآخرةِ، فحيثُ يَكُونُ عِلْمُهُ^(٧) وصلاحيُّه ثابتاً شرعاً، فوجِبَ عليك أن تُطيعَهُ وتَقْتَدِي بِهِ وتُصدِّقَ بما

(١) في (أ) و(خ): «يا أخي إن كنت عالماً فاجعل»، ولا يستقيم مع قوله في تنمة العبارة: «تكون من أهل الهداية».

(٢) في (خ): «لتكون»، ولا يُناسبُ السياق.

(٣) في جميع النسخ: «تكون»، ولا يستقيم نحواً.

(٤) في (أ) و(خ) و(ل) و(ط): «فأنا اقتدي»، وله وجه، والمُثَبِّتُ من (ش)، وهو أوجه.

(٥) في (ط): «في أمور الآخرة».

(٦) في جميع النسخ: «صدقك»، والمُثَبِّتُ من (ط).

(٧) في (ل) و(ط): «عمله».

أخبرك من أمور الآخرة، وتحضر إلى مجلسه، وأسمأؤه يكون^(١) في حُكم الشريعة: مُطيعاً عادلاً صالحاً فقيهاً شيخاً مُرشداً.

ولهذا قال عليه السَّلام: «الْعُلَمَاءُ الْعَامِلُونَ بِالْعِلْمِ أَمَنَاءُ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَرْضِهِ، وَأَمَنَاءُ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا، فَإِذَا دَخَلُوا فِي الدُّنْيَا فَاحْذَرُوا عَنْهُمْ فِي دِينِكُمْ»^(٢).

ومن علامات العلماء العاملين بالعلم في آخر الزمان: أن يكثُرَ بغِيضُهم مِن حَبِيْبِهِمْ فِي الدِّينِ، ولهذا قال عليه السَّلام: «سَيَخْرُجُ أَقْوَامٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُنَازِعُونَ بِعُلَمَاءِ أُمَّتِي فِي الدِّينِ، فَيَكُونُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ عَاجِزاً بَيْنَهُمْ»^(٣)، وقال عليه السَّلام: «الإسلامُ بدأ غريباً، وسيعودُ غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء. فقيل: فما^(٤) الغرباء يا رسول الله؟ فقال: هم الذين يُصَلِّحُونَ مَا أَفْسَدَهُ النَّاسُ مِنْ سُنتِي»^(٥).

فإن لم تجد العالم على هذه الصفات المذكورة فاحذر عن أتباع غيره، لقوله

(١) زاد في (ش): «مطابقاً»، وفي (ل): «مطابقاً به».

(٢) تقدّم عند المُصنّف في أوائل الرسالة بلفظ: «العلماء أمناء الله في أرضه، وأمناء رُسله»، وسلف تخريجُه هناك.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) في (أ) و(خ): «مَن».

(٥) أخرجه بتمامه الترمذي (٢٦٣٠) من حديث عمرو بن عوف، وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه - إلى قوله: «فطوبى للغرباء» - مسلم (١٤٥) من حديث أبي هريرة، ويرقم (١٤٦) من

حديث ابن عمر، والترمذي (٢٦٢٩)، وابن ماجه (٣٩٨٨) من حديث ابن مسعود، وابن ماجه

(٣٩٨٧) من حديث أنس بن مالك.

تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعَنَّ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨]، أي: ضائعاً^(١)، الفُرُطُ^(٢): كَذَشْتَنُ^(٣).

وُثِبَ عن جميع ذنوبك توبةً نَصُوحاً، وأرضٍ جميعَ خُصَمَائِكَ، سواءً كانَ من أهلِ الإسلامِ أو من أهلِ الكُفْرِ، وأخْلِصْ قلبَكَ عن الكِبْرِ والعُجْبِ والحِقْدِ والحَسَدِ، واقضِ ما فاتَكَ من الفرائضِ والواجباتِ، ثمَّ الزَّمَّ^(٤) على عبادةِ ربِّكَ في أوقاتِكَ التي تَسْتَقْبِلُكَ في أيامِكَ، واختَرْ على عبادةِ المُسْلِمِينَ ما تختارُ لِنَفْسِكَ، يُوقِّفَكَ^(٥) فيما يَرْضاهُ ربُّكَ، ويُنجيكَ عما فيه خَوْفُكَ.

قال فخر الإسلامِ عليُّ البزْدَوِيُّ في «أصولِ الفِقه»: «العِلْمُ نوعان: عِلْمُ التوحيدِ والصفاتِ، وعِلْمُ الفِقه، أي: أحكامُ الشرائعِ. والأصلُ في النوعِ الثاني هو التَّمَسُّكُ بالكتابِ والسُّنَّةِ، ومُجانبةُ الهوى والبِدعةِ، ولزومُ طريقِ السُّنَّةِ والجماعةِ الذي^(٦) كانَ عليه الصَّحابةُ والتابعون، ومضى عليه السَّلْفُ الصالحون، وهو الذي أدرَكنا عليه مَشايخنا، وكانَ عليه سَلْفنا، كأبي حنيفةَ وأبي يوسفَ ومحمَّدٍ وعامةِ أصحابِهِم، رضوانُ الله تعالى عليهم أجمعين»^(٧).

(١) في (خ): «خالياً».

(٢) زاد في (ل): «بالفارسية»، وفي (خ): «أن حد»، وفي (ش): «أر حدود»!

(٣) قوله: «الفرط: كذشتن» سقط من (أ).

(٤) في (ش) و(ط): «التَّزِمَ»، وكلا الفعلين: الزَّمَّ والتَّزِمَ، يتعدى بنفسه، وكأنه ضمَّته معنى: داوم، فعدها بـ «على»، على أن للمصنَّف عدَّةَ مسامحاتٍ مثل هذه في هذه الرسالة.

(٥) في (أ) و(ط): «ويوقفك»، وفي (ش): «وتوقفك»، وفي (خ): «وتوقفك».

(٦) سقط من (خ) و(ش) و(ل) و(ط): «الذي».

(٧) «أصول البزدوي» (ص: ٨٩)، و«كشف الأسرار» لعبد العزيز البخاري (١ / ٧).

فاعلم أن من أحدث بعقله وإدراكه في الفرائض والواجبات وسائر أحكام الشريعة، فإنه بدعة وضلالة، وكذا في الاعتقادات، وهي علم التوحيد.

[أهمية علم التوحيد، وخطورة الخطأ والاختلاف فيه]

وذكر في كتاب «الفقه الأكبر»: «إذا أشكل على الإنسان شيء من دقائق علم التوحيد ومعرفة الصفات، فينبغي له أن يعتد في الحال ما هو الصواب عند الله تعالى إلى أن يجد عالماً فيسأله، فلا يسعه تأخير الطلب، ولا يُعذر بالتوقف فيه، ويكفر إن وقف^(١)»^(٢).

وذكر أبو طالب المكي^(٣) في كتابه المسمى بـ «قوت القلوب»: «إن علم التوحيد ومعرفة الصفات مبين لسائر العلوم، لأن الاختلاف في العلم^(٤) الظاهر رحمة، والخطأ فيه مغفوّ، وربما كان حسنة إذا اجتهد فيه، والاختلاف في علم التوحيد ومعرفة الصفات بدعة وضلالة، والخطأ فيه كفر، لأن العباد لم يكلفوا في طلب علم الظاهر على حقيقة العلم عند الله تعالى، ولكن كلفوا موافقة الحقيقة في التوحيد ومعرفة الصفات»^(٥).

(١) يُبينه قول العلامة عليّ القاري في «منح الرّوض الأزهر» (ص: ٣٢٠): «لأن التوقف موجب للشك، وهو فيما يُفترض اعتقاده كالإنكار»، ثم قال: «والمراد بدقائق علم التوحيد: أشياء يكون الشك والشبهة فيها منافياً للإيمان، ومناقضاً للإيقان بذات الله وصفاته ومعرفة كيفية المؤمن بأحوال آخرته».

(٢) «الفقه الأكبر» للإمام أبي حنيفة (ص: ٣١٩ - ٣٢٠) مع «شرحه» لعليّ القاري.

(٣) هو محمد بن عليّ بن عطية الحارثي (ت ٣٨٦)، نشأ بمكة وتزهد، وله لسان حلّو في تصوّف، وكان مجتهداً في العبادة. انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب (٤ / ١٥١)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٢٧ / ٢٧).

(٤) في (ل) و(ط): «علم».

(٥) «قوت القلوب في معاملة المحبوب» لأبي طالب المكي (١ / ٢٩٤).

[ظهورُ علمِ الكلام]

واعلمَ أن كتبَ الأحكامِ الشرعيَّةِ استنبطها الأئمةُ المُجتهدونَ من القرآنِ والأحاديثِ، «ثمَّ ظهرت بعدَ مئتي^(١) سنةٍ مُصنَّفاتُ الكلامِ وكتبُ المُتكلِّمينَ بالرأيِ والعقلِ والقياسِ، وذهبَ علمُ المُتقينَ وغابَ علمُ المُوقنينَ^(٢)، من علمِ التقوى واليقينِ، فصارَ المُتكلِّمونَ يُسمَّونَ: العُلَماءَ، والقُصَّاصُ يُسمَّونَ: العُرفاءَ، والرُّواةُ يُسمَّونَ: النُّقَلَةَ، فقيلَ لهمُ: العُلَماءُ، من غيرِ فِقهِ ودينِ، ولا بصِيرةٍ من يقينٍ»^(٣).

[وإني^(٤) «إحياءُ العلومِ»: قال ابنُ^(٥) عبدِ الأعلى: سمعتُ الشافعيَّ رحمَه اللهُ تعالى يومَ ناظرَ حَفْصاً^(٦) الفرد^(٧)، وكانَ من المُتكلِّمينَ المُعتزِلَةَ، يقولُ: لأنَّ يلقى اللهُ تعالى العبدُ بكلِّ ذنبٍ بدونِ الشُّركِ خيرٌ له من أن يلقاهُ بشيءٍ من الكلامِ»^(٨)، ويقولُ

(١) في (خ): «مئة».

(٢) في (ش) و(ل): «المُوقنينَ»، وتتمَّةُ العبارةُ تُدَلُّ على خطئه.

(٣) «قوت القلوب» لأبي طالب المكيّ (١ / ٢٧٣).

(٤) في (ش) و(ل) و(ط): «كذا ذكره في»، وفي (أ): «كذا ذكر في»، وفي (خ): «كذا في»، وكلُّها خطأ، فالذي

في «إحياء علوم الدين» للغزالي هو ما سيأتي لا ما سبق، ولذا حذفتُ «كذا ذكره» وأثبتُّ بدلاً منه الواو.

(٥) سقط من (خ): «ابن»، وفي سائر النسخ: «أبو»، والصوابُ ما أثبتُّ، فهو أبو موسى يونس بن عبد

الأعلى المصري (١٧٠ - ٢٦٤).

(٦) في جميع النسخ: «حفص»، ولا يستقيم نحواً، والتصويبُ من مصادر تخريج الحكاية.

(٧) في (أ) و(خ) و(ط): «الفرد»، ويُذكرُ هكذا في بعض الكتب ذمّاً، وإلا فالصوابُ في لقبه: الفرد.

(٨) رواه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص: ١٨٢ و ١٨٧)، والبيهقي بعدة ألفاظ متقاربة

في «مناقب الشافعي» (١ / ٤٥٢ - ٤٥٤) و(٤٦٠)، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة

والجماعة» برقم (٣٠٠).

وقال البيهقي بإثره في (١ / ٤٥٤): «إنما أراد الشافعيُّ رحمه اللهُ بهذا الكلامِ حَفْصاً وأمثاله من أهل =

أيضاً: «لو عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي هَذَا الْكَلَامِ مِنَ الْأَهْوَاءِ، لَفَرُّوا مِنْهُ كَفِرَارِهِمْ مِنَ الْأَسَدِ»^(١)، ويقول أيضاً: «لو سَمِعَتْ رَجُلًا يَقُولُ: الْاسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى أَوْ غَيْرُ الْمُسَمَّى، فَاشْهَدْ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَلَا دِينَ لَهُ»^(٢)، ويقول أيضاً: «حُكْمِي فِي أَصْحَابِ الْكَلَامِ أَنْ يُضْرَبُوا بِالْجَرِيدِ»^(٣) وَيُطَافَ بِهِمْ فِي الْعَشَائِرِ وَالْقَبَائِلِ، وَيُقَالُ لَهُ: هَذَا جِزَاءُ مَنْ تَرَكَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَأَخَذَ فِي الْكَلَامِ»^(٤).

= البدع. وهذا مراده بكل ما حُكِيَ عنه في ذم الكلام وذم أهله، غير أن بعض الرواة أطلقه وبعضهم قيده، وفي تقييد من قيده دليل على مراده، ثم قال: «وهذه الروايات تدل على مراده بما أطلق عنه فيما تقدم، وكيف يكون كلام أهل السنة والجماعة مذموماً عنده؟ وقد تكلم فيه، وناظر من ناظره فيه، وكشف عن تمويه من ألقى إلى سمع بعض أصحابه من أهل الأهواء شيئاً مما هم فيه».

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩ / ١١١).

(٢) رواه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١ / ٤٠٥) بلفظ: «إذا سمعت الرجل يقول: الاسم غير المُسمى، فاشهد عليه بالزندقة».

ورواه اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» (٢ / ٢٣٧) برقم (٣٤٧) عن أبي سعيد الأصبغ، وعزاه فيه (٢ / ٢٣٢) إلى أبي عبيدة معمر بن المثنى. وهذا مما يوجب وقفة في نسبته إلى الإمام الشافعي.

(٣) في (ش) و(ل) و(ط): «بالحديد».

(٤) رواه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١ / ٤٦٢). وقال بإثره وإثر رواية أخرى ساقها بعده (١ /

٤٦٣): «وإنما يعني - والله أعلم - كلام أهل الأهواء الذين تركوا الكتاب والسنة، وجعلوا معولهم عقولهم، وأخذوا في تسوية الكتاب عليها، وحين حُملت إليهم السنة بزيادة بيان لتفصي أقاويلهم اتهموا روايتها وأعرضوا عنها. فاما أهل السنة فمذهبهم في الأصول مبني على الكتاب والسنة، وإنما أخذ من أخذ منهم في العقل إبطالاً لمذهب من زعم أنه غير مستقيم على العقل».

ثم قال فيه (١ / ٤٦٧): «إن الكلام المذموم إنما هو كلام أهل البدع الذي يخالف الكتاب والسنة، فاما الكلام الذي يوافق الكتاب والسنة ويؤنس بالعقل والعبارة فإنه محمود مرغوب فيه عند الحاجة، تكلم فيه الشافعي وغيره من أئمتنا رضي الله عنهم عند الحاجة»، ثم ساق ما يدل على ذلك.

وقال أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه: «لا يفلح صاحبُ الكلام أبداً، وعلماءُ الكلام زنادقة»^(١)»^(٢).

وقال أبو يوسف رحمه الله تعالى: «من طلب العلم بالكلام تَزندق»^(٣).

وقال الحسن: «لا تُجالِسوا بأهلِ»^(٤) الأهواء، ولا تُجادِلوهم، ولا تسمَعوا الكلامَ منهم»^(٥)»^(٦).

(١) في (أ) و(خ) و(ل) و(ط): «زناديق»، والمُتَبِّت من (خ)، وهو الموافق لِمَا في «إحياء علوم الدين».

(٢) ذكره ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٦ / ٢٤٣) و(١٦ / ٤٧٣) بلفظ: «علماء الكلام زنادقة، وما ارتدى أحد بالكلام فأفلح»، وعزاه إلى الإمام أحمد.

قلت: لكنَّ القطعةَ الثانيةَ منه - أعني: «ما ارتدى...» - رواها ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص: ١٨٦)، ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩ / ١١١) عن الإمام الشافعي، ولعلَّ الإمام أحمد تمثل بها من بعده.

وعلى كلِّ، فقد قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٢ / ٤٦٠): «والسَّلَفُ إذا ذمُّوا أهلَ الكلام وقالوا: «علماء الكلام زنادقة، وما ارتدى أحدٌ بالكلام فأفلح» فلم يُريدوا به مُطلقَ الكلام، وإنما هو حقيقةٌ عُرفيةٌ فيمن يتكلم في الدين بغير طريقة المرسلين».

(٣) رواه وكيع في «أخبار القضاة» (٣ / ٢٥٨)، وابن أبي العوام في «فضائل أبي حنيفة وأخباره» (ص: ٣٢٢)، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» برقم (٣٠٥)، وأبو إسماعيل الهروي في «ذم الكلام» برقم (٩٩٨).

(٤) كذا في جميع النسخ، وحقُّه أن يُقال: «أهل» دون الباء، ومثُل هذه المُسامحة تتكرَّر من المُصنِّف في مواضع من هذه الرسالة، وانظر ما سلف حول ذلك في مقدِّمة التحقيق.

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧ / ١٧٢)، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» برقم (٢٤٠)، والهروي في «ذم الكلام» برقم (٧٥٤).

(٦) «إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ٩٥).

وقد ساقه في الفصل الذي عقده «في وجه التدرج في الإرشاد، وترتيب درجات الاعتقاد»، وقال =

[ذمُّ المُبتدعة، والتَّنْفِيرُ عنهم]

واعلم أنه «لا يجوزُ الصلاةُ خلفَ مَنْ يُنكِرُ شفاعَةَ النَّبِيِّ عليه السَّلامُ، أو الحفظَةَ، أو عذابَ القبر، أو قيامَ الساعة، أو الرُّؤيةَ يومَ القيامة، لأنه كافرٌ، وإن قال: اللهُ تعالى لا يُرى لِجَلالِهِ وَعَظَمَتِهِ فهو مُبتدِعٌ»^(١).

وكذا لا يجوزُ الصلاةُ خلفَ مَنْ يُنكِرُ مَسَحَ الخُفَّينِ، لأنه ثابتٌ بالخبرِ المُتواترِ^(٢).

= قبله: «اعلم أن للناس في هذا غلواً وإسرافاً، فمن قائل: إنه - يعني: علم الكلام - بدعةٌ أو حرام، ومن قائل: إنه واجبٌ وفرض، إما على الكفاية أو على الأعيان»، ثم ساقه لبيان أقوال الفريق الأول، ثم قال في (١ / ٩٧): «واعلم أن الحق فيه أن إطلاق القول بدمه في كل حال أو بحمده في كل حال خطأ، بل لا بُدَّ فيه من تفصيل». وانظر تفصيله.

وانظر أيضاً: «الرسالة الجامعة لوصف العلوم النافعة» لطاشكُيري زادة (ص: ٥٣ - ٦٤)، فقد ساق هذه الأقوال، وبيّن وجهها، مُفترقاً بين علم الكلام البدعيّ وعلم الكلام السُنّيّ.

(١) هذا كلامُ صاحب «الخلاصة» على ما سأوتُّه قريباً، وقد نقله عنه ابنُ الهمام في «فتح القدير» (١ / ٣٥٠)، وقال بإثره: «كذا قيل، وهو مُشكِّلٌ على الدليل إذا تأملت»، ولم يبيّن موضع الإشكال منه، وقد ذكر فيه وفي غيره إشكالاتٍ من وجه آخر، وسيأتي ذكرُه بعد نحو صفحتين. ولعلَّ الإشكال الذي يريده ابنُ الهمام هنا هو أن الحفظَةَ وقيامَ الساعة ثبُتاً بدليل قطعيّ الثبوت قطعيّ الدلالة، وهما مما عَلِمَ من الدِّين بالضرورة، فمنكرهما كافر بلا ريب، وأما الشفاعَةُ وعذابُ القبر والرؤية فما ورد فيها من القرآن الكريم ظنيّ في دلالته وإن كان قطعياً في ثبوته، وما ورد فيها من السُّنة قطعيّ في دلالته، أما في ثبوته فيبلغُ الشُّهرة أو التواتر المعنوي، وهو وإن أفاد القطع إلا أنه يبقى نظرياً لا يتحصّل لكلِّ أحد، ويخفى على كثيرين، ولذا فلا يكفرُ مُنكِرُه إلا بعد عِلْمِهِ وتَسليمِهِ بتواتره.

ثم إن استثناءه من التكفير - على فرض تسليمه - مَنْ يُنكِرُ الرؤية تعظيماً لله تعالى جيِّدٌ، وينبغي استصحابه أيضاً فيمن يُنكِرُ الشفاعَةَ أو عذابَ القبر، فيقال: إن أنكرهما تعظيماً لله تعالى فلا يكفر.

(٢) إلا أنه غيرُ معلوم من الدِّين بالضرورة، فمُنكِرُه مُبتدِعٌ لا كافر. نعم، لو أنكره بعد عِلْمِهِ =

وَمَنْ قَالَ كَالْمُشَبَّهَةِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدَأُ أَوْ رَجُلًا كَمَا لِلْعِبَادِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى جِسْمٌ لَا (١) كَالْأَجْسَامِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ (٢) «(٣)».

وَإِنْ قَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى أَحَدٌ، يَجُوزُ هَذَا، لِأَنَّهُ وَرَدَ بِهِ النَّصُّ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَكَذَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ وَاحِدٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠]، فَمَعْنَى الْوَاحِدِ: الْمَوْجُودُ الَّذِي لَا بَعْضَ لَهُ وَلَا انْقِسَامَ لِذَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَاحِدٌ بِذَاتِهِ لَا مِنْ جِهَةِ الْعَدَدِ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ جِهَةِ الْعَدَدِ لَكَانَ أِبْعَاضًا، فَيُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَكُونَ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ خَالِقًا قَادِرًا، وَهَذَا مُحَالٌ، لِأَنَّهُ يَلْزَمُ الشَّرِيكَةَ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَيْءٌ، لِأَنَّا لَوْ لَمْ نُثَبِّتْ أَنَّهُ شَيْءٌ يَلْزَمُنَا التَّعْطِيلَ، لِأَنَّ ضِدَّ الشَّيْءِ: لَا شَيْءٌ، وَمِنْ ضَرُورَةِ نَفْيِ التَّعْطِيلِ إِثْبَاتُ الشَّيْءِ. وَقَالَتِ الْمُعْطَلَةُ: لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَيْءٌ فِرَارًا عَنِ التَّشْبِيهِ.

فَإِنْ قِيلَ: جَاءَ فِي الْخَبَرِ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا، فَمَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» (٤)، وَنَحْنُ أَحْصَيْنَاهَا فَلَمْ نَجِدْ مِنْهَا اسْمًا مُسَمًّى بِلَفْظِ الشَّيْءِ.

= وَتَسْلِيمِهِ بِتَوَاتُرِهِ بِكَوْنِهِ كَافِرًا.

(١) سقط من (أ) و(خ) و(ش): «لا»، ولا بُدُّ من إثباتها.

(٢) وعَلَّه ابنُ الهمام في «فتح القدير» (١/ ٣٥٠) بقوله: «لأنه ليس فيه إلا إطلاق لفظ الجسم عليه، وهو مؤهَّمٌ لِلنَّقْصِ، فَرَفَعَهُ بِقَوْلِهِ: «لا كالأجسام»، فلم يبقَ إلا مُجَرَّدُ الْإِطْلَاقِ، وَذَلِكَ مَعْصِيَةٌ تَنْتَهِضُ سِبَابًا لِلْعُقَابِ لِمَا قُلْنَا مِنَ الْإِيهَامِ».

(٣) الفقراتُ الثلاثُ مُقْتَبَسَةٌ مِنْ «الخلاصة» لطاهر البخاريّ - وقد مرَّ التعريفُ بها قبلَ عدَّةِ صفحاتٍ - وقد نقلها عنه ابنُ الهمام في «فتح القدير» (١/ ٣٥٠)، وابنُ نجيم في «البحر الرائق» (١/ ٣٧٠).

(٤) أخرجه البخاريّ في «صحيحه» برقم (٢٧٣٦) و(٧٣٩٢)، ومسلم في «صحيحه» برقم (٢٦٧٧)

من حديث أبي هريرة.

فنقول: الأمر كما قيل، ولكن الله تعالى سَمَى نَفْسَهُ^(١) شيئاً، بقوله تعالى: ﴿قُلْ أَشَىءٌ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٩]، فثَبَّتَ أَنَّهُ يَجُوزُ إِطْلَاقُ اسْمِ الشَّيْءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

«وَمَنْ قَالَ كَالرَّوَافِضِ: إِنَّ عَلِيًّا أَفْضَلُ مِنَ الصَّحَابَةِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَلَوْ أَنْكَرَ خِلَافَةَ الصَّدِيقِ فَهُوَ كَافِرٌ^(٢)»، وَمَنْ أَنْكَرَ الْمِعْرَاجَ فَيُنْظَرُ: إِنَّ أَنْكَرَ الْإِسْرَاءَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ

(١) فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «بِنَفْسِهِ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ط).

(٢) تَقَدَّمَ فِي الصَّفْحَةِ قَبْلَ السَّابِقَةِ عَنْ صَاحِبِ «الْخِلَاصَةِ» قَوْلُهُ بِكَفْرِ مُنْكَرِ الشَّفَاعَةِ أَوْ الرُّوْيَةِ أَوْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَجَاءَ عَنْهُ هُنَا قَوْلُهُ بِكَفْرِ مَنْ أَنْكَرَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي ذَلِكَ إِشْكَالٌ أَوْزَدَهُ الْعَلَامَةُ السَّعْدُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِ الْعُقَائِدِ النَّسْفِيَّةِ» (ص: ١٤٩) عَمُومًا، وَابْنُ الْهَمَامِ فِي «فَتْحِ الْقَدِيرِ» (١ / ٣٥١) عَلَى صَاحِبِ «الْخِلَاصَةِ» خُصُوصًا، فَقَالَ التَّفْتَازَانِيُّ: «وَالْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلَيْهِمْ: لَا يُكْفَرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَقَوْلَيْهِمْ: يُكْفَرُ مَنْ قَالَ بِخُلُقِ الْقُرْآنِ وَاسْتِحَالَةِ الرُّوْيَةِ أَوْ سَبِّ الشَّيْخَيْنِ أَوْ لَعْنَتِهِمَا وَأَمْثَالِ ذَلِكَ: مُشْكِلٌ»، وَذَكَرَ ابْنُ الْهَمَامِ نَحْوَهُ وَأَجَابَ عَنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ بَقِيَ مُتَرَدِّدًا فِي جَوَابِهِ، لِقُوَّةِ الْإِشْكَالِ وَضَعْفِ الْجَوَابِ، وَلَمْ يَرْتَضِ ابْنُ نُجَيْمٍ فِي «الْبَحْرِ الرَّائِقِ» (١ / ٣٧١) وَقَالَ: «الْأَوَّلَى مَا ذَكَرَهُ هُوَ - يَعْنِي: ابْنُ الْهَمَامِ - فِي بَابِ الْبُعَاةِ أَنَّ هَذِهِ الْفُرُوعَ الْمُنْقُولَةَ فِي الْفَتَاوَى مِنَ التَّكْفِيرِ لَمْ تُنْقَلْ عَنِ الْفُقَهَاءِ، أَي: الْمُجْتَهِدِينَ، وَإِنَّمَا الْمُنْقُولُ عَنْهُمْ عَدَمُ تَكْفِيرِ مَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِنَا...، وَلَا عِبْرَةَ بَغْيِ الْمُجْتَهِدِينَ»، يُرِيدُ: مَا قَالَهُ ابْنُ الْهَمَامِ فِي (٦ / ١٠٠) مِنْ «فَتْحِ الْقَدِيرِ»: «يَقَعُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ تَكْفِيرٌ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ هُمُ الْمُجْتَهِدُونَ، بَلْ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَا عِبْرَةَ بَغْيِ الْفُقَهَاءِ».

ثُمَّ قَالَ ابْنُ نُجَيْمٍ: «فَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمَذْهَبَ عَدَمُ تَكْفِيرِ أَحَدٍ مِنَ الْمُخَالَفِينَ فِيمَا لَيْسَ مِنَ الْأَصُولِ الْمَعْلُومَةِ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةً، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَبُولُ شَهَادَتِهِمْ إِلَّا الْخَطَأِيَّةَ، وَلَمْ يُفْصَلُوا فِي كِتَابِ الشَّهَادَاتِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْفُرُوعَ الْمُنْقُولَةَ مِنْ «الْخِلَاصَةِ» وَغَيْرِهَا بِصَرِيحِ التَّكْفِيرِ لَمْ تُنْقَلْ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ تَفْرِيعَاتِ الْمَشَائِخِ، كَأَلْفَاظِ التَّكْفِيرِ الْمُنْقُولَةِ فِي الْفَتَاوَى».

المَقْدِسِ فهو كافر^(١)، وإن أنكر المعراج من بيت المقدس إلى السماء فلا يكفر^(٢)» (٣).

[وجوب أخذ العقائد من الكتب التي صنفها أئمة أهل السنة]

ثم أعلم يا أخي إن كنت تابعاً أحكام الشريعة المذكورة، وأخذت الاعتقادات من كتاب «الفقه الأكبر» وكتاب «الوصية» وسائر الكتب الشرعية، فأخلصت عقيدتك من البدعة والضلالة. وإن كنت أتبع عقلك بهواك، وأخذت الاعتقادات من الكتب التي توافق هواك، فانت تكون جاهلاً ومغبوناً وضالاً ومضلاً.

ولا تظن مع استخراج الفاظ كتاب^(٤) «الفقه الأكبر» فقط أنك تعلم معاني مسائلها، إلا بأن تكون قادراً على إقامة الأدلة الشرعية في تعبيرها.

[وجوب أخذ الأحكام الفقهية من الكتب المعتمدة]

واعلم أنه لا بد لك بعد تحصيل الاعتقادات أن تُلازم بأوامر الله تعالى، وتجنب عن نواهيه، فلا تأخذ الأوامر والنواهي إلا من «كتاب القدوري»^(٥) ولا جامع

(١) لثبوته بنص القرآن الكريم في قوله تعالى: «سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِمَبْدِيهِ. لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا» [الإسراء: ١].

(٢) لأن ما ورد في أوائل سورة النجم ظني في الدلالة على المعراج، وما ورد في السنة ظني في ثبوته، وإن كان صريحاً في الدلالة على المعراج.

(٣) هذه الفقرة مُقتبسة من «الخلاصة» لطاهر البخاري، وقد نقلها عنه ابن الهمام في «فتح القدير» (١/ ٣٥٠)، وابن نجيم في «البحر الرائق» (١/ ٣٧٠).

(٤) في (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «كتب»، وأصلحته بحسب السياق، وسقط من (خ).

(٥) وهو «مختصر القدوري» المعروف بـ«الكتاب»، والقدوري: هو أبو الحسين أحمد بن محمد البغدادي (٣٦٢-٤٢٨)، وهو أحد المتون المعتمدة المُعتبرة المشهورة، وقد تداوله فقهاء المذهب بالتدريس والشرح والتحشية.

الصَّغِير»^(١) وَمَتْنِ «الهِدَايَةِ»^(٢) وَشُرُوحِهَا وَ«فَتَاوَى» قَاضِيخَانَ وَ«الْخَلَاصَةَ»^(٣)، وَمَنْ
الْكِتَابِ الَّتِي يَكُونُ مُصَنَّفُهَا مُجْتَهِدًا أَوْ يَكُونُ عِلْمُهُ وَصِلَاخُهُ ثَابِتًا شَرْعًا.

وَمَنْ عَمِلَ أَوْ حَكَمَ بِالْكِتَابِ الَّذِي لَيْسَ مُصَنَّفُهُ كَذَلِكَ فَهُوَ فِي حُكْمِ الشَّرِيعَةِ
جَاهِلٌ مَغْرُورٌ فَاسِقٌ^(٤) لَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ فِي الدِّيَانَاتِ. هَكَذَا ذَكَرَ فِي «الهِدَايَةِ» بِقَوْلِهِ:
«يُقْبَلُ قَوْلُ الْفَاسِقِ فِي الْمُعَامَلَاتِ، وَلَكِنْ لَا يُقْبَلُ فِي الدِّيَانَاتِ إِلَّا الْعَدْلُ، وَلَا يُقْبَلُ
[فِيهَا] قَوْلُ الْمَسْتُورِ فِي ظَاهِرِ الرَّوَايَةِ، وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّهُ يُقْبَلُ قَوْلُهُ

(١) للإمام محمد بن الحسن الشيباني (١٣٢ - ١٨٩)، وهو أحد كتب ظاهر الرواية في المذهب.

(٢) للإمام علي بن أبي بكر المرغيناني (٥٣٠ - ٥٩٣)، شرح فيه المتن الذي صنّفه باسم
«بداية المبتدي»، وهو في الحقيقة كالشرح لـ «مختصر القدروري» و«الجامع الصغير»، وهو
أحد الكتب المعتمدة العالية، وقد اعتنى به فقهاء المذهب بالشرح والتحشية والاختصار
والتخريج.

(٣) تقدّم التعريف بـ «الخلاصة»، ونقلت هناك قول حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١ / ٧١٨): إنه
«كتاب مشهورٌ معتمدٌ»، وأزيد هنا أنّ الإمام اللكنوي قد نصّ على أنه من الكتب المعتمدة، فقال في
«الفوائد البهية» (ص: ٨٤): «هو كتابٌ معتبرٌ عند العلماء، مُعْتَمَدٌ عند الفقهاء»، لكن ينبغي التنبّه
إلى أنّ هذا حكمٌ إجماليّ، فلا يقتضي أن تكون كلّ مسألة في الكتاب مُعْتَمَدَةً، فإنّ المتون المعتمدة
- وقد صنّفت لضبط المذهب على ظاهر الرواية - ليس كلّ ما فيها مُعْتَمَدًا، فكيف بكتب النوازل
والفتاوى التي يعترها النظر إلى الضرورة والحاجة والتيسير ونحوها، وهذا أمرٌ ظاهر.

ويُضَافُ إِلَيْهِ أَنَّهُ تَقَدَّمَ مِنَ الْمُصَنَّفِ قَرِيبًا نَقْلَ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَحْكَامِ عَنِ «الْخَلَاصَةِ»، وَبَيَّنْتُ فِي
التعليق عليها عدم اعتمادها، ويُعْجِبُنِي هُنَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْلُكْنَوِيِّ فِي خَاتَمَةِ كِتَابِهِ «إِحْكَامُ الْقَنْطَرَةِ»
(ص: ١٩٠): «وَلِنِعْمَ مَا خَطَرَ بِخَاطِرِي: الْفَتَاوَى كَالصَّحَارَى، تَجْمَعُ الرُّطْبَ وَالْيَابِسَ، لَا يَأْخُذُ
بِكُلِّ مَا فِيهَا إِلَّا النَّاعِسُ».

(٤) في (ل) و(ط): «جاهل ومغرور وفساق».

جَزِيًّا عَلَى مَذْهَبِهِ أَنَّهُ يَجُوزُ الْقَضَاءُ بِهِ، [و] فِي ظَاهِرِ الرَّوَايَةِ: هُوَ وَالْفَاسِقُ^(١) سَوَاءٌ، حَتَّى يُعْتَبَرَ فِيهِمَا أَكْبَرُ الرَّأْيِ^(٢).

[وَجُوبُ الْإِعْتِنَاءِ بِعِلْمِ أَحْوَالِ الْقَلْبِ]

وَاعْلَمَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَكَ بَعْدَ حَصُولِ امْتِثَالِكَ إِلَى أَوْامِرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاجْتِنَابِكَ عَنْ نَوَاهِيهِ بِجَوَارِحِكَ فِي ظَاهِرِكَ: أَنْ تُتْلَزِمَ عِلْمَ أَحْوَالِ قَلْبِكَ فِي بَاطِنِكَ، فَهُوَ يُبَيِّنُ صِحَّةَ الْقَلْبِ وَأَخْلَاقَهُ مِنَ الْحَمِيدَةِ وَأَسْبَابِهَا وَعِلَامَاتِهَا وَشِدَّتِهَا وَضَعْفِهَا، وَبَيِّنُ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ وَأَخْلَاقَهُ مِنَ الذَّمِيمَةِ وَأَسْبَابِهَا وَعِلَامَاتِهَا وَشِدَّتِهَا وَضَعْفِهَا^(٣) وَعِلَاجِهَا.

وَاعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقِ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُوهُ^(٤)، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي﴾ [الذاريات: ٥٦]، فَلَا يَعْبُدُ الْإِنْسَانَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ لَا تَصْدُرُ إِلَّا مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ أَخْلَاقًا»^(٥)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا»^(٦).

(١) فِي (ش) وَ(ط): «هُوَ الْفَاسِقُ»، وَفِي (أ): «هُوَ فَاسِقٌ»، وَتَصَحَّفَ فِيهَا «سَوَاءٌ» إِلَى «سَرَاءٌ»، وَفِي

(ل): «هُوَ فِي الْفَسْقِ»، وَسَقَطَ مِنْ (خ)، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «الْهُدَايَةِ».

(٢) «الْهُدَايَةِ» لِلْمَرْغِينَانِي (٤/ ٣٦٤ - ٣٦٥)، وَمِنْهُ اسْتَدْرَكْتُ مَا أُثْبِتُهُ بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ.

(٣) مِنْ قَوْلِهِ: «وَيُبَيِّنُ أَمْرَاضَ الْقَلْبِ» إِلَى هُنَا، سَقَطَ مِنْ (خ) وَ(ش) وَ(ل).

(٤) فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «لِيَعْبُدُونِ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ط).

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٨٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٦٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ

حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمِ (٢٦١٢) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٦) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٠١٨) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

واعلم أن كل شيء خلقه الله تعالى لأن يُصيبه إلى كماله، فكمال الإنسان معرفة الله تعالى، وثمره المعرفة أن يعبد الله تعالى، وعلامة أذى مرتبة القلب في صحته وسلامته أن تزيد محبته إلى الله ورسوله من محبته والديه وأولاده وأمواله، لقوله عليه السلام: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»^(١)، وقال عليه السلام: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله تعالى ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبداً لا يُحبه إلا الله تعالى، ومن يكره أن يعود إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله تعالى منه كما يكره أن يلقى في النار»^(٢).

واعلم أن علامة صحة القلب وسلامته أن لا يكون حضوره وأنسه^(٣) إلا بمعرفة الله تعالى، ولا يحصل معرفة الله تعالى إلا بتحصيل العلوم الدينية، كما قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

واعلم أن علامة مرض القلب وسقمه بأن لا يتلذذ القلب من معرفة الله تعالى أو مما يصيبه إليها أو يتلذذ من الأشياء التي تُنافي بمعرفة الله، كما أن من يعرف علامة مرضه في معدته بأن يتلذذ من أكل الطين، ويتنفر عن أكل اللحم والخبز وسائر الحلويات من نعيم الدنيا.

جزاك الله خيراً يا أخي، إن أردت أن تعرف تلذذ القلب بمعرفة الله تعالى، فإنك

(١) أخرجه البخاري (١٤) من حديث أبي هريرة، ومسلم (٤٤) من حديث أنس بن مالك.

(٢) أخرجه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣) من حديث أنس بن مالك.

(٣) سقط من (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «وأنسه».

لَا تَعْرِفُ قَطًّا، لَأَنَّهُ ذَوْقِي لَا يُعْرِفُ^(١) بِالْإِخْبَارِ، وَلَكِنْ أَمْثَلُ لَكَ تَمْثِيلًا فِقْسُ^(٢) عَلَيْهِ ذَوْقَهُ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ رَجُلًا مِنَ الْأَشْرَافِ وَلَهُ بِنْتُ جَمِيلَةٌ مَوْصُوفَةٌ بِالْعَقْلِ السَّلِيمِ وَالطَّبْعِ الْمُسْتَقِيمِ، وَمُزَيَّنَةٌ بِالْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ، وَمَشْهُورَةٌ بِالْكَمَالَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ بَيْنَ النَّاسِ، فَأَخْبِرَ لَكَ بِخَبَرٍ صَحِيحٍ أَنَّ أَبَاهَا يُزَوِّجُهَا لَكَ، يَحْصُلُ فِي قَلْبِكَ ذَوْقٌ فِي غَايَةِ الْمَرْتَبَةِ، فَضْلًا مِنْ أَنْ يُخْبِرَكَ مِنْ جَمَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ وَكِبَرِيَّاتِهِ.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِكَايَةً عَنِ اللَّهِ تَعَالَى: «مَا وَسِعَنِي أَرْضِي وَلَا سَمَائِي، وَوَسِعَنِي قَلْبُ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ النَّقِيِّ النَّقِيِّ»^(٣).

وَذَكَرَ فِي كِتَابِ «الْأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ»: «أَنَّ لَذَّةَ الْعَارِفِ فِي الدُّنْيَا فِي مُطَالَعَةِ جَمَالِ حَضْرَةِ الرَّبُّوبِيَّةِ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ لَذَّةٍ، لِأَنَّ اللَّذَّةَ عَلَى قَدْرِ الشَّهْوَةِ، وَقُوَّةَ الشَّهْوَةِ عَلَى قَدْرِ الْمُتَلَامَعَةِ وَالْمُؤَافَقَةِ مَعَ الْمُشْتَهَى، كَمَا أَنَّ مِنْ أَوْفَى الْأَشْيَاءِ لِلْقُلُوبِ الْمَعْرِفَةَ بِمَطْلُوبِهِ، وَخَاصَّةً رُوحَ الْإِنْسَانِ مَقَرَّ الْحَقَائِقِ.

(١) زاد في (أ): «إلا»، وهو خطأ.

(٢) في (خ): «تقيس»، والمعنى واحد.

(٣) لا أصل له من كلام النبي ﷺ، كما يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُ الْعِرَاقِيِّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (٣/ ١٥): «لَمْ أَرَلَهُ أَصْلًا»، وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، كَمَا قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ، وَأَقْرَهُ الزَّرْكَشِيُّ فِي «التَّذَكُّرَةِ» (ص: ١٣٥)، وَالسَّخَاوِيُّ فِي «المَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ص: ٣٧٣) بِرَقْمِ (٩٩٠)، وَغَيْرُهُمَا. قَالَ السَّخَاوِيُّ: «وَكَانَهُ أَشَارَ بِمَا فِي الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ إِلَى مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ» [بِرَقْمِ (٤٢٣)] عَنْ وَهْبِ بْنِ مُثَنَّبٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَتَحَ السَّمَاوَاتِ لِجَزْقَيْلَ حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْعَرْشِ، فَقَالَ جَزْقَيْلُ: سَبِحَانِكَ، مَا أَعْظَمَكَ يَا رَبِّ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْعَرْشَ صَعْفُنَ عَنْ أَنْ يَسْعُنَنِي، وَوَسِعَنِي قَلْبُ الْمُؤْمِنِ الْوَادِعِ اللَّيْنِ».

وَعَلَى قَرَضِ ثُبُوتِهِ فَمَعْنَاهُ - كَمَا قَالَ الزَّرْكَشِيُّ -: «وَسِعَ قَلْبُهُ الْإِيمَانَ بِي وَمَحَبَّتِي وَمَعْرِفَتِي، وَإِلَا فَمَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَحُلُّ الْقُلُوبَ، فَهَذَا أَكْفَرُ مِنَ النَّصَارَى الَّذِينَ خَصُّوا ذَلِكَ بِالْمَسِيحِ وَحْدَهُ».

وَكُلَّمَا كَانَ الْمَعْلُومُ أَشْرَفَ كَانَ الْعِلْمُ بِهِ أَلْذَّ، وَلَا أَشْرَفَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا أَجَلَ مِنْهُ، فَمَعْرِفَةُ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَعَجَائِبِ مُلْكِهِ وَمَلَكُوتِهِ أَلْذُّ مِنْ لَذَّةِ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ فِي الْقَلْبِ، لِأَنَّ شَهْوَةَ ذَلِكَ أَشَدَّ الشَّهَوَاتِ، وَلِذَلِكَ يُخْلَقُ آخِرًا فِي الْقَلْبِ بَعْدَ سَائِرِ الشَّهَوَاتِ، فَكُلُّ شَهْوَةٍ تَأَخَّرَتْ فِيهِ أَقْوَى مِمَّا قَبْلَهَا، فَأَوَّلُ مَا يُخْلَقُ فِي الْقَلْبِ شَهْوَةُ الطَّعَامِ، ثُمَّ يُخْلَقُ شَهْوَةُ الْجَمَاعِ، فَيَتَرَكُ الطَّعَامَ لِأَجْلِهِ، ثُمَّ يُخْلَقُ^(١) شَهْوَةُ الرَّئِاسَةِ وَالجَاهِ، فَيَسْتَحَقِّرُ فِيهَا شَهْوَةَ الْجَمَاعِ^(٢) «(٣)».

قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨ - ٨٩]، أي: خالِصٍ مِنَ الْعَقِيدَاتِ^(٤) الْبَاطِلَةِ وَالْحِقْدِ وَالْحَسَدِ وَالنَّفَاقِ وَالبَدْعِ وَاتِّبَاعِ الْهَوَى وَالطَّمَعِ إِلَى مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، فَمَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ مِنْ كُلِّ هَذِهِ فَإِنَّهُ^(٥) يُصَلِّحُ مَالَهُ بِالْإِنْفَاقِ، وَيُنِيهِ بِالْإِرْشَادِ إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ وَحَثِّهِمْ عَلَى الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ. ولهذا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا أَدْخَلَ اللَّهُ تَعَالَى قَلْبَهُ الْحِكْمَةَ، فَانطَقَ^(٦) بِهَا لِسَانَهُ، وَعَرَفَهُ دَاءَ الدُّنْيَا وَهُوَ الطَّمَعُ، وَدَوَاءَهَا وَهُوَ الْوَرَعُ، وَأَخْرَجَهُ مِنْهَا سَالِمًا إِلَى دَارِ السَّلَامَةِ»^(٧).

(١) زاد في (أ) و(خ): «فيه».

(٢) في (ش) و(ل) و(ط): «شهوة الرئاسة والجاه»، ولا يستقيم، وسقط من (أ): «فيستحققر فيها شهوة الجماع».

(٣) «الأربعين في أصول الدين» للغزالي (ص: ١٦٦ - ١٦٧) بتصرف يسير واختصار.

(٤) في (أ) و(خ) و(ش): «اعتقادات»، وفي (ل) و(ط): «اعتقادات»، وأصلحته بحسب السياق.

(٥) زاد في (ل): «لا»، وهو خطأ.

(٦) في جميع النسخ: «فانطلق»، والمثبت من (ط)، وهو الموافق لِمَا في «إحياء علوم الدين» - وهو مصدر المصنّف، أما مصادر تخريج الحديث ففي بعضها: «فانطق»، وفي بعضها: «فأطلق».

(٧) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١٠٠٥٠) من حديث أبي ذر، وضعفه.

[وجوبُ أخذِ علمِ أحوالِ القلبِ من كتبِ العلماءِ الثقاتِ]

يا أخي، لا تُحصِّلِ عِلْمَ أحوالِ القلبِ إلَّا من كُتُبِ الإمامِ الغزاليِّ، كـ «إحياءِ العلومِ» و«كيمياءِ السَّعادةِ» وكتابِ^(١) «الأربعينِ في أصولِ الدِّينِ»، ولا تَنظُرْ في كتبِ الذين ليسَ أساميتهم مذكورةً في كتبِ الإمامِ الغزاليِّ، لأنَّ الكتبَ التي في علومِ الصُّوفيةِ هي التي صُنِّفَتْ في زمانِ رسولِ الله ﷺ إلى زمانِ الإمامِ الغزاليِّ رحمَهُ اللهُ تعالى، أمَّا الكتبُ التي صُنِّفَتْ بعدَ الإمامِ الغزاليِّ، سواءً تعلَّقتْ بالاعتقاديَّاتِ أو بالعمليَّاتِ، فلا تخلو من أن تُوافِقَ كتبَ العلماءِ والمُشايخِ في ذلك الزَّمانِ أو تُخالفِ، فإنَّ وافقتْ فلا احتياجَ إلى النَّظَرِ في الكُتُبِ التي صُنِّفَتْ بعدَ الإمامِ الغزاليِّ، وإن خالفتْ فالنَّظَرُ إليها بدعةٌ وإلحادٌ.

[التحذيرُ ممن يَدعي المُشيخةَ والصَّلاحَ دونَ التَّزامِ بأحكامِ الشَّرْعِ]

واعلَمَ أنَّ مَنْ عَمِلَ بالأوامرِ كما أمرَ، واجتَنَّبَ عن المَنهياتِ كما نُهي، ولكن لا يَعْلَمُ سُنَّةَ مُؤَكَّدَةٍ من السُّنَنِ المُؤَكَّدَاتِ أو عِلْمَهَا ولكنْ كانَ تاركاً إياها، ولم يَعْلَمْ منهيّاً من المَنهياتِ^(٢) أو عِلْمَهُ ولكن لا يَجْتَنِبُ عنه، ثمَّ ادَّعى صلاحَ نَفْسِهِ ونَسَبَها إلى الشَّيخوخةِ^(٣)، فاعلَمَ أنَّ أسماءَهُ في حُكْمِ الشَّريعةِ: ظالمٌ عاصٍ غافلٌ فاسقٌ جاهلٌ

= وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ١٩١) من حديثِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ، وإسناده ضعيفٌ. وسيأتي - تحت عنوانِ مراتبِ الصَّلاحِ سوى النُّبوةِ - بلفظ: «من أخلص قلبه لله أربعين صباحاً ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه»، وستأتي تَمَّةٌ تخريجه هناك.

(١) في جميع النُّسخ: «وكتب»، وأصلحُته بحسبِ الشِّياع.

(٢) من قوله: «كما نُهي» إلى هنا، سقط من (ل).

(٣) في (ط): «شيخوخة»، وفي (ش): «شيوخة»، والمُثَبِّتُ من سائر النُّسخ. ولو قال: «إلى

المشيخة» لكان أجود.

ضالُّ مُضِلُّ أَهْلٌ بَدْعَةٌ مُرَاءٍ كَذَابٌ أَحْمَقُ، وَيُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءَ: يَا غَادِرٌ^(١)،
يَا مُرَاءٍ، يَا فَاسِقٌ، يَا خَاسِرٌ، اذْهَبْ خُذْ أَجْرَكَ مِمَّنْ عَمِلْتَ لَهُ، فَلَا أَجْرَ لَكَ عِنْدِي^(٢).
وذكرَ في كتاب «قُوتِ الْقُلُوبِ»: «قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: إِذَا رَأَيْتَ
العَالِمَ كَثِيرَ الْأَصْدِقَاءِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُخْلَطٌ^(٣)، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مُحِبِّبًا^(٤) فِي قُلُوبِ
إِخْوَانِهِ، مَحْمُودًا فِي جِيرَانِهِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُرَاءٍ^(٥)».

[وجوبُ الالتزام بقوانين العلوم وأصولِ الفقه

في تفسير النصوص الشرعية]

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّكَ لَمَّا عَلِمْتَ كَيْفِيَّةَ تَحْصِيلِ عِلْمِ الْآخِرَةِ، فَاعْلَمْ بَعْدَ ذَلِكَ
كَيْفِيَّةَ تَفْسِيرِ أَصُولِهِ، وَهِيَ: كِتَابُ اللهِ تَعَالَى وَأَحَادِيثُ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّى
لَا تَكُونَ فِي تَفْسِيرِ ذَلِكَ مُفَسِّرًا بَعْقَلِكَ وَرَأْيِكَ، وَوَاقِفًا فِي عُبُودِيَّةِ رَبِّكَ فِي

(١) في (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «غاوي»، والمُتَّبَثُ من (خ)، وهو الموافق لِصَافِي فِي «إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ»
(٣ / ٢٩٤) - وهو مصدر المُصَنَّفِ - ومصادر تخريج الحديث.

(٢) أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا - كَمَا فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» لِلْعِرَاقِيِّ (٣ / ٢٩٤) - مِنْ حَدِيثِ جَبَلَةَ
الْيَحْصَبِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمُرَائِيَّ يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ
بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءَ: يَا كَافِرٌ، يَا فَاجِرٌ، يَا غَادِرٌ، يَا خَاسِرٌ، ضَلَّ عَمَلُكَ وَبَطَلَ أَجْرُكَ، فَلَا خَلَاقَ لَكَ الْيَوْمَ،
فَالْتِمِسْ أَجْرَكَ مِمَّنْ كُنْتَ تَعْمَلُ لَهُ يَا مُخَادِعٌ». وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَلَمْ يُسْقَ لَفْظُهُ بِتَمَامِهِ،
وَإِنَّمَا أَفَدْتُهُ مِنْ «تَنْبِيهِ الْغَافِلِينَ» لِلسَّمَرَقَنْدِيِّ (ص: ٣٣).

وَلِبَعْضِهِ أَصْلٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ - فِيمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٨٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكَ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشُرَكَاهُ».

(٣) في (أ): «مخلوط»، وفي (خ) و(ش): «مخلد».

(٤) في (أ) و(خ) و(ش) و(ط): «محبباً»، وفي المطبوع من «قوت القلوب»: «محبباً».

(٥) «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١ / ٢٤٨).

أَخْرَجْتِك، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

فَالْمُفَسِّرُ الَّذِي لَا يَكُونُ تَفْسِيرُهُ بِرَأْيِهِ هُوَ^(٢) عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَنْ كَانَ مُجْتَهِدًا بَأَن يَعْلَمَ وَجُوهَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ، مِنْ جِهَةٍ خَوَاصِّهَا وَعَوَامِّهَا، وَمُحْكَمِهَا وَمُسْكَلِهَا وَمُتَشَابِهِهَا وَمُجْمَلِهَا، وَنَاسِخِهَا وَمَنْسُوخِهَا.

وَالثَّانِي: مَنْ لَمْ يَكُنْ مُجْتَهِدًا، وَلَكِنْ يَكُونُ يَعْلَمُ قَوَانِينَ شَرِيعَتِهِ وَأَصُولَ فِقْهِهِ، وَيُؤَافِقُ تَفْسِيرَهُ إِلَى تَفْسِيرِ الْمُجْتَهِدِ الَّذِي اقْتَدَاهُ.

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّهُ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ النَّبَوِيَّةِ أَنَّ فِضَائِلَ النَّوَافِلِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْمُتَنَفَّلِ، وَأَدْنَى مَرْتَبَةِ الْمُتَنَفَّلِ أَنْ يَكُونَ صَالِحًا، وَالصَّلَاحِيَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْمَعَاصِي، وَبَعْدَ أَدَاءِ جَمِيعِ الْفَرَائِضِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالسُّنَنِ بِالْإِخْلَاصِ، لِأَنَّ الْمُتَنَفَّلَ لَوْ كَانَ فَاسِقًا لَا يُوجَدُ فِيهِ الْإِخْلَاصُ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ مُبْعَدَةً عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّهُ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَكُونُ كَأَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الْفَاتِحَةُ: ٥]: أَنَا أَشْكُرُ بِجَمِيعِ عُضْوِي إِلَيْكَ، وَأَخْصَصْتُ طَاعَتِي إِلَيْكَ، وَالْحَالُ أَنَّهُ يَكْفُرُ رَبَّهُ بِكُفْرَانٍ نَعِيمِهِ، بَأَن يُخْصَصَ طَاعَتَهُ إِلَى الشَّيْطَانِ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ مُخَالَفًا لِفِعْلِهِ، كَمَا ذَكَرَ فِي كِتَابِ «قُوَّةِ الْقُلُوبِ»: «إِنَّ الْعَبْدَ لَوْ قَالَ فِي صَلَاتِهِ: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ يَا عَبْدِي، مَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا تَعْبُدُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا تَسْتَعِينُ، وَلَوْ كُنْتَ تَعْبُدُ لَمْ تُؤَثِّرْ هَوَاكَ عَلَى رِضَائِي، وَلَوْ كُنْتَ تَسْتَعِينُ مِنِّي لَمْ تَسْتَعِنْ مِنْ غَيْرِي»^(٣) «(٤)».

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩٥١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٢) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «وَهُوَ»، وَأَسْقَطْتُ مِنْهُ الْوَاوَ لِئَنَّا سَبَبُ السِّيَاقِ.

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «قُوَّةِ الْقُلُوبِ»: «وَلَوْ كُنْتَ بِي تَسْتَعِينُ لَمْ تَسْكُنْ إِلَى حَوْلِكَ وَلَا قُوَّتِكَ، وَلَا إِلَى مَالِكَ وَنَفْسِكَ».

(٤) «قُوَّةِ الْقُلُوبِ» (٢/ ٢٨)، وَقَالَ فِي أَوَّلِهِ: «وَرَوَيْنَا عَنْ بَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ...»، وَذَكَرَهُ =

«وجاء في الخبر: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له، إن لم يعد بعدها إليه، والمستغفر من الذنب وهو مُصرُّ عليه كالمُستهزئ بالله تعالى»^(١)، وجاء في الخبر: «الاستغفارُ باللسانِ من غيرِ ندمٍ هو^(٢) توبة الكذابين»^(٣)»^(٤).

«وقال بعضُ العلماء^(٥): إن العبدَ لَيَتْلُو القرآنَ، فيَلْعَنُ نفسه^(٦)، وهو لا يَعْلَمُ،

= ويشر بن الحارث: هو الحافي (١٥٠ أو ١٥٢ - ٢٢٧)، الإمام العالمُ المُحدِّثُ الزاهدُ الرَّبَّانِيُّ القُدْوَةُ شيخُ الإسلام، كما وصفه الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» (١٠ / ٤٦٩).

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «التوبة» برقم (٨٥) - ومن طريقة البيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٦٧٨٠)، وابن عساكر في «التوبة» برقم (٩) - وابن عساكر أيضاً في «تاريخ دمشق» (٥٤ / ٧٢) من حديث ابن عباس، ولفظه: «وهو مقيمٌ عليه كالمُستهزئ بربه». وضعفه العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٤ / ٤٧)، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص: ١٥٢) برقم (٣١٣)، وفي «الأجوبة المرضية» (١ / ٨٨): «وَرُوِيَ مَوْفُوعاً، قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: وَلَعَلَّهُ أَشْبَهَ. انتهى. بل هو الراجح».

(٢) في جميع النسخ: «وهو»، وأسقطت منه الواو.

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٦٧٧٧) عن ذي النون المصري (ت ٢٤٦)، أحد كبار الزهاد العبَّاد، بلفظ: «الاستغفار من غير إقلاع توبة الكذابين».

وذكره بهذا اللفظ الغزالي في «إحياء علوم الدين» (١ / ٣١٣)، غير أنه عزاه إلى الفضيل بن عياض (١٠٥ - ١٨٧)، والأول أصح، والله أعلم.

(٤) «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١ / ٣١٨ - ٣١٩).

(٥) هو ميمون بن مهران الجزري (٤٠ - ١١٧)، الإمام القاضي الفقيه المُحدِّثُ، أحد التابعين، فقد رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥ / ١٤٨٢) عنه بلفظ: «إن الرجلَ ليُصَلِّي ويَلْعَنُ نفسه في قراءته... إلخ».

(٦) في (ش) و(خ): «والقرآن يلعنه»، والمُتَّبِعُ من سائر النسخ، وهو الموافق لِما في «قوت القلوب»، وهو مصدرُ المُصَنَّفِ.

إذ يقول: ﴿أَلَا لَمَنَّةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، وهو ظالم^(١).

ثم أعلم بأن قول النبي عليه السلام: «صلاة التسيح مكفرة للصغيرة والكبيرة»^(٢) مخالفة في الظاهر للقوانين الشرعية من وجهين:

أحدهما: أن الفرض أقوى من النافلة في حكم الشريعة، وصاحب الصلاة المفروضة لو اجتنب عن الكبائر يكون صلاته مكفرة للصغائر خاصة، فلزم أن يكون صلاة التسيح أقوى من الفرض، وهذا ليس كذلك.

والثاني: أن صاحب الكبيرة والصغيرة فاسق، والفاسق لا يكون أهلاً للنافلة، لأن أدنى مرتبة المتنفل أن يكون صالحاً، كما سبق ذكره.

وكذا قوله عليه السلام: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ» مخالفة أيضاً في الظاهر للقوانين الشرعية، لأن جميع الفسقة وأهل الكتاب يؤخدون الله تعالى، والحال أنهم يدخلون النار على القوانين الشرعية، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾ [الانفطار: ١٣ - ١٤].

فاعلم أنه لا يفهم معنى هذين الحديثين من ظاهرهما، بل يفهم من قوانين أصول الفقه، فالقانون منها^(٣) أن يعرف مجمل الحديث ومفسره؛

(١) «قوت القلوب»، (١/ ١٠٧).

(٢) أخرج أبو داود (١٢٩٧)، وابن ماجه (١٣٨٧) من حديث عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: يا عباس يا عمّاه، ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أخبوك، ألا أفعل بك عشر خصال، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك؛ أوله وآخره، قديمه وحديثه، خطاه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلايته، عشر خصال: أن تُصلي أربع ركعات...، ثم وصف كيفية صلاة التسايح. وأخرجه الترمذي (٤٨٢)، وابن ماجه (١٣٨٦) من حديث أبي رافع.

(٣) في (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «منهما».

فالمُجْمَلُ كما ذُكِرَ فيما سَبَقَ.

والمُفَسِّرُ قوله عليه السَّلَام: «ما من رجلٍ يُذِنِبُ ذَنْباً ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ ثُمَّ يُصَلِّي ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجِيسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا الذُّنُوبَ وَمَنْ يُغْفِرِ اللَّهُ لَهُ مَا لَيْسَ لِحَسْبِهِ. وَالْفَاحِشَةُ: مَا يَسْتَوْجِبُ الْحَدَّ، وَالظُّلْمُ: مَا لَا يَسْتَوْجِبُهُ.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَام: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُخْلِصاً، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

فهذان الحديثان مُفَسَّرانِ لِإِجْمَالِ الْحَدِيثَيْنِ السَّابِقَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: حَدِيثُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ، وَالْآخَرُ: حَدِيثُ دُخُولِ الْجَنَّةِ بِالتَّوْحِيدِ، يَعْني: لَا يَكُونُ التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ إِلَّا بِالِإِخْلَاصِ، وَالِإِخْلَاصُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالصَّلَاحِيَّةِ، فَكَانَ مَرْتَبَةُ الْمُفَسِّرِ وَالْمُفَسَّرِ مُتَسَاوِيَيْنِ فِي الْفَضَائِلِ عَمَلًا، لَا ذَاتًا.

[وِظِيفَةُ الْمُجْتَهِدِ وَوِظِيفَةُ غَيْرِ الْمُجْتَهِدِ]

وَاعْلَمَ أَنَّ عِلْمَ الْمُجْتَهِدِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُقَدَّمٌ عَلَى عِلْمِهِ إِلَى الشَّرِيعَةِ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مُجْتَهِدًا فَعِلْمُهُ إِلَى الشَّرِيعَةِ مُقَدَّمٌ عَلَى عِلْمِهِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِأَنَّ مَنْ كَانَ مُجْتَهِدًا يَعْلَمُ الشَّرِيعَةَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُجْتَهِدًا يَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٥٢١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٠٦) وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٩٥) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ

أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ بَنُحُوهُ النَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِ الْكَبْرَى» بِرَقْمِ (١٠٨٩٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ. وَأَخْرَجَهُ بَنُحُوهُ

أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِرَقْمِ (٢٢٠٦٠)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» بِرَقْمِ (٢٠٠) مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِ بْنِ

وَسُنَّةَ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالشَّرِيعَةِ، حَتَّى لَوْ كَانَ^(١) يَعْلَمُ ظَاهِرَ آيَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ ظَاهِرَ حَدِيثٍ وَاحِدٍ مُخَالَفًا لِلشَّرِيعَةِ يَلْزَمُ لَهُ أَنْ لَا يَعْمَلَ بِهِمَا، وَيَعْتَقِدُ أَنَّهُمَا مَنسُوخَانِ أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ مَا يُفْهَمُ مِنْ ظَاهِرِهِمَا لَيْسَ بِمُرَادٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ الْحَدِيثَ لَيْسَ بِمَعْمُولٍ.

اعْلَمَنَّ أَنَّ مَنْ فَسَّرَ الْكُتُبَ السَّمَاوِيَّةَ بِاجْتِهَادِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ^(٢)، فَوَقَعَ فِي ذَلِكَ خَطَأً يُعْطَى لَهُ ثَوَابٌ وَاحِدٌ فِي مُقَابَلَةِ اجْتِهَادِهِ، وَمَنْ فَسَّرَهَا بِاجْتِهَادِهِ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي^(٣)، فَوَقَعَ فِي ذَلِكَ خَطَأً فَيُعْطَى لَهُ خَطْوُهُ^(٤)، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ، فَمَنْ اجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ لِاجْتِهَادِهِ، وَمَنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِهِ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ، لِأَنَّ الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ رُفِعَا عَنْ أُمَّتِي»^(٥).

(١) أي: غيرُ المُجتهد.

(٢) أي: في حال كان مُجتهداً يعلمُ وجوهَ الآياتِ والأحاديثِ، من جهةِ خواصِّها وعوامِّها، ومُحكِّمها ومُشكِّلها ومُتساوِّها ومُجمِّلها، وناسِخِها ومَنسُوخِها، كما ذكره المُصنِّفُ فيما سلف قريباً.

(٣) أي: في حال لم يكن مُجتهداً، ولكنَّه يعلمُ قوانينَ الشريعةِ وأصولَ الفقه، كما ذكره المُصنِّفُ فيما سلف قريباً.

(٤) وأما إن لم يكن مُجتهداً، ولم يكن يعرفُ قوانينَ الشريعةِ وأصولَ الفقه، فإنه يأنمُ بالخطأ في تفسير النصوص الشرعية؛ لِتَجْرِئِهِ عَلَى هَذَا الْمَقَامِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِيَّةٍ.

(٥) كذا ساقه المُصنِّفُ مساقَ حديثٍ واحدٍ، وهو ثلاثةُ أحاديثٍ في الحقيقة.

أما القطعة الأولى «اختلاف أمتي رحمة» فأخرجه البيهقي في «المدخل إلى علم السنن» برقم (١٢٤٨)، والخطيب في «الكفاية» (ص: ٤٨) بلفظ: «اختلاف أصحابي لكم رحمة»، وإسناده وإرواه.

ويروى هذا المعنى عن جماعة من التابعين موقوفاً عليهم، ذكرهم السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص: ٢٦-٢٧) برقم (٣٩)، وفيه تنمَّة الكلام عليه، وأصله لشيخه الحافظ ابن حجر، كما يعلم من «الأجوبة المرضية» للسخاوي (١/ ١٠٤-١٠٥)، برقم (٣٠).

وأما القطعة الثانية «من اجتهد...» فأخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث

عمرو بن العاص، ومن حديث أبي هريرة، بلفظ: «إذا حكم الحاكمُ فاجتهدَ ثم أصابَ فله =

[العِلْمُ مُسْنَدٌ مُتَوَارَثٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ]

واعلم أن الله تعالى علم جميع معنى القرآن رسوله عليه السلام، وبينه عليه^(١) بتفاصيله، وكذا علم رسوله ذلك المعنى أصحابه، وأصحابه التابعين، ثم وثم إلى يومنا هذا، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

وقال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ. وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ أي: المفهوم والفقه، ﴿وَأَنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذْ عَلَّمْنَا الْكِتَابَ﴾ أي: القرآن، ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ أي: الشريعة، وهي مبينة الحلال عن الحرام، ﴿وَالتَّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [المائدة: ١١٠] أي: قصصهما.

وقال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ﴾ أي: الشريعة والنبوة، المراد من البشر: عيسى عليه السلام، ﴿ثُمَّ يَقُولُ﴾ يعني: ما جاز أن يقول ﴿لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ﴾ يقول لهم: ﴿كُونُوا رَبَّيْنَ﴾ أي: كونوا متعبدين منسويين إلى ربكم عاملين بعلمكم ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩] أي: تقرأون، لأن العالم من عمل بعلمه، ومن لم يعمل

= أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر.

وأما القطعة الثالثة فأخرجه ابن ماجه (٢٠٤٣) من حديث أبي ذر، وبرقم (٢٠٤٥) من حديث ابن عباس، بلفظ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

(١) سقط من (خ) و(ش): «عليه»، ولو قال: «له» لكان أجود.

بِعِلْمِهِ فَهُوَ لَيْسَ بِعَالِمٍ، لِأَنَّ مَنْ لَيْسَ لَهُ مِنْ عَمَلِهِ^(١) نَفْعٌ فَهُوَ وَالْجَاهِلُ سَوَاءٌ.
وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي أُمَّتِهِ مِنْ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ
خَوَارِئُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ يَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ
- أَي: قَوْمٌ سَوْءٌ - يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ^(٢) مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ
فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ
مَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»^(٣).

[التحذير من الابتداع في الدين]

وَاعْلَمُوا أَنَّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ كِتَابٌ مِنْ كِتَابِ الْمَشْرُوعَاتِ، وَلَكِنْ لَمْ يُوَافِقْ
أَحْكَامَهُ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرْعِ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ الْكِتَابِ فَهُوَ مَغْرُورٌ وَجَاهِلٌ وَضَالٌّ
وَمُضِلٌّ.

فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ أَهْلَ الْبِدْعَةِ مَنْ هُوَ؟ فَانظُرْ إِلَى مَفْهُومِ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَإِنْ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ - أَي: خَيْرَ الطَّرِيقِ - هَدْيُ
مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثٍ بَدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ، وَأَهْلُ الضَّلَالَةِ فِي
النَّارِ»^(٤).

(١) فِي (خ): «مَنْ لَيْسَ مِنْ عَمَلِهِ»، وَفِي (ش): «مَنْ لَيْسَ لَهُ عِلْمُهُ»، وَفِي (ل) وَ(ط): «مَنْ لَيْسَ لَهُ عِلْمٌ».

(٢) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «وَيَأْمُرُونَ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ مَصَادِرِ تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٠) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٦٧) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، دُونَ قَوْلِهِ: «وَأَهْلُ الضَّلَالَةِ فِي النَّارِ».

وَإخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٢٧٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ، دُونَ الزِّيَادَةِ الْمَذْكُورَةِ.

وَلَمْ أَقِفْ عَلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ فِي مَصْدَرٍ مِنْ مَصَادِرِ تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا وَرَدَ فِي بَعْضِهَا: «وَكَوَلَّ ضَلَالَةَ

فِي النَّارِ»، كَمَا فِي «سُنَنِ النَّسَائِيِّ» بِرَقْمِ (١٥٧٨)، فَلَعَلَّ مَا وَرَدَ هُنَا مُصَحَّفٌ عَنْهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال عليه السلام: «مَنْ أَدَّحَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ مَرْدُودٌ»^(١).

وقال عليه السلام: «مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي عِنْدَ فُسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرُ مِئَةِ شَهِيدٍ»^(٢).

وقال عليه السلام: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أَمِيتَتْ»^(٣) مِنْ بَعْدِي فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئاً»^(٤)، وقال عليه السلام: «مَنْ ابْتَدَعَ بَدْعَةً لَا يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً»^(٥).

وقال عليه السلام: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَلَهُ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٦).

وقال عليه السلام: «مَنْ فَارَقَ مِنَ الْجَمَاعَةِ شِبْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ»^(٧).

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» برقم (٢٠٧) من حديث ابن عباس.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» برقم (٥٤١٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨ / ٢٠٠) من حديث أبي هريرة، بلفظ: «أجر شهيد»، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١ / ٨٠): «إسناده لا بأس به».

(٣) في (أ): «قد أميت»، وفي (ل): «وقد أميتت»، وأصلحتهما بحسب السياق. وفي (ش): «قد أحييت»، وفي (خ) و(ط): «فقد أحييت»، وكلاهما خطأ.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٦٧٧)، وابن ماجه (٢٠٩) و(٢١٠) من حديث كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جدّه. وقال الترمذي: حديث حسن.

(٥) هو تنمة الحديث السالف قبله.

(٦) أخرجه مسلم (١٠١٧)، وبيئز الحديث رقم (٢٦٧٣)، من حديث جرير بن عبد الله.

(٧) أخرجه أبو داود (٤٧٥٨) من حديث أبي ذر.

[معاني السنة وأنواعها]

واعلم أن السنة تُطلق على معانٍ كثيرة، تارة تُذكر ويُراد منها: كتابُ الله تعالى، وتارة تُذكر ويُراد منها: جميعُ أفعالِ النبي عليه السَّلامُ وأقواله، وتارة تُذكر ويُراد منها: فعلٌ واحدٌ من أفعاله أو قولٌ واحدٌ من أقواله، وتارة تُذكر ويُراد منها: العلمُ المُستنبطُ من أفعاله وأقواله عليه السَّلام.

واعلم أن النبي عليه السَّلامُ إذا استعملَ فعلاً أو قولاً عبادةً يُقالُ له: سنةٌ الهدى، وإذا استعملَ عادةً يُقالُ لها: سنةٌ الزَّوائد، كفعله عليه السَّلامُ في المأكولاتِ والمشروباتِ والملبوساتِ، فمن تركَ سنةً من سننِ الهدى فإنه يائِم، ومن تركَ سنةً من سننِ العادة لا يائِم، لأنه لا يمكنُ إحصاؤها وضبطها لكثرتها في الاستعمال.

[أنواع البدعة]

واعلم أن البدعة على قسمين: بدعةٌ حسنة، وبدعةٌ سيئة.

فالأولى: على نوعين: إما في الدين أو العادة.

فالبدعةُ الحسنةُ في الدين: فهي التي أحدثها الصَّحابةُ والتابعونَ والمُجتهدونَ باجتهادهم، موافقةً لكتابِ الله تعالى وسنةِ رسوله عليه السَّلام، فهي بدعةٌ حسنة.

والبدعةُ الحسنةُ في العادة: فهي ما أحدثها الناسُ بعدَ السَّلفِ المذكورينَ فعلاً أو قولاً، لكن لا يُخالفُ الكتابَ والسنةَ.

أما البدعةُ التي أحدثها المُجتهدونَ باجتهادهم، في الدين أو العادة، مُخالفةً لكتابِ الله تعالى وسنةِ رسوله عليه السَّلام، فهي بدعةٌ سيئة، كما قال الإمامُ فخرُ

الإسلام عليّ البرزديّ رحمه الله في «أصول الفقه»: «جَهْلٌ مَنْ خَالَفَ فِي اجْتِهَادِهِ إِلَى (١) كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّرِيعَةِ وَأَثَمَةِ الْفِقْهِ، أَوْ عَمِلَ بِالْغَرِيبِ مِنَ السُّنَّةِ عَلَى خِلَافِ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ الْمَشْهُورَةِ: فَمَرْدُودٌ بَاطِلٌ لَيْسَ بِعُذْرٍ فِيهِ أَصْلًا، مِثْلُ الْفَتْوَى بَيْنَ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، وَمِثْلُ الْقَوْلِ بِالْقِصَاصِ فِي الْقَسَامَةِ، وَمِثْلُ اسْتِبَاحَةِ مَتْرُوكَةِ التَّسْمِيَةِ عَمْدًا، وَالْقَضَاءِ بِالشَّاهِدِ الْوَاحِدِ وَالْحُكْمِ بِيَمِينِ الْمُدَّعِي عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، لِأَنَّا أَمَرْنَا بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ (٢) وَالنُّصْحِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ» (٣).

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ أَوْ غَيْرَهُ لَوْ وَضَعَ شَيْئًا بِرَأْيِهِ فِي الدِّينِ فِعْلًا أَوْ قَوْلًا مُخَالَفًا لِلْكِتَابِ السَّمَاوِيَّةِ، فَهَذَا بَدْعٌ سَيِّئٌ أَيْضًا، وَقَالَ الْإِمَامُ فَخْرُ الْإِسْلَامِ عَلِيُّ الْبِرْزَدِيُّ: «لِأَنَّهُ» (٤) لَمْ يَرِدْ فِي الشَّرْعِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَقْلَ كَانَ مُوجِبًا شَيْئًا فِي الدِّينِ بَدُونِ الشَّرْعِ، إِذِ الْعِلْلُ مَوْضُوعَاتُ الشَّرْعِ، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ لِلْعِبَادِ سَبِيلٌ، لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى التَّرَاجُعِ فِي الْحُكْمِ، فَمَنْ جَعَلَ الْعَقْلَ مُوجِبًا بِلَا دَلِيلِ الشَّرْعِ فَقَدْ جَاوَزَ عَنْ حَدِّ الشَّرْعِ» (٥).

وَأَعْلَمُ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةَ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَا يُوجَدُ فِي أَعْمَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ بَدْعٌ.

(١) كذا في جميع النسخ، وليس في «أصول البرزدي»: «إلى»، وإسقاطها أولى، لولا أن المُصنّف يُكثِرُ من استعمال مثل هذا التعبير.

(٢) زاد في (ل) و(ط): «والصلح»، وليست في سائر النسخ، ولا في «أصول البرزدي».

(٣) «أصول الفقه» للبرزدي (ص: ٧٤٧ - ٧٥٠)، و«كشف الأسرار» للبخاري (٤ / ٣٤١).

(٤) سقط من (أ) و(خ) و(ش): «لأنه»، وهي ثابتة في «أصول البرزدي».

(٥) «أصول الفقه» للبرزدي (ص: ٧٠٨)، ولم يرد في المطبوع من «كشف الأسرار» لعبد العزيز

[أَتْبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِالْاجْتِهَادِ وَالتَّقْلِيدِ]

وَاعْلَمْ أَنَّ أَتْبَاعَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا، فَيَعْمَلُ بِاجْتِهَادِهِ الْمُوَافِقِ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَالثَّانِي: أَنْ لَا يَكُونَ مُجْتَهِدًا، وَلَكِنْ يَتَّبِعُ وَاحِدًا مِنْ رُؤَسَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَيَعْمَلُ بِمَذْهَبِ ذَلِكَ الْمُجْتَهِدِ، بَحِيثٌ لَا يَوْجَدُ فِي أَعْيَانِهِ وَأَقْوَالِهِ بَدْعَةً عَلَى قَوْلِ الْمُجْتَهِدِ الَّذِي قَلَّدَهُ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِي «إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ»: «كَثِيرُ الْأَتْبَاعِ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ خَمْسَةٌ نَقَرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعِظَامِ: إِمَامٌ^(٢) أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِمَامٌ الشَّافِعِيُّ، وَإِمَامٌ مَالِكٌ، وَإِمَامٌ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِمَامٌ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. فَكُلُّهُمْ عَابِدُونَ زَاهِدُونَ عَالِمُونَ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ، وَفُقَهَاءُ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فِي الدُّنْيَا، وَمُرَادُهُمْ مِنْ اجْتِهَادِهِمْ فِي الدِّينِ وَجْهٌ اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا تَوَابِعُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَقْلٌ مِنْ تَوَابِعِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ^(٣) وَإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَتَوَابِعُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ أَقْلٌ مِنْ تَوَابِعِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَأَمَّا زَهْدُهُ أَظْهَرَ مِنْ زُهْدِ سَائِرِهِمْ.

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «وَاعْلَمْ أَنَّ أَتْبَاعَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى وَجْهَيْنِ» إِلَى هُنَا، أُثْبِتُهُ مِنْ (ل) وَ(ط)، وَلَمْ يَرِدْ فِي (أ) وَ(خ) وَ(ش).

(٢) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَمِثْلُ هَذِهِ الْمَسَامِحَاتِ تَتَكَرَّرُ مِنَ الْمُصَنِّفِ فِي مَوَاضِعَ مِنْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ، كَمَا سَلَفَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ فِي مَقْدَمَةِ التَّحْقِيقِ وَفِي مَوَاضِعَ مِنَ الْحَوَاشِي.

(٣) فِي (ل): «تَابِعُ أَبِي حَنِيفَةَ»، وَفِي (ش): «تَابِعُ أَبِي حَنِيفَةَ إِمَامِ الْأَعْظَمِ».

وَمَنْ اتَّبَعَ واحداً من الْمُجْتَهِدِينَ، وَوَجَدَ فِي مَذْهَبٍ آخَرَ مَسْأَلَةً مُخَالَفَةً لِمَسْأَلَةِ مَذْهَبِهِ، فَالَّذِي يَلْزُمُهُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ مَسْأَلَةَ مَذْهَبِهِ صَوَابٌ لَكِنْ يَحْتَمِلُ الْخَطَأَ، وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ بِهَذَا الْوَجْهِ فَاعْتِقَادُهُ مُخَالَفَةٌ لِلشَّرْعِ الشَّرِيفِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أولها: أنه إن لم يَعْتَقِدِ احتمالَ صوابِ المسألةِ المُخَالَفَةِ لمذهبهِ يكونُ مُنْكَرًا لِلْمَسْأَلَةِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرْعِ، وَمُعْتَقِدًا بِأَنَّهَا بَاطِلَةٌ، وَالْحَالُ أَنَّ اسْتِنْبَاطَ جَمِيعِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرِيعَةِ حَقٌّ لَا فَرْقَ فِيهِ.

وثانيها: أنه لا يُنْزَلُ الْمُجْتَهِدُ الَّذِي اسْتَنْبَطَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِنْزَلَةَ الْمُجْتَهِدِينَ.

وثالثها: أنه إن لم يَعْتَقِدِ احتمالَ الخطأِ فِي مَسْأَلَةِ مَذْهَبِهِ يَكُونُ قَدْ نَزَلَ الْمُجْتَهِدُ مِنْزَلَةَ صَاحِبِ الْوَحْيِ، فَالْإِزْمُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْمَلَ بِمَسْأَلَةِ مَذْهَبِهِ وَلَا يَعْمَلَ بِالْمَسْأَلَةِ الْمُخَالَفَةِ إِلَّا أَنْ يُرَخَّصَ فِي مَذْهَبِهِ بِالْعَمَلِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَإِنْ عَمَلَ بِغَيْرِ الرُّخْصَةِ فِي مَذْهَبِهِ فَأَقْلُ مَا يَلْزُمُهُ مِنَ الضَّرَرِ أَنْ يَكُونَ أَهْلَ بَدْعَةٍ، لِأَنَّهُ لَمْ يَعْمَلَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، بَلْ بِهَوَاهُ.

وأما إن وجدَ فِي مَذْهَبٍ آخَرَ مَسْأَلَةً، وَوَجَدَ^(١) فِي مَذْهَبِهِ مَسْأَلَةً مُخَالَفَةً لَهَا فَالْإِزْمُ لَهُ أَنْ يَعْتَقِدَهَا وَيَعْمَلَ بِهَا، لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَعْتَقِدْهَا وَلَمْ يَعْمَلَ بِهَا لَمْ يَكُنْ عَامِلًا بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، بَلْ بِهَوَاهُ، وَأَدْنَى مَا يَلْزُمُهُ مِنَ الضَّرَرِ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ. فَعَلَى هَذَا^(٢)، مَنْ تَرَكَ مَذْهَبَ الْحَنْفِيِّ وَدَخَلَ فِي مَذْهَبِ الْغَيْرِ وَجَبَ لَهُ التَّأْدِيبُ،

(١) فِي (ل) وَ(ط): «وَيُجَدُّ»، وَأَصْلُحْتُهُ بِحَسَبِ السِّيَاقِ:

(٢) مِنْ قَوْلِهِ قَبْلَ أَرْبَعِ فِقْرَاتٍ: «وَمَنْ اتَّبَعَ واحداً مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ» إِلَى هُنَا، أَثْبَتَهُ مِنْ (ل) وَ(ط)، وَلَمْ يَرِدْ

فِي (أ) وَ(خ) وَ(ش)، وَفِي هَذِهِ النُّسخِ الْمَذْكُورَةِ آخِرًا: «وَمَنْ تَرَكَ... إلخ».

لأنَّ مذهبَ الحنفيِّ مذهبٌ حقٌّ، ولكنَّ يحتملُ غيرَ الحقِّ، فقلنا كذلك لكي لا يُنزَلَ صاحبُ الاجتهادِ منزلةَ صاحبِ الوحيِ المُنزَّلِ، ومذهبَ الشافعيِّ ومالكٍ^(١) ورُفِرَ مذهبٌ غيرَ الحقِّ، ولكنَّ يحتملُ الحقَّ.

[صفةُ العلماءِ المُتقينِ]

وإنَّ أردتَ أن تُعرِفَ منزلةَ المُتقينِ وقَدَرهم عندَ الله تعالى ورسولِهِ عليه السَّلامُ فاستمعِ ما قالَ اللهُ تعالى في حَقِّهم فيما أنزَلَ على مُحَمَّدٍ عليه السَّلامُ: ﴿إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ٦]، وقالَ في آيةٍ أُخرى: ﴿كَذَلِكَ نَقْضِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢٨]، وفي آيةٍ أُخرى: ﴿كَذَلِكَ نَقْضِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَنْفَكُونَ﴾ [يونس: ٢٤]، وفي آيةٍ أُخرى: ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ١١٨]^(٢)، وفي آيةٍ أُخرى: ﴿فَسَتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لِتَعْمُرُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وذكرَ في كتابِ «قوتِ القلوبِ»: «وكانَ العلماءُ الظاهرةُ»^(٣) إذا أشكَلتَ عليهم مسألةٌ لاختلافِ الأدلَّةِ سألوا أهلَ العِلْمِ [بالله]، لأنهم أقربُ إلى التوفيقِ، وأبعدُ عن الهوى. وهكذا يفعلُ^(٤) الشافعيُّ فيما اختلفَ العلماءُ فيه^(٥)، فيرجعُ إلى علماءِ

(١) زاد في (ل): «وأحمد».

(٢) هذه الآية أثبتتها من (خ)، ولم ترد في سائر النسخ.

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي «قوت القلوب»: «كان علماء الظاهر».

(٤) في (أ): «وهكذا لو فصل»، وفي (ش) و(ط): «وهكذا لو ضل»، وهو تصحيف قبيح، وفي (ل):

«وهكذا لو ضل» وفي «قوت القلوب»: «منهم الشافعي، كان إذا اشتبهت... الخ».

(٥) زاد في (ط): «وتكافات فيه الأدلة».

المعرفة، وكان يجلسُ بينَ يَدَي شيبانِ الراعي^(١) كما يجلسُ الصَّيِّبُ بينَ يَدَي المُعَلِّمِ، ويسألهُ عما يُشكِلُ عليه^(٢).

قيلَ للنَّبِيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «يا رسولَ الله، كيف نَفَعَلُ إذا جاءنا أمرٌ فلم نَجِدْهُ في كتابِ الله تعالى ولا في سُنَّةِ رسولِهِ؟ فقال: اسألوا العُلَمَاءَ والصَّالِحِينَ، واجعلُوا ذلك الأمرَ شورى بينهم، ولا تَقْضُوهُ دونهم»^(٣).

وذكرَ في كتابِ «قُوَّةِ القُلُوبِ»: «كَانَ شُغْلُ الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ في خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: قِرَاءَةُ القُرْآنِ، وَعِمَارَةُ المَسْجِدِ، وَذِكْرُ الله تَعَالَى، وَالْأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ»^(٤).

(١) عابدٌ صالحٌ زاهدٌ قانتٌ لله، قال الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» (١٠ / ٢٦٨): «لا أعلم متى تُوفِّيَ، ولا مَنْ حَمَلَ عَنْهُ، ولا ذَكَرَ لَهُ أبو نُعَيْمٍ في «الحلية» (٨ / ٣١٧) سوى حكاية واحدة... وذكرها، وأدرَجَه الذهبيُّ في طبقة من تُوفِّيَ بين سنتي (١٦٠ و ١٧٠)، وتابَعَه الصَّفَدِيُّ فقال في «الوافي بالوفيات» (١٦ / ١١٨): «تُوفِّيَ في حدود السَّبْعِينَ ومئة». قلت: إن صحَّت حكاية الشافعيّ (١٥٠ - ٢٠٤) معه، فيظهِرُ أنه تأخَّرَ وفاتهُ عن سنة (١٧٠)، والله أعلم.

(٢) «قوت القلوب» لأبي طالب المكيّ (١ / ٢٧٠)، ومنه استدركتُ ما أثبتُّه بين حاصرتين.

(٣) لم أقف عليه مرفوعاً.

وأخرج النسائيُّ (٥٣٩٩) عن شُرَيْحٍ: «أنه كتبَ إلى عُمَرَ بِسألهُ، فكتبَ إليه: أن اقضِ بما في كتابِ الله، فإن لم يكنْ في كتابِ الله فبسُنَّةِ رسولِ الله ﷺ، فإن لم يكنْ في كتابِ الله ولا في سُنَّةِ رسولِ الله ﷺ فاقضِ بما قضى به الصَّالِحُونَ، فإن لم يكنْ في كتابِ الله ولا في سُنَّةِ رسولِ الله ﷺ ولم يقضِ به الصَّالِحُونَ، فإن شئتَ فتقدَّم، وإن شئتَ فتأخَّر، ولا أرى التأخَّرَ إلا خيراً لك، والسلام عليكم».

(٤) «قوت القلوب» لأبي طالب المكيّ (١ / ٢٢٩).

[العِلْمُ الباطِنُ والعِلْمُ الظاهرُ]

واعلَمَ أَنَّ عِلْمَ الباطِنِ أَفْضَلُ مِنَ العِلْمِ الظاهرِ، لأنَّ العِلْمَ الباطِنَ هو الَّذِي فَضَّلَهُ العُلَمَاءُ وَعَظَّمُوا شَأْنَهُ، وَجاءت في فَضْلِهِ الآياتُ والآثارُ.

فالعِلْمُ الباطِنُ: هو عِلْمٌ باللهِ بالتَّوْحِيدِ وَعِلْمٌ بالإيمانِ واليقينِ وَعِلْمٌ بالمعرفةِ والمُعَامَلَةِ، فَكُلُّ هذِهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِعِلْمِ القَلْبِ الَّذِي يَكُونُ بِهِ العِلْمُ، فَيَأْتِي مِنْهُ الإيمانُ واليقينُ والصَّدْقُ والإِخْلَاصُ والأَعْمَالُ الصَّالِحَاتُ، وَأَربابُ ذَلِكَ أَهْلُ الفِيقَةِ والزُّهْدِ والتَّوَكُّلِ والخوفِ والخَشْيَةِ والشُّوقِ والمَحَبَّةِ.

وعِلْمُ الظاهرِ: هو عِلْمُ الفُتْيَا المُتَعَلِّقَةِ بالدُّنْيَا والأحكامِ بَيْنَ النَّاسِ، كحُكْمِ البَيْعِ والشُّرَاءِ والتَّزْوِيجِ والتَّطْلِيقِ والإِجَارَةِ والصُّلْحِ وغيرِ ذَلِكَ مِنْ مُعَامَلَاتِ النَّاسِ، فَأَهْلُ هذِهِ العُلُومِ مَوْصُوفُونَ بالرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا والحِرْصِ عَلَى جَمْعِهَا، ومُلايِسُونَ الأَمْرَاءَ ومُفَرَّبُونَ إِلَيْهِمْ بما يُحِبُّونَ، فَكَيْفَ يَكُونُ هؤُلاءِ المَوْصُوفِينَ بالخَشْيَةِ والخُشُوعِ والزُّهْدِ والصَّلَاحِ!؟

فاعلَمَ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ نُورُ العِلْمِ فِي قَلْبِ المُؤْمِنِ انشَرَخَ صَدْرُهُ، وَزادَ يَقِينُهُ، وَنَطَقَ لِسانُهُ بِالْحِكْمَةِ الَّتِي أودَعَهَا اللهُ تَعَالَى فِي قَلْبِ وَلِيِّهِ، كَمَا جاءَ فِي تَفْسِيرِ قولِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْتِي الحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩]، وَهِيَ الفَهْمُ والفِطْنَةُ.

وَسُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الشَّرْحِ فِي قولِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَهْدِهِ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا دَخَلَ نُورُ العِلْمِ فِي قَلْبِ المُؤْمِنِ انْفَتَحَ لَهُ صَدْرُهُ، قِيلَ: فَهَلْ لذلِكَ مِنْ عِلَامَاتٍ فِي ظاهِرِهِ، يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: نَعَمْ، التَّجَافِي عَنِ دارِ العُرُورِ، والإِنابَةُ إِلى دارِ الخُلُودِ، وَالاسْتِعْدادُ لِلْموتِ قَبْلَ نَزولِ

مَلِكِ الْمَوْتِ»^(١). وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢): «إِنَّ سَبَبَ الْإِنشِرَاحِ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا، وَالْإِقْبَالُ عَلَى خِدْمَةِ الْمَوْلَى، وَالتَّوَرُّعُ عَمَّا تَشْتَهِي نَفْسُهُ مِنَ الْهَوَى»، وَلِهَذَا قِيلَ: صَلَاحُ الدِّينِ بِالْوَرَعِ، وَفَسَادُهُ بِالطَّمَعِ.

وَرُوِيَ: «أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ يَوْمًا، فَرَأَى مَجْلِسَيْنِ، أَهْلُ أَحَدِهِمَا يَعْْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى وَيَدْعُوْنَ فِيهِ، وَأَهْلُ الْآخَرِ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ فِيهِ وَيُفَقِّهُونَ فِي الدِّينِ. فَوَقَّفَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «هَؤُلَاءِ^(٣) يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَى، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَهَؤُلَاءِ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ وَيُفَقِّهُونَ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا، فَأَنَا أَحَبُّ الْمُعَلِّمِينَ» - يَعْنِي: الْوَاعِظِينَ وَالنَّاصِحِينَ - ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى مَجْلِسِ الْمُعَلِّمِينَ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩ / ٥٤٣)، وَابِيهَقِي فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» بِرَقْم (١٠٠٦٨) وَفِي «الزُّهْدِ الْكَبِيرِ» بِرَقْم (٩٧٤)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤ / ٣١١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَأَعْلَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعُلَلِ» (٥ / ١٨٩) بِرَقْم (٨١٢) بِالْوَهْمِ، وَأَنَّ الصَّوَابَ مَا: أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» بِرَقْم (٣١٥)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ فِي «التَّفْسِيرِ» بِرَقْم (٨٥٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» بِرَقْم (٣٥٤٥٥) وَ(٣٥٤٥٦)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٩ / ٥٤١ وَ ٥٤٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمِسْوَرِ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَلَيْسَ بِالْبَاقِرِ - مُرْسَلًا. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: «وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمِسْوَرِ بْنُ عَوْنٍ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ هَذَا مَتْرُوكٌ».

(٢) كَذَا قَالَ الْمُصَنَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ وَهْمٌ مِنْهُ، فَهَذَا كَلَامُ أَبِي طَالِبِ الْمَكِّيِّ فِي «قُوتِ الْقُلُوبِ»، قَالَه بِإِثْرِ الْحَدِيثِ، فَظَنَّهُ الْمُصَنَّفُ مِنْ تَمَتَّةِ الْحَدِيثِ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي طَالِبِ الْمَكِّيِّ فِي «قُوتِ الْقُلُوبِ» (١ / ٢٥٥): «... فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا الشَّرْحُ؟ فَقَالَ: إِنَّ النَّوْرَ إِذَا قُذِفَ فِي الْقَلْبِ انشَرَحَ لَهُ الصَّدْرُ وَانْفَسَحَ. قِيلَ: فَهَلْ لِدَلِكْ مِنْ عِلَامَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، التَّجَافِي عَنْ دَارِ الْغُرُورِ، وَالْإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الْخُلُودِ، وَالِاسْتِعْدَادُ لِلْمَوْتِ قَبْلَ نَزْوَلِهِ. فَذَكَرَ سَبَبَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْإِقْبَالَ عَلَى خِدْمَةِ الْمَوْلَى».

(٣) زَادَ فِي (خ) وَ(ل) وَ(ش) وَ(ط): «الَّذِينَ»، وَالصَّوَابُ إِسْقَاطُهَا كَمَا فِي (أ).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢٢٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي =

[ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى نَوْعٌ مِنَ الْعِلْمِ]

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ حَقِيقَةَ الذِّكْرِ هُوَ الْعِلْمُ بِاللَّهِ تَعَالَى، يَعْنِي: مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا فِيهَا، قِيلَ: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هِيَ مَجَالِسُ الذِّكْرِ»^(٢).

وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ يَطُوفُونَ فِي الْأَرْضِ، فَمَا ذَرَأُوا أَوْ مَجَلَسَ الذِّكْرِ يُنَادِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا: هَلُمُّوا»^(٣) إِلَى بُغْيَتِكُمْ، فَيَجِئُونَ، فَيَقُومُونَ عَلَيْهِمْ وَيَحْفَقُونَ بِهِمْ وَيَسْتَمِعُونَ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَعْرِضُونَ عِبَادَتَهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ»^(٤).

وَقَالَ وَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ^(٥): «الْمَجْلِسُ الَّذِي يَتَنَازَعُونَ»^(٦) فِيهِ الْعِلْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ

= «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٠).

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٨٣)، وابن ماجه (٣٨٠٠) من حديث جابر بن عبد الله، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥١٠) من حديث أنس بن مالك، وقال: حديث حسن غريب.

وأخرجه أيضاً برقم (٣٥٠٩) بنحوه من حديث أبي هريرة.

(٣) زاد في (١): «هَلُمُّوا» مرة أخرى.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩) من حديث أبي هريرة.

(٥) الأخباري القصصي أحد التابعين (٣٤-١١٤)، ثقة إلا أن روايته للأحاديث المستندة قليلة، وإنما

غزارة علمه في الإسرائيليات، ومن صحائف أهل الكتاب. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي

(٤/ ٥٤٤-٥٥٦).

(٦) في (خ): «يَتَنَازَعُ»، والمعنى واحد.

الصَّلَاةِ النَّافِلَةِ مِقْدَارَ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، لَعَلَّ أَحَدَهُمْ فِيهِ يَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيَتَّقِعُ بِهَا فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِهِ»^(١).

وَأَعْلَمَ أَنَّ عِلْمَ الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ وَعِلْمَ الْمَعْرِفَةِ وَالْيَقِينِ مَعَ كُلِّ مُؤْمِنٍ مُؤَقِنٍ هُوَ مَقَامُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَحَالُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَنَصِيْبُهُ مِنْهُ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ.

فَالْعِلْمُ بِاللَّهِ^(٢) وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ قَرِينَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ، وَالْعِلْمُ بِاللَّهِ هُوَ مِيزَانُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، يَسْتَبِينُ بِهِ الْمَزِيدُ مِنَ النُّقْصَانِ، لِأَنَّ الْعِلْمَ ظَاهِرُ الْإِيمَانِ، فَيُظْهِرُهُ وَيَكْشِفُهُ، وَالْإِيمَانُ بَاطِنُ الْعِلْمِ يُهَيِّجُهُ وَيَشغُلُهُ، فَالْإِيمَانُ مَدَدُ^(٣) الْعِلْمِ وَبَصْرُهُ، وَالْعِلْمُ قُوَّةُ الْإِيمَانِ وَلِسَانُهُ، فَقُوَّةُ الْإِيمَانِ بِمَزِيدِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ تَعَالَى^(٤).

[فَضْلُ الْعُلَمَاءِ بِاللَّهِ]

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْمُتَّقُونَ سَادَةُ، وَالْعُلَمَاءُ قَادَةُ، وَمَجْلِسُ الْعُلَمَاءِ

(١) وكلام أئمة السلف في تفضيل العلم على صلاة النافلة كثير، ومنه قول الإمام الشافعي: «طلب العلم أفضل من صلاة النافلة»، رواه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص: ٩٧)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (٢/ ١٣٨).

وروى ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (٩٨) عن عبد الله بن وهب قال: «كنت عند مالك بن أنس، فجاءت صلاة الظهر أو العصر وأنا أقرأ عليه، وأنظر في العلم بين يديه، فجمعت كتيبي وقمت لأركع، فقال لي مالك: ما هذا؟ قلت: أقوم للصلاة، قال: إن هذا لعجب! فما الذي قمت إليه بأفضل من الذي كنت فيه إذا صححت النيّة فيه».

وقد أورد له ابن عبد البر في كتابه المذكور (١/ ٨٠ - ١١٦) باباً ترجمه به «تفضيل العلم على العبادة»، وفيه أقوال كثيرة في هذا المعنى.

(٢) زاد في (أ): «بكماله»، وفي (ش) و(ل): «كمال»، وليس في (خ) و(ط).

(٣) في (ش): «نور»، وفي (أ): «قوة»، وفي (ط): «مدار».

(٤) زاد في (أ) و(ش): «وضعفه»، وهو خطأ.

زيادة»^(١)، يَعْنِي: أَنَّ الْمُتَّقِينَ سَادَةُ النَّاسِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وَالْعُلَمَاءُ قَادَةُ الْمُتَّقِينَ، أَي: أئِمَّتُهُمْ، يَقْتَدُونَ آثَارَهُمْ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤]، وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أئِمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [السجدة: ٢٤]، أَي: قَادَةَ فِي الْخَيْرِ بِأَمْرِنَا، فَفَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى الْعُلَمَاءَ عَلَى الْمُتَّقِينَ، وَجَعَلَهُمْ أئِمَّةً لَهُمْ، فَصَارَ الْمُتَّقُونَ أَصْحَابَ الْعُلَمَاءِ.

وقوله: «مجلس العلماء زيادة» أي: يُوجِبُ مَزِيداً لِمَنْ جالسَهُمْ عَلَى مُجَالَسَةِ الْمُتَّقِينَ غَيْرِ الْعُلَمَاءِ، لِأَنَّ كُلَّ عَالِمٍ مُتَّقٍ: الْفَقِيهُ الزَاهِدُ فِي الدُّنْيَا مِنْ اسْتِهَاءِ نَفْسِهِ، الرَّابِعُ فِي الْآخِرَةِ، الْبَصِيرُ^(٢) بِدِينِهِ، الْمُدَاوِمُ عَلَى خِدْمَةِ رَبِّهِ، الْعَاصِمُ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، الْعَفِيفُ عَنْ أُمُورِهِمْ، النَّاصِحُ لْجَمَاعَتِهِمْ.

فَالْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَرِثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، لِأَنَّهُمْ وَرِثُوا عَنْهُمْ الْعِلْمَ وَالِدَعْوَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٣].

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الزهد» بِرَقْمِ (٨٨٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «الزهد» بِرَقْمِ (١٥٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «المعجم الكبير» بِرَقْمِ (٨٥٥٣)، وَأَبُو تَعِيمٍ فِي «حلية الأولياء» (١/ ١٣٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «المدخل إلى علم السنن» بِرَقْمِ (١٥٤٩) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَوْقُوفًا، وَهُوَ الصَّحِيحُ. وَلَفْظُهُ عِنْدَهُمْ: «المتقون سادة، والفقهاء قادة، ومجالستهم زيادة».

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سننه» بِرَقْمِ (٣٠٨٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «المدخل إلى علم السنن» بِرَقْمِ (١٥٥٠) وَفِي «شعب الإيمان» بِرَقْمِ (١٠٠٩٦)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مسند الشهاب» بِرَقْمِ (٣٠٧) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ مَرْفُوعًا بِلَفْظِ: «الأنبياء قادة، والفقهاء سادة، ومجالستهم زيادة». وَغَلَطَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَقَالَ: «هذا عن عبد الله بن مسعود، ومن قوله غير مرفوع، وهو المحفوظ».

(٢) فِي (ش) وَ(ل): «النصير»، وَفِي (أ): «الناصر».

وقال في آية أخرى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ أي: إلى الإسلام ﴿بِالْحِكْمَةِ﴾ أي: بالقرآن ﴿وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥] أي: بالقول الرفيق بغير عنف، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «أمرنا بأن نكلّم الناس على قدر عقولهم»^(١).

وقال في آية أخرى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي - أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨]، قوله: ﴿هَذِهِ سَبِيلِي﴾^(٢) أي: هذه الدّعوة التي أدعو إليها، والطريقة التي أنا عليها: سبيلي إلى ديني وإسلامي، ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ أي: على يقين، والبصيرة: هي المعرفة التي يُميّز بها بين الحقّ والباطل.

قال عليه السلام: «العلماء يُحشرون يوم القيامة مع الأنبياء»^(٣)، كما قال الله

(١) أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» من حديث ابن عباس، كما في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» للزركشي (ص: ١٠٧)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي برقم (١٧٠)، وضعفاً لإسناده. وأخرجه العقيلي في ترجمة يحيى بن مالك بن أنس من «الضعفاء» (٤/ ٤٢٥) من حديث سعيد بن المسيب مرسلًا. وعده من مناكيره.

وساق له السخاوي في «المقاصد الحسنة» عدّة شواهد، ومنها ما سيأتي في أواخر هذه الرسالة من حديث ابن عباس مرفوعاً، وعن ابن مسعود موقوفاً: «ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة»، وانظر الكلام عليه هناك.

(٢) من قوله: «أي: إلى الإسلام» إلى هنا، سقط من (ل).

(٣) لا يصحّ مرفوعاً، والصحيح أنه من كلام عبد الله بن وهب (١٢٥ - ١٩٧)، الإمام المحدث فقيه مصر.

أما المرفوع فقد ذكره الصّغاني في «الموضوعات» (ص: ٧٧) برقم (١٣٩).

وأما الموقوف على ابن وهب، فقد رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٩٩) بإسناده إلى يونس ابن عبد الأعلى قال: «كتب الخليفة إلى عبد الله بن وهب في قضاء مصر، فجئن نفسه، ولزمت البيت، وأراد أن يتوضأ في وسط الدار، فاطّلع عليه رشدين بن سعد من السطح، فقال: يا أبا محمّد، ألا تخرج إلى الناس فتحكم بينهم بما أمر الله ورسوله، قد جئنت نفسك ولزمت البيت ارفع رأسه إليه، =

تعالى: ﴿قَاوَلْتِك مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ﴾ [النساء: ٦٩].

[التفريق بين علماء الدين وعلماء السوء]

واعلم أن العلماء على قسمين: أحدهما: علماء الدين، والآخر: علماء السوء.

الأول هم الذين وصفهم الله تعالى بالخشية والخشوع والصلاح والورع بقوله تعالى: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٧١]، السنين مؤكدة للوقوع في الرحمة، قوله: ﴿وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(١) معناه: أي: يطيعون الله ورسوله فيما أمرهم، ويجتنبون عما نهاهم، وكذا رسوله.

ولهذا قال عليه السلام: «العلماء الصالحون أمناء الله تعالى في الأرض وأمناء رسوله»^(٢)، وقال عليه السلام: «من أطاع الله ورسوله وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فهو خليفة الله تعالى في الأرض»^(٣)، وخليفة رسوله»^(٤)، فإن العالم إنما يقال

= وقال: إلى هاهنا انتهى علمك! ألم تعلم أن القضاة يحشرون يوم القيامة مع السلاطين، ويحشرون العلماء مع الأنبياء والمرسلين. وذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٤٢٤).

(١) متن قوله: «السين مؤكدة» إلى هنا، سقط من (خ).

(٢) تقدم عند المصنف في أوائل الرسالة بلفظ: «العلماء أمناء الله في أرضه، وأمناء رُسُلِهِ»، وسلف تخريجه هناك.

(٣) زاد في (خ): «وخليفة كتابه».

(٤) أخرجه ابن عدي في ترجمة كادح بن رحمة من «الكامل في الضعفاء»، وعبد الغني المقدسي في «الأمر بالمعروف» برقم (٨٠) من حديث عبادة بن الصامت. وإسناده ضعيف جداً.

وأخرجه علي بن معبد في كتاب «الطاعة والمعصية» عن الحسن البصري مرسلاً، كما في «تخريج أحاديث الكشاف» (١ / ٢١٣)، وإسناده ضعيف.

وأخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» برقم (٢٤٥)، وعبد الغني المقدسي في «الأمر بالمعروف» برقم =

له: عالم، إذا عمِلَ بعِلْمِهِ، وإن لم يَعْمَلْ بعِلْمِهِ فليس بعالم، لأن مَنْ لَيْسَ له من عِلْمِهِ منفعة فهو والجاهل سواءً، كما مرَّ من قبل.

ومن تَعْظِيمِ الْعُلَمَاءِ الصَّالِحِينَ: أَنْ لَا يَسْتَأْذِنَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فِي دُخُولِهِ عَلَيْهِمْ إِلَّا لِمُهُمْ لَا بُدَّ مِنْهُ لَهُ، فَالْأَوْلَى أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَبْوَابِهِمْ أَوْ مَسَاجِدِهِمْ مُنْتَظِرًا لَخُرُوجِهِمْ إِلَى الصَّلَاةِ؛ أَدَاءً لِحَقِّهِمْ وَتَعْظِيمًا لِشَأْنِهِمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [الحجرات: ٥]، فَالْعُلَمَاءُ الصَّالِحُونَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَخُلَفَاؤُهُمْ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): «مَا قَرَعْتُ بَابَ عَالِمٍ قَطُّ، بَلْ كُنْتُ أَقْعُدُ عَلَى هَابِهِ مُنْتَظِرًا خُرُوجَهُ مِنْ نَفْسِهِ».

وكان^(٢) ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْلِسُ عَلَى بَابِ الْعَالِمِ مِنَ الْأَنْصَارِ، تَسْفِي^(٣) الرِّيحُ التُّرَابَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا أَجْلَسَكَ هُنَا، يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَيَقُولُ: أَنْتَظِرُ خُرُوجَ صَاحِبِ الْمَنْزِلِ^(٤)، فَيَخْرُجُ ذَلِكَ الْعَالِمُ فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمِّ

= (٥٣) عن بعض المشيخة مُرْسَلًا. وإسناده ضعيف.

(١) في جميع النسخ: «أبو عبيدة»، والتصويب من «الكشاف» للزمخشري (١١ / ٥٨) مع «حاشية الطيبي» - أما طبعته المُفْرَدَةُ (٣ / ٦٠) ففيها: «أبو عبيدة» - و«مدارك التنزيل» للنسفي (٢ / ٤٩٩)، و«قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١ / ٢٧٩)، وهو مصدرُ المُصَنَّفِ فيه غالبًا. وأبو عبيد: هو الإمام الحافظ المُجْتَهِدُ الْمُتَفَنِّنُ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ (١٥٧ - ٢٢٤)، صاحبُ المُصَنَّفَاتِ المشهورة، ومنها: «الغريب المُصَنَّف» و«الإيمان» و«الأمثال» و«الأموال». انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٠ / ٤٩٠ - ٥٠٩).

(٢) في (ش) و(ل): «وقال»، وفي (أ): «وقال: كان»، والمثبت من (ط).

(٣) أي: تَذُرُّو وَتَحْوِيلُ.

(٤) من قوله: «من نفسه، وكان ابن عباس» إلى هنا، سقط من (ل).

الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِمَ مَا^(١) أُرْسِلْتَ إِلَيَّ أَحَدًا^(٢)؟ فيقول: أنا كنتُ أحقُّ أن آتِيكَ، فيسألُ ذلكَ العالمَ عما يُريدُه من حديثٍ نقلَه^(٣) من النبيِّ عليه السَّلَامُ لم يَكُنْ هو سَمِعَه منه^(٤).

وأما علماءُ السُّوءِ [فأهمُّ الذين يُحِبُّونَ أهلَ الدُّنيا، ويتَوَاضَعُونَ إليهم، ويأكلونَ أموالهم بالدين، ويُقبِلونَ إليهم بالبِشْر والبِشاشة، ويتَخَذونَ الأَخْلَاءَ والأَصْدِقَاءَ منهم، كما بيَّنَ اللهُ تعالى أوصافهم بقوله: ﴿يَتَأَيَّبُوا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيُصَدِّدُونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤]، فالأخبارُ: العلماءُ، والرُّهبانُ: الزُّهادُ.

واعلمَ أنْ كُلَّ ناطِقٍ بالعلمِ إذا كانَ مُجِبًّا للدُّنيا فإنه آكِلُ أموالِ الناسِ بالرِّشوةِ والظُّلمِ، ومنْ أكلَ أموالَ الناسِ بالباطلِ فإنه يَمْنَعُ الناسَ عن دينِ اللهِ لا مَحَالَةَ، لأنَّ المَنَعَ يَفْعَلُهُ أقوى من المَنعِ بقوله، فإنَّ حُبَّ الدُّنيا وَعَلَبَةُ الهوى يحكمانِ على الناسِ باقتِدَاءِ فِعْلِهِ دونَ قولِهِ.

وأوحى اللهُ تعالى إلى داودَ عليه السَّلَامُ: «يا داودُ، لا تَسْأَلْ عَنِّي العالمَ الذي

(١) في جميع النُّسخ: «لِمَ لم»، والمُتَّبَت من (ط).

(٢) زاد في (أ): «لمجيتك»، وفي (ط): «فيجيتك»، وليس في سائر النُّسخ.

(٣) في (أ): «تلقمه»، وفي (خ) و(ط): «بلغه».

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٣٦٧)، وأحمد في «فضائل الصحابة» برقم (١٩٢٥)،

والدارمي في «سننه» برقم (٥٩٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» برقم (١٠٥٩٢)، والحاكم في

«المستدرک» (٣/ ٥٣٨)، والبيهقي في «المدخل إلى علم السنن» برقم (١٧٧٠)، وابن عبد البر في

«جامع بيان العلم» برقم (٥٠٧).

قد أسكرته^(١) الدنيا، فيصداً [ك]^(٢) عن طريق ديني، فهو من قُطاع طريق عبادي». ورؤي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال: «يكون في آخر الزمان علماء يزهدون بالناس عن الدنيا، ولا يزهدون بأنفسهم عنها - يُقال: زهد عنه، بالكسر، أي: رؤي بـ كَرْدَانِيْدَ أَرْوِي^(٣)، وزهد فيه، بالفتح، أي: بوي بي رَغْبَتِي كَرْد^(٤) - ويخوفون الناس من الله تعالى، ولا يخافون منه، ويؤثرون الدنيا على الآخرة، ويقربون من الأغنياء، ويبعدون عن الفقراء»^(٥).

ولهذا قال عليه السلام: «أعلم الناس أعلمهم بالحق إذا اختلف^(٦) الناس»^(٧).

(١) في (خ): «الذي أسكره»، وفي (ش) و(ل): «استكثر»، في (ط): «استكثرته»، وفي (أ): «استكرم»، والتصويب من «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١ / ٢٤٤) و«إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ٦٠)، وهما مصدران يُكثِرُ المُصَنِّفُ من النقل عنهما في هذه الرسالة، وسيكرِّهُ المُصَنِّفُ بعد صفحات، ووقع في بعض النسخ هناك: «أسكرته» على الصواب.

(٢) في (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «فيصد عبادي»، وفي (خ): «فيصد» دون كلمة «عبادي»، والتصويب من «قوت القلوب» و«الإحياء»، وسيأتي على الصواب بعد صفحات.

(٣) بالفارسية، ومعناه: أعرض عنه بوجهه، مال عنه، ولَّى عنه.

(٤) بالفارسية كذلك، ومعناه: أظهر عدم رغبته فيه. أفادنيهما أحد الإخوة جزاه الله خيراً.

(٥) أخرجه الديلمي عن ابن عباس، كما في «الفردوس» (٢ / ٣١٤) برقم (٣٤٢٢)، وإسناده وإه، كما يُعلم من «تنزيه الشريعة المرفوعة» لابن عراق (١ / ٢٧٣).

لكن ذكره أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (١ / ٢٤٣)، والغزالي في «إحياء علوم الدين» (١ / ٦٤) من قول كعب الأخبار.

(٦) في (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «خالف».

(٧) أخرجه الطيالسي في «مسنده» برقم (٣٧٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٩٠٦٤)

وفي «المدخل إلى علم السنن» برقم (١٩٢٢) من حديث عبد الله بن مسعود. وأشار البيهقي

في «المدخل» إلى تضعيفه، وجرّم أبو حاتم - كما في «علل الحديث» لابنه (٢ / ١٦٢) برقم =

[التنبية على بعض البدع المتعلقة بالعلم]

واعلم أن من البدعة المحدثنة إظهار علوم المعرفة، لتمييز^(١) نفسه من الفقراء؛ تكبراً منهم وترفعاً عليهم، وليصرف إليه ما في أيدي الناس.

ومن البدعة الكلام في التوحيد بمخالفة علم الشرع، والكلام في الحقيقة بما^(٢) يخالف العلم الظاهر، والحقيقة هي^(٣) طرق من طرق الشريعة، وعلم الشريعة أصل في الحقيقة، فكيف يُنافيه؟!

ومن تكلم في علم الباطن على غير قواعد الظاهر وأصوله فذلك إلحاد في الشريعة، وشطخ وطامات في الطريقة، وأهل الشطح والطامات جاهل مغرور فاسق^(٤)، وتفسير الشطح والطامات^(٥) سيجيء في آخر الرسالة إن شاء الله تعالى.

[بعض نصائح الإمام الغزالي لأحد تلاميذه]

واعلم أن أفضل الفضلاء، ورئيس الأتقياء، حجة الإسلام على المسلمين، الشيخ الإمام العالم محمد^(٦) الغزالي، رحمه الله عليه، كان له تلميذ من تلاميذه،

= (١٩٧٧) - بِنَكَارَتِهِ.

(١) في جميع النسخ: «التمييز»، وأصلحته بحسب السياق.

(٢) في جميع النسخ: «إنما»، وأصلحته بحسب السياق.

(٣) في (أ) و(خ) و(ش) و(ط): «وهي».

(٤) زاد في (خ): «خير»!

(٥) من قوله: «جاهل مغرور» إلى هنا، أثبتته من (خ)، وسقط من سائر النسخ.

(٦) في (أ) و(خ) و(ل): «أحمد»، وهو خطأ، وسقط من (ط).

وأحمد الغزالي: أحد علماء الصوفية ووعاظهم، وهو أخو الإمام حجة الإسلام محمد الغزالي، والمراد هنا الأخير جزماً، لأنه سيأتي التصريح بكتابه «إحياء علوم الدين» ورسالته «أيها الولد».

خَدَمَهُ مُدَّةً مَدِيدَةً، وَتَحَصَّلَ مِنْهُ أَنْوَاعَ الْعُلُومِ، ثُمَّ فَارَقَ مِنْهُ وَتَمَكَّنَ فِي بَلَدِهِ غَيْرِ بَلَدِهِ، فَخَطَرَ بِبَالِهِ يَوْمًا: أَنَا صَرَفْتُ رَيْعَانَ عُمُرِي إِلَى تَحْصِيلِ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ، فَالآنَ تَفَكَّرْتُ أَيَّ عِلْمٍ يَنْفَعُنِي فِي دَارِ الْآخِرَةِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخِرَ مَا يَنْفَعُنِي مِنْهُ، وَأَتْرُكَ مَا عَدَاهُ، لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ»^(١).

فَاسْتَمَرَ عَلَى ذَلِكَ الْفِكْرِ زَمَنًا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى شَيْخِهِ زَيْنِ الدِّينِ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ مَكْتُوبًا الَّذِي التَّمَسَّ فِيهِ مِنْ حَضْرَتِهِ مَسَائِلَ النَّصِيحَةِ بِقَوْلِهِ: «وإن كَانَ مُصَنَّفَاتُ شَيْخِي كـ «إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ» وَغَيْرِهِ مُشْتَمِلَةً عَلَى جَوَابِ مَسَائِلِي، وَلَكِنْ مَقْصُودِي أَنْ يَكْتُبَ شَيْخِي حَاجَتِي فِي وَرَقَاتٍ، فَتَكُونَ مَعِيَ مُدَّةَ حَيَاتِي، فَأَعْمَلَنَّ بِمَا فِيهَا مُدَّةَ عُمُرِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى».

فَكَتَبَ لَهُ شَيْخُهُ رِسَالَةً، فَأَجَابَ فِيهَا جَمِيعَ أَسْئَلَتِهِ مِنَ النَّصِيحَةِ، فَمِنْ بَعْضِ نَصَائِحِهِ أَنْ قَالَ: «أَيُّهَا الْوَالِدُ، خِلَاصَةُ الْعِلْمِ أَنْ تَعْلَمَ الطَّاعَةَ وَالْعِبَادَةَ بِمُتَابَعَةِ الشَّارِعِ فِي كُلِّ أَمْرِهِ وَنَوَاهِيهِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، يَعْني: كُلُّ مَا تَقُولُ وَتَفْعَلُ وَتَتْرُكُ يَكُونُ بِاِقْتِدَاءِ الشَّرْعِ، كَمَا لَوْ صُمِّمَتْ يَوْمَ الْعِيدِ وَأَيَّامِ الْمَنْهِيَّاتِ تَكُونُ عَاصِيًا، وَإِنْ كَانَ الصَّوْمُ عِبَادَةً فِي الظَّاهِرِ، أَوْ صَلَّيْتَ فِي ثَوْبٍ مَغْصُوبٍ، وَإِنْ كَانَ عِبَادَةً فِي الظَّاهِرِ، وَلَكِنْ تَأْتَمُّ بِهَا.

أَيُّهَا الْوَالِدُ، فَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُكَ وَفِعْلُكَ مُوَافِقًا لِلشَّرْعِ الشَّرِيفِ، إِذِ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ بِلَا اِقْتِدَاءِ الشَّرْعِ بَدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ.

فَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ لَا تَغْتَرَّ بِشَطْحِ الصُّوفِيَّةِ وَطَامَاتِهِمْ، لِأَنَّ سُلُوكَ هَذَا الطَّرِيقِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٢٢) مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ.

يكون بالمُجاهدةِ وقَطْعِ شَهْوَةِ النَّفْسِ وَقَتْلِ هَوَاهَا بِسَيْفِ الرِّيَاضَةِ، لا بِالطَّامَاتِ
والتُّرَاهَاتِ^(١)»^(٢).

وقال الشيخ الإمام، أجل الأنام، فخر الإسلام، إمام الغزالي: «المُرَادُ من شَطْحِ
الصُّوفِيَّةِ وطاماتِهِم: كُلُّ بَدْعَةٍ تَصْدُرُ مِنْهُمْ، فيجِبُ الاجْتِنَابُ عنها لِكُلِّ مُؤْمِنٍ في
حِفْظِ إيمَانِهِ»^(٣). ولو أردت أن تعرف تلك البدعات فانظر إلى أواسطِ بابِ الثالثِ في
كتابِ العِلْمِ من كِتَابِ «إحياء العلوم».

[الفاسق لا يكون ذاكرًا لله تعالى، ولو واطب على الطاعات]

وعُلِمَ ممَّا ذُكِرَ في كتابِ «قُوتِ القُلُوبِ» من مؤلِّفاتِ أبي طالبِ المَكِّي: أن
الفاسق إذا كان قائماً بالليلِ وصائماً بالنهارِ أربعينَ سنةً، مُصِرّاً على فسقه، ولم يَسْكُتْ
لسانَهُ لحظةً في هذه المُدَّةِ المَديدَةِ من ذِكْرِ «لا إلهَ إلا اللهُ»، فمفهومُ كِتَابِ السَّمَاوِيَّةِ
وبيانِ الأنبياءِ عليهم السَّلَامُ يدلُّ على أنه لم يكن ذاكرًا لله تعالى ساعةً، لأنَّ الذِّكْرَ حالُ
الذَّاكِرِ، وأدنى مرتبةِ الذَّاكِرِ أن يكونَ صالحاً، كما مرَّ ذِكْرُهُ في حَقِّ المُتَنَقِّلِ.

ولهذا قال النبيُّ عليه السَّلَامُ: «مَنْ أطاعَ اللهُ فقد ذَكَرَ اللهُ تعالى، وإن قلتَ صَلَاتَهُ
وصيامَهُ وتلاوةَ القرآنِ، ومَنْ عصى اللهُ تعالى فقد نَسِيَ اللهُ، وإن كثرتَ صَلَاتُهُ وصيامُهُ
وتلاوةَ القرآنِ»^(٤)، وقال اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ

(١) جمع تُرَاهِيَّةٍ، وهي الباطل. كما في «تاج العروس» للزبيدي (٣٦ / ٣٥٤)، (مادة: تره).

(٢) «أيها الولد» للغزالي (ص: ١١٧ - ١١٨).

(٣) لم أقف عليه بلفظه، ولعلَّ المُصنِّفَ عبَّرَ به تلخيصاً لكلامِ الغزاليِّ في هذا المعنى، وسيأتي كلام

الغزالي بلفظه في أواخر الرِّسالة، وهو في الباب الثالث من كتاب العلم من «الإحياء» (١ / ٣٦)،

كما أحال عليه هنا.

(٤) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢ / ١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٦٧٧) عن =

الْفَنَسِثُونَ ﴿ [الحشر: ١٩]، وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿ أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَهُمْ ذَكَرَ اللَّهُ
أَوْلِيكَ حِزْبَ الشَّيْطَانِ إِلَّا إِنْ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمْ الَّذِينَ يُرِيدُونَ ﴾ [المجادلة: ١٩].

وأدنى مرتبة الصالح أن يكون مُجتنباً عن الكبائر، ولا يُصِرَّ على ذنبٍ من
الصِّغائر، وَيَغْلِبَ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ.

[صِفَةُ الْعَالِمِ وَالْعَابِدِ وَالزَّاهِدِ]

وَذُكِرَ فِي كِتَابِ الْفِقْهِيَّةِ: أَنَّ الْخَسِيسَ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ^(١)، فَالْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ
الْخَسِيسِ: هُوَ الَّذِي يُعْطِي حُكْمَ خِسْتِهِ، وَكَذَا أَهْلُ الْكِبْرِ وَالْحَسَدِ. أَمَا مَنْ كَانَ
مِنْ هَؤُلَاءِ وَلَمْ يُعْطِ حُكْمَ خِسْتِهِ وَكِبْرِهِ وَحَسَدِهِ مُخَالَفَةً لِنَفْسِهِ، بِإِعْطَاءِ مَالِهِ إِلَى
مَحَلِّ الْخَيْرِ، وَالتَّوَاضُّعِ إِلَى خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَبَسْغِيهِ إِلَى إِبْقَاءِ مَحْسُودِهِ، فَحَيْثُ لَا
يَضُرُّ^(٢) هَذِهِ الْأَخْلَاقُ الذَّمِيمَةُ^(٣) الْمَذْكُورَةُ عَدَالَةَ أَهْلِهَا، وَلَا تَمْنَعُ صَاحِبَهَا مِنْ أَنْ
يَكُونَ عَابِداً أَوْ زَاهِداً أَوْ عَالِماً، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يُوقِ شَعْنَهُ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْمُقْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩]، وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ
الْهَوَىٰ ۗ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴾ [النازعات: ٤٠-٤١]، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ:

= خالد بن أبي عمران مُرسلاً.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢ / ١٥٤) برقم (٤١٣)، وأبو نعيم في «معركة
الصحابة» (٥ / ٢٧٢٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤ / ٢٨٦) من حديث واقد، وإسناده
ضعيف جداً، كما يُعلم من «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢ / ٢٥٨).

(١) انظر: «البنية شرح الهداية» للعيني (٩ / ١٦٠)، و«فتح القدير» لابن الهمام (٧ / ٤٢٣)، و«البحر
الرائق» لابن نجيم (٧ / ٩٦).

(٢) في (ل) و(ط): «فحيثُ يضره»، وهو خطأ.

(٣) زاد في (أ) و(خ) و(ط): «على هذه»

شُحَّ مُطَاعٌ، وَهُوَ يُؤْتَى مُتَّبِعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ^(١)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى وَلِيًّا مِنْ أَوْلِيَائِهِ إِلَّا عَلَى السَّخَاءِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ»^(٢).

وَاعْلَمَ أَنَّ الْعَالِمَ: هُوَ الَّذِي يَكُونُ جِهَةً فَضْلِيَّةً وَكَمَالِيَّةً مِنْ أَنْ يَعْلَمَ عِلْمَ طَرِيقِ الْآخِرَةِ، وَيَكُونُ عَامِلًا^(٣) بِذَلِكَ الْعِلْمِ فَقَطْ.

(١) أَخْرَجَهُ بِهَذَا اللَّفْظَ الْبَرَّازِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» بِرَقْمِ (٦٤٩١) وَ(٧٢٩٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» بِرَقْمِ (٥٤٥٢)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ» (٢/ ١٦٠) وَ(٣٤٣) وَ(٦/ ٢٦٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» بِرَقْمِ (٧٣١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» بِرَقْمِ (٩٦١)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّهَابِ» بِرَقْمِ (٣٢٥) وَ(٣٢٦) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وَضَعَّفَ إِسْنَادَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (١٥/ ١).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِرَقْمِ (٥٧٥٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَمَا يُعْلَمُ مِنْ «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْثَمِيِّ (١/ ٩١).

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارِيُّ بِرَقْمِ (٣٣٦٦) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبِرَقْمِ (٣٣٦٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، وَإِسْنَادُهُمَا ضَعِيفٌ جَدًّا، كَمَا يُعْلَمُ مِنْ «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١/ ٩١).

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» بِرَقْمِ (٦٨٦٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ» (١/ ٢٨٦): «هُوَ مَرْوِيُّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَأَسَانِيدُهُ وَإِنْ كَانَ لَا يَسْلَمُ شَيْءٌ مِنْهَا مِنْ مَقَالٍ، فَهُوَ بِمَجْمُوعِهَا حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى».

وَلَهُ أَصْلٌ فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» بِرَقْمِ (٤٣٤١)، وَ«جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ» بِرَقْمِ (٣٠٥٨)، وَ«سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» (٤٠١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ثَعْبَةَ الْخُسَنِيِّ ضَمَّنَ حَدِيثَهُ، وَفِيهِ: «حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهُوَ مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ، وَدَعْ عَنكَ الْعَوَامَّ».

(٢) رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعْرُوفِ بِجَحْدَرٍ مِنْ «الْكَامِلِ»، وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي «الْمُسْتَجَادِ» - كَمَا فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» لِلْعِرَاقِيِّ (٣/ ٢٤٤) - وَأُورَدَ طَرَفًا مِنْ إِسْنَادِهِ فِي «الْعِلَلِ» (١٤/ ١٢٥)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ، وَقَالَ الدَارِقُطْنِيُّ: «الْحَدِيثُ لَا يَبْتُغَى»، كَمَا فِي «اللَّكَلِيِّ الْمَصْنُوعَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ» لِلشَّيْطَوِيِّ (٢/ ٧٧).

وَمِنْ طَرِيقِ الدَارِقُطْنِيِّ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (٢/ ١٧٩).

(٣) فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «عَالِمًا»، وَالثَّبُوتُ مِنْ (ط).

والعابد: هو الذي يكونُ جهةً فضلهِ وكمالهِ من ورَعِهِ وكثرةِ صلاتِهِ وصَوْمِهِ وتلاوتهِ .

والزاهد: هو الذي يكونُ جهةً فضلهِ وكمالهِ من زُهْدِهِ في لباسِهِ وطعامِهِ ومسكِنِهِ بقَدْرِ دَفْعِ الضَّرورةِ، وورَعِهِ في غيرهِ .

[مَرَاتِبُ الصَّالِحِ سِوَى النُّبُوَّةِ]

واعلَمَ أَنَّ مَرَاتِبَ الصَّالِحِ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

الأول: مَرْتَبَةُ الصَّالِحِ .

والثاني: مَرْتَبَةُ الْوَلِيِّ^(١) .

والثالث: مَرْتَبَةُ الْعَارِفِ، وَيُقَالُ لَهُ: الصَّدِّيقُ، أَيْضاً^(٢) .

فِيدُلُّ عَلَى هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ

اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴿ [النساء: ٦٩] .

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «شَفِيعُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ، ثُمَّ

الشُّهَدَاءُ»^(٣)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً فِي الدُّنْيَا الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَوْلِيَاءُ، ثُمَّ

الصَّالِحَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ»^(٤) .

(١) زاد في (ط): «ويقال له: الشهيد، أيضاً» .

(٢) سقط من (أ) و(خ): «ويقال له: الصَّدِّيقُ، أيضاً» .

(٣) تقدّم في أوائل الرسالة بلفظ: «يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ»، وسلف

تخريجه هناك .

(٤) أخرجه - دون قوله: «ثم الأولياء ثم الصَّالِحَاءُ» - الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣) من حديث

وأما فَضْلُ مَرْتَبَةِ الصُّلَحَاءِ إِلَى مَرْتَبَةِ الْوَلِيِّ، وَمَرْتَبَةِ الْوَلِيِّ إِلَى مَرْتَبَةِ الْعَارِفِ، وَمَرْتَبَةُ الْعَارِفِ إِلَى مَرْتَبَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَا يَعْلَمُ فَضْلَ تِلْكَ الْمَرَاتِبِ^(١) أَحَدٌ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْوَلِيَّ إِذَا كَانَ أَخْلَاقَهُ^(٢) الْحَسَنَةَ كَامِلَةً وَقَوِيَّةً، وَقَامَ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَفَاضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى قَلْبِهِ عِلْمَ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالَ حَقَائِقِهِ وَأَسْرَارِهِ، فَيُظَهِّرُ مِنْ أَثَرِ ذَلِكَ الْعِلْمِ عَلَى لِسَانِهِ، فَيَصِيرُ عَارِفًا.

ولهذا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ»^(٣).

= وأخرجه أحمد في «مسنده» برقم (١٤٨١) من حديث سعد أيضاً، بلفظ: «الأنبياء ثم الصالحون ثم الأئمة فالأمم».

(١) يعني: التفاوت في الفضل بين كل مرتبتين من المراتب المذكورة.

(٢) في (أ) و(خ) و(ش): «الأخلاق».

(٣) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» برقم (٤٦٦) من حديث ابن عباس.

وأخرجه ابن عدي في ترجمة عبد الملك بن مهران من «الكامل في الضعفاء» من حديث أبي موسى الأشعري، وقال: «متنه منكر، وعبد لملك بن مهران مجهول ليس بالمعروف».

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الزهد» برقم (١٠٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١٠٠٤٩) عن صفوان بن سليم مُرسلاً.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» برقم (١٠١٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧٠ / ١٠) عن مكحول مُرسلاً.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٨٩ / ٥) من حديث مكحول عن أبي أيوب. وأعله بأن المُرسَل هو الصواب، على أن مكحولاً لم يسمع سماعه من أبي أيوب، كما في «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي (٢ / ٢٧٦).

وأورد ابن الجوزي أحاديث أبي أيوب وأبي موسى وابن عباس في «الموضوعات» (٣ / ١٤٤)، =

وقال عليه السَّلَامُ: «يقولُ اللهُ تعالى: لا يَزَالُ العبدُ يَتَقَرَّبُ إليَّ بالنَّوافِلِ حتَّى أُحِبَّهُ، فإذا أُحِبَّته كنتُ له سَمْعاً وَبَصَراً وَلِسَاناً وَيداً، وَبي يَسْمَعُ، وَبي يُبْصِرُ، وَبي يَنْطِقُ، وَبي يَبْطِشُ»^(١).

وقال عليه السَّلَامُ: «العُلَمَاءُ وَرِثَةُ الأنبياءِ، يُحِبُّهُمُ أهْلُ السَّمَاءِ، وَلَهُمُ يَسْتَغْفِرُ الحِيتَانُ فِي البَحْرِ إلى يومِ القِيامةِ»^(٢).

وقال عليه السَّلَامُ: «إِنَّ اللهُ تعالى وَملائِكَتُه حتَّى النَّمْلَةُ فِي الجُحْرِ وَالحوتُ فِي البَحْرِ لَيُصَلُّونَ عَلَيَّ مُعَلِّمِ النَّاسِ خيراً»^(٣).

وقال عليه السَّلَامُ: «مَنْ جَاءَهُ المَوْتُ وَهُوَ يَطْلُبُ العِلْمَ لِيُحْيِيَ بِهِ الإسلامَ، فَيَبْنِيهِ وَبَيْنَ الأنبياءِ درجَةٌ واحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ»^(٤).

= وتعقبه السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٧٦-٢٧٧) بأنه ضعيف، وليس بموضوع. وسلف عند المصنف بلفظ: «مَنْ زهدَ فِي الدُّنيا أدخَلَ اللهُ تعالى قلبه الحِكْمَةَ...»، وتقدّم تخريجه بذلك اللفظ هناك.

(١) أخرجه بنحوه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ أبو نعيم في «فضل العالم العفيف» من حديث البراء بن عازب، كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٣/ ٩ - ١٠).

وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥) من حديث أبي أمامة، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

(٤) أخرجه الدارمي في «سننه» برقم (٣٦٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (٢١٩) من حديث الحسن مرسلاً، وإسناده ضعيف.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «المعجم الأوسط» برقم (٩٤٥٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد»

(٤/ ١٣٣) من حديث ابن عباس. وإسناده ضعيف جداً، كما يُعلم من «مجمع الزوائد» للهيتمي

وقال عليه السَّلَامُ: «ما عُبِدَ اللهُ تعالى بشيءٍ أَفْضَلَ من فِقِهِ في دينِ اللهُ تعالى»^(١).
وقال عليه السَّلَامُ: «فقيهٌ واحدٌ أَشَدُّ على الشَّيْطَانِ من ألفِ عابِدٍ، ولكُلِّ شيءٍ
عِمَادٌ، وعِمَادُ هذا الدِّينِ الفِقه»^(٢).

وقال عليه السَّلَامُ: «النَّظَرُ إلى العَالِمِ أَحَبُّ إِلَيَّ من عِبَادَةِ سَنَةٍ، قِيَامِهَا
وصِيَامِهَا»^(٣).

وقال عليه السَّلَامُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى لِلْعَابِدِينَ
وَالْمُجَاهِدِينَ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فيقولُ العُلَمَاءُ: يَا رَبِّ، إِنَّهُمْ تَعَبَّدُوا وَجَاهَدُوا
فِي الدُّنْيَا بِسَبَبِ عِلْمِنَا، فيقولُ اللهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ، أَنْتُمْ شُفَعَاءُ

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» برقم (٦١٦٦)، والدارقطني في «سننه» برقم (٣٠٨٥)،
والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١٥٨٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (١٢٥)،
والقضاعي في «مسند الشهاب» برقم (٢٠٦) من حديث أبي هريرة، وفي إسناده كذاب، كما في
«مجمع الزوائد» (١/١٢١).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١٥٨٣) من حديث ابن عمر، وحكم بخطه فقال:
«المحفوظ هذا اللفظ من قول الزهري»، والموقوف على الزهري رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء»
(٣/٣٦٥).

(٢) هو تمة حديث أبي هريرة المتقدم تخريجه في الحديث السالف قبله، والقطعة الأولى منه - أعني:
«فقيه واحد... ألف عابد» - سلفت عند المصنّف في أوائل الرسالة، وتقدّم تخريجها هناك من
حديث ابن عباس.

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ.

وأخرج الديلمي، كما في «الفردوس» برقم (٢٦٤٥) و(٢٩٦٩) و(٦٨٦٧)، من حديث أنس:
«النظر إلى وجه العالم عبادة». ولا يصح، كما في «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص: ٤٤٦) برقم
(١٢٥١).

عندي، اشفعوا لهم، فيشفعون ثم يدخلون الجنة بعدهم»^(١).

[ذمُّ علماء الدنيا ومشايخها]

فلما عَلِمْنَا شهادة النَّبِيِّ عليه السَّلَامُ في حَقِّ العُلَمَاءِ والمَشَايخ الذين يَطْلُبُونَ الآخِرَةَ بالعلم والعمل، فلزِمَ علينا أن نَعْرِفَ شهادته بحَقِّ العُلَمَاءِ والمَشَايخ الذين يَطْلُبُونَ الدُّنْيَا بالعلم والعمل فقال عليه السَّلَامُ في حَقِّهم: «مَنْ ازدادَ عِلْماً ولم يزدَدْ وِزْعاً، لم يزدَدْ من الله إلا بُعْداً ومَقْتاً»^(٢)»^(٣).

وقال عليه السَّلَامُ: «إنَّ أشدَّ الناسِ عذاباً يومَ القيامةِ عالمٌ لم يَنْفَعه اللهُ تعالى مِنْ عِلْمِهِ»^(٤).

وقال عليه السَّلَامُ: «يكونُ في آخرِ الزَّمانِ عُبَادٌ جُهاَل، وعُلَمَاءُ فُساق»^(٥).

(١) أخرجه أبو العباس الذهبي في «العلم» من حديث ابن عباس بسندٍ ضعيف، كذا قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١٠ / ١).

(٢) زاد في (أ): «أي: عداوة».

(٣) أخرجه الديلمي في «مُسند الفردوس»، كما في «الفردوس» برقم (٥٨٨٧)، من حديث علي، إلا أنه قال: «زهداً» بدلاً من «ورعاً». وإسناده ضعيف، كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٥٩ / ١).

وأخرجه بنحوه ابن أبي الدنيا في «العلم» برقم (٣٣٧) عن الحسن البصري موقوفاً.

(٤) أخرجه ابن عدي في ترجمة خالد بن الحسين الضرير وفي ترجمة عثمان بن مقسم البصري من «الكامل في الضعفاء»، والطبراني في «المعجم الصغير» برقم (٥٠٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١٦٤٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» برقم (١١٢٢) من حديث أبي هريرة. وإسناده ضعيف، كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢ / ١).

(٥) أخرجه ابن عدي في ترجمة يوسف بن عطية من «الكامل في الضعفاء»، والحاكم في «المستدرک» (٤ / ٣١٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢ / ٣٣١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم =

وقال عليه السلام: «أنا من غير الدجال أخوف عليكم»^(١)، فقيل: من هم، يا رسول الله؟ قال: العلماء السوء»^(٢).

وقال عليه السلام: «شراؤ العلماء الذين يأتون الأمراء، وخيارُ الأمراء الذين يأتون العلماء»^(٣).

وقال عليه السلام: «هلاك أمتي: عالمٌ فاجرٌ، وعابدٌ جاهلٌ»^(٤).

واعلم أن دلائل كتب السماوية وبيان جميع الأنبياء على أنه ليس أحد بعيداً من الله تعالى ومذموماً عند الله إلا علماء الدنيا ومشايخها في أمة من أمم الأنبياء، ولهذا أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام، فقال: «يا داود، لا تسأل عني عالماً

= (٦٥٥٥)، والأجزي في «أخلاق العلماء» (١ / ٨٧) من حديث أنس، ولفظه عند الحاكم: «عباد جهال وقراء فسقة». وضعفه البيهقي، وكذا العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٥٩). وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة في «المصنف» برقم (٣٨٨٨٦)، وأحمد في «الزهد» برقم (١١٧٨) عن معاذ موقوفاً، والبزار في «مسنده» برقم (٢٦٣٠) عنه مرفوعاً، ولا يصح.

(١) في (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «أنا أخاف من غير الدجال».

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم (٢١٢٩٧) من حديث أبي ذر، بلفظ: «الأئمة المضلين» بدلاً من «العلماء السوء». وقال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٥٩): إسناده جيد. ويشهد له ما أخرجه أبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢٢٢٩) من حديث ثوبان: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين»، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) أخرج القطعة الأولى منه ابن ماجه (٢٥٦) من حديث أبي هريرة، بلفظ: «إن من أبغض القراء إلى الله الذين يزورون الأمراء». وإسناده ضعيف، كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٦٨).

(٤) ذكره ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» برقم (١١٦٢)، فقال: «ومن حديث ابن وهب: أن رسول الله ﷺ قال: هلاك أمتي: عالمٌ فاجرٌ، وعابدٌ جاهلٌ...». وهو معضل.

قد أسكرته^(١) الدنيا، فيُصدِّك عن طريقِ محبَّتِي، أولئك قُطَاعُ طريقِ الآخرة^(٢)، وكذا حُكْمُ المشايخ الذين رَكَنُوا إلى الدنيا، فُقُطَاعُ طريقِ الآخرةِ أشدُّ من قُطَاعِ طريقِ الدنيا.

يا أخي، أنتَ لِمَ لا تَتَفَكَّرُ في نفسك هل هي مِنَ الفريقِ المَذْمُومِ أم مِنَ الفريقِ المَمْدُوحِ، فإنَّكَ تَطْلُبُ^(٣) مَنَاصِبَ الدنيا، وتَغْتَرُّ بِحُظُوظِهَا، وتَأْمَنُ من أهوالِ دارِ العُقْبَى، وتَتْرُكُ أنواعَ مَنَاصِبِهَا ومَرَاتِبِهَا! فَتَفَكَّرْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا أَ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، وقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنَ ۞ سُارِعُ لَهْمٍ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ [المؤمنون: ٥٥ - ٥٦]، وقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَ كَفِرٌ ۚ إِنَّ رَبَّهُ لَسَمِيعٌ ۙ عَلِيمٌ﴾ [العلق: ٦ - ٨].

قيل: يا رسولَ الله، مَنْ أشرُّ الناسِ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قال عليه السَّلَامُ: «أهلُ الغِنَى في الدنيا»^(٤)، ولهذا قال عليه السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ قُوَّةَ آلِ مُحَمَّدٍ كَفَافاً»^(٥).

يا أخي، إنْ أَقْبَلْتَ إلى الدنيا، واتَّبَعْتَ هواك، وتركتَ عِبَادَةَ الله تَعَالَى، ولازمتَ إلى تحصيلِ مَنَاصِبِ الدنيا، إنْ أَخَذَتْهَا تَكُونُ مَسْرُوراً، وإنْ عَزَلَتْ عَنْهَا تَكُونُ محزوناً، وتركتَ ما لا يَكْثُرُ بعده من خالقِكَ، وتَطْلُبُ ما يَكْثُرُ بعده^(٦) من رازقِكَ، فهل لا تخافُ من أن يُصِيبَكَ الموتُ في هذه الحالة، فيُسَلِّبَ منك الإيمانَ، فتكونَ من الهالكين؟!!

(١) في (ش) و(ط): «استسكرته».

(٢) ذكره أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (١/ ٢٤٤) والغزالي في «إحياء علوم الدين» (١/ ٦٠).

(٣) في (أ): «تحب»، وفي (ش): «ترغب»، والأمر فيه قريب.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) أخرجه مسلم (١٠٥٥) من حديث أبي هريرة.

(٦) كذا في جميع النسخ! ولم يظهر لي معناه.

أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: فَبِعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفَيْنِ، وَلَا أَجْمَعُ عَلَيْهِ أَمْنَيْنِ، فَإِذَا آمَتْهُ فِي الدُّنْيَا أَخَفَّتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا أَخَفَّتُهُ فِي الدُّنْيَا آمَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وَذَكَرَ فِي كِتَابِ «قُوتِ الْقُلُوبِ»: «كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ: مَا كَانَ أَحَدٌ آمِنًا^(٢) عَلَى إِيمَانِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ مِنْ أَنْ يُسَلَّبَ عَنْهُ إِيمَانُهُ [إِلَّا سُلِبَ]»^(٣).

وَاعْلَمْ أَنَّ دَلَائِلَ كِتَابِ السَّمَاوِيَّةِ وَبَيَانَ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ: إِذَا فَارَقَ رُوحَ الْإِنْسَانِ عَنْ بَدَنِهِ فِي حَالَةٍ نَزَعِهِ يُخْتَمُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَيُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يُحْشَرُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ»^(٤)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يُحْشَرُ الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٥).

وَلَوْ أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ عُلَمَاءَ الدُّنْيَا^(٦) وَمَشَايخَهَا فِي عَصْرِ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ، كَيْفَ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» بِرَقْمِ (٦٤٠)، وَابِيهَيْفِي فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» بِرَقْمِ (٧٥٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) فِي (أ): «يَأْمَنُ»، وَفِي (ش) وَ(ل): «أَمِينًا».

(٣) «قُوتِ الْقُلُوبِ» لِأَبِي طَالِبِ الْمَكِّيِّ (١/ ٣٨٨) وَ(٢/ ٣٩١) وَ(٢/ ٢٢٨)، وَمِنْهُ اسْتَدْرَكْتُ مَا أُثْبِتُهُ بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٧٨) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِلَفْظِ: «يُيَعَّثُ» بَدَلًا مِنْ «يُحْشَرُ».

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» بِرَقْمِ (٦٤٥٠)، وَفِي «الْمَعْجَمِ الصَّغِيرِ» بِرَقْمِ (٨٧٤) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظِ: «لَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا حُشِرَ مَعَهُمْ». وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي «الْتَرغِيبِ وَالتَّرْهيبِ» (٤/ ٢٨): إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٦١٦٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٤٠) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي قِصَّةِ: «الْمَرْءِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

(٦) فِي (ش) وَ(ل): «الدِّينِ».

يأكلون الدنيا بالدين، وكيف يلبسون [على] الناس ويُرأونهم، فانظُرْ إلى بعض تلبسهم ورياءهم التي كتبها الشيخ الإمام الغزالي في كتاب «إحياء علوم الدين»^(١).

ولو سألت فقيهاً عن العلم الذي يتعلّق بالباطن، كالأخلاق المَحمودَة والمَذمومة وحُدودها وأسبابها وثمراتها وعلاجها، حتى عن الإخلاص واليقين والتوكل والقناعة والرياء والورع والصمت^(٢) والتفكير وغير ذلك، يتوقف في جواب هذه الأشياء، مع أنها فرُض عَيْن عليه، وفي إهمالها هلاكه في الآخرة.

ولو سألته عن الطلاق واللعان والظهار والبيع والإجارة والسلم والرهن وغير ذلك، ليجيبك بالتعريفات الدقيقة والعبارات المغلقة التي تقتضي الدهور والأزمان^(٣)، ولا يحتاج أحدٌ إلى شيء منها، وإن احتاج لم يدخل البلدَ عمن يقوم بها ويكفيه مؤونة التعب فيها، فلا يزال ذلك الفقيه ليلاً ونهاراً في حفظه ودرسه، ويغفل عما هو مهمٌ لنفسه في الدين.

فإن قيل له: لِمَ اشتغلتَ به؟ قال: لأنه علمُ الدين وفرص الكفاية، ويلبس على نفسه وعلى الناس في تعليقه، والفتن^(٤) يعلم أنه لو كان غرضه أداء حق الأمر في فرض الكفاية لَقَدَّم عليه فرض العين، بل قدَّم عليه كثيراً من فروض الكفايات، فكم

(١) في كتاب العلم منه، الباب السادس في آفات العلم وبيان علامات علماء الآخرة والعلماء السوء،

(١ / ٥٨ - ٨٢).

(٢) في (خ) و(ل): «والعصمة».

(٣) سقط من (أ) و(خ): «التي تقتضي الدهور والأزمان»، ولعلها بمعنى: أن تعلمها يقتضي بذل الدهور

والأعمار، وقد تكون لفظة «تقتضي» مصحفةً عن «تقتضي»، أي: التي تقتضي الدهور والأعمار

فيها، والله أعلم.

(٤) في (ل): «والعاقل»، وهو محتمل، وفي (ش) و(ط): «والعقل»، وفي (أ): «والحال»!

مِنْ بَلَدٍ لَيْسَ فِيهِ طَيْبٌ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ؟ وَلَا يَجُوزُ قَبُولُ شَهَادَتِهِمْ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَطْبَاءِ مِنْ أَحْكَامِ الْفِقْهِ، ثُمَّ لَا تَرَى أَحَدًا يَسْتَعْلُ بِعِلْمِ الطَّبِّ، لِأَنَّ الطَّبَّ لَيْسَ يَتَيَسَّرُ التَّوَصُّلُ بِهِ إِلَى تَوَلِيَةِ الْأَوْقَافِ وَالْوَصَايَا وَخِيَانَةِ^(١) أَمْوَالِ الْيَتَامَى، أَوْ تَقَلُّدِ الْقَضَاءِ وَالْحُكُومَةِ، وَالتَّقَدُّمِ بِهِ عَلَى الْأَقْرَانِ، وَالتَّسَلُّطِ بِهِ عَلَى الْأَعْدَاءِ.

هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ! قَدْ انْدَرَسَ عِلْمُ الدِّينِ بِتَلْبِيسِ الْعُلَمَاءِ السُّوءِ لَفْظَ الْفِقْهِ، وَقَدْ تَصَرَّفُوا فِيهِ بِالتَّخْصِيسِ، لَا بِالنَّقْلِ وَالتَّحْوِيلِ، إِذْ خَصَّصُوهُ بِمَعْرِفَةِ الْفُرُوعِ الْفُرْعِيَّةِ^(٢) فِي الْفَتَاوَى، وَالْوُقُوفِ عَلَى دَقَائِقِ عِلْمِهَا، وَاسْتِكْثَارِ الْكَلَامِ فِيهَا، وَحِفْظِ الْمَقَالَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا، فَمَنْ كَانَ أَشَدَّ تَعَمُّقًا فِيهَا وَأَكْثَرَ اسْتِغْلَالًا بِهَا يُقَالُ: هُوَ الْأَفْقَهُ^(٣).

وَلَقَدْ كَانَ اسْمُ الْفِقْهِ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ إِطْلَاقًا عَلَى عِلْمِ طَرِيقِ الْآخِرَةِ، وَمَعْرِفَةِ دَقَائِقِ آفَاتِ النَّفْسِ وَمُفْسِدَاتِ الْأَعْمَالِ، وَقُوَّةِ الْإِحَاطَةِ بِحَقَارَةِ الدُّنْيَا، وَشِدَّةِ التَّطَلُّعِ إِلَى نَعِيمِ الْآخِرَةِ، وَاسْتِيْلَاءِ الْخَوْفِ عَلَى الْقَلْبِ.

وَيَذُكُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ فِقْهُهُوَ فِي الَّذِينَ يَلْمِزُونَ أَوْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فَالَّذِي يَكُونُ الْإِنْدَارُ وَالتَّخْوِيفُ بِهِ هُوَ هَذَا الْفِقْهُ دُونَ تَعْرِيفَاتِ الطَّلَاقِ وَاللَّعَانِ وَالتَّبَعِ وَالشُّرَاءِ وَالسَّلْمِ وَالْإِجَارَةِ، فَلَا يَحْصُلُ بِهَذِهِ إِندَارٌ وَتَخْوِيفٌ، بَلِ التَّجَرُّدُ لَهُ عَلَى الدَّوَامِ يُقْسِي الْقَلْبَ وَيَنْزِعُ الْخَشْيَةَ عَنْهُ، كَمَا يُشَاهَدُ مِنَ الْمُتَجَرِّدِينَ لَهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هُمُ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وَأَرَادَ بِهِ مَعَانِيَ الْإِيمَانِ دُونَ الْفَتَاوَى، لِأَنَّ التَّجَرُّدَ لَهُ يَحِثُّ النَّاسَ عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنْ عِلْمِ الْآخِرَةِ وَأَحْكَامِ الْقَلْبِ.

(١) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، سِوَى (خ) فَقَدْ سَقَطَ مِنْهَا قَوْلُهُ: «وَخِيَانَةَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى»، وَيُظْهِرُ لِي أَنَّ فِي لَفْظَةِ «خِيَانَةَ» تَصْحِيفًا، وَأَنَّ صَوَابَهَا: جَبَايَةَ أَوْ حِيَازَةَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) فِي (ل): «الْقُرْنِيَّةُ»، وَسَقَطَتْ مِنْ (ط)، وَأَصْلِحَتْهَا بِحَسَبِ السِّيَاقِ.

(٣) مِنْ قَوْلِهِ: «بَتَلْبِيسِ الْعُلَمَاءِ السُّوءِ» إِلَى هُنَا، سَقَطَ مِنْ (أ) وَ(خ) وَ(ش).

وَوَجَدُوا^(١) عَلَى ذَلِكَ مُعِينًا مِنَ الطَّبَعِ، فَإِنَّ عِلْمَ البَاطِنِ غَامِضٌ، وَالْعَمَلُ بِهِ عَسِيرٌ، وَالتَّوَصُّلُ بِهِ إِلَى طَلَبِ الوَلَايَةِ وَالقَضَاءِ وَالجَاهِ وَالْمَالِ مُتَعَدِّرٌ، فَوَجَدَ الشَّيْطَانُ مَجَالًا^(٢) لِتَحْصِيلِ ذَلِكَ فِي القُلُوبِ.

وَذَكَرَ فِي كِتَابِ «الْخِلاصَةِ»: «لَا يُتْرَكُ القَاضِي عَلَى القَضَاءِ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ، كَي لَا يَنْسِيَ العِلْمَ».

[وَجُوبُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ عَلَى العُلَمَاءِ]

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى العُلَمَاءِ أَنْ يَأْمُرُوا بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، كَي لَا يَسْتَحِقُّوا لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْعِقَابَ مِنْهُ فِي الآخِرَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ البَيِّنَاتِ وَهُدًى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللُّعُنُونَ ﴿١٦١﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٥٩ - ١٦٠].

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَكْتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٣).
وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ عَمِلُوا بِالمَعاصِي، وَفِيهِمْ مَنْ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُنْكَرَ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلْ، إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ»^(٤).

(١) معطوف على «خصصوه» من قوله قبل فقرتين: «إذ خصصوه بمعرفة الفروع الفرعية».

(٢) في (ل) و(ط): «مجالاً».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وابن ماجه (٢٦٦) من حديث أبي هريرة. وقال

الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٤) من حديث أنس بن مالك، وبرقم (٢٦٥) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٣٣٨) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وقال عليه السلام: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ولم يُوقر كبيرنا، ولم يأمر بالمعروف، ولم ينه عن المنكر»^(١).

وقال عليه السلام: «ما أعمال البر عند الجهاد في سبيل الله تعالى إلا كنفثة واحدة في بحر لجي، وما جميع أعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا كنفثة واحدة في بحر لجي»^(٢).

قال عليه السلام: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(٣).

قال فخر الإسلام عليّ البرزدي في «أصول الفقه»: «الذي يأمر بالمعروف إذا خاف القتل رخص له في تركه، لِمَا قُلْنَا مِنْ مِرَاعَاةِ حَقِّهِ، وَإِنْ شَاءَ صَبَرَ حَتَّى يُقْتَلَ، وَهُوَ الْعَزِيمَةُ، لِأَنَّ حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى فِي حُرْمَةِ الْمُنْكَرَاتِ بَاقٍ، وَفِي بَدَلِ نَفْسِهِ إِقَامَةُ الْمَعْرُوفِ، لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ إِذَا قُتِلَ تَفَرَّقَ جَمْعُ الْفَسَقَةِ، وَمَا كَانَ غَرَضُهُ

(١) أخرجه بتمامه الترمذي (١٩٢١) من حديث ابن عباس، وقال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه دون قطعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أبو داود (٤٩٤٣)، والترمذي (١٩٢٠) من حديث عبد الله بن عمرو، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) أخرج القطعة الأولى منه الديلمي في «مسند الفردوس»، كما في «الفردوس» برقم (٦٣٠٣)، من حديث جابر بن عبد الله، وإسناده ضعيف، كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الأحياء» (٣٠٨ / ٢).

وأخرج القطعة الثانية منه عليّ بن معبد في كتاب «الطاعة والمعصية» من رواية يحيى بن عطاء مرسلاً أو مُعَضَّلاً، قال العراقي في «تخريج أحاديث الأحياء» (٣٠٨ / ٢): «ولا أدري من يحيى بن عطاء».

(٣) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري.

إلا تفریقَ جَمْعِهِمْ، فبذلَ نفسَه لذلك، فصارَ مُجاهِداً في سبيلِ الله»^(١).

وذكرَ في كتابِ «الخلاصة»: «رجُلٌ رأى على ثوبِ إنسانٍ نجاسةً أكثرَ من قدرِ الدرهم، إن وقعَ في قلبه أنه لو أخبرَه يشتغلُ بغسلِهِ لم يسعه أن لا يُخبرَه، وإن عَلِمَ أنه لا يلتفتُ إلى كلامِهِ كانَ في سعةٍ أن لا يُخبرَه».

والأمرُ بالمعروفِ على هذا؛ إن عَلِمَ أنهم يستمعونَ يجبُ عليه، وإلا فلا.

قالَ الإمامُ السرخسيُّ^(٢): الأمرُ بالمعروفِ واجبٌ مطلقاً من غيرِ هذا التفصيلِ^(٣).

رجُلٌ لو رأى منكراً وهو ممنٌ يرتكبُ هذا المنكرَ، يلزمُه النهيُ، لأن الاجتنابَ عن المنكرِ واجبٌ، وكذا الأمرُ بالمعروفِ، فإذا تركَ أحدهما لا يتركُ الآخرَ^(٤).

(١) «أصول الفقه» للبزدوي (ص: ٣٣٤)، و«كشف الأسرار» لعبد العزيز البخاري (٢ / ٣١٧).

(٢) هو الإمام الكبير أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت ٤٨٣)، شمس الأئمة، كان إماماً علامة حجة متكلماً فقيهاً أصولياً مُناظراً، وله مُصنّفات مشهورة، منها: «المبسوط» أملاه من سجنه بأوزجند بسبب كلمة نصّحَ بها الخاقان، و«شرح السّير الكبير»، و«أصول الفقه»، وغيرها كثير. انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٣ / ٧٨ - ٨٢)، و«الأعلام» للزركلي (٥ / ٣١٥).

(٣) لم أجده في «أصول السرخسي» ولا في «مبسوطه»، وفي عزوه إليه نظراً، فقد قال السرخسيُّ في «أصوله» (١ / ١١٨): «وعلى هذا الأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكرِ عند خوفِ الهلاك، فإنَّ السببَ الموجبَ لذلك وحُكمَ السببِ - وهو الوجوبُ حقاً لله تعالى - قائمٌ، ولكن يُرخصُ له في التّرك والتأخير بقدرِ كان من جهته، وهو خوفُ الهلاك وعجزُه عن شدِّ المُعاضِدِ عنه، ولهذا لو أقدمَ على الأمرِ بالمعروفِ حتى يُقتلَ كان مأجوراً، لأنه مُطيعٌ ربّه فيما صنعَ، وفي هذا الفصلُ يُباحُ له الإقدام عليه وإن كان يعلمُ أنه لا يتِمَّكنُ من منعهم عن المنكرِ»، وأنت ترى أن فيه تفصيلاً بنحو التفصيل الذي ذكره البزدوي.

(٤) انظر: «المحيط البرهاني» (٥ / ٣٧١)، و«الاختيار» للموصلي (٤ / ١٤٧)، و«البحر الرائق» لابن

نجيم (٨ / ٢١٥)، وغيرها.

وذكر في «فتاوى الصغرى»^(١): «الأمر بالمعروف يجب، وإن كان يلحقه الضرر غالباً أو يعلم يقيناً».

وذكر في «كيمياء السعادة»^(٢): «أضلُّ نُهْمٌ: أمر معروف ونهي منكر است: وإين قُطْبِي است از أقطاب دين كه أنبيار ابرايي اين فرستاده اند، وچون اين مُندرس شود واز ميان خلقي برخيزد، همۀ شعائر دين وشرع باطل شود»^(٣).

وقال عليه السلام: «كيف أنتم إذا طغى نساؤكم، وفسق شبابكم؟ قالوا: إن ذلك لكائن يا رسول الله! قال عليه السلام: نعم، والذي نفسي بيده، أشدُّ منه سيكون. قالوا: يا رسول الله، وما أشدُّ منه؟ قال عليه السلام: كيف أنتم إذا لم تأمروا بمعروف ولم تنهوا عن منكر؟ قالوا: وإن ذلك كائن يا رسول الله! قال: نعم، والذي نفسي بيده، أشدُّ منه سيكون. قالوا: وما أشدُّ منه؟ قال: كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً ورأيتم المنكر معروفاً؟ قالوا: وكائن ذلك، يا رسول الله! قال: والذي نفسي بيده،

(١) للإمام عمر بن عبد العزيز المعروف بحسام الدين الشهيد (ت ٥٣٦هـ)، وهي التي بوبها نجم الدين يوسف بن أحمد الخاصي (ت ٦٣٤هـ)، كـ «الكبرى» له، وقد أطنب فيها بالأحاديث وبيان الأحكام وزوائد الروايات، حتى بعد عن الضبط، كما في «كشف الظنون» (٢/ ١٢٢٤). وفيه إشارة إلى أنها ليست بمعتمدة فيما تنفرد به، ومنه الحكم المنقول هنا، فإنه مخالف لما تقدم عن السرخسي والبزدوي.

(٢) للإمام حجة الإسلام الغزالي، صنّفه في الموعظة والأخلاق باللغة الفارسية، وهو مطبوع في مجلدين، وأما المطبوع باللغة العربية بهذا العنوان فهو مقتطفات يسيرة منه.

(٣) «كيمياء سعادته»، إمام محمد غزالي، (ص: ٣٨٩)، ط طهران.

ومعناه: «الأصل التاسع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: وهذا قطب من أقطاب الدين أرسل الأنبياء لأجله، لأنه إن اندرس أو ارتفع عن الناس بطلت شعائر الدين والشرع كلها». كما أفادنيه أحد الإخوة جزاه الله خيراً.

أشدُّ منه سيكون، قالوا: وما أشدُّ منه، يا رسولَ الله؟ قال: كيف أنتم إذا أمرتُم بالمنكرِ ونهيتُم عن المعروف؟ قالوا: فكائنُ ذلك، يا رسولَ الله! قال: نعم^(١)»^(٢).

وذكرَ في كتابِ «قوتِ القلوب»: «قالَ ابنُ عباسٍ رضيَ اللهُ تعالى عنهما: لا يأتي^(٣) على الناسِ زمانٌ إلَّا فيه أماناتٌ سنَّةٌ نبيِّهم، وأحياناً فيه بدعةٌ أنفُسِهِم، حتَّى تموتَ السننُ، وتحيا البدعُ^(٤)»^(٥).

وقالَ عليه السَّلامُ أيضاً: «لا يأتي على الناسِ زمانٌ إلَّا يكونُ العلماءُ بينهم بمنزلةِ الأمواتِ لا يلتفتونَ إليهم، ويستخفي المؤمنُ فيهم كما يستخفي المنافقُ فينا اليوم»^(٦).

(١) من قوله: «قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله» إلى هنا، سقط من (أ) و(خ) و(ل).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» برقم (٣٢)، وعبد الغني المقدسي في «الأمر بالمعروف» برقم (٥٦) من حديث أبي أمامة الباهلي. ونقل ابنُ أبي حاتم في «علل الحديث» (٢ / ٤١٨) برقم (٢٧٥٩) عن أبيه: أنه «حديث منكر». وأخرجه مختصراً أبو يعلى في «مسنده» برقم (٦٤٢٠)، والطبراني في «المعجم الأوسط» برقم (٩٣٢٥) من حديث أبي هريرة. وإسناده ضعيف جداً، كما يُعلم من «مجمع الزوائد» للهيتمي (٧ / ٢٨٠ - ٢٨١).

(٣) في (ط): «ليأتي»، والمثبت من جميع النسخ، وهو الموافق لِمَا في «قوت القلوب».

(٤) رواه ابن وضاح في «البدع» برقم (٩٥) و(٩٦)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنن» برقم (٩٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» برقم (١٠٦١٠)، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» برقم (١٢٤) و(١٢٥). قال الهيتمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٨٨): «رجاله مؤثقون».

(٥) «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١ / ٢٨٩).

(٦) أخرجه ابن عدي في ترجمة يحيى بن أبي أنيسة من «الكامل في الضعفاء»، والطبراني في «مسند الشاميين» برقم (٢٣٨) من حديث جابر بن عبد الله، بلفظ: «يأتي على الناس زمانٌ يستخفي المؤمنُ فيهم كما يستخفي المنافقُ فيكم اليوم»، وإسناده ضعيف.

وقال بعضُ السَّلَفِ: «أَفْضَلُ الْعِلْمِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الصَّمْتُ، وَأَفْضَلُ الْعَمَلِ النَّوْمُ»،
لِكَثْرَةِ النَّاطِقِينَ بِالشُّبُهَاتِ وَالْعَامِلِينَ بِهَا، فَبالصَّمْتِ يَنْجُو مِنَ النُّطْقِ بِهَا، وَبالنَّوْمِ يَنْجُو
مِنَ الْعَمَلِ بِهَا، فَصَارَ الصَّمْتُ عِلْمًا لِلْجَاهِلِ، وَالنَّوْمُ عِبَادَةً لَهُ. وَلَعَمْرِي، إِنَّ الصَّمْتَ
وَالنَّوْمَ أَدْنَى أَحْوَالِ الْعَالِمِ، وَهُمَا أَعْلَى أَحْوَالِ الْجَاهِلِ ^(١).

وَعَنْ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: «مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ فِتْنَةً؟ فَقَالَ: زَلَّةُ الْعَالِمِ، إِذَا
زَلَّ زَلٌّ بِزَلَّتِهِ الْعَالِمِ» ^(٢).

وقال بعضُ السَّلَفِ: «مِثْلُ الْعَالِمِ إِذَا زَلَّ مِثْلُ السَّفِينَةِ، إِذَا غَرِقَ يَغْرَقُ مَعَهَا خَلْقٌ
كَثِيرٌ» ^(٣).

وقال ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: «وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْآتِبَاعِ، وَوَيْلٌ

= أما القطعة الأولى منه فقد عزاها أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (١ / ٢٧٦) إلى حذيفة من
قوله، ولفظه: «وكان حذيفة يقول أيضاً: يأتي في آخر الزمان قوم يكون العالم فيهم بمنزلة الحمار
الميت، لا يلتفتون إليه، يستخفي المؤمن فيهم كما يستخفي المنافق فينا اليوم، المؤمن فيهم أذل من
الأمّة»، ولم أقف عليه مُسنداً.

(١) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١ / ٢٧٦).

(٢) رواه ابن المبارك في «الزهد» برقم (١٤٧٤) عن عبيد الله بن أبي جعفر - أحد التابعين - قال: قيل
لعيسى... قال: زلة العالم، إذا زل العالم زل بزلة عالم كثير.

وذكره الميداني في «مجمع الأمثال» (١ / ٤٤) بلفظ: «إذا زل العالم زل بزلة عالم»، وهذا أقرب،
أعني: أن يكون كلاماً مُتداولاً بين الناس.

(٣) ذكره الغزالي في «إحياء علوم الدين» (٤ / ٣٣)، ونقل الميداني في «مجمع الأمثال» (١ / ٤٤) عن
أحد الشعراء قوله:

إِنَّ الْفَقِيهَ إِذَا غَوَى وَأَطَاعَهُ قَوْمٌ غَوَوْا مَعَهُ فَضَاعَ وَصَبَعًا
مِثْلُ السَّفِينَةِ إِنْ هَوَتْ فِي لُجَّةِ تَغْرَقُ وَيَغْرَقُ كُلُّ مَا فِيهَا مَعًا

للاتِّباعِ مِنَ الْعَالِمِ، يَزِلُّ الْعَالِمُ زَلَّةً، فَيَتَّبِعُهُ عَلَيْهَا أَقْوَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَتَبْلُغُ الْآفَاقَ»^(١).

[التَّحذِيرُ مِنْ تَرْكِ الْوَاجِبَاتِ وَالسُّنَنِ، وَالتَّنْوِيهُ بِبَعْضِهَا]

وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْظَمَ جُرْمًا مِمَّنْ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ لَمْ يَعْجَبْ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي هِيَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَطَرِيقُ أَوْلِيَائِهِ مِنْ عِبَادِهِ، فَأَصْلَ بِذَلِكَ عِبَادَةَ تَعَالَى، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَانظُرْ إِلَى الْعُلَمَاءِ وَالْمَشَايخِ الَّذِينَ فِي زَمَانِنَا أَنَّهُمْ يَأْتُونَ الْمَسَاجِدَ وَالْجَمَاعَ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى الْإِسْتِمَاعِ الْوَاجِبِ، بَلْ يَلْتَفِتُونَ بِالتَّكَلُّمِ، وَإِنْ عَلِمَ وَاحِدٌ وَجُوبَ الْإِسْتِمَاعِ يَمْنَعُونَهُ وَيُنْكِرُونَ تَعْلِيمَهُ، وَإِنْ أَقَامَ دَلِيلًا شَرْعِيًّا يَخَالِفُونَهُ وَيُعَانِدُونَهُ، وَالْحَالُ أَنَّ الْوَاجِبَ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ بِمَنْزِلَةِ الْفَرَضِ مِنْ جِهَةِ الْعَمَلِ^(٢)، أَنَّهُمْ يَفْعَلُهُمْ وَقَوْلُهُمْ يَكُونُونَ سَبَبًا لارتفَاعِهِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ.

قال فخر الإسلام عليّ البرزديّ في «أصول الفقه»: «وأما حكم الواجب فلزومه عملاً بمنزلة الفرض، لا علماً على اليقين، لِمَا فِي دَلِيلِهِ مِنَ الشُّبْهَةِ، حَتَّى لَا يُكْفَرَ جَاحِدُهُ»^(٣)،^(٤).

وذكر في كتاب قاضيخان: «رجل يقرأ القرآن، ويجنبه رجل يكتب الفقه لا يمكنه

(١) ذكره أبو طالب المكيّ في «قوت القلوب» (١/ ٢٩٥) و(٣١٠)، والغزاليّ في «إحياء علوم الدين» (٤/ ٣٣).

(٢) في (ط): «العلم»، وهو خطأ، والمُنْبِت من (ل)، والكلام ساقط من سائر النسخ.

(٣) من قوله قبل خمس فقرات: «فصار الصمت علماً للجاهل» إلى هنا، أثبتته من (ل) و(ط)، ولم يرد في سائر النسخ.

(٤) «أصول الفقه» للبرزديّ (ص: ٣٢٩)، و«كشف الأسرار» لعبد العزيز البخاريّ (٢/ ٣٠٣).

أَنْ يَسْتَمِعَ مِنْهُ الْقُرْآنَ، فَالْإِثْمُ عَلَى الْقَارِئِ، لِأَنَّهُ قَرَأَ فِي مَوْضِعٍ يُشْتَغَلُ فِيهِ بِالْكِتَابَةِ، فَلَا إِثْمَ عَلَى الْكَاتِبِ»^(١).

وَذَكَرَ فِي كِتَابِ «الْخُلَاصَةِ»: «رَجُلٌ يَكْتُبُ الْفَقْهَ، وَيَجْنِبُهُ رَجُلٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَلَا يُمَكِّنُهُ اسْتِمَاعُهُ، فَالْإِثْمُ عَلَى الْقَارِئِ»^(٢).

وَذَكَرَ فِي «الْمُتَّقَى»^(٣): «قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْتَرَجِيعِ لَا يُكْرَهُ، وَكَانَ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوْسُفَ وَمُحَمَّدِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْأَلْحَانِ، وَقَالَ أَكْثَرُ الْمَشَايخِ: مَكْرُوهٌ لَا يَجِبُ الْاسْتِمَاعُ فِيهِ، لِأَنَّ فِيهِ تَشْبَهُاً بِفِعْلِ الْفَسَقَةِ فِي حَالِ فِسْقِهِمْ، وَلِهَذَا الْمَعْنَى يُكْرَهُ هَذَا النَّوْعُ فِي الْأَذَانِ»^(٤). وَالْكَلَامُ فِي الْمَسْجِدِ مَكْرُوهٌ مُطْلَقاً، فَكَيْفَ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ^(٥)؟».

(١) «فتاوى قاضيخان» (١ / ١٦٢).

(٢) في (ل): «فالإثم على الكاتب»، وفي (أ): «فالإثم على القارئ»، وكلاهما خطأ.

(٣) للحاكم الشهيد، أبي الفضل محمد بن محمد بن أحمد، المقتول شهيداً سنة (٣٣٤)، رحمه الله تعالى، وفيه نوادر من المذهب، كما في «كشف الظنون» (٢ / ١٨٥١).

(٤) وهو المعتقد في المذهب، انظر: «الاختيار» للموصلي (١ / ١٩٥)، و«تبيين الحقائق» للزيلعي (١ / ٩١)، و«مجمع الأنهر» لداماد (٢ / ٥٥١).

والمراد بالترجيع: التَّغْيِيْبُ بِمَا يُؤَدِّي إِلَى تَغْيِيرِ الْحُرُوفِ وَالْكَلِمَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا يُعْرَفُ مِنْ «البحر الرائق» (١ / ٢٧٠) و«الذَّرُّ الْمُخْتَارُ» (١ / ٣٨٧) مع «حاشية ابن عابدين»، أما ما لَا يُغَيَّرُ الْأَلْفَاظَ فَحَسَنٌ، قَالَ الْإِمَامُ قَاضِيخَانَ فِي «فتاواه» (١ / ٧٨): «وَلَا بَأْسَ بِالتَّطْرِيبِ فِي الْأَذَانِ، وَهُوَ تَحْسِينُ الصُّوْتِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَغَيَّرَ، فِيمَا تَغْيِيرَ بَلْحَنِ أَوْ مَدًّا أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ كُرْهًا، وَكَذَلِكَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ».

(٥) من قوله: «والكلام في المسجد» إلى هنا، أثبتته من (ل) و(ط)، وليس في سائر النسخ.

وقال عليه السَّلامُ: «سيأتي على الناسِ زمانٌ يكونُ حديثُهُم في أمورِ دُنْيائِهِم في مَساجِدِهِم، ليسَ اللهُ تعالى فيهِم حاجةٌ، فلا تُجالِسُوهُم»^{(١)(٢)}.

وذكرَ في كتاب قاضيخان: «لا يَنْبَغِي للقوم أن يُقدِّموا^(٣) في التراويح الـ(خوشِ خَوان)^(٤)، ولكنْ يُقدِّمونَ الإمامَ الـ (دُرُستِ خَوان)^(٥)، لأنَّ الإمامَ إذا كان يقرأ بالصَّوتِ الحسنِ يَسْغُلُ عن الخشوع والتَّدبُّير والتَّفكُّر»^(٦).

[التنويه ببعض واجبات الصلاة وسُنَّتها]

اعلَمَ أنَّ القَوْمَةَ والجلسة^(٧) في الصَّلَاةِ سُنَّةٌ مُؤكَّدةٌ عند أبي حنيفة ومُحمَّدٍ رحمهما اللهُ، وفَرَضَ عندَ أبي يوسفَ والشافعيَّ رحمهما اللهُ. ورُوِيَ عن أبي يوسفَ أنه قال: سألتُ أبا حنيفةَ عن الرَّجُلِ يَرَفَعُ رأسَهُ من الرُّكُوعِ في الفريضة، هل يقولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي؟ قال: يقولُ: رَبَّنَا لك الحمد، وَيَسْكُتُ مِقْدَارَ تَسْبِيحَةٍ قائماً،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المُصنَّف» برقم (٣٦٤٥٨)، وأحمد في «الورع» برقم (٢٠٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٢٧٠١) من حديث الحسن البصريِّ مُرسَلاً. وأخرجه بنحوه ابنُ حبان في «صحيحه» برقم (٦٧٦١) من حديث عبد الله بن مسعود. وأخرجه كذلك الحاكم في «المستدرک» (٤/٣٢٣) من حديث أنس بن مالك.

(٢) زاد في (ل) و(ط): «ثم إذا قاموا إلى الصلاة يقرؤون القرآن بوجه لو تكلم أحد خامه بالعربية على هذا الوجه لفتح من سمعه، يسرعون ولا يجوزون، والحال أن الثاني والخشوع والتفكر في القرآن مما لا بد منه»، وفيه خللٌ ظاهر، فضلاً عن عدم اتساقه مع ما قبله وبعده.

(٣) في (أ): «يقدمون»، وفي (ل): «يتقدم»، وفي (خ) و(ش) و(ط): «يقدم»، وأصلحته بحسب السياق.

(٤) أي: القارئ الذي يقرأ القرآن بصوت حسن جميل.

(٥) أي: القارئ الذي يقرأ القرآن بالترتيل والتجويد.

(٦) «فتاوى قاضيخان» (١/٢٣٩).

(٧) أي: القَوْمَةُ من الرُّكُوع، والجلسة بين السَّجْدَتَيْنِ.

وكذلك يَسْكُتُ بين السَّجْدَتَيْنِ مقدارَ تَسْبِيحَةٍ واحدة^(١)، والاطمئنانُ في قَوْمَةِ الرُّكُوعِ والسُّجُودِ مقدارَ تَسْبِيحَةٍ واحدة.

قال فخرُ الإسلامِ عليُّ البَزْدَوِيُّ في «أصولِ الفِقه»: «والأصلُ في فُرُوعِ الإيمانِ: الصلاة، وهي عِمادُ الدِّينِ، شُرِعَتْ شُكْرًا لِنِعْمَةِ البَدَنِ الذي يَشْتَمِلُ ظاهرَ الإنسانِ وباطنه^(٢)، إلا أنها لما صارت أصلاً بواسطة الكعبةِ كانت دونَ الإيمانِ الذي صار قُرْبَةً بلا واسِطَةٍ يَشْتَمِلُ باطنَ الإنسانِ فقط»^(٣).

فاعلمَ أنَ الذينَ يُصَلُّونَ صَلَاتَهُمْ، لكنْ لا على وجهِ الكمالِ، فإنهم يَرْتَكِبُونَ أربعَ كبائرَ:

الأولُ^(٤): أنهم يتركونَ القراءةَ بالترتيلِ على الإصرارِ في القيامِ، والترتيلُ في القراءةِ واجبٌ^(٥)، وتركُ الواجبِ على الإصرارِ كبيرةٌ.

(١) قوله: «وكذلك يسكت بين السجدين مقدار تسيخة واحدة» سقط من (أ) و(خ).

(٢) قوله: «الذي يشتمل ظاهر الإنسان وباطنه» تقدّمت في جميع النسخ قبل عبارة «شُرِعَتْ شُكْرًا لِنِعْمَةِ البَدَنِ»، وأخرتها إلى هذا الموضع تبعاً لما في «أصول البزدوي» وشروحه.

(٣) «أصول الفقه» للبزدوي (ص: ٦٧٢)، و«كشف الأسرار» لعبد العزيز البخاري (٤/ ١٣٦).

(٤) كذا في جميع النسخ، وحقه أن يُقال: «الأولى»، وقس عليه ما بعده.

(٥) يُطلَقُ الترتيلُ بمعنيين:

الأول: تبيينُ القراءةِ وإخراجُ الحروفِ من مخارجِها، ومراعاةُ أحكامِ التجويدِ التي لو لم يُراعِها لأخلَّ بالمعاني أو بالإعراب. والترتيلُ بهذا المعنى قرّضَ يحرمُ تركه.

والثاني: مُراعاةُ المدِّ والغنةِ ونحوهما من الأحكامِ التي لو تركها لم يُخلَّ بالمعاني ولا بالإعراب. والترتيلُ بهذا المعنى مُختلفٌ فيه، فقال بعضهم: واجب، وبعضهم: سُنة.

قال العلامة عليُّ القاري في «المنح الفكرية شرح المُقدِّمة الجزرية» (ص: ١١٢): «اللحنُ على

نوعين: جليّ وخفيّ.

والثاني: أنهم يتركون قَوْمَةَ الرُّكُوعِ على الإصرار، وهي سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وتَرْكُ السُّنَّةِ المُؤَكَّدَةِ على الإصرارِ كبيرةٌ^(١).

والثالث: أنهم يتركون الجلسةَ بينَ السَّجْدَتَيْنِ على الإصرار، وهي سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ أيضاً، وتَرْكُ السُّنَّةِ المُؤَكَّدَةِ على الإصرارِ كبيرةٌ.

والرابع: أنهم يتركون السَّجْدَةَ على الأنفِ والجبهة، بل يَقْصُرُونَهَا على الأنفِ فقط على الإصرار، والقَصْرُ على الأنفِ مكروهٌ، والإصرارُ على المكروهِ كبيرةٌ. فإذا كَانَ حَالَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ هَذَا، فِقَسْ أحوَالَهُمْ فِي سَائِرِ أفعالِهِمْ ماذا يكون.

= فالجلي: خطأ يَعْرِضُ لِلْفَطْرِ وَيُخْلُ بالمعنى والإعراب، كرفع المجرور ونصبه ونحوهما، سواء تغيَّر المعنى به أم لا.

والخفي: خطأ يُخْلُ بالحرف، كترك الإخفاء والقَلْبِ والإظهار والإدغام والغنة، وكتفريق المُفْخَمِ وعكسه، ومدِّ المَقْصُورِ وقَصْرِ الممدود، وأمثال ذلك. ولا شك أن هذا النوع مما ليس بفرضٍ عَيْنٍ يَتَرْتَبُ عليه العقاب الشديد، وإنما فيه خوفُ العقاب والتهديد.

(١) فيه نَظَرٌ، فقد نصَّ التفتازاني في «التلويح» (٢/ ٢٥٣) على أن «تَرْكُ الواجب حرامٌ يستحقُّ

العقوبة بالنار، وتَرْكُ السُّنَّةِ المُؤَكَّدَةِ قريبٌ من الحرام»، ونصَّ ابنُ الهمام في «التحرير» على أنه

«مُضَلَّلٌ مَلُومٌ»، قال العلامة المُحَقِّقُ ابنُ عابدين في «حاشيته» (١/ ١٠٤): «والمراد: التَّركُ بلا

عُدْرِ على سبيل الإصرار، كما في «شرح التحرير» [«التقرير والتحبير» (٢/ ١٤٩)] لابن أمير حاج،

وويُؤَيِّدُهُ ما يذكرونه في سُنَنِ الوضوء من أنه لو اكتفى بالغَسْلِ مَرَّةً: إن اعتاده إثمٌ، وإلا لا.

وقال ابنُ نُجَيْمٍ في «البحر الرائق» (١/ ٣١٩)، ونقله ابنُ عابدين في «حاشيته» (١/ ١٠٤) أيضاً:

«ولا شك أن الإثمَ مَقُولٌ بالتشكيك، بعضُه أشدُّ من بعض، فالإثمُ لتاركِ السُّنَّةِ المُؤَكَّدَةِ أخفُّ من

الإثمِ لتاركِ الواجب».

وبه يظهر أن تَرْكُ السُّنَّةِ المُؤَكَّدَةِ من غير إصرار لا إثمٌ فيه، وأن تركها مع الإصرار هو ما فيه إثمٌ، وهو

دون إثمِ تَرْكِ الواجب، فلا يكونُ كبيرةً من باب أولى.

وبالجُملة، الاحتياطُ في الأمورِ الدِّينِيَّةِ ممَّا لا بُدَّ منه^(١).

وذكرَ في «الهداية»: «القراءةُ واجبةٌ في جميعِ ركعاتِ النَّفلِ، وفي جميعِ الوترِ، أما النَّفلُ فلأنَّ كُلَّ شَفْعٍ منه صلاةٌ على حِدَةٍ، والقيامُ إلى الثالثةِ بمنزلةِ تحريمِ مُبتدَأةِ، ولهذا لا يجبُ بالتَّحريمِ الأولى إلا ركعتانِ في المَشهورِ عن أصحابنا، وأما الوترُ فللاحتياطِ»^(٢).

وذكرَ في «الخلاصة»: «الإمامُ إذا فرَغَ من التَّشهُدِ في التراويح: إن عَلِمَ أنَّ الزِّيادَةَ على التَّشهُدِ لا تَثْقُلُ على الجماعةِ يَشْتَغِلُ بالدَّعَوَاتِ، وإن عَلِمَ أنها تَثْقُلُ يَقْتَصِرُ على التَّشهُدِ. وقيل: يَنْبَغِي للإمامِ أن يَقْتَصِرَ بعدَ التَّشهُدِ على الصَّلَاةِ على النَّبِيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ، لأنها قَرُضٌ عندَ الشافعيِّ رحمَه اللهُ تعالى، فيَحْتَاطُ».

[التَّحذِيرُ مِمَّنْ يَدْعِي التَّصَوُّفَ وَالْمَشِيخَةَ،

وَلَا يُؤَدِّي الفرائضَ والواجباتِ بِكَمالِها]

واعلَمَ أنَّ بعضَ الصُّوفِيَّينَ في هذا الزَّمانِ لا يَعْلَمونَ أداءَ الفرائضِ والواجباتِ بِكَمالِها، فيتركونَ في صلاتِهِم مَثَلًا القراءةَ على الترتيلِ، والقُومَةَ والجلِسةَ على المَشروعِ، وَيَشْتَغِلونَ بعدَ صلاتِهِم بالتَّسْبِيحِ والتَّهْلِيلِ رجاءَ من اللهُ تعالى الثوابَ على هذه الحالةِ، وَيَغْفُلونَ عن هذا الحديثِ، قالَ عليه السَّلَامُ لأعرابيٍّ لم يُتِمِّمِ رُكُوعَهُ وسُجُودَهُ: «قُمْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»^(٣)، وقالَ عليه السَّلَامُ: «مَنْ لَمْ يُحَسِّنْ صَلَاتَهُ

(١) من قوله: «فإذا كان حالهم» إلى هنا، أثبتته من (ل) و(ط)، ولم يرد في سائر النسخ.

(٢) «الهداية» للإمام المرغيناني (١/ ٦٨).

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة.

فَيَلْعَنُ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ»^(١)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَخَفَّ أَرْكَانَ صَلَاتِهِ تَقَوَّلَ لَهُ صَلَاتُهُ: ضَيَّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي»^(٢).

فَإِذَا أَرَادَ الْعَالِمُ أَنْ يُعَلِّمَ نُقْصَانَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ وَسَائِرِ أَعْمَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ فَلَا يَقْبَلُونَ مِنْهُ قَوْلَهُ، وَيَقْصِدُونَ عَلَيْهِ الْعَدَاوَةَ، وَيَقُولُونَ: تَعَلَّمُ الْعِلْمَ عَلَيْنَا حِجَابٌ، لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ.

وَاعْلَمَ أَنَّ بَعْضَ شَيْوِخِ هَذَا الزَّمَانِ لَوْ اقْتَدَى بِهِمْ عَالِمٌ أْتَمَّ دَرْسَهُ، فَيَأْمُرُونَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ بِأَنْ يَسْتَعْلَبَ بِكَلِمَةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَذَا لَوْ اقْتَدَى بِهِمْ أُمَّيٌّ جَاهِلٌ، ثُمَّ يُعَلِّمُونَهُمَا الشُّطْحَ وَالطَّامَاتِ وَالْحِكَايَاتِ الْكَاذِبَةَ مُدَّةً، ثُمَّ يُعْطُونَهُمَا خِلَافَةً، ثُمَّ يَأْمُرُونَهُمَا بِأَنْ يُعَلِّمَا هَذَا الشُّطْحَ وَالطَّامَاتِ إِلَى مَنْ يَقْتَدِي بِهِمَا مِنَ النَّاسِ، فَبِهَذَا الطَّرِيقِ إِنَّهُمْ يُضِلُّونَ^(٣) النَّاسَ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ. فَمَنْ كَانَ حَالُهُ كَذَلِكَ، كَيْفَ يَكُونُ شَيْخًا لِلنَّاسِ!؟

وَلِلشَّيْخِ أَرْبَعُ عِلَامَاتٍ:

(١) لَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» بِرَقْمِ (٥٨٦)، وَالبَزَارُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِرَقْمِ (٢٦٩١) وَ(٢٧٠٨)، وَالبَطْرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» بِرَقْمِ (٤٢٧)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» بِرَقْمِ (٢٨٧١) مِنْ حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (١/ ١٤٨)، وَكَمَا يُعْرَفُ مِنْ «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْمِيِّ (٢/ ١٢٢).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المعجم الأوسط» بِرَقْمِ (٣٠٩٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (١/ ١٤٨)، وَكَمَا يُعْرَفُ مِنْ «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْمِيِّ (١/ ٣٠٢).

(٣) فِي (ش) وَ(ل): «إِنَّهُمْ يَرُونَ أَنْ يَضْلُوا»، وَفِي (أ) وَ(ط): «إِنَّهُمْ يَرِيدُونَ أَنْ يَضْلُوا».

الأولى: أن يكون عالماً يَقْدِرُ على أن يكشفَ شُبُهَاتِ مُرِيدِهِ في أمورِهِ، من الدُّنْيَا والدُّنْيَوِيَّةِ.

والثانية: أن يكون مُنْقَطِعاً عن حُبِّ الدُّنْيَا، وناهماً نَفْسَهُ عن الهوى.

والثالثة: أن يكون طَمَعُهُ مُنْقَطِعاً عَمَّا في أيدي الناسِ وأيدي المُرِيدِينَ، كي لا يَقَعَ في قلوبِهِم شُبُهَةٌ.

والرابعة: أن يكون جميعُ أفعاليهِ وأقوالِهِ مُوَافِقاً لِمُقْتَضَى الشَّرْعِ.

كذا ذَكَرَهُ في كتابِ «المِرْصَادِ».

فإن لم يُوجَدْ هذه الخِصَالُ فيه كان دَعْوَاهُ في الشَّيْخُوخَةِ^(١) كاذباً، والكاذِبُ لا يكونُ شيخاً لِلصَّادِقِينَ.

[يجبُ على الشيخ والمُرِيدِ تَعَلُّمُ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ]

فأوَّلُ ما يجبُ على الشيخ والمُرِيدِ هو عِلْمُ الشَّرِيعَةِ، والمُرَادُ من الشَّرِيعَةِ: ما أَمَرَ اللهُ تَعَالَى ورسولُهُ، وما نَهَى اللهُ عَنْهُ ورسولُهُ. ولهذا قَالَ عليه السَّلَامُ: «لَوْ رَأَيْتُمْ أَحَدًا يَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ، وَيَمْشِي عَلَى الْبَحْرِ، وَيَأْكُلُ النَّارَ، فَصَدَرَ عَنْهُ شَيْءٌ يُخَالِفُ الشَّرْعَ، فَادَّعَى لِنَفْسِهِ الْكِرَامَةَ، فَاعْلَمُوا أَنَّهُ كَانَ سَاحِرًا كَذَابًا ضَالًّا مُضِلًّا»^(٢).

وَرُوِيَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ جَاءَ يَوْمًا فِي زَمَانِ خِلَافَتِهِ إِلَى جَامِعِ بَصْرَةَ،

(١) في (أ) و(ش): «الشيوخة»، ولو قال: «في المشيخة» لكان أجود.

(٢) ليس بحديث، وإنما ورد نحوه من كلام جماعة من السلف.

فراى فيه طائفة من القصاصين، فقال: «الِقِصَّةُ^(١) بدعة»، فأخَرَجَها^(٢) من الجامع^(٣).

واعلم أن الواعظ لا بُدَّ له أن لا يكونَ وعظُه لإظهارِ قُضيلِه على الناسِ، أو لِحلبِ قلوبِهِم، أو لِتَحصيلِ مَنافعِ الدُّنيا إليه، فإنَّ ذلك حرام، لقولِه تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْتَلِكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الأنعام: ٩٠]، ﴿إِنَّ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٩].

وذكرَ في «الينابيع»^(٤): «مَنْ كَانَ مَعْرُوفًا بِالوَعظِ، وَسَأَلَ شَيْئًا مِنَ النَّاسِ فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِنَّهُ أَخْبَثُ مَنْ كَسَبَ الْغِنَاءَ وَالنَّائِحَةَ، لِأَنَّ فِيهِ اسْتِخْفَافًا بِالْعِلْمِ وَإِهَانَةً بِهِ.

[تعليمُ أحكامِ الصَّلَاةِ مُقَدِّمٌ عَلَى الوَعظِ،

وتوجيهُ بعضِ أحاديثِ الأذكارِ والفضائلِ]

ولا بُدَّ للواعظِ أن يكونَ وعظُه في أوَّلِ الأمرِ مُتعلِّقًا بأن يُعلِّمَ الناسَ أركانَ الصَّلَاةِ وتَعديليها، وصِحَّتِها وفسادها، وواجباتِها ومُسْتَحَبَّاتِها وسُنَّتها، لأنَّ الشُّبانَ منهم غافِلونَ عن هذا.

والحالُ أنَّ العُلَماءَ والمَشايخَ الذين في زماننا يُخْرِجونَ الكُرسِيَّ، ولا يُعلِّمونَ الناسَ هذه الفروضَ والواجباتِ، وإظهارِ الفُضْلِ يُفسِّرونَ القرآنَ على قانونِ

(١) كذا في جميع النسخ، وفي «قوت القلوب» (١ / ٣٢٧): «القصص».

(٢) أي: أَخْرَجَ الطائفةَ المذكورة.

(٣) ذكره أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (١ / ٢٥٦) و(٣٢٧)، والغزالي في «إحياء علوم الدين»

(١ / ٣٤).

(٤) واسمُه بتمامه: «الينابيع في معرفة الأصول والتفاريع»، صنَّفَه الفقيه رشيد الدين أبو عبد الله

محمود بن رمضان الرُّومِيّ (ت)، المُدرِّسُ بمدرسة الحلاوية بحلب، شرح به «مختصر

القدرِيّ» شرحاً جامعاً لكثير من الفروع الفقهية، وفرغ منه سنة (٦١٦). انظر: «تاج التراجم»

لابن قطلوبغا (ص: ٢٦٠)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢ / ١٦٣١).

الشَّرْعِ وَأَصُولِ الْفِيقِهِ، وَلِجَلْبِ الْقُلُوبِ وَمَنَافِعِ الدُّنْيَا يَتَعَلَّمُونَ أَمْثَالَ هَذِهِ الْأَحْدِيثِ، وَيَقُولُونَ^(١):

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ عِدْلٌ^(٢) رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ»^(٣).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَقُولُ إِذَا أَمْسَى أَوْ أَصْبَحَ ثَلَاثًا: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا. إِلَّا كَانَ لَهُ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

(١) من قوله: «والحال أن العلماء» إلى هنا، سقط من (أ) و(خ).

(٢) أي: مثل.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أبو داود (٥٠٧٧)، وابن ماجه (٣٨٦٧) من حديث أبي عيَّاش الزُّرَقِيُّ.

وأخرجه البخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩١) من حديث أبي هريرة، وفيه عندهما: «عدل عشر رقاب»، ولم يذكر: «من ولد إسماعيل».

وأخرج مسلم (٢٦٩٣) من حديث أبي أيوب الأنصاري: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَهُوَ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَارٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

(٤) أخرجه الترمذي (٣٣٨٩) من حديث ثوبان، وقال: حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٧٠) من حديث خادم النبي ﷺ.

وأخرج مسلم (٣٨٦) من حديث سعد بن أبي وقاص: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ».

وقال عليه السّلام: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ، فَمِنْكَ وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ. فَقَدْ أَدَى شُكْرَ يَوْمِهِ، وَمَنْ^(١) قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسِي فَقَدْ أَدَى شُكْرَ لَيْلَتِهِ»^(٢).

وقال عليه السّلام: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذُنُوبَهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ أَوْ عَدَدَ رَمْلِ عَالِجٍ^(٣) أَوْ عَدَدَ وَرَقِ الْأَشْجَارِ أَوْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا»^(٤).

أما المفهوم في أوّل حديث من هذه الأحاديث في قوله عليه السّلام: «رُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِزْبِ مِنَ الشَّيْطَانِ» في حَقِّ الصَّالِحِ، لِأَنَّ الْفَاسِقَ فِي حُكْمِ الشَّرِيعَةِ مِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ لَا يَكُونُ مُحْرَزاً مِنَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

والمفهوم في قوله عليه السّلام: «رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبّاً، وَبِالإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيّاً» في حَقِّ مَنْ كَانَ حَالُهُ مُوَافِقاً لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾ [البينة: ٨]، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبّاً، وَبِالإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيّاً وَرَسُولاً»^(٥)، فَاللَّهُ لَا يَرْضَى عَنِ الْفَاسِقِ، وَالْفَاسِقُ لَا يَرْضَى عَنْهُ، وَكَذَا رَسُولُهُ، فَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لَمْ يَذُقْ طَعْمَ الإِيمَانِ.

(١) في جميع النسخ: «فمن».

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٧٣)، والنسائي في «سننه الكبرى» (٩٧٥٠) من حديث عبد الله بن غنّام.

(٣) والعالج: ما تراكم من الرَّمْلِ ودخل بعضه في بعض، كما في «لسان العرب» لابن منظور

(٢ / ٣٢٧) (مادة: عالج).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٣٩٧) من حديث أبي سعيد الخدري، وقال: حديث غريب.

(٥) أخرجه مسلم (٣٤) من حديث العباس بن عبد المطلب.

والمفهوم في قوله عليه السلام: «ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك» في حق من يكون شاكراً لله تعالى، وأدنى مرتبة الشاكر أن يكون صالحاً، لأن الفاسق لا يقال له في حكم الشريعة: شاكر، وقال عليه السلام: «من كان فيه خصلتان كتبه الله تعالى شاكراً صابراً؛ من نظر في دينه إلى من فوقه فافتدى به، ونظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله، كتبه الله شاكراً صابراً. ومن نظر في دينه إلى من هو دونه، ونظر في دنياه إلى من هو فوقه، فأسف^(١) على ما فات منه، لم يكتبه شاكراً صابراً»^(٢).

والمفهوم في قوله عليه السلام: «استغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه» في حق من يكون قلبه صادقاً موافقاً لقوله هذا، وإن لم يكن كذلك يكون توبته توبة الكذابين، فحينئذ يحتاج إلى توبة أخرى.

[التأكيد على قرضية العلم على كل مكلف]

اعلم أننا قد علمنا أن العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة بالكتاب والسنة؛

أما الكتاب فقوله^(٣) تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقوله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وأما السنة فقوله عليه السلام: «اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد»^(٤)، وقوله عليه السلام: «العلم أفضل من الدنيا وما فيها»^(٥).

(١) في (أ): «فاسق»، وفي (خ): «فاسقاً»، وفي (ل) و(ط): «ناسياً»، وكلها تصحيف.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٢) من حديث عبد الله بن عمرو، وقال: حديث غريب.

(٣) في جميع النسخ: «قوله»، والمثبت من (ط)، وكذا فيما سيأتي بعد سطرين.

(٤) تقدم في أوائل الرسالة، وسلف التنبية هناك على أنه ليس بحديث، وإنما هو من كلام الناس.

(٥) رواه ابن المبارك في «الزهد» برقم (٧٩)، والدارمي في «سننه» برقم (٣٩٧)، وأبو نعيم في «حلية» =

وَمَنْ تَرَكَ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ فَإِنَّهُ عَاصٍ^(١)، وَالْعَاصِي لَا يَكُونُ صَالِحًا مَا دَامَ عَلَى عِصْيَانِهِ^(٢)، وَالْإِصْرَارُ عَلَيْهِ يَكُونُ مَعْصِيَةً أُخْرَى، فَكَيْفَ يَكُونُ مُسْتَحِقًّا بِإِقَامَةِ النَّوَافِلِ، وَأَدْنَى مَرْتَبَةِ الْمُتَنَفِّلِ أَنْ يَكُونَ صَالِحًا، كَمَا مَرَّ ذِكْرُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ.

[التَّحذِيرُ مِمَّنْ يَدَّعِي التَّصَوُّفَ وَالْمَشِيخَةَ كَذِبًا وَزُورًا]

اعْلَمْ أَنَّ مَنْ ادَّعَى لِنَفْسِهِ شَيْخُوخَةً فَإِنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ اثْنَيْنِ:

أحدهما: إِنْ كَانَ عَالِمًا حَلِيمًا مُعْرِضًا عَنْ حُبِّ الدُّنْيَا وَوَرِعًا عَنِ الشُّبُهَاتِ، وَأَفْعَالُهُ وَأَقْوَالُهُ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرْعِ، وَتَعْلِيمُهُ وَنَصِيحَتُهُ بِالْأَدَلَّةِ، فَإِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ تَحْقِيقًا، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي، وَقِيلَ: مَنْ خُلَفَاؤُكَ؟ قَالَ: خُلَفَائِي هُمُ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي مِنْ عُلَمَاءِ أُمَّتِي، يُحْيُونَ سُنَّتِي وَيُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اللَّهِ؛ إِعْلَاءً لِدِينِي وَإِحْيَاءً لَشَرِيعَتِي»^(٣).

= الأولياء» (٦/ ٢٧١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (٢٥٥) و(٣١٥) عن الحسن البصري موقوفاً، بلفظ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُصِيبُ الْبَابَ مِنَ الْعِلْمِ، فَيَعْمَلُ بِهِ، فَيَكُونُ خَيْرَ آلِهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، لَوْ كَانَتْ لَهُ فَجَعَلَهَا فِي الْآخِرَةِ».

ورواه البزار في «مسنده» برقم (٨٥٧٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» برقم (١١٥) و(٢١١) عن أبي ذر وأبي هريرة موقوفاً، بلفظ: «بَابٌ مِنَ الْعِلْمِ يَتَعَلَّمُهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعٌ، وَبَابٌ مِنَ الْعِلْمِ يَتَعَلَّمُهُ عَمَلٌ بِهِ أَوْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ مِئَةِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعٌ».

(١) في (ل) و(ط) ونسخة على حاشية (ش): «ومن ترك هذه الفريضة ولم يتعلم ما لا بد منه في أمور دينه يكون عاصياً».

(٢) في (خ) و(ل) و(ط): «إصراره».

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» برقم (٥٨٤٦) من حديث ابن عباس، بلفظ: «الذين يأتون من بعدي، يروون أحاديثي وسنتي، ويعلمونها الناس». وفي إسناده كذاب، كما في «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ١٢٦).

والآخر: إن كان على خلاف هذه الخصال المذكورة، فإنه خليفة الشيطان تحقيقاً، كما قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوبَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [النور: ٢١]، فمن كان في حكم الشريعة خليفة الشيطان فإنه ضالٌّ مضلٌّ ويضلُّ الناس عن سواء السبيل، لأنه يَنكِرُ المَشْرُوعَ، وَيُقيمُ أدلةً باطلةً على خلافه، فلا بُدَّ للقاضي والمفتي وسائر علماء الدين أن يدفع شره وفساده عن طريق أهل الإسلام.

ذكره^(١) الشيخ الإمام القشيري^(٢) في كتابه المُسمَّى بـ «دافع المُبتدعين»^(٣).
«سئل الشيخ الإمام الحلواني^(٤) عن الذين سمَّوا أنفسهم بالصوفية، واختصوا بنوع

(١) في جميع النسخ: «ذكر»، وهو مُشكِلٌ من وجوه، منها: أن القشيري مُعاصِرٌ للحلواني، فيبعد أن ينقل عنه، وأنه شافعي المذهب، والحلواني حنفي، والمسألة فقهية، فيبعد أن ينقل حكمها عن غير فقهاء مذهبه.

وما ذكِرَ في الفِقرتين السابقتين قريبٌ من أسلوب القشيري وتعبيره، بخلاف ما سيأتي بعده، ولذا صوّت «ذكر» إلى «ذكره»، والله أعلم.

(٢) الإمام الزاهد القدوة أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن النيسابوري (٣٧٦ - ٤٦٥)، كان علامةً في الفقه والتفسير والحديث والأصول والأدب والشعر والكتابة، وله مُصنَّفات، منها: «الرسالة» و«لطائف الإشارات» و«نحو القلوب». انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٨ / ٢٢٧ - ٢٣٢)، و«الأعلام» للزركلي (٤ / ٥٧).

(٣) لم أقف على ذكر لهذا الكتاب معزواً إلى القشيري ولا إلى غيره، فليُنظر.

(٤) هو الإمام شمس الأئمة عبد العزيز بن أحمد بن نصر البخاري (ت ٤٥٠ تقريباً)، انتهت إليه رئاسة الحنفية في بخارى، وصنّف التصانيف، وتخرّج به الأعلام، وممن أخذ عنه: شمس الأئمة السرخسي وفخر الإسلام البيهقي وأخوه صدر الإسلام أبو اليسر البيهقي، ومن مُصنَّفاتِه: «المبسوط» و«النوادر» و«الفتاوى». انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٨ / ١٧٧ - ١٧٨)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢ / ٤٢٩ - ٤٣٠).

لَيْسَ، وَاشْتَغَلُوا بِالْهَوَى وَاللَّهْوِ وَالرَّقْصِ، وَادَّعَوْا لِأَنْفُسِهِمْ مِثْلَ مَنْزِلَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى. فَقَالَ: إِنَّهُمْ أَفْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِمْ جِنَّةٌ؟ وَلَيْسَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الدِّدِ وَلَا الدَّدُ مِنْهُ^(١)، مَعْنَاهُ: وَالْحَالُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ بِلَاعِبٍ وَاللَّاعِبُ لَيْسَ مِنْ أُمَّتِهِ. وَنَهَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ لُبْسِ الثَّوْبَيْنِ الشَّهِيرَيْنِ^(٢)، كَالتَّاجِ وَالخِرْقَةِ الْمُغَايِرَيْنِ بِلِبَاسِ النَّاسِ.

= وَالخُلْوَانِي: ضَبَطَهَا الْقُرَشِيُّ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَسُكُونِ اللَّامِ وَيَالنُونِ، وَالدَّهْبِيُّ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَبِالْمَدِّ، نِسْبَةً إِلَى صُنْعِ الْحَلْوَى وَيَبْعَاهَا، وَالْحَلْوَى: تُقْصَرُ وَتُمدُّ، فَيُقَالُ: حَلْوَى وَحَلْوَاءٌ. أَمَا الخُلْوَانِي بِضَمِّ الْحَاءِ وَيَالنُونِ لَا غَيْرَ، فَنِسْبَةٌ إِلَى بَلَدٍ. وَكِلْتَا النُّسَبَتَيْنِ فِي «الْأَنْسَابِ» لِلسَّمْعَانِيِّ (٤/ ٢١٣) وَ(٢١٦). (١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» بِرَقْمِ (٧٨٥)، وَالْبَزَارُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِرَقْمِ (٦٢٣١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» بِرَقْمِ (٤١٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (١٠/ ٢١٧) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «لَسْتُ مِنْ دَدٍ وَلَا الدَّدُ مِنِّي»، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ - كَمَا فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» لِلْبَيْهَقِيِّ -: سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ [يَعْنِي: مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى] صَاحِبَ الْعَرَبِيَّةِ عَنْ هَذَا، فَقَالَ: يَقُولُ: لَسْتُ مِنَ الْبَاطِلِ وَلَا الْبَاطِلُ مِنِّي. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَقَالَ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ: الدَّدُ: هُوَ اللَّعْبُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» بِرَقْمِ (٥٨٢١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، بِلَفْظٍ: «نَهَى عَنِ الشُّهْرَتَيْنِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الشُّهْرَتَانِ؟ قَالَ: رَقَّةُ الشِّيَابِ وَغِلْظُهَا، وَلَيْئُهَا وَخَشُونَتُهَا، وَطَوْلُهَا وَقَصْرُهَا، وَلَكِنْ سَدَادٌ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَاقْتِصَادٌ». وَإِسْنَادُهُ شَدِيدُ الضَّعْفِ، كَمَا أُلْمِحَ إِلَيْهِ الْبَيْهَقِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٣/ ٢٧٣)، وَفِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٥٨١٨) مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ (تُوفِيَ حِوَالِي ١٤٠)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هَارُونَ مِنْ كِتَابِهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّهْرَتَيْنِ: أَنْ يَلْبَسَ الشِّيَابَ الْحَسَنَةَ الَّتِي يُنْظَرُ إِلَيْهَا فِيهَا أَوْ الرِّقَّةَ الَّتِي يُنْظَرُ إِلَيْهَا فِيهَا». وَتَحَرَّفَ «مِنْ كِتَابِهِ» فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «سَّنَنِ الْبَيْهَقِيِّ» إِلَى: عَنْ كِتَابَتِهِ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَيُرْوَى مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ: «احْذَرُوا الشُّهْرَتَيْنِ: الصُّوفَ وَالخَزَّ»، وَهُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا يَصَحُّ، وَانظُرْ: «فَيْضُ الْقَدِيرِ» لِلْمَنَاوِيِّ (١/ ١٨٩)، وَ«الْمَدَاوِي» لِلْغَمَارِيِّ (١/ ٢٢٢).

وَالَّذِي يَبْتَدَأُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٠٢٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٦٠٦) وَ(٣٦٠٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ السَّهْبَ فِيهِ نَارٌ».

وقيل له: إن كان هؤلاء الصوفيون زائغين عن الطريق المستقيم، هل يُنقون من البلاد لقطع فسادهم عن عامة الناس؟ فقال: إماطة الأذى عن طريق المسلمين أبلغ في الصيانة، وأنفع في الديانة، وتمييز الخبيث [من الطيب] أولى وأجدر^(١).
وكذلك ذكر في «جامع الفتاوى»^(٢).

ولو قال عالم من علماء الدين لهذه الصوفيين: لِمَ تَفْعَلُونَ ما لا يُوجَدُ في شريعتنا من المحرمات والمكروهات والشبهات؟ فتركوا هذه الأفعال القبائح فتكونوا من خلفاء الله تعالى ورسوله عليه السلام!

فيقولون مجيباً^(٣) لذلك العالم: نحن قطعنا في هذه الطريق درجات، فرُفِعَ عَنَّا الحجاب، فوصلنا إلى ربنا، فانت لا تعرف أحوالنا لأنك لم تذق منها، فلا تعرفها، والحال أنك تكون من أهل الكبر والأنانية والحسد، وبقيت في عالم الظاهر محجوباً عمياً.

ثم يقصدون على ذلك العالم العداوة والبغضاء في مقابلة أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، والعداوة على الأمر - لأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر - كفر^(٤)، مع أنهم يحكمون على قبول أعمالهم عند الله ويؤمنون على أنفسهم من

(١) وهو في «الفتاوى التاريخية» (١٨ / ١٨٧) مختصراً عما هنا.

(٢) للعلامة الفقيه ناصر الدين أبي القاسم محمد بن يوسف السمرقندي الحنفي (ت ٥٥٦)، وهو كتاب مفيد معتبر، كما في «كشف الظنون» (١ / ٥٦٥).

(٣) كذا في جميع النسخ، وحقه أن يقال: «فيقولون مجيبين» أو «فيقول أحدهم مجيباً».

(٤) بشرط أن يكون فيه معنى الاستخفاف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو استحلال تركهما، وإلا فعداوة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معصية وليست بكفر، ولو كان ذلك لأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر.

مَكْرٍ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ خَوْفِ اللَّهِ تَعَالَى كَفْرٌ^(١)، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾
فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿ [الأعراف: ٩٩]، أما أَمْنُ الَّذِينَ ثَبَتَ بِالنَّصِّ
فَأَمْنُهُمْ لَا يَكُونُ كُفْرًا، كَالْأَنْبِيَاءِ وَالْعَشْرَةِ الْمُبَشَّرَةِ.

وكذلك اليأس من رحمة الله كَفْرٌ^(٢)، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ
الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، ولِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْطُلُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣].
فَلَا بُدَّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ.

(١) إن كان مع إنكار معاقبته تعالى للكُفَّارِ والمُضْمِرِ، أو اعتقاد عَجْزِهِ تعالى عن إيقاع العقاب بهم، قال
الإمام الرازي في «تفسيره» (٢١ / ٤٤٠): «الْأَمْنُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا عِنْدَ اعْتِقَادِ الْعَجْزِ، وَالْيَأْسُ مِنْ
رَحْمَةِ اللَّهِ لَا يَحْصُلُ إِلَّا عِنْدَ اعْتِقَادِ الْبُخْلِ، وَاعْتِقَادُ الْعَجْزِ وَالْبُخْلِ فِي حَقِّ اللَّهِ كُفْرٌ، فَلَا جَرَمَ كَانَ
حَصُولُ الْأَمْنِ وَالْقَنُوطِ كُفْرًا».

وقال العلامة الشهاب الخفاجي الحنفي في «حاشيته على تفسير البيضاوي» (٤ / ١٩٦): «الْأَمْنُ
مِنْ مَكْرِ اللَّهِ كَبِيرَةٌ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، وَهُوَ الْاسْتِرْسَالُ فِي الْمَعَاصِي اتِّكَالًا عَلَى عَفْوِ اللَّهِ، كَمَا فِي «جَمْعِ
الْجَوَامِعِ»، وَقَالَ الْحَنَفِيَّةُ: إِنَّهُ كُفْرٌ كَالْيَأْسِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾
[يوسف: ٨٧]، ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، وَمَا وَرَدَ مِنْ أَنَّهُ كُفْرٌ مَحْمُولٌ
عَلَى التَّغْلِيظِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، وَفِيهِ تَفْصِيلٌ لَيْسَ هَذَا مَحَلُّهُ».

ولعلّه يُعْنَى بِالتَّفْصِيلِ مَا نَقَلْتُ طَرَفًا مِنْهُ عَنِ الْإِمَامِ الرَّازِيِّ، وَبِهِ يَكُونُ الْخِلَافُ بَيْنَ الْمَذْهَبَيْنِ فِي
الْمَسْأَلَةِ لَفْظِيًّا، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْعَطَّارِ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (٢ / ١٨٨) بَعْدَ تَقْلِيهِ
قَوْلَ الْحَنَفِيَّةِ بِأَنَّهُ كُفْرٌ: «إِنْ أَرَادُوا الْإِيَّاسَ لِإِنْكَارِ سَعَةِ الرَّحْمَةِ الذُّنُوبِ، وَبِالْأَمْنِ اعْتِقَادَ أَنَّ لَا مَكْرَ،
فَكُلٌّ مِنْهُمَا كُفْرٌ وَفَاقًا، لِأَنَّهُ رَدٌّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنَّ مَنْ اسْتَعْظَمَ ذُنُوبَهُ فَاسْتَبَعَدَ الْعَفْوَ عَنْهَا
اسْتِبْعَادًا يَدْخُلُ فِي حَدِّ الْيَأْسِ، أَوْ غَلَبَ عَلَيْهِ مِنَ الرَّجَاءِ مَا يَدْخُلُ بِهِ فِي حَدِّ الْأَمْنِ، فَلَا اقْتِرَابَ أَنْ كَلًّا
مِنْهُمَا كَبِيرَةٌ لَا كُفْرٌ».

(٢) على ما سبق تفصيله في التعليق السابق، لا مطلقاً.

وهكذا البدعات التي تحدث في البلاد والأمصار، كخبير المُخْبِرِ من المُغَيَّبَاتِ بِنَظَرِهِ إِلَى السَّيْفِ أَوْ الْمَاءِ أَوْ الْمِرَاةِ أَوْ الْبَلُّورِ^(١) أَوْ الزُّجَاجِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُخْبِرُ فِي هَذِهِ الصُّورِ بِوَأَسْطَةِ خَبِيرِ الْجِنِّ، وَالْمُنْجَمِ^(٢) وَالرَّمَالِ وَالطَّيِّبِ وَمُرْسِلِ الْبَاقِلَاءِ وَالشَّعِيرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُمْ يُخْبِرُونَ بِغَيْرِ وَاسِطَةِ خَبِيرِ الْجِنِّ عَلَى حَسَبِ إِشَارَةِ أَعْمَالِهِمْ فَقَطْ، فَيَكُونُ كُلُّهُمْ فِي حُكْمِ الشَّرِيعَةِ فِي إِخْبَارِهِمْ كَازِبِينَ، وَإِنْ اعْتَقَدُوا عَلَى صِدْقِ مَا قَالُوا فَحَيْثُذِ كَانُوا كَافِرِينَ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ مِنْ كَذِبِهِمْ وَتَنَزَّحَ بِتَوَلَّيْهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، مَعْنَاهُ: لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ أَحَدٌ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْمَلَائِكَةِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ فِيمَا قَالَ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(٣) عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَيَكُونُ هَؤُلَاءِ - شَيْخًا كَانَ أَوْ مُرِيدًا أَوْ غَيْرَهُمَا - سَبَبًا لِإِضْلَالِ النَّاسِ وَكُفْرِهِمْ، فَوَجَبَ عَلَى الْمُفْتِي أَنْ يُفْتِيَ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرْعِ فِي إِزَالَةِ هَذِهِ الْبَدَائِعِ الَّتِي تَحْدُثُ فِي طَرِيقِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَكَذَا وَجَبَ عَلَى الْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ مُوَافِقًا بِالشَّرْعِ لِدَفْعِ هَذِهِ الْبَدَائِعِ الَّتِي تَحْدُثُ فِيهِ تَحْتَ قَضَائِهِ، لِأَنَّ الْحُكْمَ فِي حُقُوقِ الْعِبَادِ مُقَدَّمٌ عَلَى الْحُكْمِ فِي حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى، فإِصْلَاحُ أَعْمَالِ النَّاسِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِحْيَاءِ الشَّرِيعَةِ.

(١) وفيه لغتان - على المشهور -: بَلُّورٌ وَبَلُّورٌ، وَهُوَ حَجَرٌ أَيْضٌ شَقَافٌ، وَقِيلَ: هُوَ نَوْعٌ مِنَ الزُّجَاجِ. انظر: «تاج العروس» للزَّيْدِيِّ (١٠ / ٢٤٩)، (مادة: بلر).

(٢) معطوف على «المُخْبِرِ» من قوله: «خبير المُخْبِرِ مِنَ الْمُغَيَّبَاتِ...».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩) من حديث أبي هريرة. وقال الترمذي: وإنما معنى هذا - يعني: التكفير - عند أهل العلم على التغليب.

[عَلْبَةُ حُبِّ الدُّنْيَا وَالتَّقَرُّبِ مِنَ الْأُمَرَاءِ عَلَى شِيُوخِ الزَّمَانِ]

اعْلَمْ أَنَّ الْأُمَرَاءَ وَأَرْبَابَ الدُّنْيَا يُحِبُّونَ شِيُوخَ هَذَا الزَّمَانِ لِأَنَّ يَدْعُوا رَبَّهُمْ فِي
ازديادِ مَنَاصِبِهِمْ وَدَوْلَتِهِمْ، وَالحَالُ أَنَّ مَنَاصِبَ الدُّنْيَا وَدَوْلَتَهَا تُبْعِدُهُمْ مِنْ رُوحِ اللَّهِ
تَعَالَى، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِرِيْدٍ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِمْ
لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥-٥٦]، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ
عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨].

وَشِيُوخَ هَذَا الزَّمَانِ يُحِبُّونَ الْأُمَرَاءَ وَأَهْلَ الدُّنْيَا وَيَتَوَاضَعُونَ لَهُمْ، لِجَلْبِ
قُلُوبِهِمْ وَأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ، وَيَدْعُونَ رَبَّهُمْ لِيُبْعِدَهُمْ عَنْ عَذَابِ (١) اللَّهِ تَعَالَى،
وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ تَوَاضَعَ لِعَنِي لِيُغْنِيَ لِيغْنَائِهِ فَقَدْ ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ» (٢)، وَقَالَ

(١) لفظة «عذاب» سقطت من (خ) و(ش) و(ل) و(ط).

(٢) لا يصح مرفوعاً، والصحيح أنه من أخبار أهل الكتاب.

أما المرفوع فأخرجه ابن عدي في ترجمة وهب بن راشد من «الكامل»، والطبراني في «المعجم
الصغير» برقم (٧٢٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٩٥٧١) من حديث أنس، وفي إسناده
متروك، كما في «مجمع الزوائد» للهيتمي (١٠ / ٢٤٨)، ولذا ضعفه البيهقي، ووهاه السخاوي في
«المقاصد الحسنة» (ص: ٤٠٨) برقم (١١٠٢).

وأخرجه الشاشي في «مسنده» برقم (٦٠٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٩٥٧٢) من
حديث عبد الله بن مسعود. وضعفه البيهقي، ووهاه السخاوي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٧٨٨٢) عن عبد الله بن مسعود موقوفاً. وإسناده
ضعيف.

وأما المروي عن أهل الكتاب فأخرجه الإمام أحمد في «الزهد» برقم (٤٣٥)، وأبو نعيم في «حلية
الأولياء» (٤ / ٣٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (٩٥٧٠) عن وهب بن مئب قال: «قرأت في
التوراة... وَمَنْ تَضَعَّعَ لِعَنِي ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ».

عليه السّلام في حديثٍ آخر: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ»^(١).

وَالْعَجَبُ أَنَّ شِبْخَ الزَّمَانِ السَّابِقِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ لِأَحْبَابِهِمْ فِي قُرْبِهِمْ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَمَرْتَبَتِهِمْ عِنْدَهُ، وَيُعْرِضُونَ عَنْ أَخْذِ أَمْوَالِ النَّاسِ، وَشِبْخَ هَذَا الزَّمَانِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ لِأَحْبَابِهِمْ فِي بُعْدِهِمْ مِنْ اللَّهِ وَهَلَاكِهِمْ عِنْدَهُ، وَيُحِبُّونَ أَخْذَ أَمْوَالِهِمْ!
وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عِزُّ الدُّنْيَا بِالْمَالِ، وَعِزُّ الآخِرَةِ بِالْأَعْمَالِ»^(٢).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَجْلِسُوا عِنْدَ كُلِّ نَاصِحٍ إِلَّا عِنْدَ نَاصِحٍ يَدْعُوكُمْ مِنْ خَمْسِ إِلَى خَمْسٍ: مِنَ الْكِبْرِ إِلَى التَّوَاضُعِ، وَمِنَ الْهَوَى إِلَى الطَّاعَةِ، وَمَنْ حُبَّ الدُّنْيَا إِلَى الزُّهْدِ، وَمَنْ الشُّكَّ إِلَى الْيَقِينِ، وَمَنْ الرِّيَاءَ إِلَى الْإِخْلَاصِ»^(٣).

= ونحوه في «حلية الأولياء» (٣ / ٤٥) و«شعب الإيمان» (٩٥٧٣) عن فرقد السبخي، وفي «حلية الأولياء» (٨ / ٢٣) عن إبراهيم بن أدهم.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الزهد» أو «ذم الدنيا» برقم (٩)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١٠٠١٩) من حديث الحسن البصري مرسلاً.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٦ / ٣٨٨) عن سفيان الثوري، والبيهقي في «الزهد الكبير» برقم (٢٤٧) عن بشر بن الحارث، قال: قال عيسى ابن مريم... فذكره.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لا يصح مرفوعاً، وإنما هو من كلام شقيق بن إبراهيم الأزدي (ت ١٩٤)، أحد كبار الزهاد، فقد:

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨ / ٧٢) من طريق شقيق بن إبراهيم الزاهد، عن عباد بن كثير، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً، بلفظ: «لا تجلسوا مع كل عالم، إلا مع عالم يدعوكم من خمس إلى خمس: من الشك إلى اليقين، ومن العداوة إلى النصيحة، ومن الكبر إلى التواضع، ومن الرياء إلى الإخلاص، ومن الرغبة إلى الرهبة». وأخرجه أيضاً من طريق شقيق، عن عباد، عن أبان، عن أنس مرفوعاً.

ثم قال أبو نعيم: «هذا الحديث كلام كان شقيق كثيراً ما يعظ به أصحابه والناس، فوهم فيه الرواة، فرفعوه وأسندوه»، ولذا أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٥٧)، وأقره =

وقال عليه السَّلامُ: «المُؤْمِنُ مَنْ يُحِبُّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ»^(١).
 وقال عليه السَّلامُ: «كُنْ وَرِعاً تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ قَنِعاً تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ،
 وَأَجِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِناً»^(٢).
 وقال عليه السَّلامُ: «مَنْ أَحَبَّ عَالِماً فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَحْبَبَنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهُ
 تَعَالَى، وَمَنْ أَكْرَمَ فَاسِقاً فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ»^(٣)^(٤).

= السيوطي في «اللائح المصنوعة» (١ / ١٩٤).

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس بن مالك، بلفظ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٠٥)، وابن ماجه (٤٢١٧) من حديث أبي هريرة، ولفظ ابن ماجه: «يا أبا هريرة، كُنْ وَرِعاً تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ قَنِعاً تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ، وَأَجِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِناً، وَأَحْسِنْ جِوَارَ مَنْ جَاوَزَكَ تَكُنْ مُسْلِماً، وَأَقِلَّ الضَّحِكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تَمِثُّ الْقَلْبَ»، ولفظ الترمذي بنحوه.

(٣) في (أ) و(خ) و(ش): «الكعبة»، والمُثَبُّ من (ل) و(ط)، وهو المُوافق لمصادر تخريج الحديث.

(٤) لم أقف عليه بتمامه، وإنما وقفتُ على القطعة الأخيرة منه: «من أكرم فاسقاً... إلخ»، فقد ذكرها الغزالي في «إحياء علوم الدين» (٢ / ٨٧) بهذا اللفظ، وقال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢ / ٨٧): «غريب بهذا اللفظ، والمعروف: «مَنْ وَقَرَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ الْحَدِيثِ...»، ثُمَّ خَرَّجَهُ.

قلت: وهذا اللفظ المعروف لا يصحُّ مرفوعاً، وإنما هو من كلام بعض الصالحين.

أما المرفوع فقد أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في ترجمة بهلول بن عبد الله الكندي من «الكامل في الضعفاء» من حديث ابن عباس.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ أيضاً في ترجمة الحسن بن يحيى الخشني من «الكامل»، والطبراني في «الأوسط»

(٦٧٧٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠ / ٩٦) برقم (١٨٨)، وفي «مسند الشاميين» برقم =

وقال عليه السَّلامُ: «مَنْ انتَهَرَ صاحبَ بدعةٍ مَلَأ اللهُ قلبه أمانةً وإيماناً»^(١)، وقال عليه السَّلامُ: «مَنْ أَهَانَ صاحبَ بدعةٍ أَمَنَهُ اللهُ تعالى يومَ الفَرَجِ»^(٢) الأَكْبَرِ»^(٣).

[معاداةُ شيوخِ الزَّمانِ لِعُلَمَاءِ الدِّينِ الْمُلتَزِمِينَ بِالشَّرْعِ]

اعلمَ أنه لو صدرَ من عالمٍ من عُلَمَاءِ الدِّينِ فِعْلٌ أو قَوْلٌ مُوَافِقاً للشَّرْعِ، فَكانَ ذلكَ مُخالِفاً لهوى شيوخِ هذا الزَّمانِ، فيُكَيِّروَنَّهُ منه بأشدَّ الإنكارِ، ويُظهِرونَ على ذلكَ العالمِ عداوةً في مَرْتَبَةٍ لا يَكُونُ مِثْلُ تلكَ العداوةِ واقِعاً على أَحَدٍ في زمانٍ،

= (٤١٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٩٧) من حديث معاذ بن جبل.
 وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٢١٨) من حديث عبد الله بن بسر.
 وأوردها ابنُ الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٧٠ - ٢٧١)، وقال: «كلُّها باطلة موضوعة...،
 وإنما يُروى نحوُ هذا عن الفُضَيْلِ ونُظَرائِهِ من أهلِ الخِبرَةِ». وأقره الشُّيُوطِيُّ في «اللآلئِ المصنوعة»
 (١/ ٢٣١ - ٢٣٢).

قلت: رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ١٠٣) عن الفُضَيْلِ بنِ عياض (ت ١٨٧) من قوله.
 ورواه اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» برقم (٢٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم
 (٩٠١٨) عن إبراهيم بن ميسرة (ت ١٣٢) من قوله.

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ١٩٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» برقم (٥٣٧)
 من حديث عبد الله بن عمر، بلفظ: «مَنْ انتَهَرَ صاحبَ بدعةٍ مَلَأ اللهُ قلبه أمانةً وإيماناً، وَمَنْ أَهَانَ
 صاحبَ بدعةٍ أَمَنَهُ اللهُ يومَ الفَرَجِ الأَكْبَرِ، وَمَنْ الأَنَ لَهُ وأَكْرَمَهُ أو لَقِيَهُ بِبِشْرٍ فَقَدْ اسْتَخَفَّ بما أنزَلَ
 على مُحَمَّدٍ ﷺ».

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٧٠)، وأقره الشُّيُوطِيُّ في «اللآلئِ المصنوعة» (١/
 ٢٢٩ - ٢٣٠)، وعلي القاري في «الأسرار المرفوعة» (ص: ٣٣٣) برقم (٤٦٩) وفي «المصنوع»
 (ص: ١٧٦) برقم (٣١٤).

(٢) في (ش) و(ل): «يوم القيامة من الفرج».

(٣) هو تَمَّةُ الحديثِ السابقِ قبله.

وَيَصْرِفُونَ كُلَّ مَقْدُورِهِمْ عَلَى تَحْقِيرِهِ وَإِهَانَتِهِ وَهَلَاكِهِ، لَأَنَّهُ كَانَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَهُمْ مُنْكَرًا، وَالْمُنْكَرُ مَعْرُوفًا، وَالسُّنَّةُ بَدْعَةٌ، وَالْبَدْعَةُ سُنَّةٌ.

فَلَا بُدَّ لِدَلِكِ الْعَالِمِ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى أَنْوَاعِ أَذَاهُمْ وَإِضْرَارِهِمْ كَيْفَمَا كَانَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَقْبِرِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصِيرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧]، ولِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدانا سُبُلًا وَلَنْصَبِرَ عَلَىٰ مَا أَدَّبَتُمُنَا﴾ [إبراهيم: ١٢]، ولِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤].

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»^(١) أي: الموت.

فَالْوَاجِبُ عَلَيْنَا كُلِّ الْوَاجِبِ أَنْ نَأْمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَنُصِبَ عَلَى إِيْذَاءِ^(٢) الْمُعَانِدِينَ وَالْمُنْكَرِينَ، فَالْوَعظُ وَالنَّصِيحَةُ مَتَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَالاسْتِمَاعُ عَلَى مَا قِيلَ مِنَ الْمُوَحِّدِينَ.

فَالَّذِينَ لَا يَسْتَمِعُونَ مَوَاعِظَ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي شَأْنِهِمْ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَّهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ لَأَنَّ الْأَنْعَامَ خُلِقَ فِيهِنَّ قَابِلِيَّةٌ تَحْسُسُ بِهَا النَّفْعَ وَالضَّرَرَ، مَعَ حُصُولِ الْإِلْهَامِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْهَا، ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾

(١) أخرجه باللفاظ متقاربة البخاري (٧١)، ومسلم (٣/ ١٥٢٤) برقم (١٠٣٧) وهو ياثر الحديث

(١٩٢٣) من حديث معاوية. والبخاري برقم (٧٣١١)، ومسلم برقم (١٩٢١) من حديث

المغيرة بن شعبة. ومسلم برقم (١٥٦) و(١٩٢٣) من حديث جابر بن عبد الله، وبرقم (١٩٢٠)

من حديث ثوبان.

(٢) في (أ) و(خ) و(ش): «إطالة».

[الأعراف: ١٧٩]، فإذا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْرَعُونَ وَيَجْزَعُونَ وَيَنْدَمُونَ بِأَشَدِّ النَّدَامَةِ عَلَى تَرْكِ اسْتِمَاعِ مَوَاعِظِ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ، وَخَسِرُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ خُسْرَانًا مُبِينًا، ثُمَّ يُسَاقُونَ إِلَى جَهَنَّمَ جَمِيعًا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ أَحْوَالِهِمْ: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠].

[لَا بُدَّ لِلْعَالَمِ وَالشَّيْخِ مِنَ الْإِعْرَاضِ عَنِ الدُّنْيَا وَالْإِقْبَالِ عَلَى الْآخِرَةِ]

ولهذا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ لِأَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهَا رَبُّهُ، فَعَمِلَ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، وَالْأَحْمَقُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَنَّى مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهَا»^(١).

وقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ جَاوَزَ الْأَرْبَعِينَ وَلَمْ يَغْلِبْ خَيْرُهُ عَلَى شَرِّهِ فَلْيَتَّجِهْزْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

وقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عَلَامَةُ إِعْرَاضِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ عَبْدِهِ اسْتِغَالُهُ عَلَى مَا لَا يَعْْنِيهِ»^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٤٥٩) مِنْ حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ». وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (١ / ١٧٨) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِلَفْظٍ: «مَنْ أَتَى عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ سَنَةً، فَلَمْ يَغْلِبْ خَيْرُهُ شَرَّهُ، فَلْيَتَّجِهْزْ إِلَى النَّارِ». وَتُعَقَّبُ بِأَنَّهُ ضَعِيفٌ جَدًّا وَلَيْسَ بِمَوْضُوعٍ، وَانظُرْ: «تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ» لِابْنِ عَرَّاقٍ (١ / ٢٠٥).

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ مُسْتَدًّا، وَذَكَرَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ الْغَزَالِيُّ فِي رِسَالَتِهِ «أَيُّهَا الْوَالِدُ» (ص: ٩٣).

وَالْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْْنِيهِ»، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٣١٧)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩٧٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وقال عليه السَّلَامُ: «إِنَّ امْرَأً ذَهَبَ سَاعَةً مِنْ عُمُرِهِ فِي غَيْرِ مَا خُلِقَ لَهُ لَجَدِيرٌ أَنْ يُطَوَّلَ عَلَيْهِ حَسْرَتُهُ»^(١).

وقال عليه السَّلَامُ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ»^(٢).

وقال عليه السَّلَامُ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَبَ بِدُنْيَاهُ، فَاتُّرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى»^(٣).

وقال عليه السَّلَامُ: «لَوْ كَانَ لِلْحَرِيصِ»^(٤) واديانٍ مِنْ ذَهَبٍ لَا يَبْتَعَى ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ»^(٥).

وقال عليه السَّلَامُ: «إِنِّي تَرَكْتُكُمْ عَلَى مَحَجَّةٍ بِيضَاءٍ - أَي: طَرِيقٍ وَاسِعٍ مُسْتَقِيمٍ - لِيَلْهَى كُنْهَارَهَا، فَمَنْ سَلَكَ فِيهَا فَقَدْ نَجَا، وَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ ضَلَّ وَهَلَكَ»^(٦).

(١) لم أقف عليه مُسْتَدًا، وذكره الغزاليُّ في رسالته «أبيها الولد» (ص: ٩٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٥٦) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم (١٩٦٩٧) و(١٩٦٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» برقم (٧٠٩) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٤) في (أ) و(خ) و(ش): «لو كان للحريص»، والمُتَّبَع من (ل) و(ط) ونسخة على حاشية (ش)، وهو الموافق لمصادر تخريج الحديث.

(٥) أخرجه البخاريُّ (٦٤٣٦)، ومسلم (١٠٤٩) من حديث عبد الله بن عباس.

وأخرجه البخاريُّ برقم (٦٤٣٩)، ومسلم برقم (١٠٤٨) من حديث أنس بن مالك.

وأخرجه البخاريُّ برقم (٦٤٣٨) من حديث عبد الله بن الزبير.

وأخرجه مسلم برقم (١٠٥٠) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٤٣) من حديث العرياض بن سارية، بلفظ: «قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك».

وقال عليه السلام: «لا أخافُ عليكم من شيءٍ إلا أخافُ عليكم من الدنيا تُفتَحُ عليكم فتُهْلِكُكم»^(١).

وقال عليه السلام: «مثلُ بني آدمَ المُغتَرَّبُ بالدُّنيا لا يَعْرِفُ بعاقبتهِ كمثلِ دودةِ القَرَ، فإنه يَنْسُجُ على نَفْسِهِ بيتاً ويجهلُ بعاقبتهِ، ثمَّ يُريدُ منه الخُروجَ فلا يجدُ منه مَخْلَصاً، فيموتُ في نَسِيجِهِ، فيصيرُ عَمَلُهُ لغيره»^(٢).

وقال اللهُ تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ [هود: ١٥]، يعني: لا يُنْقَصُونَ، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِطَّ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٦]، وقال اللهُ تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى ﴿٣٧﴾ وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ [النازعات: ٣٧ - ٤١].

وقال عليه السلام: «يا عَجَباً كُلُّ الْعَجَبِ لِلْمُصَدِّقِ بَدَارِ الْآخِرَةِ، وَهُوَ يَسْعَى بَدَارِ الْغُرُورِ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٨)، ومسلم (٢٩٦١) من حديث المسور بن مخرمة، بلفظ: «والله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتُهْلِكُكم كما أهلكتهم».

وأخرجه البخاري برقم (٤٠٤٢)، ومسلم برقم (٢٢٩٦) من حديث عقبة بن عامر، بلفظ: «والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكنني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتُهْلِكُكم كما أهلكتهم».

(٢) لم أقف عليه، ويُروى في بعض كتب الشيعة عن الإمام محمد الباقر رحمه الله تعالى من قوله.

(٣) أخرجه أبو عبيد في «الخطب والمواعظ» برقم (١٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» برقم (٣٥٥٠٣)، وابن أبي الدنيا في «الزهد» أو «ذم الدنيا» برقم (١٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» =

وقال عليه السَّلَامُ: «لَا يَسْتَقِيمُ حُبُّ الدُّنْيَا وَحُبُّ الآخِرَةِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ، كَمَا لَا يَسْتَقِيمُ الْمَاءُ وَالنَّارُ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ»^(١).

وقال عليه السَّلَامُ: «الإيمانُ عُريانٌ، ولباسُه التقوى، وثمرته العِلْمُ، وزينته الحياء»^(٢).

فَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُكَ وَفِعْلُكَ مُوَافِقًا لِلشَّرْعِ الشَّرِيفِ، لِأَنَّ كُلَّ عَمَلٍ بِإِلَّا اقْتِدَاءِ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ بَدْعَةٌ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

وقال عليه السَّلَامُ: «كَلِمَةٌ مِنَ الْخَيْرِ»^(٣) يَسْمَعُهَا الْمُؤْمِنُ فَيَعْمَلُ بِهَا وَيُعَلِّمُهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ عِبَادَةِ سَنَةٍ»^(٤)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ آدَى مِنِّي حَدِيثًا

= برقم (٥٩٥) من حديث أبي جعفر عبد الله بن مسور الهاشمي مرسلًا. وعبد الله بن مسور متروك.

(١) لم أقف عليه مرفوعاً، وإنما روي منسوباً إلى عيسى عليه السلام، فقد أخرجه أبو بكر الدينوري في «المجالسة» برقم (١١٥٠) بإسناده إلى سفيان الثوري قال: قال عيسى ابن مريم عليه السلام... فذكره.

(٢) تقدّم في أوائل الرسالة، وسلف هناك تخريجه والتنبية على أنه لا يصحّ مرفوعاً، وإنما هو من كلام وُهب بن مُنبّه.

(٣) كذا في جميع النسخ، لكن في مصادر تخريج الحديث: «كَلِمَةٌ مِنَ الْحِكْمَةِ»، وفي بعضها: «كَلِمَةٌ حِكْمَةٌ».

(٤) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» برقم (١٣١٦) من حديث أنس بن مالك.

وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» من حديث أبي هريرة، كما في «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١/ ١٠)، وضعّفه.

إلى أمّتي ليقيم به سنة أو يثلم به بدعة وجبت له الجنة»^(١).

[التنبيه على بعض أحكام الأذان والصلاة]

واعلم أنه يكره للخطيب أن يقرأ الخطبة مكثراً على سيف أو قوس أو عصا، ولا يتغنّى في خطبته، ولا يمدّ فيها فيما لا يمدّ، ولا يقصّر فيما يمدّ.

ويكره للمؤذّن أيضاً أن يتغنّى في أذانه كما يتغنّى الفسقة في فسقهم، ولا يمدّ فيه فيما لا يمدّ، ولا يقصّر فيما يمدّ. ولا بأس للمؤذّن أن يقرأ الأذان بتخسين الصوت من غير تغنّ.

وأما قوله: «حيّ على الصلاة» و«حيّ على الفلاح» فلا بأس فيه بإدخال مدّ ونحوه.

وذكر في «العناية»: «المؤذّن يجزمُ الراء في التكبير؛ لِمَا رُوِيَ عن النبيّ عليه السّلام»^(٢) أنه قال: «الأذانُ جزمٌ، والإقامةُ جزمٌ، والتكبيرُ جزمٌ»^(٣) «(٤)».

وإنه عليه السّلام قرأ الأذان والإقامة كما علّمها المَلَكُ النازلُ من السّماءِ إياه»^(٥).

= وأخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهد» برقم (١٣٨٦) من حديث زيد بن أسلم مُرسلاً.
(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤٤ / ١٠)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٨٠) من حديث ابن عباس. وفي إسناده كذاب.
(٢) لفظ البابرّي في «العناية»: «لِمَا رُوِيَ عن إبراهيم النخعيّ موقوفاً عليه ومرفوعاً إلى النبيّ ﷺ».
(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنّف» برقم (٢٣٩٢) عن إبراهيم النخعيّ موقوفاً، واقتصر على عبارة: «التكبير جزمٌ».

(٤) «العناية شرح الهداية» للبابرّي (١ / ٢٩٧). وهو منصوصٌ عليه في عدّة كتب في المذهب.
(٥) أخرجه أبو داود (٤٩٨) و(٤٩٩) و(٥١٢)، والترمذيّ (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦) من حديث عبد الله بن زيد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وذكرَ في «الهداية»: «صِفَةُ الْأَذَانِ مَعْرُوفَةٌ، وَهِيَ كَمَا أَدَّنَ الْمَلِكُ النَّازِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْإِقَامَةُ مِثْلُ الْأَذَانِ، إِلَّا أَنَّهُ يَزِيدُ فِيهَا: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» مَرَّتَيْنِ، هَكَذَا فَعَلَ الْمَلِكُ النَّازِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَيَتَرَسَّلُ الْمُؤَدِّنُ فِي الْأَذَانِ، وَيَحْدُرُ^(١) فِي الْإِقَامَةِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِبَلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا أَدَّنْتَ فَتَرَسَّلْ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدُرْ»^(٢)»^(٣).

[عقوبة الإصرارِ على تركِ فرضٍ أو واجبٍ أو سنةٍ مؤكدة]

وَعَلِمَ أَنَّ مَنْ أَصَرَ عَلَى تَرْكِ فَرَضٍ مِنَ الْفَرَائِضِ أَوْ وَاجِبٍ مِنَ الْوَأَجِبَاتِ أَوْ سُنَّةٍ مِنَ السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَاتِ، وَلَمْ يَتُبَّ عَنْ تَرْكِ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ، فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْقَتْلَ^(٤)، كَمَا ذَكَرَ فِي كِتَابِ قَاضِيخَانَ: «إِذَا اجْتَمَعَ أَهْلُ الْمِضْرِ عَلَى تَرْكِ الْخِتَانِ^(٥) قَاتَلَهُمُ الْإِمَامُ، كَمَا يُقَاتِلُهُمْ فِي سَائِرِ السُّنَنِ»^(٦).

(١) أي: يُسرع.

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٥) من حديث جابر بن عبد الله. وضعفه الترمذي، وله شواهد ضعيفة، ذكرها الزيلعي في «نصب الراية» (١/ ٢٧٥ - ٢٧٦).

وقد ثبت عن عمر موقوفاً في «مصنف ابن أبي شيبة» برقم (٢٢٤٨).

(٣) «الهداية» للمرغيناني (١/ ٤٣).

(٤) بل التعزير بما دون القتل، والنقول التي أتى بها المصنف عن قاضيخان وغيره لا تُنفد ما ادَّعاه، فإنها في حق قوم أو جماعة أو أهل مِضْرٍ تَوَاطَوْا على ذلك، وظاهرُ سياقِ كلامِ المصنف هنا أعمُّ من ذلك، فإنه شامل للأفراد.

وقال الإمامُ المُحَقِّقُ فِي «التحرير»: «سُنَّةُ الْهَدْيِ تَارِكُهَا مُضَلَّلٌ مُلَوِّمٌ، كَالْأَذَانِ وَالْجَمَاعَةِ، وَإِنَّمَا يُقَاتَلُ الْمُجْمِعُونَ عَلَى تَرْكِهَا لِلْإِسْتِخْفَافِ». انظر: «التقرير والتحرير» لابن أمير حاج (٢/ ١٩٩)، و«تيسير التحرير» لأمير بادشاه (٢/ ٢٣٠).

(٥) زاد في (ل) و(ط): «سنة».

(٦) «فتاوى قاضيخان» (٣/ ٤٠٩).

وذكر في كتاب «الخلاصة»: قوم اجتمعوا على ترك الوتر، أدبهم الإمام وحبسهم، فإن كانوا مُصِرِّين قاتلهم الإمام، وإن تركوا السنن كذلك^(١).

قال محمد رحمه الله: إذا أصرَّ أهل المِصرِ على ترك الأذان والإقامة أمروا بهما، فإذا أبوا قُوتلوا^(٢) على ذلك بالسَّلاح. وقال أبو يوسف رحمه الله تعالى: المُقاتلة بالسَّلاح عند ترك الفرائض والواجبات، وأما السنن فيؤدَّبون على تركها ولا يُقاتلون^(٣).

[كراهةُ رفعِ الصَّوتِ بالذِّكر، وتحريمُ الرِّقْصِ والدَّورانِ فيه]

وذكر في كتاب قاضيخان: «ويكره النَّوْحُ على الجنائزِ والصَّياحُ وشقُّ الجيوب، ولا بأس بالبكاء بإرسالِ الدَّمع، فإن كان مع الجنائزِ نائحةً أو صائحةً زُجرت، فإن لم تنزجر فلا بأس بالمشي معها. ويكره رفعُ الصَّوتِ بالذِّكر، فإن أراد أن يذكر الله تعالى

(١) وفي فتاوى قاضيخان (١ / ١٠٥) أيضاً: «ولو اجتمع أهل قرية على ترك الوتر أدبهم الإمام وحبسهم، فإن لم يمتنعوا قاتلهم، وإن امتنعوا عن أداء السنن قال مشايخ بخارى: يُقاتلهم كما يُقاتلهم على ترك الفرائض».

(٢) في جميع النسخ: «قتلوا»، والتصويب من «المبسوط» وغيره من كتب الفقه.

(٣) وهو أيضاً لفظ السَّرْحَسِيّ في «المبسوط» (١ / ١٣٣)، وزاد: «ليظهر الفرق بين الواجب وغير الواجب، ومحمد رحمه الله تعالى يقول: ما كان من أعلام الدين فالإصرارُ على تركه استخفاف، فيقاتلون على ذلك لهذا».

وقال ابن الهمام في «فتح القدير» (١ / ٢٤٠): «كذا ينقله بعضهم بصورة نقل الخلاف، ولا يخفى أن لا تنافي بين الكلامين بوجه، فإن المُقاتلة إنما تكون عند الامتناع وعدم القهر لهم، والضرب والحبس إنما يكون عند قهرهم، فجاز أن يُقاتلوا إذا امتنعوا عن قبول الأمر بالأذان ولم يُسلموا أنفسهم، فإذا قُوتلوا فظهر عليهم ضربوا وحبسوا».

يذكره في نفسه. وعن إبراهيم^(١) رحمه الله تعالى: «كانوا يكرهون أن يقول الرجل وهو يمشي مع الجنازة: استغفروا له^(٢)، غفر الله لكم^(٣)»^(٤).

ولكن في هذا الزمان يُنكر الصوفيون هذا القول من قاضيخان، وهو قوله: «يكره رفع الصوت بالذكر، فإن أراد أن يذكر الله تعالى يذكره في نفسه»، كما يُنكرون بعض أحكام الشريعة، والحال أن قاضيخان من المُجتهدين لا شك فيه، فإنهم يجتمعون في مجالس متحلقين، ويذكرون الله تعالى فيها بالدور وارتفاع الرجل من الأرض مرة، وبالضرب عليها مرة، ويعتدون هذه الأفعال عبادة، والحال أن هذا الدور والارتفاع وضرب الرجل رقص، والرقص حرام، ومُستحله كافر^(٥).

وذكر في «جواهر الفتاوى»^(٦): «السمع والرقص الذي يفعله الصوفية في

(١) زاد في (أ): «النحوي»، وهو تصحيف عن «النخعي»، ولكنه ليس في سائر النسخ.

(٢) في جميع النسخ: «استغفر الله»، والتصويب من «فتاوى قاضيخان».

(٣) رواه أبو يوسف في «الأثار» برقم (٣٧٨)، وابن أبي شيبة في «المُصنّف» برقم (١١٣٠٣) و(١١٣٠٨).

وروى ابن أبي شيبة برقم (١١٣٠٤ - ١١٣١١) نحو ذلك عن سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح والحسن وابن سيرين.

(٤) «فتاوى قاضيخان» (١ / ١٩٠).

(٥) أما تحريم الرقص فمُسلم، وأما أن مستحله كافر فغير مُسلم، لأن حُرمة ظنية، واستحلال المعصية إنما يكون كفراً فيما إذا ثبت كونها معصيةً بدليل قطعي، كما نص عليه التفتازاني في «شرح العقائد النسفية» (ص: ١٤٨)، ولم يكن المُستحل مُتأولاً - وهذا في غير ضروريات الدين، فالتأويل فيها لا يمنع التكفير - كما نص عليه الخيالي في «حاشيته».

(٦) للعلامة الفقيه ركن الدين أبي بكر محمد بن عبد الرشيد الكيرماني الحنفي (ت ٥٦٥)، جمع فيه فتاوى جماعة من أئمة بخارى وما وراء النهر وخراسان وكرمان، كما في «كشف الظنون» (١ / ٦١٥)، و«الأعلام» للزركلي (٦ / ٢٠٤).

زماننا حراماً، لا يجوزُ الجلوسُ في مجالسهم، والرَّقْصُ والغِنَاءُ والمَزَامِيرُ في الحُرْمَةِ سِوَاهُ»^(١).

وذكرَ في الاستِحسان^(٢): «استماعُ صَوْتِ المَلاهي حرامٌ، واستِطابته فسقٌ، واستِحلاله كفرٌ»^(٣). وكذا الرَّقْصُ وتخريقتُ الثياب إن كانَ في مجلسٍ

(١) انظر: «الفتاوى الهندية» (٥ / ٣٥٢).

(٢) كتابُ الاستِحسان هو أحدُ الأبوابِ الفقهية في مصادرِ الفقه الحنفي، ويُسمى أحياناً: كتاب الكراهية، وكتاب الحظر والإباحة. والذي يظهرُ أنَّ المُصنِّفَ ينقلُ عن أحدِ المصادرِ الفقهية من كتابِ الاستِحسان منه، لأنه ينقلُ من كتابِ مُستَقْبَلِ برأسه يُسمى: «كتابِ الاستِحسان». والقولُ المذكورُ عزا بعضُه العينيُّ في «البنية» (١٢ / ٨٨)، وابنُ الهمام في «فتح القدير» (١٠ / ١٦) إلى الحاكمِ الشهيد (ت ٣٣٤) في الكراهية من كتابِ «الواقعات»، وهو مما يُؤيِّدُ ما ذكرته آنفاً.

(٣) تغليظاً لا حقيقةً، فمن المُقرَّرُ أنَّ استِحلالَ الحرامِ إنما يكونُ كفراً إذا كانَ محرَّماً قطعاً، ثمَّ إما أن تكونَ حُرْمَتُهُ معلومةً من الدينِ بالضرورة فيُكفِّرُ مُستَجِلُّهُ فوراً، وإما أن لا تكونَ كذلك، فتخفى على بعضِ الناسِ، فيُكفِّرُ مُستَجِلُّهُ بعدَ العِلْمِ بحُرْمَتِهِ.

وذكر الموصليُّ في «الاختيار» (٤ / ١٤٦ - ١٤٧)، وقاضِيخان في «فتاواه» (٣ / ٤٠٦)، والعينيُّ في «البنية» (١٢ / ٨٨)، وابنُ الهمام في «فتح القدير» (١٠ / ١٦)، وابنُ نجيم في «البحر الرائق» (٨ / ٢١٥): «استماع صوت المَلاهي معصية، والجلوس عليها فسقٌ، والتلذُّدُ بها من الكفر»، وجعلوه حديثاً، ولم يجده ابنُ قطلوبغا في «تخريج أحاديث الاختيار» فيبَّضُ له، وبصَرَفِ النَّظَرِ عن نِسْبَتِهِم إِيَّاه حديثاً فقد فسروا جميعاً ما ورد فيه من الحكمِ بالكفر بأنه «خرج مخرج التشديد وتغليظ الذنب»، لا أنَّ المرادَ الكفرَ المُخرجُ من المِلَّةِ.

ونحوه قولُ الكردريِّ في «الفتاوى البزازية» (٦ / ٣٥٩) بعدَ ثَقْلِهِ عبارة «والتلذُّدُ بها كفرٌ»: «أي: بالنعمة، فصَرَفُ الجوارحِ إلى غير ما خُلِقَتْ لأجله كفرٌ بالنعمة لا سُكْرٌ».

القرآنِ أو الذِّكْرِ أو الوَعْظِ^(١)، وشهادة مَنْ يَحْضُرُ هذا المَجْلِسَ لا تُقْبَلُ^(٢)». وذكر في «البرازي»: «قد نَقَلَ صاحبُ «الهداية» أن المَغْنِي للناس إنما لا تُقْبَلُ شهادته، لأنه يَجْمَعُهُم على ارتكابِ الكبيرة^(٣). قال القُرْطُبِيُّ: إن هذا الغِنَاءَ وَضَرَبَ القَضِيبَ والرَّقْصَ حراماً بالإجماع عندنا وعند مالك^(٤) والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى. في مواضع من كتابه^(٥).

وسيدُّ الطريقةِ الشيخُ أحمدُ اليَسَوِي^(٦) صرَّحَ بحُرْمَتِهِ، ورأيتُ فتوى شيخ

(١) وقال السَّرْحَسِيُّ في «شرح السَّيَرِ الكبير» (١ / ٩٠): «ما يفعله الذين يَدْعُونَ الوَجْدَ والمحبَّةَ مكروهة، ولا أصلَ له في الدِّين، وتُمْنَعُ الصُّوفِيَّةُ مما يَغْتادونه من رَفْعِ الصَّوْتِ وتخريقِ الثياب عند السماع، فإن ذلك مكروهة في الدِّين عند سماع القرآن والوعظ، فما ظنُّكَ عند سماع الغناء؟». ونحوه في «الفتاوى الهندية» (٥ / ٣١٩).

(٢) زاد في (ل) و(ط): «لأنه يجمعهم على ارتكاب الكبيرة»، وأظنه تكراراً عما سيأتي قريباً.

(٣) انظر: «الهداية» للمرغيناني (٣ / ١٢٣).

(٤) لفظُ الكَرْدَرِيِّ والقُرْطُبِيِّ: «هذا مذهب مالك وأبي حنيفة...»، والمُصَنَّفُ تصرَّفَ فيه.

(٥) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقُرْطُبِيِّ (١٠ / ٢٦٣ و ٣٦٦) و(١١ / ٢٣٨) و(١٥ / ٢١٥).

(٦) في جميع النسخ: «الدبوسي»، وهو خطأ، والتصويبُ من «الفتاوى البرازية» وفيها: «أحمد يسوي» دون «ال»، ونقلها عن «البرازية» العلامةُ إبراهيمُ الحلبيُّ (ت ٩٥٦) - وهو معاصرٌ للمُصَنَّفِ - في رسالته «الرَّهْصُ والوَقْصُ لِمُسْتَجَلِّ الرَّقْصِ»، وهي مخطوطة، وفيها: «أحمد اليسوي».

واليسويُّ: هو خواجهُ أحمد بن إبراهيم بن إلياس اليَسَوِيّ النقشبندي، كان من كبار مشايخ تركستان، وقد اشتغل في صغره عند الشيخ بابا أرسلان، ثم اتَّصَلَ بعد وفاته بوصية منه بالشيخ يوسف الهمذاني ببُلُخ، وصار من خُلفائه، فجلس للإرشاد ببُخارى، ثم عاد إلى تركستان، وصار له أصحابٌ وخُلفاءٌ وأتباعٌ يتَّسِبون إليه. هكذا ذكره حاجي خليفة في «سَلَمُ الوصول إلى طبقات الفحول» (١ / ٢٧١)، ويَبْضُ لوفاته، ويُرجَّحُ بعضُ الباحثين المعاصرين أنه توفي سنة (٥٦٢).

الإسلام جلالِ المِلَّةِ والدينِ الكِرْمَانِي^(١) أَنْ مُسْتَجِلَّ هَذَا الرَّقْصِ كَافِرٍ. وَلَمَّا عَلِمَ
الْحَرَمَةَ بِالْإِجْمَاعِ لَزِمَهُ أَنْ يُكْفِرَ مُسْتَجِلَّهُ^(٢)»^(٣).

(١) كذا في جميع النسخ، وكذا ذكره المُصنَّفُ في «رسالته في الرَّقْصِ والدَّورَانِ» المطبوعة ضمن هذا
المجموع في قسم الفقه، لكن في (ط) و«الفتاوى البزازیة»: «الكرلاني»، وكذا نقله العلامة إبراهيم
الحلي في رسالته «الرَّهْصِ والوَقْصِ لِمُسْتَجِلِّ الرَّقْصِ»، إلا أنه زاد في «البزازیة» فقال: «سيد جلال
الملة والدين الكيلاني».

وكلا النسبتين خطأ فيما يظهر لي، والصواب: الكرلاني، وهو جلال الدين بن شمس الدين
الكرلاني الخوارزمي، كان عالماً فاضلاً تُضْرَبُ به الأمثال، وتُشَدُّ إليه الرَّحَالُ، أخذ عن حسام
الدين السُّغْنَاقِي (ت ٧١١) صاحب «النهاية في شرح الهداية»، وعن علاء الدين عبد العزيز البخاري
(ت ٧٣٠) صاحب «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي»، وأخذ عنه ناصر الدين محمد بن شهاب
بن يوسف والد حافظ الدين البزازي (ت ٨٢٧) صاحب «الفتاوى»، وصنَّفَ الكرلاني شرحاً على
«الهداية» سماه «الكفاية»، وقد نُسِبَ إلى تاج الشريعة تارةً، وإلى ابن التركماني أخرى، قال اللكنوي
في «الفوائد البهية» (ص: ٥٩): «والصَّحِيحُ ما ذكره الكفوي أنه من تصانيف السيّد جلال الدين».

قلت: ولم أقف على تاريخ وفاته، إلا ما نقله مُصَحِّحُ «كشف الظنون» في الحاشية (٢/ ٢٠٣٤) عن
بداية مخطوطة «الكفاية» المحفوظة في مكتبة شهيد علي باشا من أنه توفي «وقت الظهر يوم الثلاثاء
العشرين من جمادى الآخرة سنة ٧٦٧»، وهو مُتَسَيِّقٌ مع تواريخ وفاة شيوخه وتلامذته.

ومن ترجمته المذكورة تُعَلِّمُ القرائنُ التي استندت إليها في تصويب «الكرماني» إلى «الكرلاني»،
ومنها: أن الناقل عنه هو البزازي، والكرلاني شيخ والده، وأن اللكنوي لقبه بـ«السَّيِّدِ»، وهو ما وقع
في هذا النقل من «البزازیة» أيضاً.

(٢) وقال العلامة إبراهيم الحلي في رسالته «الرَّهْصِ والوَقْصِ لِمُسْتَجِلِّ الرَّقْصِ»: «وما ذكره من
الإجماع على تحريم الرقص محمولٌ على ما إذا اقترن بشيء من اللُّهُو، كالدَّفِّ والشَّبَابَةِ ونحو ذلك
أوبالتكسُّر والتَّمَايُلِ، وأما مجرد الرقص فمُخْتَلَفٌ في حُرْمَتِهِ، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه حرام،
وعن بعض الشافعية بإحتمه بشرط أن لا يكون فيه تكسُّر وبشرط أن لا يعتاده». انتهى باختصار.
وبه يظهر أنه لا يُكْفَرُ مُسْتَجِلَّهُ مطلقاً، على أن الصُّورَةَ المُجْمَعَةَ على تحريمها منه لا يُكْفَرُ مستحلُّها
أيضاً، لأن الإجماع فيها منقولٌ إلينا ظناً، فتحریمها لم يُعَلِّمَ من الدين بالضرورة.

(٣) «الفتاوى البزازیة» للكردي (٦/ ٣٤٩).

والدليل الآخر: أن الدَّورَ والارتفاعَ وَصَرَبَ الرَّجْلِ لَعِبٌ، واللَّعِبُ حرامٌ، وكلمة التَّوْحِيدِ قرآنٌ، وَجَعَلَ اللَّعِبَ مُقَارِنًا إِلَى الْقُرْآنِ تَخْفِيفٌ بِالْقُرْآنِ، وَالتَّخْفِيفُ بِالْقُرْآنِ كُفْرٌ^(١).

وذكرَ في «الخلاصة»: «مَنْ وَصَفَ اللَّهَ تَعَالَى بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ، أَوْ سَخَّرَ بِاسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ أَوْ بِأَمْرٍ مِنْ أَوْامِرِهِ أَوْ أَنْكَرَ وَعْدَهُ أَوْ وَعِيدَهُ يُكْفَرُ»^(٢).

[التَّحذِيرُ مِنْ بَعْضِ بَدَعِ مُدَّعِي التَّصَوُّفِ]

وَاعْلَمَ أَنَّ مِنْ بَدَعَاتِ هَذِهِ الصُّوفِيَّيْنَ: أَنْ شَبَّوْهُمْ يَغْسِلُ^(٣) أَيْدِيَهُمْ، ثُمَّ يُشْرِبُونَ تِلْكَ الْغَسَالََةَ مَرَضَى هَذِهِ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ تَشْفِيَّيَ لَهُمْ.

فَهَذِهِ الْبَدْعَةُ مِنْهُمْ وَسَائِرُ بَدْعَاتِهِمْ لَا تَجِدُ إِلَيْهَا إِشَارَةً قَطُّ فِي أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ سِوَى أَقْوَالِهِمْ بِالتَّرَاهَاتِ.

وَاعْلَمَ أَنَّ الصُّوفِيَّيْنَ فِي هَذَا الزَّمَانِ لَا يَتَعَلَّمُونَ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ مِنْ عُلَمَاءِ الدِّينِ، بَلْ يُعَلِّمُهُمْ شَبَّوْهُمْ مَا يَقْتَضِي هَوَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ الشَّطْحِ وَالطَّامَاتِ وَالتَّرَاهَاتِ.

وَالْأَصْلُ فِي الزَّمَانِ السَّابِقِ أَنَّ^(٤) هَذِهِ الْفِرْقَةَ الْمَوْصُوفَةَ بِالتَّصَوُّفِ كَانُوا مُتَشَرِّعِينَ عَالِمِينَ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرِيعَةِ، وَسَالِكِينَ فِي طَرِيقِ الْحَقِّ بِالِاسْتِقَامَةِ، لَكِنْ بَعْدَ زَمَانِهِمْ

(١) أما إن جُعِلَ اللَّعِبُ مُقَارِنًا لِلْقُرْآنِ لَا عَلَى وَجْهِ الِاسْتِخْفَافِ بِهِ فَلَا يَكُونُ كُفْرًا، وَإِنَّمَا يَكُونُ حَرَامًا فَقَطْ.

(٢) وَنَحْوُهُ فِي «الْبَحْرِ الرَّائِقِ» لِابْنِ نَجِيمٍ (٥ / ١٢٩)، وَ«مَجْمَعِ الْأَنْهَارِ» لِدَامَادٍ (١ / ٦٩٠)، وَ«الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةِ» (٢ / ٢٥٨).

(٣) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، وَحَقُّهُ أَنْ يُقَالَ: «يَغْسِلُونَ».

(٤) فِي (أ) وَ(ش) وَ(ل) وَ(ط): «السَّابِقِ كَانَ آبَاءُ»!

ابتدأ ظهورُ البدعة، وتهاوَنَ العلماءُ في إحياءِ السُّنَّةِ والشريعةِ، فزِيدَتِ البدعاتُ يوماً فيوماً حتى انتهت إلى هذه المَرْتَبَةِ، فالآن حَدَّثَتِ^(١) الْمُتصَوِّفَةَ الصارفةِ أوقاتهم إلى مُقْتَضَى أَنفُسِهِمْ، واشتغلوا بكثرةِ المُريدِينَ والأجْبَاءِ، وتبدَّلوا أشكالهم وصوَرَهُمْ لأكلِ أموالِ الأغنياءِ، وحيَّلوا^(٢) في اصطيادِ قلوبِ الأُمراءِ بالسُّطْحِ والطاماتِ.

[السُّطْحُ والطاماتُ الواقعةُ من بعضِ مدَّعي التَّصَوُّفِ]

ويَنَّ الشيخُ الإمامُ حُجَّةُ الإسلامِ مُحَمَّدٌ^(٣) الغزاليُّ في «إحياءِ علومِ الدين» مَعْنَى السُّطْحِ، فقال: «نَعْنِي بِهِ صِنْفَيْنِ مِنَ الكَلَامِ الَّذِي أَحَدَنَهُ بَعْضُ الْمُتصَوِّفَةِ:

الصَّنْفُ الأوَّلُ منه: الدَّعَاوَى الطويلةُ الباطلةُ في محبَّةِ الله تعالى والوِصَالِ المُعْنِي عن الأعمالِ الظاهرةِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ قَوْمٌ إِلَى دَعْوَى الاتِّحَادِ وارتفاعِ الحِجَابِ والمُشَاهَدَةِ بالرُّؤْيَةِ والمُشَافَهَةِ بِالخِطَابِ، فيقولون: قِيلَ لَنَا: كَذَا، وَقُلْنَا: كَذَا. وَيَتَشَبَّهُونَ بِالْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورِ الحَلَّاجِ^(٤) الَّذِي صُلِبَ لِأَجْلِ إِطْلَاقِ كَلِمَاتِ^(٥) مِنْ

(١) في (خ): «خدمت»، وفي (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «حديث»، وقد رُتَّ صوابهما بما أثبتته، والله أعلم.

(٢) كذا، ولعله يريد: احتالوا، أي: اتخذوا الحِيلَ في تحقيقِ ذلك، والحيلة: جذرها واوِي لا ياتي.

(٣) في (أ) و(خ): «أحمد»، وهو خطأ.

(٤) أبو عبد الله أو مُعْنِي الفارسيُّ البضاوي، وكثر الاختلافُ فيه جداً، فرفعه قومٌ وعدَّوه في كبارِ الزُّهَادِ المُتَعَبِّدِينَ، وحطَّه آخرونَ وعدَّوه في زمرةِ المُلجِدِينَ، ونسبوه إلى القولِ بالحلولِ، وتَسَتَّرَ به طائفةٌ من ذوي الضَّلَالِ والانجِلالِ، وانتحلَّوه ورَوَّجوا به على الجهالِ، وظهر أمرُه سنه (٢٩٩)، وكثرت الوشاياتُ به إلى المُقتَدِرِ العباسيِّ، فسجِنَ وعُدِّبَ، ثم قُطِعَتِ أطرافُه الأربعة، ثم حُزَّ رأسُه وأحرقتِ جُثَّتُه ونُصِبَ رأسُه على جسرِ بغداد، وكان ذلك سنة (٣٠٩). انظر: «سير أعلام النبلاء»

للذهبي (١٤/٣١٣-٣٥٤)، و«الأعلام» للزركلي (٢/٢٦٠).

(٥) في (أ) و(ش) و(ل) و(ط): «لأجل الخلافة وكلمات».

هذا الجنس، ويستشهدون بقوله: أنا الحق، وبما يحكون عن أبي يزيد السطامي^(١) أنه قال: سُبْحاني ما أعظم شأنِي.

وهذا فنُّ من الكلام عظيمٌ صرَّره في العوام، حتى ترك جماعةً من أهلِ الفلاحة فلاحتهم، وأظهروا مثل هذه الدَّعوى، فإنَّ هذا الكلامَ يستلِّذه الطبع؛ إذ فيه البطالة^(٢) من الأعمالِ مع تزكية النفسِ بدركِ المقاماتِ والأحوال، فلا يعجزُ الأغبياءُ^(٣) من دَعوى ذلك لأنفسِهِم، ولا عن تلقُّفِ كلماتٍ مُخَبَّطَةٍ مُزْخَرَفَةٍ^(٤).

ومَهْمَا أنكرَ عليهم ذلك لم يعجزوا عن أن يقولوا: إنَّ هذا إنكارٌ مصدرُهُ العِلْمُ الظاهرُ والجدلُ، والعِلْمُ حِجابٌ، والجدلُ عملُ النَّفسِ، وهذا الحديثُ الآن لا يُلوحُ إلا من الباطنِ بمُكاشَفَةِ نورِ الحقِّ.

فهذا وفنُّه ممَّا قد استطارَ في بعضِ البلادِ شرُّره، وعظُمَ [في العوام] صرُّره، ومنَ نطقَ بشيءٍ منه فقتله أفضلُ في دينِ الله تعالى من إحياءِ عشرةِ أنفسٍ.

وأما أبو يزيد السطاميُّ فلا يصحُّ عنه ما حُكيَ عنه، وإن سُمِعَ ذلك منه فلعله كانَ يحكيه عن الله تعالى في كُلِّ كلامٍ يُضيفُهُ لنفسِهِ^(٥)، كما [لو] سُمِعَ وهو يقولُ:

(١) هو سلطان العارفين الزاهد العابد طيفور بن عيسى (١٨٨ - ٢٦١)، تُنقلُ عنه كثير من الأقوال والحكم والنكت المليحة، وجاء عنه أشياءٌ مُشكِلةٌ لعلها لا تثبتُ عنه أو أنه قالها في حالِ الدَّفْسه والسُّكر والغَيْبَةِ والمَخو، فطُورَى ولا يُحتجُّ بها. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/ ٨٦-٨٩).

(٢) في (خ) و(ش): «البلالة»، وفي (ل): «البطانة»، وفي (أ): «الملاية»، والمُثَبَّتُ من (ط).

(٣) في جميع النسخ: «الأغبياء»، والمُثَبَّتُ من (ط)، وهو الموافق لِمَا في «الإحياء».

(٤) في (خ) و(ش): «من خرقه»، وفي (أ): «من صرفه»، وفي (ل): «من صرفه»، وفي (ط): «من

خرقة»، وكلُّها تصحيف، والتصويبُ من «الإحياء».

(٥) عبارة الغزالي في «الإحياء»: «في كلامٍ يُردِّدُهُ في نفسه»، وهي أوضحُ ممَّا هنا.

﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [طه: ١٤]، فإنه ما كان يَنْبَغِي أَنْ يُفْهَمَ مِنْهُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ.

الصَّنْفُ الثَّانِي مِنَ الشُّطْحِ: كَلِمَاتٌ غَيْرُ مَفْهُومَةٍ، لَهَا عِنْدَ قَائِلِهَا ظَوَاهِرٌ رَائِقَةٌ، وَفِيهَا عِبَارَاتٌ هَائِلَةٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَهَا طَائِلٌ.

وَذَلِكَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ غَيْرَ مَفْهُومَةٍ عِنْدَ قَائِلِهَا، أَوْ صَدَرَتْ عَنْ تَخْبِطٍ فِي عَقْلِهِ، أَوْ تَشْوِيشٍ فِي خِيَالِهِ، لِقِلَّةِ إِحْاطَتِهِ بِمَعْنَى كَلَامِ قَرَعِ سَمْعِهِ، وَهَذَا هُوَ الْأَكْثَرُ.

وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مَفْهُومَةً لَهُ، وَلَكِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَفْهِيمِهَا وَإِيرَادِهَا بِعِبَارَةٍ تَدُلُّ عَلَى ضَمِيرِهِ، لِقِلَّةِ مُمَارَسَتِهِ الْعِلْمَ وَعَدَمِ تَعَلُّمِهِ طَرِيقَ التَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعَانِي بِالْأَلْفَاظِ الرَّشِيقَةِ، وَلَا فَائِدَةَ لِهَذَا الْجِنْسِ مِنَ الْكَلَامِ إِلَّا أَنَّهُ يُشَوِّشُ الْقُلُوبَ، وَيُدْهِشُ الْعُقُولَ، وَيُحِيرُ الْأَذْهَانَ، أَوْ يَحِيلُ عَلَى أَنْ يُفْهَمَ مِنْهَا مَعَانٍ غَيْرُ مَا أُرِيدَتْ بِهَا، فَيَكُونُ فَهْمُ كُلِّ وَاحِدٍ مِمَّنْ سَمِعَهَا عَلَى مُقْتَضَى هَوَاهُ وَطَبْعِهِ.

وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا^(١) حَدَّثَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا بِحَدِيثٍ لَا يَفْهَمُونَهُ [إِلَّا] كَانَ عَلَيْهِمْ فِتْنَةٌ»^(٢)، وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «كَلَّمُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ،

(١) فِي جَمِيعِ النَّسَخِ: «مَنْ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ مَصَادِرِ تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي «الضَعْفَاءِ» (٣/ ٢٠١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِلَفْظٍ: «إِلَّا أَنْ تُحَدِّثُوا قَوْمًا حَدِيثًا لَا تُدْرِكُهُ عُقُولُهُمْ، فَيَكُونُ عَلَى بَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ»، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (١/ ٣٦).

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (١/ ١١)، وَابِيهَيْتِي فِي «الْمُدْخَلِ إِلَى عِلْمِ السُّنَنِ» بِرَقْمِ (١٧١٤)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» بِرَقْمِ (٨٨٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَوْقُوفًا، بِلَفْظٍ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ».

وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ، أَتْرِيدُونَ أَنْ يُكذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ»^(١)، وهذا فيما يفهمه صاحبه ولا يبلغ عقل المستمع، فكيف فيما لا يفهمه قائله؟! فإن كان يفهمه القائل دون المستمع فلا يحل ذكره.

وقال عيسى عليه السلام: «لا تَصْعُوا الْحِكْمَةَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهَا فَتَظْلِمُوهَا، وَلَا تَمْنَعُوهَا»^(٢) أهلها فتظلموهم، وكونوا كالطبيب الرفيق الذي يضع الدواء في موضع الداء»^(٣)، وفي لفظ آخر: «مَنْ وَضَعَ الْحِكْمَةَ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا جَهْلٌ، وَمَنْ مَنَعَهَا أَهْلَهَا ظَلَمٌ، إِنَّ لِلْحِكْمَةِ حَقًّا لَهَا، وَإِنَّ لَهَا أَهْلًا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»^(٤).

وأما الطامات فيدخلها ما ذكرناه من الشطح وأمر آخر يخصها، وهو صرف ألفاظ القرآن من ظواهرها المفهومة إلى أمور باطنية لا يسبق شيء منها إلى الأفهام، كدأب الباطنية في التأويلات.

وهذا أيضاً حرام، وصرره عظيم، فإن ألفاظ القرآن إذا صرفت عن مقتضى ظواهرها بغير اعتصام فيها بنقل عن صاحب الشرح، ومن غير ضرورة

(١) رواه بتمامه البيهقي في «المدخل إلى علم السنن» برقم (١٧١٣).

ورواه البخاري (١٢٧) معلقاً ثم ساق إسناده، ولفظه: «خَدَّثُوا النَّاسَ مَا يَعْرِفُونَ، أَتَحِبُّونَ أَنْ يُكذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ».

(٢) في جميع النسخ: «ولا تمنعوا عن»، والتصويب من «الإحياء».

(٣) أخرج الشطر لأول منه - أي: دون قوله: «وكونوا كالطبيب...» - عبد بن حميد في «مسنده» برقم

(٦٧٥)، وأحمد في «الزهد» برقم (١٧٠٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤ / ٣٤٠)، وأبو نعيم في

«حلية الأولياء» (٣ / ٢١٨)، والحاكم في «المستدرک» (٤ / ٢٧٠) من حديث ابن عباس. وقال

العقيلي: ليس لهذا الحديث طريق يثبت.

(٤) ذكره أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (١ / ٢٦٧)، ولم أقف عليه مسنداً.

تَدْعُو إِلَى التَّوْبِيلِ [مَنْ دَلِيلَ الْعَقْلِ]، اقْتَضَى ذَلِكَ بَطْلَانَ الثَّقَةِ بِالْأَلْفَاظِ وَسَقَطَ بِهِ^(١) مَنَفَعَةُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَإِنْ مَا سَبَقَ مِنْهُ إِلَى الْفَهْمِ لَا يُوثِقُ بِهِ^(٢)، وَالباطنَ لَا ضَبْطَ لَهُ، بَلْ يَتَعَارَضُ فِيهِ الْخَوَاطِرُ، وَيُمْكِنُ تَنْزِيلُهُ عَلَى وَجوهٍ شَتَّى.

وَهَذَا أَيْضاً مِنَ الْبِدَعِ الشَّائِعَةِ الْعَظِيمَةِ ضَرَرُهَا، وَإِنَّمَا قَصَدَ أَصْحَابُهَا الْإِغْرَابَ، فَإِنَّ النَّفْسَ مَائِلَةً إِلَى الْغَرِيبِ وَمُتَلَذِّذَةٌ بِهِ، وَبِهَذَا الطَّرِيقِ تَوَصَّلَ الْبَاطِنِيَّةُ إِلَى هَدْمِ جَمِيعِ الشَّرِيعَةِ بِتَأْوِيلِ ظَوَاهِرِهَا وَتَنْزِيلِهَا عَلَى رَأْيِهِمْ، كَمَا حَكَيْنَاهُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَاطِنِيَّةِ^(٣).

وَمِثَالُ تَأْوِيلِ أَهْلِ الطَّامَاتِ: قَوْلُ بَعْضِهِمْ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [طه: ٢٤]: إِنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى قَلْبِهِ، وَقَالَ: هُوَ الْمُرَادُ بِفِرْعَوْنَ، وَهُوَ الطَّاعِي عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ. وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ [الاعراف: ١١٧]: أَي: كُلِّ مَا تَتَوَكَّأُ عَلَيْهِ وَتَعْتَمِدُ مِمَّا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى فَيَنْبَغِي أَنْ تُلْقِيَهُ. وَفِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «تَسْحَرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»^(٤): أَرَادَ بِهِ الْاسْتِغْفَارَ فِي الْأَسْحَارِ. وَأَمثال ذلك، حَتَّى يُحَرِّفُونَ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ وَعَنْ تَفْسِيرِهِ الْمَنْقُولِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَسَائِرِ الْعُلَمَاءِ.

وَبَعْضُ هَذِهِ التَّوْبِيلَاتِ يُعَلِّمُ بَطْلَانُهَا قَطْعاً، كَتَنْزِيلِ فِرْعَوْنَ عَلَى الْقَلْبِ، فَإِنَّ فِرْعَوْنَ شَخْصٌ مَخْصُوصٌ تَوَاتَرَ إِلَيْنَا وَجُودُهُ وَدَعْوَةُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ، كَأَبِي

(١) فِي جَمِيعِ النَّسَخِ: «وَالْإِسْقَاطُ بِهِ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «الْإِحْيَاءِ».

(٢) زَادَ فِي (أ) وَ(ش) وَ(ل) وَ(ط): «مَنَفَعَةُ كَلَامِ اللَّهِ»، وَالعِبَارَةُ بِإِسْقَاطِهَا أَجُودَ.

(٣) عِبَارَةُ الْغَزَالِيِّ فِي «الْإِحْيَاءِ»: «فِي كِتَابِ «الْمُسْتَظْهِرِ» الْمُصَنَّفِ فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَاطِنِيَّةِ».

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٢٣)، وَمُسْلِمٌ (١٠٩٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

لهبٍ وأبي جهلٍ وغيرهما من الكُفَّار، وليس من جنسِ الشياطينِ والملائكةِ وما لم يُدركَ بالحِسِّ، حتَّى يتطرَّقَ التأويلُ إلى الألفاظِ.

وكذلك حَمَلُ السَّحُورِ على الاستِغفارِ، فإنَّه عليه السَّلَامُ كان يَتَنَاوَلُ الطَّعَامَ ويقولُ: «فإنَّ في السَّحُورِ بركةً»، و«هَلِّمُوا إلى الغدائِ المُباركِ»^(١).

وهذه أمورٌ يُدركُ بالتَّواتُرِ والحِسِّ بطلانُها.

وبعضُها يُعلَمُ بغالبِ الظنِّ، وذلك في أمورٍ لا يتعلَّقُ بها الإحساسُ.

وكُلُّ ذلك حرامٌ وضلالةٌ وإفسادٌ في الدِّينِ على الخلقِ، ولم يُنقلْ شيءٌ من ذلك عن الصَّحابةِ ولا عن التابعينِ، رضوانُ الله تعالى عليهم أجمعين^(٢). انتهى كلامُه^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٤٤)، والنسائي (٢١٦٣) من حديث العرياض بن سارية.

(٢) إحياء علوم الدين للغزالي (١/ ٣٦-٣٧).

(٣) بعدها في (أ): «تَمَّتِ الرِّسَالَةُ الشَّرِيفَةُ فِي يَدِ الْحَقِيرِ مُصْطَفَى بْنِ عَلِيٍّ الْكُرَيْدِيِّ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَإِلَيْهِمَا وَلِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، لِسَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةً وَأَلْفٍ فِي شَهْرِ جَمَادَى الْأُولَى».

وفي (خ): «تَمَّتِ الْكِتَابُ فِي زَمَنِ الْمَقْبِلِ شَهْرٍ أَكْبَرِ بِأَلْفِ كَسِيرٍ سَنَةِ (١١٩)، أَي: بَعْدَ الْأَلْفِ».

وفي (ش): «تَمَّتِ الْكِتَابُ بِعَوْنِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْوَهَّابِ، وَقَدْ وَقَعَ الْفَرَاغُ مِنْ تَحْرِيرِ هَذِهِ النُّسخَةِ الشَّرِيفَةِ الْمُبَارَكَةِ الْمَيْمُونَةِ الْمَرْغُوبَةِ الْمَسْمُومَةِ بِ«مُنِيرَةٍ» لِكَمَالِ بَاشَا زَادَةَ، جَعَلَ اللَّهُ التَّقْوَى زَادَةً، فِي الْيَوْمِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ جَمَادَى الْأُولَى فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةً وَأَلْفٍ، مِنْ هِجْرَةِ مَنْ لَهُ الْعِزُّ وَالشَّرَفُ، عَلِيٍّ يَدِ عَبْدِ الضَّعِيفِ النَّحِيفِ الْمَحْتَاكِ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ فِي بَلَدَةِ تَوْقَاتٍ، عَصَمَهُ اللَّهُ عَنِ الْآفَاتِ وَالْعَاهَاتِ، بِتَوْفِيقِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْوَهَّابِ، غَفَرَ اللَّهُ لِهَيْمَا وَإِلَيْهِ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا وَإِلَيْهِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. تَمَّتْ».

وفي (ل): «تَمَّتْ بِعَوْنِ اللَّهِ الْوَهَّابِ فِي الْيَوْمِ الْأَرْبَعِ، فِي وَقْتِ بَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ، مِنْ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ يَوْمِ عَاشُورٍ، فِي يَدِ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فِي سَنَةِ (١٠١١)».

وفي (ط): «تَمَّ طَبْعُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ فِي مَطْبَعَةِ الصَّحَافِ أَحْمَدَ أَفَنْدِي فِي سَنَةِ (١٢٩٦) فِي جَمَادَى الْأُولَى».

1914
No. 1000

Received of _____
the sum of _____
for _____

الرسالة رقم: (٧٣) مجموع رسائل العلامة
ابن كمال باشا

رِسَالَةٌ فِي تَقْرِيرِ
أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ
كَلَامُ اللَّهِ الْقَدِيمِ

تأليف العلامة
ابن كمال باشا

نُطِعْ مُمَثَّلَةً عَنْ نَسْخَةٍ فُطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَقْلِيدٌ

الدكتور حمزة البكري

دار الكتب العلمية

كتاب من السماء والاول كلامه البطلان على بيان صاحب الملل والنحل
 حيث زين بينه وبين ابن الجوزي الثاني في رأيت قال الفاضل
 المذكور ذلك كتاب منه ومنه انزل عليه ومنه ومنه
 والله اعلم بحقيقة اكله

بسم الله الرحمن الرحيم

حمد لله الذي انزل القرآن كتابا موثقا مستقلا على من ارسله الى الخلق
 مشرفا مستقلا فيما يحق على الله عليه من العلم وعلى كل وجه بعد من
 تنفسه وحكمه وبعد فخره من الامور في تنزيل القرآن العظيم
 كلام الله القديم وعجزه ما دل عليه من الينات وتفسيره ما يتفق
 به المطالب بحيل من الآيات فتقول ومن الله المتوفيق كما يشهد به في
 انه جواز ان العجز لا يقتضي ان يكون كلام الله تعالى لما قرناه
 في بعض تعقيقاتنا من ان ذلك العجز على نية من ظرت على ربه
 انها تصدق تعالى من الله تعالى له في دعواه داني تحقيق ذلك التقديرا
 كقوله امر على ربه عند دعواه النية وكجده المنكرين على وجه
 عن معارضة باقيا من الله ولا يزم ان يكون ذلك الاعراضا
 للعادة ولا ان يكون حيث لا يقدر عليه غير الله تعالى من الملك
 بل من البشر ايضا في يجوز ان يكون معذورا لهم حرم ذلك وجه
 الاعراضا بغيره فليس في ذلك الشرح وبالشرح حيث كونه
 كلام الله تعالى وهذا هو الفاضل المتفاد ان في نقل عنه عند
 قول في شرحه كلف ان اثبات القرآن لما كان بالشرح
 بهذه المعاني فان قيل شرب الشرح بوقف على الكلام قانيا في دور

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ الْمُتَحَقِّقِ

الحمد لله ربَّ العالمين، ذي العِزَّةِ القاهرة، والحكمة البالغة، أرسل إلى عباده رسلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وكَمَّلَهُم بِالْأَخْلَاقِ الْعَالِيَةِ، وَأَيَّدَهُم بِالْآيَاتِ السَّاطِعَةِ، وَفَضَّلَهُم عَلَى سَائِرِ خَلْقِهِ لِيَكُونُوا مَهْدِيِّينَ هَادِينَ، وَفَضَّلَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿تِلْكَ أَلْسُنٌ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَى أَرْفَعِهِمْ قَدْرًا، وَأَعْلَاهُمْ شَأْنًا، سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى، وَالْخَلِيلِ الْمُجْتَبَى، مَنْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، وَمَنْ فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: أَنْ جَعَلَ مُعْجِزَتَهُ الْكَبْرَى وَأَيَّتَهُ الْعُظْمَى هِيَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، كَمَا قَالَ ﷺ: «مَا مِنْ أَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وبعد:

فهذه رسالة لطيفة مفيدة صَنَّفَهَا الْعَلَّامَةُ الْمُحَقِّقُ، وَالِدْرَاكَةُ الْمُدَقِّقُ، أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ كَمَالِ بَاشَا الرُّومِيِّ، الْمُتَوَفَى سَنَةَ (٩٤٠هـ)، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ كَمَالِ بَاشَا أَوْ كَمَالِ بَاشَا زَادَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، بَيَّنَّ فِيهَا أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كَلَامٌ مُعْجِزٌ، يَثْبُتُ

(١) أخرجه البخاري (٤٩٨١)، ومسلم (١٥٢).

به صدق الرسول ﷺ وصحة كل ما أتى به، ومنه أنه كلام الله تعالى، وبَحَثَ فيها بعض المسائل التفصيلية لإعجاز القرآن الكريم، كَبَحْثِهِ في أنه مُعْجِزٌ لِلْإِنْسِ وَالْجِنِّ فَحَسَبَ، أم لهم وللملائكة كذلك؟ مُتَعَرِّضاً في ثناياها إلى نِكَاتٍ تفسيرية حول الآيات (٨٨) من سورة الإسراء، و(٢١٠-٢١٣) من سورة الشعراء.

وناقش ابن كمال باشا في رسالته هذه جماعةً من كبار علماء الكلام، وهم البيضاوي والسعد التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني، رحمهم الله تعالى ورحمهم أجمعين.

وفي أواخر الرسالة تناول المُصنِّفُ بحثَ مسألة تنزيه كلام الله تعالى عن الحروف والأصوات، وقرَّرَ البحثَ بالعربية تارةً، وبالفارسية أخرى^(١).

هذا، والرسالة ثابتة النسبة إلى ابن كمال باشا جزماً، فأسلوبه فيها ظاهر، ومنه افتتاحها بقوله: «فهذه رسالة معمولة...»، وهو أسلوبٌ يتكرَّرُ منه استعماله، وتحليلته للتفتازاني والشريف الجرجاني بـ «الفاضل»، ومثله شائعٌ في كتبه، وقد أحال في آخرها على «حاشيته» التي كتبها على «الكشاف» و«حاشية» الجرجاني عليه.

وقد اعتمدتُ في تحقيقها على نسخة خطية واحدة، وهي النسخة المحفوظة في مكتبة أيا صوفيا، وهي جيدة سليمة من التصحيف غالباً، إلا في موضعين، أحدهما: خطأ ظاهر سهل التصويب، والآخر: مُشْكِلٌ، وقد اجتهدتُ في تقدير صوابه على قدر الوُسْعِ، كما بيَّنتُ في موضعه.

(١) وهنا أقدمُ شكري للأخ الكريم الدكتور عبد الرحيم ألقيش، أستاذ التصوف في جامعة السلطان محمد الفاتح الوقفية في إسطنبول، على ما أفادني في صَبْطِ العبارات الفارسية وبيان معانيها بالعربية.

وقد خَلَّتِ النسخة المذكورة من إثبات عنوان الرسالة، وقد أثبتُّ «رسالة في تقرير أن القرآن العظيم كلامُ الله القديم» من قول المُصنِّف في طليعتها: «وبعد، فهذه رسالة مَعْمُولَةٌ في تقرير أن القرآن العظيم كلامُ الله القديم...».

والحمدُ لله في البَدْءِ والخِتَامِ، وصلاته وسلامه على سيِّدنا محمدٍ خير الأنام.

المُحَقِّق

1914

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ كَلَامًا مُؤَلَّفًا مُنْظَمًا، عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَى الثَّقَلَيْنِ
مُشْرَفًا مُعْظَمًا، نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ بَعْدَ مَنْ تَنَفَّسَ وَتَكَلَّمَ.
وَيَعُدُّ:

فهذه رسالة مَعْمُولَةٌ فِي تَقْرِيرِ أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، كَلَامُ اللَّهِ الْقَدِيمِ، وَتَخْرِيرِ مَا دَلَّ
عَلَيْهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ، وَتَفْسِيرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْمَطْلَبِ الْجَلِيلِ مِنَ الْآيَاتِ، فَتَقُولُ وَمَنْ اللَّهُ
التَّوْفِيقُ:

لَا شُبُهَةَ فِي أَنَّهُ مُعْجِزٌ، إِلَّا أَنَّ إِعْجَازَهُ لَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى، لِمَا
قَرَّرْنَاهُ فِي بَعْضِ تَعْلِيقَاتِنَا^(١) مِنْ أَنَّ دَلَالََةَ الْمُعْجِزَةِ عَلَى نُبُوَّةِ مَنْ ظَهَرَتْ عَلَى يَدِهِ،
باعتبارِ أَنَّهَا تَصْدِيقٌ فِعْلِيٌّ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ فِي دَعْوَاهُ، وَفِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ التَّصْدِيقِ
يَكْفِي ظَهُورُ أَمْرِ عَلَى يَدِهِ عِنْدَ دَعْوَاهُ النَّبُوَّةَ، وَتَحْدِيثِ الْمُنْكَرِينَ عَلَى وَجْهِ يُعْجِزُهُمْ عَنْ
مُعَارَضَتِهِ بِإِتْيَانِ مِثْلِهِ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْأَمْرُ خَارِقًا لِلْعَادَةِ، وَلَا أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ
لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْمَلَكِ وَالْجِنِّ، بَلْ مِنَ الْبَشَرِ أَيْضًا، فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مَقْدُورًا لَهُمْ، وَمَعَ ذَلِكَ يُوجَدُ الْإِعْجَازُ بِالصَّرْفَةِ^(٢).

(١) فِي النُّسخَةِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيَّ: «مُحَمَّدًا»، وَهُوَ خَطَأٌ ظَاهِرٌ.

(٢) لَعَلَّهَا رِسَالَتُهُ فِي «تَحْقِيقِ الْمُعْجِزَةِ»، وَقَدْ اعْتَنَيْتُ بِتَحْقِيقِهَا ضِمْنَ هَذَا الْمَجْمُوعِ.

(٣) أَي: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَرَفَ الْعَرَبَ عَنْ مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ، وَسَلَبَ عَقُولَهُمْ، وَكَانَ مَقْدُورًا لَهُمْ، لَكِنْ =

نعم، بإعجازه يَبْتُ الشَّرْعُ، وبالشَّرْعِ يَبْتُ كونه كلامَ الله تعالى، وبهذا صرَّحَ الفاضلُ التفتازاني^(١) فيما نُقِلَ عنه عندَ قوله في «شرح الكشاف»: «إنَّ إثباتَ القرآنِ لَمَّا كَانَ بِالشَّرْعِ»^(٢) أتمَّه^(٣) بهذه العبارة: «فإنَّ قِيلَ: ثُبُوتُ الشَّرْعِ يَتَوَقَّفُ عَلَى الكَلَامِ، فإِثْبَاتُهُ دَوْرٌ؟

قلنا: لا، بل على دلالةِ المُعْجِزَةِ، سواءَ كَانَ مِنَ الله تعالى كَلَامٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ. ذَكَرَهُ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ^(٤) فِي «الإرشاد»^(٥) وَغَيْرُهُ مِنَ الأئِمَّةِ فِي كُتُبِهِمْ»^(٦). انْتَهَى.

= عاقبهم أمرٌ خارجي، كما في «الإتقان» للسيوطي (٧ / ٤).

(١) سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (٧١٢ - ٧٩٢ أو ٧٩٣)، إمام في اللغة والمنطق والكلام والأصول، انتهت إليه معرفة العلوم العقلية في المشرق، بل في سائر الأمصار، ولم يُخَلَّفْ بعده مثله، وله مُصَنَّفَاتٌ كثيرة، منها: «المطول» و«المختصر» في البلاغة، و«المقاصد» و«شرح» و«شرح العقائد» في الكلام، و«التلويح» في أصول الفقه، و«شرح الشمسية» في المنطق. انظر: «الدرر الكامنة» لابن حجر (٤ / ٣٥٠)، و«الأعلام» للزركلي (٧ / ٢١٩).

(٢) هذا قول العلامة التفتازاني في «حاشيته على الكشاف»، وما سيأتي بعده من قوله: «فإن قيل: ثبوت الشرع... فهو ما كتبه في تعليقه له على هامش «حاشيته» المذكورة، مما يُخْتَمُ بِهِ «منه»، ويُسَمَّى بِـ «المُنْهَوَاتِ».

(٣) في النسخة التي بين يدي: «اسمه»، ولا وجه له! ولعلَّ صوابه ما أثبتته، أي: أن التفتازاني أتمَّ كلامه في «شرح الكشاف» بما ذكره في التعليق عليه، والله أعلم بحقيقة الأمر.

(٤) أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني الشافعي (٤١٩ - ٤٧٨)، إمام مُحَقِّقٌ فِي الفقه والأصول والكلام، وله مُصَنَّفَاتٌ، منها: «الإرشاد» و«الشامل» في الكلام، و«نهاية المطلب» في الفقه، و«البرهان» في أصوله. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٨: ٤٦٨ - ٤٧٧)، و«طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (٥ / ١٦٥ - ٢٢٢).

(٥) انظر منه: (ص: ٧٤ - ٧٦ و١١٢ - ١١٣).

(٦) «حاشية التفتازاني على الكشاف» (ورقة ٣ / أ).

لقد أصابَ في الجوابِ، إلا أنه أخطأ في التّصريحِ بخلافه في «التّلويح»، حيثُ قال: «ثُبُوتُ الشَّرْعِ مَوْقُوفٌ [على الإيمان بوجودِ الباري و] عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ وَكَلَامِهِ تَعَالَى»^(١).

وقال الفاضلُ الشَّريفُ^(٢) في «شَرْحِهِ لِلْمَوَاقِفِ»: «(فإن قيل: صدق الرسولِ مُتَوَقِّفٌ على كلامِهِ تَعَالَى، فإثباتُ الكلامِ لله تَعَالَى به دَوْرٌ؟

قُلْنَا: لا نُسَلِّمُ أن تُصَدِّقَهُ له كلامٌ، بل هو إظهارُ المُعْجِزَةِ على وَفْقِ دَعْوَاهُ، فإنه يَدُلُّ على صِدْقِهِ، ثَبَتَ الكلامُ) بأن تكونَ المُعْجِزَةُ مِنْ جِنْسِهِ كَالْقُرْآنِ الَّذِي يُعَلِّمُ أَوَّلًا أنه مُعْجِزَةٌ خَارِجَةٌ عن قُوَّةِ البَشَرِ، ثُمَّ يُعَلِّمُ به صِدْقَ الدَّعْوَى (أم لم يَثْبُت) كما إذا كانتِ المُعْجِزَةُ شَيْئاً آخَرَ»^(٣).

وقال في الحاشية المُنْقُولَةَ عنه: «قوله: «ثُمَّ يُعَلِّمُ به» إشارةٌ إلى أن دلالته على الصِّدْقِ لَيْسَتْ باعتبارِ أنه كلامٌ».

ولقد أصابَ في أضلِّ الجوابِ، وإن لم يُصَبِّ في تقريره، حيثُ أتى بقيد

(١) «التلويح على التوضيح» للفتازاني (١ / ٢٠)، وما بين معقوفين استدركته منه.

ونحوه قوله في «شرح العقائد» (ص: ٦١)، «وبعضها مما لا يتوقف الشرع عليها، فيصح التمسك بالشرع فيها، كالتوحيد، بخلاف وجود الصانع وكلامه ونحو ذلك مما يتوقف الشرع عليه».

(٢) أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي (٧٤٠-٨١٦)، علامة مُتَفَنِّن، اشتغل بالتفسير والحديث واللغة والفقه، ويرع في الكلام والمنطق والفلسفة، وله مُصَنَّفَات، منها: «التعريفات» و«شرح المواقف» للإيجي و«شرح الشمسية» للكاتب. انظر: «الفسوء اللامع» للسخاوي (٥ / ٣٢٨ - ٣٣٠)، و«الأعلام» للزركلي (٥ / ٧).

(٣) «شرح المواقف» للشريف الجرجاني (٣ / ١٣٢ - ١٣٣) أو (٨ / ٩١) بحاشيتي السَّيالكوتي وحسن جلبي. وما بين هلالين هو من متن «المواقف» للإيجي.

لا حاجة إليه، وهو في معرض الخلاف، وهو العلمُ بكون القرآن مُعجزةً خارجةً عن قُوَّةِ البَشَرِ.

والعجبُ أنه مع اعترافه بصحة ذلك الجوابِ الصواب، كيف قال فيما علَّقه على «الكشاف»: أن ما ذكره الفاضلُ التفتازانيُّ من أن إثبات القرآن بالشرع ليس بشيء، لأن القرآن مُعجزةٌ إجماعاً، والشرعُ إنما يثبت بالمُعجزة، فلا يتصورُ إثباتها به^(١).

وزيادةُ التفصيلِ في هذا المقامِ في «الحواشي» التي علَّقناها على «الكشاف»^(٢).

ثم إن الحقَّ أن القرآنَ مُعجِزٌ للثقلين، أي: الإنسِ والجنِّ، لا يقديرون على الإتيانِ بمِثْلِهِ، على ما نطقَ به قوله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

وأما أنه مُعجِزٌ بالنسبةِ إلى المَلَكِ أيضاً فقد اشْتَبَهَ على الإمامِ البِيضاويِّ، حيثُ قال في تفسير الآية المذكورة: «ولعله لم يذكر الملائكة لأن إتيانهم بمِثْلِهِ لا يُخرِجُهُ عن كونه مُعجِزةً»^(٣)، والحقُّ أنه مُعجِزٌ على الإطلاقِ غيرُ مقدورٍ للملائكة أيضاً، على ما دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانِ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، فإنه صريحٌ في عجزِ غيره تعالى عن إتيانِ كلامِ على هذا النظامِ والامتداد، على نهجِ السداد.

(١) انظر: «حاشية الكشاف» للشريف الجرجاني (١/ ٤).

(٢) وهي تعليقات على مواضع منه، وهي أحسنُ تأليفاته، وأكثرها على ما في «حاشية الشريف الجرجاني» على «الكشاف»، كما في «كشف الظنون» (٢/ ١٤٨١)، ولذا سيذكرها المُصنِّفُ في آخر هذه الرسالة بـ «الحواشي التي علَّقناها على الكشاف والحواشي الشريفة».

(٣) «أنوار التنزيل» للبِيضاوي (٣/ ٢٦٦).

وَلَعَلَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْمَلَائِكَةَ مَعَ الثَّقَلَيْنِ لِأَنَّ الْفِعْلَ الْمَذْكُورَ لَا يَلِيقُ بِشَأْنِهِمْ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِمْ، لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا مَا يُؤْمَرُونَ بِهِ.

وإنما زاد قوله: ﴿وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨] لأن الاجتماع على أمرٍ قد يوجد بدون مظاهره بعضهم لبعض، كاجتماع المجتهدين على حكم شرعي. ومن الآيات البيّنات الناطقة بالصواب في هذا الباب قوله: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ﴾ أي: بالقرآن ﴿الشَّيَاطِينُ﴾ [الشعراء: ٢١٠]؛ كما يقول كُفَّارُ قُرَيْشٍ: إِنَّكَ كَاهِنٌ، وَالكَاهِنُ يُلْقِي عَلَيْهِ الشَّيَاطِينُ، بل هو تنزيلُ ربِّ العالمين. وإنما جيء بصيغة التكلّف^(١) لأنّ توسّطهم في ذلك - على تقدير وقوعه - إنّما يكون بطريق استراق السَّمْع، ففيه نوع تمهيد لما سيأتي.

﴿وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ﴾ [الشعراء: ٢١١]، أي: ولا يسهل للشياطين أن يتنزّلوا به، لأنه مشروطٌ بصفاء الذات وقبول فيضان الحق والانتقاش بصور الملكوتية، ونفوسهم خبيثة ظلمانية لا تقبل ذلك، والقرآن مُشتمِلٌ على لطائف ومغيبات لا يمكن تلقّيها إلا من الملائكة المطهّرة الكرام البررة.

نفى أولاً وقوع نزول القرآن بواسطة الشيطان، ثم نفى لياقته لذلك الأمر الخطير^(٢)، ثم الاستطاعة والإمكان، فقال: ﴿وَمَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [الشعراء: ٢١١]؛ أي: الشياطين ذلك الأمر.

﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعَزُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٢] استئناف لبيان عدم استطاعتهم، والعزل: تنحية الشيء عن الموضع إلى خلافه، يعني: أنهم قد تنحّوا برجم الكواكب

(١) وهي تفعل، في قوله: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ﴾.

(٢) أي: ذي القدر والمنزلة.

عن الأمانة التي كانوا يَسْتَمعونَ فيها مِنَ الملائكة. هذا هو الوجهُ، لا ما ذكره الإمام البيضاويُّ من أن ذلك «مَشروطٌ بِمُشاركةٍ في صَفَاءِ الذَّاتِ»^(١)، لأنه مَنْقوضٌ بِوقوعِ الاستِراقِ منهم قَبْلَ بَعْثَةِ نَبِيِّنا عليه السَّلَامُ.

ثمَّ إنَّه أيضاً لم يُصَبِّ في تَفْسِيرِهِ قولَه تعالى: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لَهْمٌ﴾ بِقولِهِ: «وما يَصِحُّ»^(٢)؛ إذ حَيْثُ يَلزَمُ أن يكونَ قولُه تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ إعادةً بلا إفادة، والأصلُ في الكلامِ التَّاسِيسُ، فلا يَنْصَرِفُ عنه إلى التَّأكِيدِ إلَّا عندَ عَدَمِ الاحْتِمَالِ له. واعلَمَ أنَّ القرآنَ كلامُ الله تعالى وصِفَتُهُ، واللهُ تعالى بِجَمِيعِ صِفَاتِهِ قَدِيمٌ، تكلَّمَ به لا عن صَمْتٍ مُتَقَدِّمٍ، ولا سُكُوتٍ مُتَوَهِّمٍ، بِكلامِ أزلِّي كسائرِ صِفَاتِهِ؛ مِن عِلْمِهِ وإرادَتِهِ وقُدْرَتِهِ، تكلَّمَ به وسَمَاهُ (التَّوراةَ) و(الإنجيلَ) و(الزُّبورَ) و(التَّنْزِيلَ)، مِن غيرِ حُرُوفٍ ولا أصواتٍ، ولا نَعْمَةٍ ولا لُغَاتٍ، مِن غيرِ تَشْبِيهِ ولا تَكْيِيفِ.

فكلامُه تعالى مِن غيرِ لَهَاءٍ^(٣) ولا لِسَانٍ، كما أنَّ سَمْعَهُ مِن غيرِ أصْمِخَةٍ^(٤) ولا أذَانٍ، وكما أنَّ بَصَرَهُ مِن غيرِ حَدَقَةٍ^(٥) ولا أَجْفَانٍ، وكما أنَّ إرادَتَهُ مِن غيرِ قَلْبٍ ولا جَنَانٍ^(٦)، وكما أنَّ عِلْمَهُ مِن غيرِ اضْطِرَارٍ ولا نَظَرٍ في بُرْهانٍ^(٧)، وكما أنَّ حَيَاتَهُ مِن

(١) «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٤/ ١٥١).

(٢) «أنوار التنزيل» (٤/ ١٥١).

(٣) وهي اللَّحْمَةُ المُشْرِفَةُ على الحَلْقِ، أو ما بين مُنْقَطَعِ أصلِ اللُّسَانِ إلى مُنْقَطَعِ القَلْبِ من أعلى الفم، كما في «القاموس» (لهو).

(٤) جمع صِمَاخٍ، وهو خَرْقُ الأذُنِ الباطنِ الذي يُفْضِي إلى الرَّأسِ، كما في «تاج العروس» (٧/ ٢٩٣) (صمخ).

(٥) وهو سواد العين، كما في «القاموس» (حذق).

(٦) وهو القلب، كما في «القاموس» (جنن)، فَعَطْفُهُ على «القلب» تفسيري.

(٧) أي: ليس بِعِلْمٍ ضروريٍّ ولا نَظَرِيٍّ.

غير بخارٍ في تجويف قلبٍ حَدَثَ عن امتزاج الأركان، وكما أن ذاته لا تقبلُ الزيادة والنقصان.

ثم إنه تعالى كَلَّمَ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ورائِ الْحِجَابِ، خَلَقَ صَوْتًا وَحَرْفًا فَأَسْمَعَهُ بِذَلِكَ الصَّوْتِ وَالْحَرْفِ، فَحَفِظَهُ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَعَاهُ، وَنَقَلَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَلَاهُ عَلَيْهِ، وَهُوَ هَذَا الْكَلَامُ اللَّفْظِيُّ الْمَقْرُوءُ بِاللِّسَنِ الْمَنْقُولُ إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ، تَا دَر دِلْ بُوَذِكِه^(١) ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٣٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٤].

أَزْ صُورَتِ حُرُوفٍ وَصَوْتِ مُنَزَّةِ بُوَذِ، چُونُ بَشْخُصِ إلقاءِ رُوحِ الْقُدُسِ دَرِ مَظْهَرِي أَزْ مَظَاهِرِ بَسْمَعِ پَاكِ مُصْطَفَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِي رَسِيدِ، لِيَأْسِ حَرْفٍ وَصَوْتِ مِي پُوشِيدِ^(٢).

مَعَانِي چُونِ كُنْدِ إِنْجَا تَنْزَلِ صَرُورَتِ بِأَشْدُ أَوْرَا أَزْ تَمَثَّلِ

بَارِي تَعَالَى مُتَكَلِّمِ چَنْدَانِ أَوْامِرِ وَنَوَاهِيَسْتِ

بِيَكِ كَلَامِ نَاظِمِ أَشْيَاءِ نَا مَتْنَاهِيَسْتِ^(٣)

كَمَا هِيَ بِيَكِ نِظَامِ تَعَدُّدِ غَيْبِ وَخِطَابِ دَرِ مَظْهَرِ صَوْتِ وَحَرْفَسْتِ، اخْتِلَافِ صُورِ آبِ نَهْ دَرِ ذَاتِ خُوذِ، بَلَكِهْ أَزْ ظَرْفَسْتِ^(٤).

(١) بالفارسية، وتعريبه: حتى يكون في قلبه أسرارُ الآية المذكورة.

(٢) تعريبه: مُنَزَّةٌ عن صُورِ الحروفِ والأصوات، ومتى ما تمثَّلَ الكلامُ بإلقائه من رُوحِ الْقُدُسِ فِي سَمْعِهِ الطَّاهِرِ ﷺ بِمَظْهَرٍ مِنَ المَظَاهِرِ، فَإِنَّهُ يَتَلَبَّسُ بِالحرفِ والصَّوْتِ.

(٣) ومعناه بالعربية:

متى ما تَنْزَلُ المعاني إلى هذا العالمِ فيجبُ ضرورةً أن تَمَثَّلَ.

الباري تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِأوامِرٍ وَنَوَاهٍ كَثِيرَةٍ، وَالبَارِي تَعَالَى يَنْظِمُ مَا لَا نِهَائَةَ لَهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ بِكَلَامٍ وَاحِدٍ.

(٤) تعريبه: كما أنه جعل الغيبَ المُتَعَدَّدَ بِكَلَامٍ وَاحِدٍ، وَلَكِنَّ الخِطَابَ ظَهَرَ فِي مَظْهَرِ الصَّوْتِ وَالحَرْفِ، =

عَرُوسٍ حَضَرَتْ قُرْآنَ نِقَابِ أَنْكِهَ بَرَّ أُنْدَارِذُ
كِهَ دَارُ الْمُلْكِ إِيْمَانُ رَامُجْرَدُ بَيْنَدُ أَرْغَوْغَا
عَجَبُ بُؤْدِكِهَ أَرْقُرْآنُ نَصِيْبَتْ نَيْسَنْتُ جُزْ حَرْفِي
كِهَ أَرْ خَرْشِيْدُ جُزْ كَرْمِي نَيْسَنْدُ چَشْمُ نَائِيْنَا^(١)

القرآن من حيث إنه كلام لا يُنسبُ إلى غيره تعالى، أي: لا يجوزُ نسبتهُ إلا إليه تعالى، لأنه صفةٌ من صفاته، ومن جهة أنه قولٌ يُنسبُ إلى غيره تعالى، على ما وقع في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [الحاقة: ٤٠، والتكوير: ١٩]، وذلك لأنَّ الكلامَ حقيقةً في المعنى النَّفْسِيّ، ومجازٌ في اللَّفْظِ الدَّالِّ عليه^(٢)، والقولُ على عكسِ هذا؛ مجازٌ في المعنى النَّفْسِيّ، وحقيقةٌ في اللَّفْظِ الدَّالِّ عليه. وقد أفصحَ عن هذا مَنْ قَالَ^(٣):

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللَّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا
أَي: جُعِلَ مَا وَصَلَ إِلَيْنَا مِنَ اللَّسَانِ دَلِيلًا عَلَى مَا حَصَلَ فِي الْجَنَانِ

= فاختلافُ صورِ الماءِ ليس ناشئاً من ذاته، وإنما هو باختلافِ الأوعية.

(١) ومعناه بالعربية:

لو كشفَ القرآنَ الكريمَ عن جماليهِ لَرُئِيتَ ساحةَ الإيمانِ بلا اشتباه.

لو كان نصيبك من القرآن حَرْفًا واحدًا فَأَنْتَ مِثْلُ الْأَعْمَى الَّذِي يَنَالُ مِنَ الشَّمْسِ حَرَارَتَهَا فَقَطْ، وَهَذَا لَيْسَ بِمُسْتَعْرَبٍ.

(٢) وقيل: مشترك فيهما، كما في «حاشية البيجوري على جوهرة التوحيد» (ص: ١٣٠).

(٣) هو الأخطل (ت ٩٠) كما هو مشهور، ولم أقف عليه في «ديوانه»، لكنَّ عَزَوَهُ إليه قديم، فقد

نسبَه إليه أبو الطيبِ الرِّشَاءُ (ت ٣٢٥) في «الظرف والظرفاء» (ص: ٨)، والباقلاني (ت ٤٠٣)

في «تمهيد الأوائل» (ص: ٢٨٤) وفي «الإنصاف»، وإمام الحرمين (ت ٤٧٨) في «لمع الأدلة»

(ص: ١٠٤)، وغيرهم.

وترجماناً عنه، فاللسان والفؤاد مجازان عن ذلك الواصل، وهذا الحاصل. وبهذا التفصيل تبين وجه قول المشايخ: «القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق»، حيث عقبوا القرآن بكلام الله تعالى، ثم نفوا عنه المخلوقية، فإنهم لو قالوا: «القرآن غير مخلوق» لتبادر إلى الفهم أن المؤلف من الأصوات والحروف قديم، كما ذهب إليه الحنابلة^(١) جهلاً أو عناداً؛ لأن القرآن شائع الاستعمال في

(١) لا ينبغي نسبة الحنابلة إلى الجهل والعناد، فهذه من المجازفات التي يؤخذ عليها أي عالم، ولا يزال الناس مختلفين، ولكل وجهة هو موليها، وكل واحد سيقدم على المولى تبارك وتعالى باعتقاد يسأل عنه، من أين أخذه، وعلى أي شيء اعتمد. ورحم الله الإمام الذهبي حيث قال في ترجمة جمال الدين الفاسي في كتابه «تاريخ الإسلام» (٤٨ / ٢٨٨): الذي أعتقده ما صح به النص، وهو أن الله كلم موسى تكليماً وسمع موسى كلام الله حقيقة بأذنه، وما عدا هذا لا أخوض فيه ولا أكفر من خاض فيه من الطرفين، انتهى.

وملخص الكلام في هذه المسألة ما ساقه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٣ / ٤٦٠) حيث قال: واختلف أهل الكلام في أن كلام الله هل هو بحرف وصوت أو لا؟

فقالت المعتزلة: لا يكون الكلام إلا بحرف وصوت، والكلام المنسوب إلى الله قائم بالشجرة.

وقالت الأشاعرة: كلام الله ليس بحرف ولا صوت، وأثبتت الكلام النفسي، وحقيقته معنى قائم بالنفس، وإن اختلفت عنه العبارة كالعربية والعجمية، واختلفها لا يدل على اختلاف المعبر عنه، والكلام النفسي هو ذلك المعبر عنه.

وأثبتت الحنابلة أن الله متكلم بحرف وصوت، أما الحروف فللتصريح بها في ظاهر القرآن، وأما الصوت فمن منع قال: إن الصوت هو الهواء المنقطع المسموع من الحنجرة، وأجاب من أثبت أن الصوت الموصوف بذلك هو المعهود من الآدميين كالسمع والبصر، وصفات الرب بخلاف ذلك، فلا يلزم المحذور المذكور، مع اعتقاد التنزيه وعدم التشبيه، وقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب «السنة»: سألت أبي عن قوم يقولون: لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت، فقال لي أبي: بل تكلم بصوت، هذه الأحاديث تُروى كما جاءت، انتهى.

وعليه فما جاء في كلام المؤلف العلامة ابن كمال باشا - رحمه الله - في هذه الرسالة والتي تليها من نسبة الحنابلة إلى مذهب الحشوية ليس صواباً، فهم وسائر أهل المذاهب المتبعة منزهيين الله تعالى =

اللَّفْظ، وكلامُ الله تعالى بالعكس، وأيضاً فيه تمهيدٌ لقوله: «غيرُ مخلوق»، بناءً على أن كلامَ الله صِفْتُهُ، وصِفْتُهُ لا تكونُ حادثةً.

وأقامَ «غيرَ المَخْلُوقِ» مقامَ «غيرِ الحادِثِ»؛ لا تَنبِيهاً على اتِّحادِهِما، كما سَبَقَ إلى بعضِ الأوهام، لأنَّ القَصْدَ إِلَيْهِ بِمَعزِلٍ عَنِ المَقامِ، بل للاستِئْزَامِ بَيْنَهُما عِنْدَ المُتَكَلِّمِينَ القائلينَ بِحدوثِ العالَمِ^(١)، وتَنصِيصاً على محلِّ الخِلافِ بَيْنَ الفَرِيقَيْنِ^(٢) بِالعِبارةِ المَشهُورَةِ فيما بَيْنَهُم، ولهذا تُرْجِمُ المَسْأَلَةُ بِمَسْأَلَةِ خَلْقِ القُرْآنِ.

وأما القَصْدُ إلى جِزْيِ الكِلامِ على وَفْقِ الحَدِيثِ، حيثُ قالَ عليه السَّلَامُ: «القُرْآنُ كِلامُ اللهِ تعالى غيرُ مخلُوقٍ، وَمَنْ قالَ: إِنَّهُ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ كافرٌ باللهِ العَظيمِ»، فَمَبْنأهُ على صِحَّةِ الحَدِيثِ المَذكورِ، وَقَدْ رَدَّهُ الصَّغَانِي^(٣) وَعَدَّهُ مِنَ المَوْضُوعَاتِ^(٤).

= عن التمثيل والتشبيه، فرحم الله الجميع وغفر لهم. (محمد خروف العبد لله).

(١) قوله: «القائلين بحدوث العالم» صفة كاشفة لا مقيدة، فالمتكلمون جميعاً قائلون بحدوث العالم، خلافاً للفلاسفة في قولهم بقدومه زمانياً وحدثه ذاتياً.

(٢) وهم أهل السنة والمعتزلة، حيث قال أهل السنة بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وقال المعتزلة بأنه مخلوق.

(٣) هو العلامة اللغوي المحدث أبو الفضائل رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن القرشي الصغاني الحنفي (٥٧٧-٦٥٠)، سمع الحديث وتفقهه، وبرع في اللغة، حتى صار إليه المنتهى في معرفة اللسان العربي، له مصنوعات كثيرة، منها: «العباب الزاخر» في اللغة، و«مشارك الأنوار» في الجمع بين الصحيحين، و«الموضوعات» في الحديث. انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٤٤٤-٤٤٦)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٢١٤).

(٤) انظر: «الموضوعات» للصغاني (ص: ٧٦) (١٣٤). وانظر أيضاً: «المقاصد الحسنة» للسخاوي =

ولنا في هذا المَقَامِ كَلامٌ مُشَبِّعٌ، أوردناه في «الحواشي» التي علقناها على «الكشاف» و«الحواشي الشريفة»^(١).

والحمدُ لله على التَّمام

= (ص: ٣٠٤) (٧٦٧)، و«اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» للسيوطي (١/ ١٢-١٦)، و«تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» لابن عراق (١/ ١٣٤-١٣٥).

(١) صنَّف الشريفةُ الجرجاني «حاشية» على «الكشاف» للزمخشري، وهي مشهورة، فكتب المُصنِّف «حاشيته» على «الكشاف» و«حاشية الجرجاني» معاً، وقد تقدَّم ذِكْرُها في هذه الرسالة.

1910
1911
1912
1913
1914
1915
1916
1917
1918
1919
1920
1921
1922
1923
1924
1925
1926
1927
1928
1929
1930
1931
1932
1933
1934
1935
1936
1937
1938
1939
1940
1941
1942
1943
1944
1945
1946
1947
1948
1949
1950
1951
1952
1953
1954
1955
1956
1957
1958
1959
1960
1961
1962
1963
1964
1965
1966
1967
1968
1969
1970
1971
1972
1973
1974
1975
1976
1977
1978
1979
1980
1981
1982
1983
1984
1985
1986
1987
1988
1989
1990
1991
1992
1993
1994
1995
1996
1997
1998
1999
2000
2001
2002
2003
2004
2005
2006
2007
2008
2009
2010
2011
2012
2013
2014
2015
2016
2017
2018
2019
2020
2021
2022
2023
2024
2025

الرسالة رقم: (٧٤) مجلّة البحوث والدراسات الإسلامية

رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ مَسْأَلَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ

كاتب العلامه


ابراهيم بن محمد الباشا

تطبع مسمّعة على ثلاث نسخ مخطّبة


تجقيق وتصحيح

الدكتور حمزة البكري


دار البحوث والدراسات الإسلامية



مكتبة آيا صوفيا (أ)



مكتبة جامعة اسطنبول (ج)



مكتبة بغدادي وهي (ب)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله الكبير المتعال، ذي العزة والجلال، والرحمة والجمال، هو الأول تنزه
عما للحوادث من سمات وخلال، وهو الأخير تقدس عما يلحقها من فناء وزوال،
والصلاة والسلام على سيدنا محمد الكريم الخصال، وعلى آله وأصحابه وأتباعه
إلى يوم المآل.

وبعد:

فهذه رسالة لطيفة صنفها العلامة المتكلم النظار أحمد بن سليمان بن
كمال باشا، المتوفى سنة (١٩٤٠هـ)، رحمه الله تعالى، في مسألة خلق القرآن،
عرّض فيها مذاهب الفرق الإسلامية في كلام الله تعالى، نقلاً عن الأمدي
والفتازاني، وتعرّض فيها لتوجيه ما يُذكر في كتب الحنفية من تكفير القائل
بخلق القرآن.

ومع أن عرّض أقوال المذاهب قد شغل القسم الأكبر من المسألة، إلا أن الرسالة
لم تخل من مناقشات علمية، وإيرادات نقدية، ظهرت فيها شخصية المُصنّف، غير
أنه يظهر فيها الاختصار والإيجاز، مع أن حقّ بعضها زيادة البيان والتفصيل، كما أنه
أحال في إحدى مناقشاته على ما علّقه على «رسالة» الإيجي في كلام الله تعالى، ولم
نقف له على تلك التعليقة.

وهذه الرسالة التي أقدمُ لتحقيقها هي رديفةُ للرَّسالةِ الأخرى التي كتبها المُصنِّفُ في مسألةِ كلامِ الله^(١)، من غير تكرارٍ بين مُحتواهما، بل كلُّ واحدةٍ منهما تُكْمَلُ الأخرى، وهي مسألةٌ كَثُرَ فيها الخِلافُ قديماً، وما زال كذلك حديثاً، بل بلغ من شأن هذه المسألةِ وأهميتها وكثرةِ النزاعِ فيها أن يُسمَى العِلْمُ الذي تُبَحِّثُ فيه بعلمِ الكلامِ، إشارةً إليها، على أحدِ الأقوالِ في ذلك^(٢).

والرسالةُ ثابتةُ النسبةِ إلى المُصنِّفِ جَزْماً، فأسلوبُه فيها ظاهر، ومنه افتتاحُها بقوله: «فهذه رسالةٌ معمولة...»، وهو أسلوبٌ يتكرَّرُ منه استعمالُه، وتحليلتهُ للفتازاني والشريف الجرجاني بـ«الفاضل»، ومثله شائعٌ في كتبه، وتعبيره عند الإحالة على مَوْضِعٍ آخر من رسائله بقوله: «فليتنظم في سبيلِ المطالعة ما علَّقناه...»، ومثله معتادٌ منه.

وقد اعتمدتُ في تحقيقها على ثلاثِ نُسَخٍ خطيةٍ: الأولى: نسخة مكتبة جامعة إسطنبول ورمزت لها بـ(ج)، وثانيتهما: هي نسخة مكتبة أيا صوفيا ورمزت لها بـ(أ)، وثالثتها: هي نسخة مكتبة بغداد دي وهبي ورمزت لها بـ(ب).

وكلُّ واحدةٍ من النُسَخَتَيْنِ الأوْلَيَيْنِ أجودُ من الأخيرة، لتكرُّرِ وقوعِ الأسقاطِ فيها، ومع ذلك فلا تخلو النسخة (أ) و(ج) من وقوعِ بعضِ التصحيفاتِ والتحريفاتِ، وقد تَنَمَّقُ النُسَخُ الثلاثُ على الخطأِ أحياناً، وبعضُها يكون ظاهراً، وقد ورد في (ج) و(أ) تعليقٌ واحدٌ للمُصنِّفِ مختوماً بـ«منه»، وقد أثبتته تعليقاً في موضعه.

(١) المُسمَّاةُ «رسالة في تقرير أن القرآن العظيم كلام الله القديم»، وقد اعتنيتُ بتحقيقها ضمنَ هذا المجموع.

(٢) انظر سائر الأقوال في ذلك في «شرح العقائد النفسية» (ص: ١٠ - ١١).

وقد خَلَّتِ النُّسخة (أ) من إثباتِ عنوانِ للرسالة، وأما في (ج) فورد بلفظ: «هذه الرسالة معمولة في بيان مسألة خَلَقِ القرآن»، وفي (ب) بلفظ: «رسالة لطيفة معمولة فيما يتعلَّقُ بمسألة خَلَقِ القرآن للمؤلى الفاضل الشهير بابن الكمال».

ومن المُلَّاخَظَ أنهما أقربُ إلى توصيفِ الرسالة منهما إلى تسميتها، والثاني أقرب إلى قول المُصنِّفِ في طليعة رسالته: «وبعد، فهذه رسالة مَعْمُولَةٌ فيما يتعلَّقُ بمسألة خَلَقِ القرآن من الكلام»، إلا أن الأول أقربُ إلى التَّسمية، أعني: من جهة التعبير بـ «بيان» بدلاً من «فيما يتعلَّقُ»، ولذا رجَّحْتُهُ، واختصرتُ منهما جميعاً لفظ «معمولة»، وأثبتُّه «رسالة في بيان مسألة خَلَقِ القرآن».

والحمد لله في البَدْءِ والختام، وصلاته وسلامه على سيدنا محمدٍ خير الأنام.

المُحَقِّق

Handwritten title or header at the top of the page.

First paragraph of handwritten text, starting with a period.

Second paragraph of handwritten text, starting with a period.

Third paragraph of handwritten text, starting with a period.

Fourth paragraph of handwritten text, starting with a period.

Fifth paragraph of handwritten text, starting with a period.

Sixth paragraph of handwritten text, starting with a period.

Seventh paragraph of handwritten text, starting with a period.

Eighth paragraph of handwritten text, starting with a period.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمدُ لله القديمُ كلامه، العظيمُ إنعامه، بإرسالِ نبيِّنا مُحَمَّدٍ عليه صَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ.
وَبَعْدُ:

فهذه رسالةٌ مَعْمُولَةٌ فيما يَتَعَلَّقُ بِمَسْأَلَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ مِنَ الْكَلَامِ، وَالْفَرْقَانِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَقَبْلَ الشُّرُوعِ فِي أَصْلِ الْمَرَامِ، لَا بُدَّ مِنْ تَقْرِيرِ الْأَقْوَالِ الصَّادِرَةِ مِنْ فِرْقِ الْإِسْلَامِ فِي صِفَةِ الْكَلَامِ، وَتَحْرِيرِ مَحَالِّ الْخِلَافِ بِتَفْصِيلِ الْقَبِيلِ وَالْقَالِ فِيهَا، فَتَقُولُ وَمِنْ اللَّهِ التَّوْفِيقَ، وَيَبْدِئُهُ أَرْمَةُ التَّحْقِيقِ:

«قَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ قَاطِبَةً عَلَى اتِّصَافِ الْبَارِي تَعَالَى بِكَوْنِهِ مُتَكَلِّمًا، وَأَنَّهُ تَكَلَّمَ^(٢) وَيَتَكَلَّمُ، غَيْرَ الْإِسْكَافِيِّ^(٣) مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، فَإِنَّهُ نَازَعَ فِي كَوْنِهِ يَتَكَلَّمُ، مُتَحَكِّمًا فِي الْفَرْقِ بَيْنَ «تَكَلَّمَ»^(٤) وَ«يَتَكَلَّمُ».

(١) زاد بعدها في (ج): «وبه نستعين».

(٢) كذا في جميع النسخ، وكذا في «أبكار الأفكار»، وصوابه: «يُكَلِّمُ»، كما سَأَيْتُهُ قَرِيبًا.

(٣) وهو أبو جعفر محمد بن عبد الله الإسكافي السمرقندي ثم البغدادي (ت ٢٤٠)، من مُتَكَلِّمِي

المعتزلة، كان أعجوبةً في الذكاء وسعة المعرفة، مع الدين والتصون والتزاهة، وله مُصَنَّفَاتٌ، منها: «الرَّدُّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ خَلْقَ الْقُرْآنِ». انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/ ٥٥٠-٥٥١)، و«طبقات

المعتزلة» لابن المرتضى (ص: ٧٨).

(٤) كذا في جميع النسخ، وكذا في «أبكار الأفكار»، والصواب: «يُكَلِّمُ»، كما بيَّنه الأستاذ عبد القاهر =

لكنَّ مَعْنَى كَوْنِهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا عِنْدَ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ قَامَ بِذَاتِهِ كَلَامٌ قَدِيمٌ أَزَلِيٌّ نَفْسَانِيٌّ أَحَدِيٌّ الذَّاتُ^(١)، لَيْسَ بِحُرُوفٍ وَلَا أَصْوَاتٍ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُتَعَلِّقٌ بِجَمِيعِ مُتَعَلِّقَاتِ الْكَلَامِ، لَكِنْ اخْتَلَفُوا فِي وَصْفِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَزَلِ بِكَوْنِهِ أَمْرًا، نَهْيًا، مُخَاطَبَةً، تَكَلِّمًا؛ فَأَثَبَتْ ذَلِكَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ، وَنَفَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ^(٢) وَطَائِفَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى وَصْفِهِ بِذَلِكَ فِيمَا لَا يَزَالُ.

وَأَمَّا الْمُعْتَرِلَةُ فَقَدْ اتَّفَقُوا كَافَّةً عَلَى أَنَّ مَعْنَى كَوْنِهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا: أَنَّهُ خَالِقٌ^(٣)

= البغدادي في «الفرق بين الفرق» (ص: ١٥٥)، قال: «ومن تدقيقه - يعني: الإسكافي - في ضلاليته قوله: بأنه يجوز أن يقال: إن الله يُكَلِّمُ العباد، ولا يجوز أن يُقال: إنه يتكلم. وسمّاه «مُكَلِّمًا» ولم يُسمِّه «متكلمًا»، وزعم أن «مُكَلِّمًا» يُوهِمُ أَنَّ الْكَلَامَ قَامَ بِهِ، و«مُكَلِّمًا» لا يُوهِمُ ذَلِكَ، كما أن مُتَحَرِّكًا يقتضي قيام الحركة به، فـ «مُكَلِّمًا» يقتضي قيام الكلام به». قال الأستاذ عبد القاهر: «وقيام الكلام به تعالى صحيح عندنا، وكلامُ الله قائم به». وانظر: «التبصير في الدين» للإسفرائيني (ص: ٦٧)، وعد ذلك «من خرافاته».

(١) أي: واحد في نفسه، لأن الكلام عندنا صفة أزلية قائمة بذاته تعالى، قال الإمام النسفي في «عقائده»: «والله تعالى متكلم بها - أي: بهذه الصفة - أمرٌ ناهٍ مُخْبِرٌ»، وقال العلامة التفتازاني في «شرحه» (ص: ٨٠): «يعني: أنه صفة واحدة تتكثّر إلى الأمر والنهي والخبر باختلاف التعلّقات، كالعلم والقدرة وسائر الصفات، فإنّ كلّاً منها صفةٌ واحدة قديمة، والتكثّر والحدوث إنما هو في التعلّقات والإضافات؛ لِمَا أَنَّ ذَلِكَ أَيْقُنُ بِكَمَالِ التَّوْحِيدِ، وَلِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى تَكْثُرِ كُلِّ مِثْلِهَا فِي نَفْسِهَا».

(٢) أبو محمّد القَطَّانُ البَصْرِيُّ، المعروف بابن كُلاب (ت ٢٤٥هـ)، علامةٌ كبيرٌ متكلمٌ سُنيٌّ، ولُقِّبَ كُلاباً - وهو الخُطَّافُ - لأنه كان يجتذبُ مَنْ يُنَاطِرُهُ إِلَى مَذْهَبِهِ بِيَانِهِ وَفَصَاحَتِهِ وَقُوَّةِ حُجَّتِهِ، وله مناظرات مع المعتزلة، وصنّف في الرّدِّ عليهم عدّة تصانيف، وله أصحاب يُسمّون بالكُلابية، ووافقه الأشعريُّ في كثير من أقواله. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١ / ١٧٤ - ١٧٦)، و«طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (٢ / ٢٩٩ - ٣٠٠).

(٣) في (ج): «خلق».

الكلام على وَجْهِ لا يَعُودُ إِلَيْهِ مِنْهُ صِفَةٌ حَقِيقَةٌ، كما لا يَعُودُ إِلَيْهِ مِنْ خَلْقِ الْأَجْسَامِ صِفَةٌ حَقِيقَةٌ، وَاتَّفَقُوا أَيْضاً عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى مُرَكَّبٌ مِنَ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ، وَأَنَّهُ مُحَدَّثٌ مَخْلُوقٌ.

ثُمَّ اخْتَلَفُوا؛ فَذَهَبَ الْجُبَّائِيُّ^(١) وَابْنُ أَبِي هَاشِمٍ^(٢) إِلَى أَنَّهُ حَادِثٌ فِي مَحَلٍّ، ثُمَّ زَعَمَ الْجُبَّائِيُّ^(٣) أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحَدِّثُ عِنْدَ قِرَاءَةِ كُلِّ قَارِئٍ كَلَاماً لِنَفْسِهِ فِي مَحَلِّ الْقِرَاءَةِ، وَخَالَفَهُ الْبَاقُونَ.

وَذَهَبَ أَبُو الْهَدَيْلِ ابْنُ الْعَلَّافِ^(٤) وَأَصْحَابُهُ إِلَى أَنَّ بَعْضَهُ فِي مَحَلٍّ، وَهُوَ قَوْلُهُ: كُنْ، وَبَعْضَهُ لَا فِي مَحَلٍّ، كَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالخَيْرِ وَالِاسْتِخْبَارِ.

وَذَهَبَ الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّجَّارُ^(٥).....

(١) وهو محمد بن عبد الوهاب البصري (٢٣٥-٣٠٣)، علامة مفسر متكلم، شيخ المعتزلة في زمانه، وكان متوسعاً في العلم سيال الذهن، وله مصنفات كثيرة. انظر: «طبقات المعتزلة» للقاضي عبد الجبار (ص: ٢٨٧-٢٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٤/ ١٨٤-١٨٥).

(٢) وهو عبد السلام بن أبي عليّ الجُبَّائِيُّ المعتزلي (ت ٣٢١)، علامة لغوي متكلم، أخذ عن والده، وبرع في مذهب الاعتزال، وله أصحاب وأتباع يُنسبون إليه، وله مصنفات. انظر: «طبقات المعتزلة» (ص: ٣٠٤-٣٠٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥: ٦٣-٦٤).

(٣) من قوله: «وابنه أبو هاشم» إلى هنا، سقط من (ب).

(٤) وهو محمد بن الهذيل بن عبيد الله العبدي البصري (١٣٥-٢٢٧ أو ٢٣٥)، أحد أئمة المعتزلة، كان قويّ الحجّة، وله مناظرات مع الزنادقة والمجوس والثوية والمُنْجِمِينَ، وبعضها بمحضر المأمون، وتُقلت عنه عقائد شديدة الفساد، وله تصانيف كثيرة، ولكنها مفقودة. انظر: «طبقات المعتزلة» للقاضي عبد الجبار (ص: ٢٥٤-٢٦٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٤٢-٥٤٣) و(١١/ ١٧٣).

(٥) في (ج) و(ب): «البخاري»، وهو خطأ.

إلى أن كلام الله تعالى إذا قرئ فهو عَرَضٌ، وإذا كُتِبَ فهو جِسْمٌ.

وذهبت الإمامية والخوارج والحشوية أيضاً إلى أن كلام الله تعالى مُرَكَّبٌ مِنَ الحروفِ والأصوات.

ثم اختلف هؤلاء؛ فذهبت الحشوية إلى أنه قديم أزلي قائم بذات الباري تعالى، لكن منهم من زعم أنه من جنس كلام البشر، ومنهم من قال: ليس من جنس كلام البشر^(١)، بل الحرف حرفان، والصوت صوتان؛ قديم وحادث، والقديم منهما ليس من جنس الحادث.

وأما الكرامية^(٢) فقالوا: إن الكلام قد يُطلق على القدرة على التكلم، وقد يُطلق على الأقوال والعبارات، وعلى كلا الاعتبارين فهو قائم بذات الله تعالى، لكن إن كان بالاعتبار الأول فهو قديم متجدد لا كثرة فيه، وإن كان بالاعتبار الثاني فهو حادث متكرر.

وهو أبو عبد الله الرازي (ت نحو ٢٢٠)، من كبار المتكلمين، وكانت له مع النظام مجالس ومناظرات، وله مُصنَّفات، ويُنسبُ إليه جماعة في الرِّي يُقال لهم: النجارية، وهم يوافقون أهل السنة في القدر وخلق الأفعال، ويوافقون المعتزلة في نفي الصفات والرؤية. انظر: «الفهرست» للتدبير (ص: ٢٢٣)، و«المجلد والنحل» للشهرستاني (١ / ٧٨ - ٨٤)، و«الأعلام» للزركلي (٢ / ٢٥٣).

(١) سقط من (ب): «ومنهم من قال: ليس من جنس كلام البشر».

(٢) وهم أتباع أبي عبد الله محمد بن كرام الشجستاني (ت ٢٥٥)، كان زاهداً عابداً قليل العلم، وقد خُذِلَ حتى التقط من المذاهب أرهاها، ومن الأحاديث أوهامها، وانتهى أمره إلى التجسيم والتشبيه، وتبعه كثير من أهل خراسان، ثم قُلُوا وتلاشُوا. انظر: «المجلد والنحل» للشهرستاني (١ / ١٠٧ - ١١٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١ / ٥٢٤).

وأما الواقعية^(١) فقد أجمعوا على أن كلام الله تعالى كائنٌ بعدما لم يكن، لكن منهم من توقف في إطلاق لفظ «الحادث»^(٢) و«المخلوق» عليه^(٣)، ومنهم من توقف في إطلاق اسم «المخلوق» وأطلق اسم «الحادث»^(٤)، ومن القائلين بالحدوث من قال: ليس جَوْهراً ولا عَرَضاً.

وذهب بعض المعتزّين بالصانع تعالى إلى أنه لا يُوصَفُ بكونه مُتَكَلِّماً؛ لا بكلام ولا بغير كلام^(٥).

(١) ويقال لهم: الواقفة، أيضاً، وهم الذين وقفوا في القرآن الكريم عن القول بأنه مخلوق أو غير مخلوق، كما يُعرَف من «مقالات الإسلاميين» للإمام الأشعري (١/ ١٢٨).
وعليه، فما ذكره الأشعري نفسه في (٢/ ٤٢٠-٤٢١) من أنهم قالوا بأنه مُحدَث وامتنعوا من إطلاق القول بأنه مخلوق أو غير مخلوق، محمولٌ على أنه قولٌ طائفة منهم، لا جميعهم، على أنه - أعني: الأشعري - نسب هذا الأخير إلى محمد بن شجاع الثلجي، والثابت عنه الوقف بالمعنى الأول، وهو الامتناع عن إطلاق أن القرآن مخلوق أو غير مخلوق، لا الوقف بالمعنى الثاني، وهو القول بحدوثه مع الامتناع عن إطلاق لفظ المخلوق أو غير المخلوق عليه، كما تدلُّ عليه الأخبار الواردة عنه في ذلك، وقد ساقها العلامة الكوثري في «الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمد بن شجاع» (ص: ١٤٩ - ١٥١) بتحقيقي، ويُنتظر منه أيضاً (ص: ٩٧ - ٩٨).
وبه يظهر أن في نقل إجماعهم على «أن كلام الله كائن بعدما لم يكن» - كما قاله الأمدئي وتابعه المُصنّف هنا - نظراً.

(٢) زاد في (ج): «عليه».

(٣) في (ج) و(أ) و(ب): «عليهم»، وأصلحته بحسب السياق.

(٤) في المطبوع من «أبكار الأفكار»: «فقد أجمعوا على أن كلام الله كائن بعدما لم يكن، لكن منهم من توقف في إطلاق اسم المخلوق، وأطلق اسم الحادث عليه». وهو أقرب.

(٥) انظر: «أبكار الأفكار» للأمدئي (١/ ٣٥٣ - ٣٥٥).

هذا على وَفْقِ ما ذَكَرَهُ الأَمِيدِيُّ^(١) في «أبكارِ الأفكارِ»، ولم يَتَعَرَّضْ فيه لِقَوْلِ^(٢) الحنابلية، وكأنه أدرَجَهُم في الحشوية، وليسوا منهم على ما ظَهَرَ مِنْ تَفْصِيلِ الفاضلِ التَّفْتازانيِّ الكلامَ في هذا المَقامِ، حيثُ قالَ في «شرحِهِ للمَقاصِدِ»: «وبالْجُمْلَةِ لا خِلافَ لأربابِ المِلَلِ والمَذاهِبِ في كَوْنِ الباري تَعالي مُتَكَلِّمًا، وإِنما الخِلافُ في مَعْنَى كِلامِهِ وفي قَدَمِهِ وَحُدُوثِهِ:

فَعِنْدَ أَهْلِ الحَقِّ: كِلامُهُ تَعالي لَيْسَ مِنْ جِنسِ الأَصواتِ والحروفِ، بل صِغَةً أَرَلِيَّةً قائِمةً بِذاتِهِ تَعالي مُنافيةً لِلسُّكوتِ والآفَةِ، كما في^(٣) الخَرَسِ والطَّفُولِيَّةِ، هو بها أَمْرٌ ناهٍ مُخَبِّرٌ^(٤) وَغَيْرُ ذلكِ، يَدُلُّ عَلَيْها بِالعِبارَةِ أو الكِتابَةِ أو الإِشارةِ، فإذا عَبَّرَ عنها بِالعَرَبِيَّةِ فُقُرآنٌ، وبالسُّرْيانيَّةِ فإِنْجِيلٌ، وبالعِبرِيَّةِ فِتُوراةٌ، والاختِلافُ في العِبارَاتِ دُونَ المُسَمَّى، كما إِذا ذَكَرَ اللهُ تَعالي بِالسِّنةِ مُتَعَدِّدَةً وَلُغاتٍ مُخْتَلِفةً.

وَخالَفَنا في ذلكِ جَميعُ الفِرَقِ، وَزَعَمُوا أَنه لا مَعْنَى للكِلامِ إِلا المُتَنظِّمُ مِنَ الحروفِ المَسْمُوعَةِ الدَّالَّةِ على المَعانِي المَقْصُودَةِ، وَأَنَّ الكِلامَ النَّفْسِيَّ غَيْرُ مَعْقُولٍ. ثُمَّ قالَتِ الحنابِلَةُ والحشويَّةُ: إِنَّ تلكَ الأَصواتِ والحروفَ - مَعَ تَواليها وَتَرْتِيبِ بَعْضِها على البَعْضِ وَكَوْنِ الحَرْفِ الثَّانِي مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ مَسْبُوقًا بِالْحَرْفِ المُتَقَدِّمِ عَلَيْهِ - كَانَتْ ثابِتَةً في الأَرلِ قائِمةً بِذاتِ اللهُ تَعالي وَتَقَدَّسَ، وَأَنَّ المَسْمُوعَ مِنْ أَصواتِ

(١) أبو الحسنِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سَالمِ التَّغْلِبِيِّ الشَّافِعِيِّ، سِيفِ الدِّينِ (٥٥١ - ٦٣١)، إِمامُ أَصُولِي مُتَكَلِّمٌ مُحَقِّقٌ، وَله مُصَنَّفَاتٌ، مِنْها «الإِحْكامُ» في أَصُولِ الفِقهِ، و«أبْكارُ الأَفْكارِ» في الكِلامِ. انظُر: «طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكَبْرَى» لابنِ السَّبْكي (٣٠٦ - ٣٠٧)، و«الأَعْلَامُ» لِلزَّرْكَلي (٤ / ٣٣٢).

(٢) في (ج) و(أ) و(ب): «بقول»، وأصلحُهُ بحسبِ السِّياقِ.

(٣) مِنْ قَوْلِهِ: «الأَصواتِ والحروفِ» إِلى هِنا، سَقَطَ مِنْ (ب).

(٤) في (ج): «ومخبر».

الْقُرْآنِ^(١) وَالْمَرْثِيَّ مِنْ أَسْطُرِ الْكُتُبِ: نَفْسُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى الْقَدِيمِ، وَكَفَى شَاهِدًا عَلَى جَهْلِهِمْ مَا نَقَلَ عَنْ بَعْضِهِمْ: أَنَّ الْجِلْدَةَ وَالْغِلَافَ أَزْلِيَّانِ، وَعَنْ بَعْضِهِمْ: أَنَّ الْجِسْمَ الَّذِي كُتِبَ بِهِ الْقُرْآنُ فَانْتَضَمَ حُرُوفًا وَرُقُومًا هُوَ بَعِيْنُهُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ صَارَ قَدِيمًا بَعْدَمَا كَانَ حَادِثًا.

وَلَمَّا رَأَتْ الْكِرَامِيَّةُ أَنَّ بَعْضَ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنَ الْبَعْضِ، وَأَنَّ مُخَالَفَةَ الضَّرُورَةِ أَشْنَعُ مِنْ مُخَالَفَةِ الدَّلِيلِ؛ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْمُتَنَظِّمَ مِنَ الْحُرُوفِ الْمَسْمُوعَةِ مَعَ حُدُوثِهِ قَائِمٌ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى لَا كَلَامَهُ، وَأَنَّ كَلَامَهُ قُدْرَتُهُ عَلَى التَّكَلُّمِ، وَهُوَ قَدِيمٌ، وَقَوْلُهُ حَادِثٌ لَا مُحَدَّثٌ.

وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا بِأَنَّ كُلَّ مَا لَهُ ابْتِدَاءٌ: إِنْ كَانَ قَائِمًا بِالذَّاتِ فَهُوَ حَادِثٌ بِالْقُدْرَةِ غَيْرُ مُحَدَّثٍ، وَإِنْ كَانَ مُبَايِنًا لِلذَّاتِ فَهُوَ مُحَدَّثٌ بِقَوْلٍ: «كُنْ» لَا بِالْقُدْرَةِ.

وَالْمُعْتَزِلَةُ لَمَّا قَطَعُوا بِأَنَّهُ الْمُتَنَظِّمُ مِنَ الْحُرُوفِ، وَأَنَّهُ حَادِثٌ، وَالْحَادِثُ^(٢) لَا يَقُومُ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى؛ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ مَعْنَى كَوْنِهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا: أَنَّهُ خَلَقَ الْكَلَامَ فِي بَعْضِ الْأَجْسَامِ.

وَاحْتَرَزَ بَعْضُهُمْ مِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ «الْمَخْلُوقِ» عَلَيْهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِيْهَامِ الْخَلْقِ^(٣) وَالْإِفْتِرَاءِ، وَجَوَّزَهُ الْجُمْهُورُ.

(١) فِي (ج) وَ(أ) وَ(ب): «مِنَ الْأَصْوَاتِ الْقِرَاءَةِ»، فَيَكُونُ «الْقِرَاءَةُ» خَيْرَ «أَنَّ»، وَهُوَ غَلَطٌ، بَلْ خَيْرُهَا هُوَ قَوْلُهُ: «نَفْسُ كَلَامِ اللَّهِ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «شَرْحِ الْمَقَاصِدِ».

يُرِيدُ: أَنَّهُمْ بِالْغَوَا فِي إِثْبَاتِ الْقِدَمِ لِلْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ، حَتَّى اثْبَتَوْهُمَا لِلْأَصْوَاتِ الْمَسْمُوعَةِ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْحُرُوفِ الْمَرْثِيَّةِ فِي الْأَسْطُرِ، مَعَ أَنَّ حُدُوثَهُمَا ظَاهِرٌ مَحْسُوسٌ.

(٢) فِي (ج) وَ(ب): «وَالْحَادِثُ»، وَهُوَ خَطَأٌ.

(٣) أَي: الْبِلْيَى، يُقَالُ: خَلَقَ - بِتَثْنِ اللَّامِ - خُلُوقًا وَخُلُوقَةً وَخَلَقًا وَخَلَاقَةً، أَي: بِلْيَى، كَمَا فِي «تَاجِ

الْعُرُوسِ» لِلزَّيْدِيِّ (٢٥٥ / ٢٥) (خَلَقَ).

ثمَّ الْمُخْتَارُ عِنْدَهُمْ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي هَاشِمٍ وَمَنْ تَبِعَهُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ: أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ وَالْحُرُوفِ، وَلَا يَحْتَمِلُ الْبَقَاءَ، حَتَّىٰ إِنْ مَا خُلِقَ رُقُومُهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَوْ كُتِبَ فِي الْمُصْحَفِ لَا يَكُونُ قُرْآنًا، إِنَّمَا الْقُرْآنُ مَا قَرَأَهُ الْقَارِئُ وَخَلَقَهُ الْبَارِي مِنَ الْأَصْوَاتِ الْمُنْقَطِعَةِ وَالْحُرُوفِ الْمُتَنْظِمَةِ.

وَذَهَبَ الْجُبَّائِيُّ إِلَىٰ أَنَّهُ جِنْسٌ غَيْرُ الْحُرُوفِ، يُسْمَعُ عِنْدَ سَمَاعِ الْأَصْوَاتِ، وَيُوجَدُ بِنَظْمِ الْحُرُوفِ وَيَكْتَبُهَا، وَيَبْقَىٰ عِنْدَ الْمَكْتُوبِ وَالْحِفْظِ، وَيَقُومُ بِاللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَيَكُلُّ مُصْحَفٍ وَكُلِّ لِسَانٍ، وَمَعَ هَذَا فَهُوَ وَاحِدٌ، لَا يَزْدَادُ بِازْدِيَادِ الْمَصَاحِفِ، وَلَا يَنْتَقِصُ بِنَقْصَانِهَا، وَلَا يَبْطُلُ بِبُطْلَانِهَا.

وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ انْتَضَمَ مِنَ الْمُقَدِّمَةِ الْقَطْعِيَّةِ وَالْمَشْهُورَةِ قِيَاسَانِ؛ يُنْتِجُ أَحَدُهُمَا قِدَمَ كَلَامِ اللَّهِ، وَهُوَ أَنَّهُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَىٰ وَهِيَ قَدِيمَةٌ، وَالْآخَرُ حُدُوثُهُ، وَهُوَ أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ وَهِيَ حَادِثَةٌ. فَاضْطُرَّ الْقَوْمُ إِلَى الْقَدْحِ فِي أَحَدِ الْقِيَاسَيْنِ وَمَنْعِ بَعْضِ الْمُقَدِّمَاتِ؛ فَصَرُورَةَ امْتِنَاعِ حَقِّيَّةِ التَّقْيِصَيْنِ؛ فَمَنْعَتِ الْمُعْتَزِلَةَ كَوْنَهُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، وَالكَرَامِيَّةَ كَوْنَ كُلِّ صِفَةٍ قَدِيمَةً، وَالْأَشَاعِرَةَ كَوْنَهُ مِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ وَالْحُرُوفِ، وَالْحَشَوِيَّةَ كَوْنَ الْمُتَنْظِمِ مِنَ الْحُرُوفِ حَادِثًا.

وَلَا عِبْرَةَ بِكَلَامِ الْحَشَوِيَّةِ وَالكَرَامِيَّةِ، فَبَقِيَ النَّزَاعُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُعْتَزِلَةِ، وَهُوَ فِي التَّحْقِيقِ عَائِدٌ إِلَىٰ إِبْطَالِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ وَنَفْيِهِ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ أَوْ هَذَا^(١) الْمَوْلُفُ مِنَ الْحُرُوفِ الَّذِي هُوَ كَلَامٌ حِسِّيٌّ، وَإِلَّا فَلَا نِزَاعَ لَنَا فِي حُدُوثِ الْكَلَامِ الْحِسِّيِّ، وَلَا لَهُمْ فِي قِدَمِ النَّفْسِيِّ لَوْ ثَبَّتَ عِنْدَهُمْ.

وَعَلَى الْبَحْثِ وَالْمُنَاطَرَةِ فِي ثُبُوتِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ وَكَوْنِهِ هُوَ الْقُرْآنَ، يَنْبَغِي أَنْ

(١) فِي (أ): «هُوَ هَذَا»، وَفِي (ب): «هَذَا وَهَذَا».

يُحْمَلُ مَا نُقِلَ مِنْ مُنَاطَرَةِ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوْسُفَ رَحِمَهُ اللهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ اسْتِقْرَارِ رَأْيِهِمَا عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ فَهُوَ كَافِرٌ^(١)(٢). إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وَبِتَحْقِيقِهِ انْكَشَفَ أَنَّ الْقَوْلَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ^(٣) إِنَّمَا كَانَ كُفْرًا عِنْدَ فَقْهَائِنَا - عَلَى مَا نُصِّصُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ الْفَتَاوَى^(٤).....

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥ / ٥١٧)، والبيهقي بنحوه في «الأسماء والصفات» (ص: ٢٥١).

وقال الإمام أبو حنيفة في «الوصية» (ص: ١٠٧) بشرح البابرّي: «فَمَنْ قَالَ بِأَنَّ كَلَامَ اللهِ تَعَالَى مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ».

(٢) «شرح المقاصد» للفتازاني (٤ / ١٤٤ - ١٤٦).

(٣) من قوله: «فهو كافر، إلى هنا كلامه» إلى هنا، سقط من (ب).

(٤) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٥ / ١٣١ و ١٣٤)، و«مجمع الأنهر» لداماد (١ / ٦٩٣)، و«حاشية ابن عابدين» (٣ / ٧١٣) و(٤ / ٢٦٣)، و«الفتاوى الهندية» (١ / ٨٤) و(٢ / ٢٥٧) و(٢٦٦).

لكن من القواعد المقررة في مذهب أهل السنة أن لا يُكْفَرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَقَالَ الْعَلَمَةُ الْفَتَاوَانِي فِي «شرح العقائد» (ص: ١٤٩): «الجمعُ بين قولهم: «لا يُكْفَرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ» وقولهم: «يكفر مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ واستحالة الرؤية أو سبِّ الشيخين أو لعنهما» وأمثال ذلك مُشْكِلٌ».

وَأَجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِعَدَمِ تَكْفِيرِ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ: أَنَّهُ لَا يُكْفَرُ فِي الْمَسَائِلِ الْاجْتِهَادِيَّةِ، إِذْ لَا نِزَاعَ فِي تَكْفِيرِ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئاً مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ، كَمَا فِي «حاشية الخيالي» عليه.

لكن يبقى الإشكال بأن القول بخُلْقِ الْقُرْآنِ ليس فيه إنكارٌ لشيء من ضروريات الدين، كما قال الشاه وليُّ الله الدهلوي - فيما نقله عنه الكشميري في «إكفار المُلجدين» (ص: ١٢٣) - «وأما التَّكْفِيرُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ... فلا ينبغي الإقدام عليه؛ إذ ليس مخالفُ هذه الأحكام مُكْفِراً منصوصاً جليلاً؛ لا في الكتاب ولا في السُّنَّةِ المتواترة».

قلت: فينبغي حَمْلُ كَلَامِهِمْ عَلَى مَنْ قَالَ بِحُدُوثِ الْقُرْآنِ مَعَ قِيَامِهِ بِذَاتِ اللهِ تَعَالَى، لَا مَنْ قَالَ بِحُدُوثِهِ مَعَ قِيَامِهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْعَالَمِ، أَوْ حَمْلُ التَّكْفِيرِ فِيهِ عَلَى التَّنْفِيرِ، وَلَهُ نِظَائِرٌ. وَلِلتَّوَسُّعِ فِي بَيَانِ ذَلِكَ مَقَامٍ آخَرَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

- لَأَنَّ مَرَجِعَهُ إِلَى إنْكَارِ صِفَةِ الْكَلَامِ^(١)، وَاتَّضَحَ أَنَّ حَافِظَ الدِّينِ الْكَزْدَرِيَّ^(٢) غَافِلٌ عَنِ هَذَا حَيْثُ قَالَ فِي «فَتَاوَاهُ»: «قَالَ الْمُعَلِّمُ:

تَا قِرْآنَ آفْرِيدَه شَدَه اِسْتُ سِيم بَنَح شِسْبِهِي^(٣) نِهَادَه شَدَه اِسْتُ^(٤)

قِيلَ: يَكْفُرُ، لِأَنَّهُ قَوْلٌ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَالْقَوْلُ بِهِ كُفْرٌ. وَقِيلَ: لَا يَكْفُرُ، لِأَنَّهُ يُرَادُ بِهِ التَّزْوُّلُ فِي الْعُرْفِ وَالْعَادَةِ. لَكِنْ يَحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِالْقُرْآنِ الْمَقْرُوءُ بِالْإِسْتِثْنَاءِ، وَأَنَّهُ مَخْلُوقٌ بِلَا نِزَاعٍ، فَكَيْفَ يُكْفَرُ؟ بَلِ الظَّاهِرُ إِرَادَتُهُ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْأُصُولِ: أَنَّ قَوْلَ الْإِمَامِ: «الْقَائِلُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ كَافِرٌ» مَحْمُولٌ عَلَى الشَّتْمِ لَا عَلَى الْحَقِيقَةِ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقَائِلَ بِهِ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ لَا كَافِرٌ^(٥)، فَإِنَّ مَا نَقَلَهُ عَنِ الْأُصُولِ صَرِيحٌ فِي الْغُفُولِ عَمَّا ذُكِرَ، فَتَدَبَّرْ.

وَقَالَ الْفَاضِلُ التَّمْتِزَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِلْعَقَائِدِ»: «وَأَقَامَ «غَيْرَ الْمَخْلُوقِ» مُقَامَ «غَيْرِ

(١) وَلَكِنَّهُ لَا يَحُلُّ الْإِشْكَالَ، وَذَلِكَ أَنَّ إنْكَارَ صِفَةِ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ إِنَّمَا يَكُونُ كُفْرًا فِيمَا لَوْ كَانَتْ مَعْلُومَةً مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَوْ تَوَقَّفَتْ إِبْطَاتِ رَكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ عَلَيْهَا أَوْ تَوَقَّفَتْ إِبْطَاتِ الشَّرْعِ عَلَيْهَا، وَالْأَمْرُ فِي صِفَةِ الْكَلَامِ لَيْسَ كَذَلِكَ، أَمَا كَوْنُهَا لَيْسَتْ مَعْلُومَةً مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَأَنَّهَا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا إِبْطَاتِ رَكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ فَظَاهِرٌ، وَأَمَا أَنَّهَا لَا يَتَوَقَّفُ إِبْطَاتِ الشَّرْعِ عَلَيْهَا فَقَدْ بَيَّنَّهُ الْمُصَنِّفُ نَفْسُهُ فِي رِسَالَتِهِ فِي «تَقْرِيرِ أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ كَلَامُ اللَّهِ الْقَدِيمِ»، فَلْتَنْظُرْ.

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَهَابِ الْخَوَارِزْمِيِّ الْبِرْزَايِيِّ (ت ٨٢٧)، عَلَامَةُ فُقَيْهِ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ، مِنْهَا: «الْجَامِعُ الْوَجِيزُ» الْمَعْرُوفُ بِ«الْفَتَاوَى الْبِرْزَايِيَّةِ» وَ«مُنَاقِبُ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ» الْمَعْرُوفُ بِ«الْمُنَاقِبِ الْكَزْدَرِيَّةِ». انظُرْ: «الضَّوَاءُ الْمَلَامِعُ» لِلْسَخَاوِيِّ (١٠ / ٣٧)، وَ«الْأَعْلَامُ» لِلزُّرْكَلِيِّ (٧ / ٤٥).

(٣) رُيِّسَتْ فِي الْأَصْلِ: «يَسْلَمُ نَحْشِي»!

(٤) بِالْفَارْسِيَّةِ، وَمَعْنَى الشُّطْرِ الْأَوَّلِ بِالْعَرَبِيَّةِ - عَلَى مَا أَفَادَنِيهِ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ -: «بِسَبَبِ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ...».

(٥) «الْفَتَاوَى الْبِرْزَايِيَّةِ» (٦ / ٣٣٨) عَلَى هَامِشِ «الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةِ».

الحادث» - يعني: أقام المصنّف^(١) في قوله: «والقرآن كلام الله غير مخلوق» - تنبيهاً على اتّحادهما، وقصداً إلى جزي الكلام على وفق الحديث، حيث قال عليه السّلام: «كلام الله تعالى غير مخلوق، ومن قال: إنه مخلوق فهو كافر بالله العظيم»^{(٢)(٣)}.

وفيه بحث؛ وهو أنّ «المخلوق» في الحديث المذكور مَحْمُولٌ على معنى: المُفْتَرَى^(٤)، وقال الفاضل الشّريف فيما نُقِلَ عنه في «حواشي الكشاف»: «وهو المُناسِبُ لقوله: كلام الله»^(٥)، على أنّ الصّغانيّ^(٦) قدَحَ فيه وعَدَّهُ مِنَ الموضوعات^(٧). ثم إن فيما تقدّم ذكره من قوله: «والحاصل أنه انتظم من المُقدّمات القطعية» اه أيضاً بحث^(٨)، وهو أنه لا يخلو من أن يُراد بما يعودُ عليه الضّميرُ في قوله:

(١) أي: الإمام نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد النسفيّ (٤٦١ - ٥٣٧)، صاحب «العقائد المشهورة».

(٢) سيأتي الكلام عليه بعد أسطر قليلة.

(٣) «شرح العقائد النسفية» للتفتازاني (ص: ٨٢).

(٤) لأنه هو المعنى المُناسِبُ لتنزيل الكلام عليه في عصر الرسالة، حيث لم يكن البحث في مسألة خلق القرآن بمعنى حدوثة موجوداً بعد، وأما القول بافترائه - حاشاه - فقد كانت دَعْوَى المُشركين.

(٥) «حاشية الجرجاني» بذيّل «الكشاف» (١ / ١).

(٦) رضيّ الدين الحسن بن محمّد (٥٧٧ - ٦٥٠)، تقدّم التعريفُ به في «رسالة في تقرير أن القرآن العظيم كلام الله القديم».

(٧) في كتابه «الموضوعات» (ص: ٧٦) (١٣٤). وانظر أيضاً: «اللوائح المصنوعة في الأحاديث الموضوعية» للسيوطي (١ / ١٢ - ١٦)، و«تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعية» لابن عراق (١ / ١٣٤ - ١٣٦).

(٨) على حاشية (ج) و(أ) هنا تعليق للمصنّف، ونصّه: «ومثل هذا البحث يردُّ على كلام الشّريف في «شرح المواقف». منه».

«أَنَّهُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ»: مَا يُرَادُ بِهِ فِي قَوْلِهِ: «وَهُوَ أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ» أَوْ لَا.

وَعَلَى الْأَوَّلِ لَا صِحَّةَ لِقَوْلِهِ: «وَالْأَشَاعِرَةُ كَوْنَهُ مِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ»، لِأَنَّ الْمُرَادَ مِمَّا يَعُودُ عَلَيْهِ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: «أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ» الْكَلَامُ اللَّفْظِيُّ، وَالْأَشَاعِرَةُ لَا يُنْكَرُونَ كَوْنَهُ مِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ.

وَعَلَى الثَّانِي لَا وَجْهَ لِقَوْلِهِ: «ضَرُورَةُ امْتِنَاعِ حَقِّيَّةِ النَّقِيضَيْنِ»؛ إِذْ لَا تَنَاقُضَ حَيْثُذُ بَيْنَ نَتِيجَتَيْ الْقِيَاسَيْنِ.

وَجَوَابُهُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِهِمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مُتَكَلِّمًا، وَالْأَشَاعِرَةُ يَمْنَعُونَ كَوْنَهُ مِنْ جِنْسِ الْأَصْوَاتِ، وَدَلِيلُ الْأَشَاعِرَةَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ: أَنَّهُ ثَبَتَ بِالْإِجْمَاعِ أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ، وَلَا مَعْنَى لَهُ سِوَى أَنَّهُ مُتَّصِفٌ بِالْكَلَامِ، وَيَمْتَنِعُ قِيَامُ اللَّفْظِيِّ الْحَادِثِ بِذَاتِهِ تَعَالَى، فَتَعَيَّنَ النَّفْسِيُّ الْقَدِيمُ.

وَيَرِدُ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَهُ الْأَمِيدِيُّ فِي «أَبْكَارِ الْأَفْكَارِ» بِقَوْلِهِ: «سَلَّمْنَا صِحَّةَ الْاِحْتِجَاجِ بِالْإِجْمَاعِ مُطْلَقًا، وَلَكِنْ لَا نُسَلِّمُ وَجُودَ الْإِجْمَاعِ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ».

= قلت: يعني: قوله فيه (٣/ ١٣٣) أو (٨/ ٩١ - ٩٢) بحاشيتي السبيلكوتي وحسن جلبي: «ثم إن ما هنا قياسين متعارضين: أحدهما: أن كلام الله تعالى صفة له، وكل ما هو صفة له فهو قديم، فكلامه تعالى قديم. وثانيهما: أن كلامه مؤلف من أجزاء مترتبة متعاقبة في الوجود، وكل ما هو كذلك فهو حادث، فكلامه تعالى حادث».

فافترق المسلمون إلى فرق أربع: ففرقتان منهم ذهبوا إلى صِحَّةِ الْقِيَاسِ الْأَوَّلِ، وَقَدَحَتْ وَاحِدَةً مِنْهُمَا فِي صَغَرَى الْقِيَاسِ الثَّانِي، وَقَدَحَتْ الْأُخْرَى فِي كَثِيرَاهُ. وَفِرْقَتَانِ أُخْرَيَانِ ذَهَبُوا إِلَى صِحَّةِ الثَّانِي، وَقَدَحُوا فِي إِحْدَى مُقَدِّمَتِي الْأَوَّلِ عَلَى التَّفْصِيلِ الْمَذْكُورِ.

وَنَحْوُهُ فِي «شَرْحِ الْعُقَائِدِ الْعَضُدِيَّةِ» لِلدَّوَّانِيِّ (٢/ ٢٣٠ - ٢٣١)، وَغَيْرِهِ.

قولكم^(١): أجمعت الأمم على أن الله تعالى متكلم بكلام، فنقول: أجمعوا على إطلاق ذلك لفظاً أو معنى؟ الأول مُسَلَّمٌ، والثاني ممنوعٌ. ولهذا قال بعضهم: كلام الله تعالى حُرُوفٌ وأصواتٌ، وقال بعضهم: هو مدلول الحروف والأصوات القائم بالنفس. فإذا ما اتفقوا عليه من الإطلاق لفظاً لا يدلُّ على الكلام النفسي، وما لم يتفقوا عليه لا يكون ثابتاً بالإجماع^(٢).

بقي هاهنا شيء لا بدُّ من التنبية عليه، وهو أن ما أثبتته أهل الحق من الكلام النفسي ما يقوم بالنفس الذي ضدُّه النسيان، لا ما يقوم باللفظ الذي ضدُّه السكوت والآفة، كما هو الظاهر من كلام الفاضل التفتازاني المنقول عن «شرح المقاصد» حيث قال في وصف الكلام الذي نسب إثباته إلى أهل الحق: «مُنافيةٌ للسكوت والآفة، كما^(٣) في الخرس والطُّفولية^(٤)»، وأنه مدلول الكلام اللفظي^(٥) لا مُسمَّاه، كما هو الظاهر من قوله: «والاختلاف في العبارات دون المُسمَّى، كما إذا دُكِرَ الله تعالى باليسنة متعدِّدة».

ومن رام زيادة التفصيل في هذا المقام فليتنظّم في سلك المطالعة ما علّقناه

(١) في (أ) و(ب) و(ج): «قولك»، والتصويب من «أبكار الأفكار».

(٢) «أبكار الأفكار» للآمدي (١/ ٣٨٥).

(٣) زاد في (ب): «هو»، وهو خطأ.

(٤) ولكن العلامة التفتازاني نفسه أورد هذا الإشكال وأجاب عنه في «شرح العقائد» (ص: ٨٠): «فإن

قيل: هذا الكلام إنما يصدق على الكلام اللفظي دون الكلام النفسي؛ إذ السكوت والخرس إنما يُنافي التلفظ؟ قلنا: المراد السكوت والآفة الباطنيان؛ بأن لا يُريد في نفسه التكلم أو لا يقلِّد على

ذلك، فكما أن الكلام لفظي ونفسي، فكذا ضدُّه، أعني: السكوت والخرس».

(٥) أي: وأن ما أثبتته أهل الحق من الكلام النفسي هو مدلول الكلام اللفظي.

على المقالة المفردة المنسوبة إلى صاحب «المواقف»^(١)، حتى يقفَ على ما في قول الفاضل المذكور^(٢): «ولما رأيت الكرامية أن بعض الشر أهون من البعض، وأن مخالفة الضرورة أشنع من مخالفة الدليل؛ ذهبوا إلى أن المنتظم من الحروف المسموعة مع حدوثه قائم بذاته تعالى» من الخلل، فتأمل، والله الهادي للعباد، إلى سبيل الرشاد^(٣).

(١) اختار الإمام الإيجي رأياً في مسألة كلام الله تعالى، خالف فيه الجمهور، وصنّف فيه «مقالة» مفردة، وقد لخصّ محصولها السيّد الشريف الجرجاني في «شرح الواقف» (٣ / ١٤١) أو (٨ / ١٠٣ - ١٠٤) بحاشيته، والدوّاني في «شرح العقائد العضدية» (٢ / ٢٣٣ - ٢٣٥).

(٢) يعني: العلامة التفتازاني، وسبق نقل كلامه المذكور.

(٣) ختاماً: فإننا لا نرى الخوض في هذه المسائل وطرحها للمناقشة في هذه الأعصار، خصوصاً إذا طرقت الأقوال المبنوثة فيها أسمع العامة، فربما أثبتوا أو نفوا ما لا ينبغي على ذي الجلال والإكرام، ولولا أن منهجية إخراج هذا المجموع اقتضت نشر هذه الرسالة والتي قبلها؛ لَمَّا قمنا بنشرهما، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل. (محمد خروف العبد الله).

الرسالة رقم: (٧٥) مجلّة رسالة
ابن كمال باشا

رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ مَسْأَلَةِ الْجَبْرِ وَالْقَدْرِ


تأليف العلامة
ابن كمال باشا

طبع بمطبعة علي أربع نسخ مطبوعة


تحقيق وتعليق

الدكتور حمزة البكري


دار الكتاب




مكتبة آيا صوفيا (أ)



مكتبة بغدادي وهي (ب)



مكتبة جامعة اسطنبول (ج)



مكتبة عاطف أفندي (د)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمته التحفيتي

الحمد لله القائل في أحسن التنزيل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، العالم بما كان وما يكون، وما لم يكن أن لو كان كيف يكون، قدر أمور خليقته وكتب أعمال عباده بحسب علمه، فحقت كلمته الأزلية، وثبتت مقاديره العلية، إلا أن حكمته تعالى اقتضت أن لا يُبقي للناس حجة، فأرسل الرُّسُل كما قال: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وأنزل الكتب، كما قال: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَاهُ شِفَاءً وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

سبحانه قدر وقضى، وامتحنَ وابتلى، وأضلَّ وهدى، وأسعدَ وأشقى، بحسب علمه بما يُريدون ويشاؤون، وما يختارون ويعملون، ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [آل عمران: ١٨٢]، ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ. وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

والصلاة والسلام على مَنْ أرسله رحمة للعالمين، سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله الطاهرين، وصحابته المكرمين.

وبعد:

فهذه رسالة بالغة الأهمية، في مسألة ما زالت تشغل عقول الناس على

مرَّ العصور والأيام، سواءً في ذلك الخواصّ والعوامّ، صنّفها العلامة المُتفَنُّنُ الغائِصُ في بحار العَقَلِيَّاتِ، المالكُ لِمَمام حَلِّ المُشكِلاتِ، المُحَقِّقُ الكَبِيرُ، أحمدُ بنُ سليمان بنِ كمالِ الوَزيزِ، المعروفُ بابنِ كمالِ باشا، المُتوفى سنة (١٩٤٠هـ)، رحمه الله تعالى، أجاد فيها في تحقيق مسألة الجَبْرِ والقَدَرِ، من غير زَلَلٍ ولا كَدَرٍ.

وقد بنى تحقيق المسألة على رَدِّها إلى عِلْمِ الله تعالى وحِكمته، فحيثُ نظرنا إلى القَدَرِ على أنه كتابةٌ أزليةٌ لأعمال العباد ناشئةٌ عن إرادة الله تعالى فحَسَبُ، فقد توهَّمنا الجبر أو أوهمناه، سواءً كان مَحْضاً أو مُتوسِّطاً، وحيثُ نظرنا إليه على أنه كتابةٌ أزليةٌ ناشئةٌ عن إرادتهِ التابعةِ في تعلقاتها لِعِلْمِهِ تعالى وحِكمته فقد برّئنا من الجبر، وقلنا بالاختيار.

كما عَرَضَ المُصنِّفُ في هذه الرسالة عِدَّةَ شَبَهات يَتَمَسَّكُ بها مَنْ يُلَمَّحُ من كلامه شيءٌ من الجبر، وناقش استدلالاتهم ببعض الآيات والأحاديث في ذلك، وبيَّن الصحيح في توجيهها، كما ناقش القَدَرِيَّةَ المُغالين في إثبات اختيار العبد إلى حدِّ نفي تقدير الله تعالى وخالقه لأعمال العباد.

كذلك بيَّن المُصنِّفُ جملةً جيِّدةً من الأدلة المُثَبِّتة لاختيار العباد، من الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين، مع بيان معانيها ودلالاتها، واستطرد إلى ذكر بعض النكات التفسيرية والفقهية.

ومن المسائل التي بحثها المُصنِّفُ أيضاً: تغيُّر القضاء، والنهي عن الخوض في القَدَرِ.

ومما يزيدُ هذه الرسالة أهميةً: أن المُصنِّفَ تعقَّب فيها جماعةٌ من كبار

المُتَكَلِّمِينَ مِنْ جِهَةٍ، وَأَخْرَيْنَ مِنْ كِبَارِ الصُّوفِيَّةِ مِنْ جِهَةٍ، وَمِنَ الْفَرِيقِ الْأَوَّلِ: الْإِمَامَ الرَّازِيَّ وَالْبِيضَاوِيَّ، وَأَكْثَرَ مِنْ تَعَقُّبِ الْأَخِيرِ، وَمِنَ الْفَرِيقِ الثَّانِي: حَافِظَ شِيرَازِيٍّ وَجَلَالَ الدِّينِ الرَّومِيَّ مِنْ فَلَاسِفَةِ الصُّوفِيَّةِ، وَيُلْحَقُ بِهِمْ عَمْرُ الْخِيَّامِ أَيْضًا، وَأَكْثَرُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، وَقَلِيلٌ مِنْهُ بِالْفَارْسِيَّةِ^(١).

ولعل من نافلة القول التنبيه على أن الثناء على هذه الرسالة ووصفها بالجودة لا يمنع من أن أخالف المصنف في بعض ما ذهب إليه، مما هو مبين في محله تعليقاً.

هذا، والرسالة ثابتة النسبة إلى ابن كمال باشا جزماً، فتمت نسخة منها بخطه، كما أن أسلوبه فيها ظاهر، ومنه تحليته لبعض من ينقل عنه بـ «الفاضل»، كالطوسي والجاريزدري والدواني، ومنه إبهامه اسم المنقول عنه أو المردود عليه في صلب الرسالة وتصريحه به على الحاشية، وقد نقل المناوي في ثلاث مناسبات من كتابه «فيض القدير» عن ثلاثة مواضع منها، معزوة إلى المصنف، وقد وثقتها في محالها.

وقد اعتمدت في تحقيقها على أربع نسخ خطية، وهي: نسخة مكتبة جامعة إسطنبول ورمزت إليها بـ (ج)، ونسخة مكتبة أيا صوفيا ورمزت إليها بـ (أ)، ونسخة مكتبة بغدادي وهبي ورمزت إليها بـ (ب)، ونسخة مكتبة عاطف أفندي ورمزت إليها بـ (ع).

وقد أكثر المصنف من التعليق على مواضع من «رسالته» على حواشيه، مما يُختم بـ «منه»، ويُسمى بـ «المنهوات»، وبعضها مما اتفقت النسخ كلها على إثباته، وبعضها مما انفردت به بعضها دون بعض، لا سيما النسخة (ع)، فقد انفردت

(١) وهنا أقدم شكري لزميلي الدكتور عبد الرحيم آققيش، أستاذ التصوف في جامعة السلطان محمد الفاتح الوقفية في إسطنبول، على ضبط العبارات الفارسية وبيان معانيها بالعربية.

بتعليقات عديدة ليست في غيرها، وقد أثبتت هذه التعليقات جميعاً في مواضعها، وإذا كان مما انفردت به نسخة واحدة وفيه أخطاء وأسقاط فقد اجتهدت في تقويمه على قدر الوُسْع، مع الإشارة والتنبيه.

ونظراً إلى طول هذه الرسالة نسبياً، فقد قسمتها إلى مطالب، مثبتاً لفظة [مطلب] بين حاصرتين.

وقد خلّيت النسخة (أ) من إثبات عنوان للرسالة، واختلفت فيه سائر النسخ، ففي (ج): «هذه الرسالة معمولة في بيان القضاء والقدر»، وفي (ب): «رسالة شريفة مرغوبة معمولة في تحقيق القضاء والقدر للملأ الفاضل ابن الكمال»، وفي (ع): «هذه رسالة في تحقيق مسألة الجبر والقدر لمولانا ابن كمال باشا»، ورجّحت الأخير لموافقته قول المصنّف في طليعة الرسالة: «فإن مسألة الجبر والقدر من مهمّات المسائل وأمهات الأصول...».

والحمد لله في البدء والختم، وصلاته وسلامه على سيّدنا محمّد خير الأنام.

المُحَقِّق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي خلقَ العالمَ على أحسنِ النُّظامِ بالقُدرةِ والاختيارِ، وكَلَّفَ بني آدمَ بالأحكامِ المُنتظمةِ على وَجهِ الإحكامِ من غيرِ إكراهٍ ولا إجبارٍ^(١)، وقَدَّرَ في الأزَلِ وقَضَى، وما سَلَبَ مِنَّا الإرادةَ والرِّضا، وكتَبَ ما علينا وما لنا، وختَمَ^(٢) بالسَّعادةِ أو الشَّقَاوةِ ما كُنَّا، بلا إلجاءٍ ولا اضطرارٍ، والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على سَيِّدِنَا وَسَنَدِنَا^(٣) مُحَمَّدٍ المُختارِ، وعلى آله الأخيارِ، وصَحْبِهِ الأبرارِ، مِنَ المُهاجِرِينَ والأنصارِ، ما تقاطَرَ الأمطارُ في الأقطارِ، وتواتَرَ الأدوازُ في الأعصارِ.

وبعدُ:

فإنَّ مسألةَ الجَبْرِ والقَدْرِ من مُهمَّاتِ المسائلِ وأهمَّاتِ الأصولِ، وقد زلَّ في مبادئها أقدامُ الأفهامِ وضلَّ في بواديها عُقولُ الفُحولِ، وأنا أريدُ أن أحقِّقَ فيها بعونِ الحقِّ وتوفيقِهِ ما يُوافقُ المَعقولَ، ويُطابقُ المَنقولَ، فنقولُ:

إنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلا بقَدِيمِ عِلْمِهِ المُتعلِّقِ بالأشياءِ تعلقاً عارياً عن النِّسْبَةِ إلى

(١) في (ب): «إكراه وإجبار»، وفي (ع): «الإكراه والإجبار».

(٢) في (ع): «وقسم»، وأشار إلى نسخة فيها «وختم».

(٣) سقط من (أ): «وسنَدنا».

الزَّمانِ، وتَقْدِيرِهِ عَلَى وَفْقِ عِلْمِهِ الْمُتَزَّهِ عَنْ تَطَرُّقِ الْحِذْنَانِ^(١)، وَمُوجِبِ إِرَادَتِهِ الْمُرْجِحَةِ لَهَا إِسْرَازاً حَسَبَ الْعِلْمِ الشَّامِلِ، وَالتَّقْدِيرِ الْكَامِلِ، وَقُدْرَتِهِ الْمُؤَثِّرَةِ الَّتِي يَفِيضُ^(٢) بِهَا مَا رَجَحَتْهُ الْإِرَادَةُ مِنْ وَجُودِ الْمَاهِيَّاتِ^(٣) وَكَمَا لَاتِهَا فِي الْأَعْيَانِ، أَوْجَدَ الْأَشْيَاءَ^(٤) مُرْتَبَةً تَرْتِيباً حَكِماً^(٥) لَا تَتَحَوَّلُ عَنْ ذَلِكَ التَّرْتِيبِ؛ لِعَدَمِ التَّحَوُّلِ وَالتَّبْدِيلِ فِي الْعِلْمِ وَالتَّقْدِيرِ^(٦)، لِأَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لَهُ تَعَالَى عَلَى التَّحْوِيلِ وَالتَّبْدِيلِ، وَإِلَّا يَلْزَمُ خُرُوجُ بَعْضِ الْمُمْكِنَاتِ عَنْ حَيْزِ قُدْرَتِهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ عَجْزٌ^(٧)، تَعَالَى شَأْنُهُ.

وَأَمَّا قُلْنَا: «وَأِلَّا يَلْزَمُ خُرُوجُ بَعْضِ الْمُمْكِنَاتِ عَنْ حَيْزِ قُدْرَتِهِ تَعَالَى»، لِأَنَّ الْمُمْكِنَ كإِيمَانِ أَبِي جَهْلٍ مَثَلًا لَا يَخْرُجُ بِسَبَبِ عِلْمِهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ عَدَمَهُ عَنْ حَدِّ الْإِمْكَانِ؛ لِامْتِنَاعِ الْإِنْقِلَابِ عَنِ الْإِمْكَانِ الذَّاتِيِّ إِلَى الْإِمْتِنَاعِ الذَّاتِيِّ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ

(١) حِذْنَانُ الْأَمْرِ: أَوَّلُهُ وَابْتِدَاؤُهُ، كَحَدَائِثِهِ، كَمَا فِي «الْقَامُوسِ» (حَدَّث).

(٢) فِي (ب): «يَقْتَضِي»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٣) فِي (أ): «الْهَيْئَاتِ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَأَشَارَ فِي (ع) إِلَى نَسْخَةِ فِيهَا: «الْمُمْكِنَاتِ»، وَهُوَ مُسْتَقِيمٌ.

(٤) قَوْلُهُ: «أَوْجَدَ الْأَشْيَاءَ» هُوَ خَيْرٌ «إِنَّ» فِي قَوْلِهِ أَوَّلِ الْفِقْرَةِ: «إِنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا بِقَدِيمِ عِلْمِهِ... إلخ».

(٥) فِي (ب): «تَرْتِيباً حَكِماً»، وَفِي (ع): «تَرْتِيباً حَكِماً».

(٦) عَلَى حَاشِيَةِ (ع) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنَصُّهُ: «أَيُّ: لَوْ تَحَوَّلَ الْأَشْيَاءُ عَنِ التَّرْتِيبِ الْوَاقِعِ لَزِمَ تَحَوُّلُ عِلْمِهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ. مِنْهُ».

(٧) عَلَى حَاشِيَةِ (ع) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنَصُّهُ: «الْمُلَازِمَةُ كُلِّيَّةٌ، وَهِيَ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَقْدِرِ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى تَحْوِيلِ تَرْتِيبِ الْأَشْيَاءِ الْوَاقِعَةِ؛ لَزِمَ عَجْزُهُ فِي خِلَافِ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ الْوَاقِعَةِ وَفِي إِظْهَارِهَا مِثَالِ جَزَيْتِي إِشَارَةً إِلَى بَدَائِثِهَا. مِنْهُ».

وَقَوْلُهُ: «وَفِي إِظْهَارِهَا... إلخ»، هَكَذَا وَرَدَ عَلَى الْحَاشِيَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَمْ يَظْهَرِ لِي وَجْهُهُ!

إيمانه بعدما عَلِمَ اللهُ تعالى وَقَدَّرَ موته على الكُفْرِ مَقْدُوراً له تعالى، يَلْزَمُ المَحْذُورُ المَذْكَورُ^(١) قَطْعاً.

فإن قُلْتَ: أليس يَلْزَمُ من استحالة انقلابِ عِلْمِهِ تعالى جَهلاً امتِناعُ وجودِ ما عَلِمَ عَدَمَهُ؟^(٢)

قلتُ: لا^(٣)، فإن مُوجِبَ تلك الاستحالة هو أن لا يَقَعَ ما عَلِمَ اللهُ تعالى عَدَمَ وقوعه، لا أن لا يُمَكِّنَ ذلك^(٤)، كما أن مُوجِبَ استحالة الكذبِ على الله تعالى هو أن لا يَقَعَ ما أَخْبَرَ اللهُ تعالى بَعْدَمَ وقوعه، لا أن^(٥) يكونَ وقوعه مُمْتِنِعاً^(٦)، لأن المُسْتَلْزَمَ للمَحْذُورِ^(٧) في الصُّورَتَيْنِ الوقوعُ لا الإمكان، وذلك أن العلاقة بين الشئيين ووقوعاً لا يَسْتَلْزِمُ العلاقة بينهما إمكاناً، ولا امتِناعاً.

(١) فسره المُصنِّفُ على حاشية (ج) بقوله: «الانقلاب من الإمكان الذاتي إلى الامتناع الذاتي».

(٢) على حاشية (ع) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصه: «هذا معارضة على دليل المُلازمة، وهو أن خلاف الأشياء الواقعة لا يخرُجُ عن حدِّ الإمكان، ولا يخفى أنه إنما تحسُنُ المعارضة لو لم يكن عدمُ الخروج عن حدِّ الإمكان وعدمُ الوجود في الامتناع الذاتي ظاهراً، فليُتأمل».

وهو أن يكونَ هذا معارضة على قوله: «لا يتحوَّلُ عن ذلك الترتيب؛ لِعَدَمِ التَّحوُّلِ والتبديل في العلم والتقدير»، ومحصوله [في النسخة: ولحصوله]: أنه لو كان كذلك لَرَمَ كونَ المُمكنِ مُمْتِنِعاً بالذات، فليُتأمل. منه».

(٣) فسره المُصنِّفُ على حاشية (ج): «لا يلزم الامتناع عن استحالة انقلابِ عِلْمِهِ تعالى جهلاً».

(٤) فسره المُصنِّفُ على حاشية (ج): «الشيءُ المُتعلِّقُ عِلْمُهُ تعالى [بـ]عَدَمِهِ».

(٥) في (ج): «لأن»، وهو خطأ.

(٦) على حاشية (ج) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصه: «ولِعَدَمِ وقوفِهِ على هذه الدقيقة زَلَّ قَدَمُ من استدلَّ بإمكان وقوع ما أَخْبَرَ اللهُ تعالى بَعْدَمَ وقوعِهِ على عَدَمِ امتِناعِ الكذبِ على الله، تعالى شأنه عما يقولون. منه».

(٧) في (ب): «للمحال».

الأي يرى أَنَّ عَدَمَ الْعَقْلِ الْأَوَّلِ - عَلَى رَأْيِ الْحُكَمَاءِ - مُتَعَلِّقٌ بِعَدَمِ الْوَاجِبِ تَعَالَى،
بِحَيْثُ يَسْتَلْزِمُ وَقُوعُ أَحَدِهِمَا وَقُوعَ الْآخَرِ، مَعَ أَنَّ عَدَمَ الْوَاجِبِ مُمْتَنِعٌ بِالذَّاتِ، وَعَدَمَ
الْعَقْلِ الْأَوَّلِ مُمَكِّنٌ بِالذَّاتِ.

فَإِنْ قُلْتُمْ: سَلَّمْنَا أَنَّ مَا يَسْتَلْزِمُ الْمُحَالَ لَا يَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَحِيلًا بِالذَّاتِ، لَكِنْ
يَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ اسْتِحَالَةٌ مَا، سِوَاءَ كَانَتْ تِلْكَ الْاسْتِحَالَةُ مِنْ ذَاتِهِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ؟

قُلْتُمْ: نَعَمْ، يَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ الْمُسْتَلْزِمُ لِلْمُحَالَ مُحَالًا وَلَوْ بِالغَيْرِ، وَلَكِنْ لَا يَلْزِمُ أَنْ
يَكُونَ مَنشَأً اسْتِحَالَتِهِ ذَلِكَ الْإِلْزَامُ^(١)، حَتَّى يَلْزِمَ فِيهَا نَحْنُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَا فِي بَعْضِ

(١) عَلَى حَاشِيَةِ (ع) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنُصِّهَ: «تَحْقِيقُ الْكَلَامِ: أَنَّ الْمُسْتَحِيلَ الَّذِي مِنْ شَأْنِهِ الْحَصُولُ
بِصَرْفِ الْعَبْدِ قُدْرَتِهِ كإِيمَانِ أَبِي جَهْلٍ، يَكُونُ عَدَمٌ وَقُوعِيٌّ وَضَرُورَةٌ ذَلِكَ الْعَدَمِ وَاسْتِحَالَةُ الْوُقُوعِ كُلِّهَا
بِسَبَبِ عَدَمِ الصَّرْفِ، وَالْمُحَالَ الَّذِي كَانَ اسْتِحَالَتُهُ مِنْ جَانِبِ الْقَادِرِ لَا يَكُونُ كَوْنُهُ مُمْتَنِعًا بِالغَيْرِ، إِنَّمَا
مِنْ كَوْنِهِ مَقْدُورًا بِذَلِكَ الْقَادِرِ.

أَقُولُ: مَذْهَبُ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ لِلْعَبْدِ بِإِرَادَتِهِ تَعَالَى وَقُدْرَتِهِ، فَصَرْفُ الْقُدْرَةِ بِسَبَبِ قُدْرَتِهِ تَعَالَى
وَإِرَادَتِهِ، فَيَكُونُ عَدَمُ الصَّرْفِ مُسْتَيَدًّا إِلَيْهِ تَعَالَى، فَالْاسْتِحَالَةُ الْمُسْتَيَدَّةُ إِلَى عَدَمِ الصَّرْفِ مُسْتَيَدَّةٌ إِلَيْهِ
تَعَالَى، غَايَتُهُ الْاسْتِنَادُ بِالْوَاسِطَةِ. وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ اسْتِنَادِ الْاسْتِحَالَةِ إِلَى عِلْمِهِ تَعَالَى وَبَيْنَ اسْتِنَادِهَا إِلَيْهِ
تَعَالَى بِوَاسِطَةٍ؟

وَأَيْضًا اسْتِحَالَةُ الْمَقْدُورِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِسَبَبِ انْقِلَابِ عِلْمِهِ تَعَالَى جَهْلًا، لَكِنَّهَا كَانَتْ لاسْتِلْزَامِ وَقُوعِ
ذَلِكَ الْمَقْدُورِ ذَلِكَ الْانْقِلَابِ، وَإِذَا كَانَ الشَّيْءُ مُحَالًا يَسْتَلْزِمُ [*] مُحَالًا آخَرَ، فَاسْتِحَالَةُ الْأَوَّلِ
وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِسَبَبِ الثَّانِي لَكِنْ تَكُونُ بِسَبَبِ [*] اسْتِحَالَةِ بِهِ الثَّانِي، فَتَكُونُ أَيْضًا اسْتِحَالَةُ الْمَقْدُورِ
مُسْتَيَدَّةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّ اسْتِحَالَةَ انْقِلَابِ عِلْمِهِ تَعَالَى جَهْلًا مُسْتَيَدَّةٌ إِلَيْهِ، كَمَا لَا يَخْفَى، فَتَكُونُ
[*] اسْتِحَالَتُهُ لِأَجْلِ اسْتِلْزَامِهِ مُحَالًا مُسْتَيَدًّا لِاسْتِحَالَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى، وَيَكُونُ مِثْلَ مَا اسْتَحَالَ لِأَجْلِ
إِجَابِ الْعِلْمِ خِلَافَهُ، بَلَا فَرْقٍ بَيْنَهُمَا فِي الْحُكْمِ، فَالْحُكْمُ بِأَنَّ الثَّانِي لَا يَكُونُ مَقْدُورًا لِلْعَبْدِ وَيَكُونُ
الْأَوَّلُ مَقْدُورًا لَهُ تَحْكُمُ.

وَمَنْ أَرَادَ اطْمِئِنَانَ الْقَلْبِ، مَعَ اخْتِيَارِهِ مَذْهَبَ الْأَشْعَرِيِّ، فَعَلَيْهِ النَّظَرُ بِرِسَالَةِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ، لِلْمَوْلَى =

الْمَكِنَاتِ مِنَ الْاِسْتِحَالَةِ بِالْغَيْرِ - كإيمان أبي جهلٍ مثلاً - بِسَبَبِ اسْتِحَالَةِ^(١) انْقِلَابِ
عِلْمِهِ تَعَالَى جَهْلًا^(٢).

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَتْ الْاِسْتِحَالَةُ - وَلَوْ بِالْغَيْرِ - مَانِعَةً عَنِ كَوْنِ الْمُسْتَحِيلِ مَقْدُورًا لِلْعَبْدِ؟

= الفاضل جلال الدين. منه. يعني: العلامة جلال الدين الدواني (٨٣٠ - ٩١٨)، رحمه الله تعالى.

قلت: ما أشرت إليه بنجمة [*] فهو من إصلاحي، وورد في الحاشية المذكورة: «لا يستلزم، تسبب، فلا تكون» على الترتيب.

(١) سقط من (ب): «استحالة».

(٢) على حاشية (ع) هنا تعليق للمُصنّف، ونصّه: «فيلزم من استلزام وقوع ما عليم عدمه انقلاب عليمه تعالى جهلاً كون الوقوع محالاً ولو بالغير، والظاهر أن يكون هذا معارضة على دليل الملازمة، كالأول».

لكن لا يخفى أن ذلك الدليل [بسبب] عدم استلزام تعلق العلم بعدم شيء دخول وقوع ذلك الشيء في الامتناع الذاتي، وهذا - أي: قوله: «فإن قلت»... إلخ - بسبب استلزام وجود الوقوع في مطلق الامتناع، فلا يكون دليلاً على خلاف الدعوى.

ويمكن أن يكون معارضة على قوله: «لا يتحوّل» [عن] ذلك الترتيب؛ لعدم التحوّل والتبديل في العلم، فمحصولُه: أنه لو لم يتحوّل الأمر [غير] الواقع ولم يقع - للزوم التحوّل في عليمه تعالى وانقلابه جهلاً - لزم استحالة إيجاده [*]، ولو بالامتناع بالغير، واللازم باطل.

وحاصل الجواب بقبول [*] الشرطية ومنع استحالة الثاني، [فإنه] إنما يكون محالاً لو كان اللازم منشأ لاستحالة الملزوم. منه.

وثمة تعليق آخر له، ونصّه: «إن انقلاب عليمه تعالى جهلاً أول [كذا] عليمه المتعلق بكفر أبي جهل مثلاً لو كان منشأ لوجوب عدم كفره يكون نفس عليمه تعالى منشأ لوجوب كفره، لأن نقيض شيء [شيء] إذا كان منشأ لاستحالة نقيض شيء آخر كان عين الشيء الأول منشأ لوجوب عين الثاني، فيكون عليمه تعالى موجباً لمقدور، وهو باطل عندنا. والمقصود من كلامه المفضل وقع هنا، تأمل. منه».

قلت: ما بين حاصرتين فهو من زيادتي، وما أشرت إليه بنجمة [*] فهو من إصلاحي على قدر الوُسْع، وورد في الحاشية المذكورة: «إيجابه، فنقول» على الترتيب، والله أعلم.

قلتُ: لا، كيفَ وما مِن مَقْدُورٍ له إلا وهو مُمْتَنِعٌ بِالغَيْرِ قَبْلَ تَعَلُّقِ قُدْرَتِهِ، ضرورةَ
أَنَّ كُلَّ وَاقِعٍ - وُجُوداً كَانَ أَوْ عَدَمًا - لا يَقَعُ إِلَّا بَعْدَ مَا وَجَبَ، ويُقَالُ لِدَلِّكَ الْوَجُوبِ:
الْوَجُوبُ السَّابِقُ^(١)، وَيَلْزَمُهُ امْتِنَاعُ الطَّرْفِ الْآخَرِ.

وبِالْجُمْلَةِ، الثَّابِتُ عِنْدَنَا أَنَّ مَا عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى عَدَمَ وَقُوعِهِ لا يَقَعُ البَتَّةَ، وَأَمَّا أَنَّ
ذَلِكَ بِسَبَبِ عِلْمِهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ فَلَمْ يَثْبُتْ.

بل نقولُ: عِنْدَنَا مَا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِهِ، وَهُوَ أَنَّ التَّقْدِيرَ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ، وَالْعِلْمُ تَابِعٌ
لِلْمَعْلُومِ^(٢)،.....

(١) أي: السابق لوجوده، والسبب في ذاتي لا زمني.

وبيانه: أَنَّ «المُمكنَ له وجوبين: أحدهما: يَعرِضُ له بعد وجوده، وذلك لِما عرفتُ أَنَّ الشَّيْءَ بِشَرطِ
وجوده يكون واجب الوجود [أي: لغيره]. والآخر: قَبْلَ وجوده، وذلك لِما بيَّنا أَنَّهُ ما لم يخرج
المُمكنُ عن حَدِّ التَّساوي ولم يَدْخُلْ في حَدِّ الوجودِ استَحَالَ أَن يَعرِضَ له الوجود»، كما في
«المباحث المشرقية» للإمام الرازي (١ / ١٣٢)، وانظر ما قبله وبعده، ففيه زيادة توضيح.

وانظر لمزيد من التفصيل: «تسديد القواعد شرح تجريد العقائد» للشمس الأصفهاني (١ / ٢٧٩ -
٢٨١)، و«شرح المقاصد» للفتازاني (١ / ٤٩٥)، و«شرح المواقف» (١ / ٣٥٨ - ٣٥٩) أو (٣ /
١٦٨ - ١٧٠) بحاشيتي السالكوتي وحسن جلبي.

(٢) على حاشية (ب) هنا فائدة، وهي: «لا يُقالُ: فيجبُ أن تُوجَدَ الحوادثُ المَعْلُومَةُ له في الخارجِ
على النَّحوِ الذي عَلِمَهُ في الأزلِ وواقعةً بِحَسَبِ ما عَلِمَهُ وبمُقْتَضاهِ، فنكونُ الصُّورَةَ العِلْمِيَّةَ له تعالى
أسباباً لوجود معلوماتها في الخارجِ فيما لا يَزَالُ ومُعَيَّناتٍ لها، وتكونُ هي في وجوداتها وتَعَيَّناتها
تابعةً لها، وهذا يُنافي كونَ العِلْمِ تَابِعاً لِلْمَعْلُومِ على ما هو التَّحْقِيقُ.
لأنَّ نقولُ: العِلْمُ تَابِعٌ لِتَنَسُّي الْمَعْلُومِ وماهِيَّتِهِ، وهذا لا يُنافي كونَ الْمَعْلُومِ تَابِعاً له في وجودِهِ
وفِعْلِيَّتِهِ.

وتوضيحه: أَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى في الأزلِ بِالْمَعْلُومِ الْمُعَيَّنِ الحَادِثِ تَابِعٌ لِمَاهِيَّتِهِ، بمعنى: أَنَّ خصوصِيَّةَ
العِلْمِ وامتيازَهُ عن سائرِ العلومِ إِنما هو باعْتِيارِ أَنَّهُ عِلْمٌ بِهذه الماهِيَّةِ، ووجودُ الماهِيَّةِ وفِعْلِيَّتُها فيما =

وشأن التابع أن لا يُؤثّر في المَبْعُوع؛ لا إيجاباً ولا منعاً، وإلا يَنعَكِس أمرُ الأصالة والتَّبعية.

وتوضيح ذلك: أنه تعالى عَلِمَ موتَ أبي جهلٍ مثلاً على الكُفْرِ، وَقَدَّرَهُ لأنه ماتَ على الكُفْرِ في الواقع، لا أنه ماتَ على الكُفْرِ في الواقع^(١)، لأنه تعالى عَلِمَ موتهُ على الكُفْرِ وَقَدَّرَهُ.

وقد نبّه على هذا المعنى الفاضلُ المُحقِّقُ نَصِيرُ الدِّينِ الطُّوسِي^(٢) في ردِّ قولِ عُمَرَ الخِيَّامِ^(٣):

= لا يزالُ تابعٌ لعلوهِ الأزليِّ بها التابعُ لماهيتها، بمعنى: أنه تعالى لَمَّا عَلِمَهَا في الأزليِّ على هذه الخصوصيةِ لكونها في نفسها على هذه الخصوصيةِ لَزِمَ أَنْ تَحَقَّقَ وتُوجَدَ على هذه الخصوصيةِ، ولو كَانَ عَلِمَهُ بَنَحْوِ آخَرَ لَزِمَ أَنْ يَتَحَقَّقَ على النَّحْوِ الآخِر. هكذا حَقَّقَ هذا المقام. لِصَدْرِ الدِّينِ زَادَةَ في «شرحِهِ على عقائد الإمام الغزالي» (ص: ١٣٧) رحمه الله.

قلت: صدر الدين زادة: هو العلامة المُتَبَخَّرُ مُحَمَّدُ أمين بن صَدْرِ الدِّينِ الشَّرَوَانِي (ت ١٠٣٦)، نزِيلُ القُسْطَنْطِينِيَّةِ، له مُصَنَّفَات، منها: «شرح قواعد العقائد» للإمام الغزالي، و«حاشية على شرح العقائد العضدية»، و«تفسير سورة الفتح». انظر: «خلاصة الأثر» للمُحَبِّي (٣/ ٤٧٥ - ٤٧٦)، و«كشف الظنون» (٢/ ١٣٥٨).

(١) سقط من (ب): «أنه مات على الكفر في الواقع».

(٢) هو أبو جعفر مُحَمَّدُ بن مُحَمَّدِ بن الحسن (٥٩٧-٦٧٢)، علامة فيلسوف، يُعرَفُ بالخواجة، كان رأساً في العلوم العقلية، وأتَّصَلَ بهولاكو، فأَمَدَّهُ بالأموال، واتخذ خزائن من الكتب التي نُهبَت من بغداد والشام، اجتمع فيها نحو أربع مئة ألف مجلد، وله مُصَنَّفَات كثيرة، منها: «تجريد الكلام»، و«شرح الإشارات» لابن سينا، و«تلخيص المُحصَّل» للفخر الرازي، وُسِّمَ بـ«نقد المُحصَّل» أيضاً. انظر: «فوات الوفيات» لابن شاکر الكتبي (٣/ ٢٤٦-٢٥٢)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٠-٣١).

(٣) هو أبو الفتح عمر بن إبراهيم النيسابوري (ت ٥١٥)، فيلسوف، كان عالماً بالرياضيات واللغة، =

مَنْ مَيَّ خُورَمَ وَهَزَكَةَ جُورَمَنْ أَهْلِ بُودَ
مَيَّ خُورَدَنِ مَنْ حَقَّ بَأَزْلٍ مَيَّ دَانِسْتِ
مَيَّ خُورَدَنِ مَنْ بَنَزِدَ أَوْ سَهْلُ بُودَ
گَرَمَنْ نَخُورَمَ عِلْمِ خَدَا جَهْلُ بُودَ^(١)

بقوله:

كُفَّتِي كِهَ كُنَّهَ بَنَزِدَ مَنْ سَهْلُ بُودَ
عِلْمِ أَزْلِي عِلَّتِ عِضِيَانِ كَزِدِ
إِيْنِ نُكَّتَهَ نَكُوِيْدَ أَنْكِهَ أَوْ أَهْلُ بُودَ
نَزِدَ عَقْلًا زَغَايْتِ جَهْلُ بُودَ^(٢)

وتفصيل ما نبه عليه ذلك الفاضل هو ما قيل: «العِلْمُ تابعٌ للمَعْلُومِ، على معنى: أنهما يتطابقان، والأصل في هذه المطابقة هو المَعْلُومُ، ألا يرى أن صورة الفرس مثلاً على الجدار إنما كانت على هذه الهيئة المخصوصة، لأن الفرس في حدِّ نفسه هكذا، ولا يتصور أن ينعكس الحال بينهما.

فالعِلْمُ بأن زيدا سيقومُ غداً مثلاً، إنما يتحقق إذا كان هو في نفسه بحيث يقومُ فيه دون العكس، فلا مدخل للعِلْمِ في وجوب الفعلِ وامتناعه وسلب القدرة والاختيار، وإلا يلزم أن لا يكون الله تعالى فاعلاً مختاراً؛ لكونه عالماً بأفعاله وجوداً وعدمًا^(٣).

= ويرع في علم النجوم والحكمة، وله شعرٌ وتصانيفٌ بالعربية والفارسية، واشتهر بـ«رباعياته» التي نظمها بالفارسية، وترجمت إلى العربية واللاتينية والإنجليزية والفرنسية وغيرها. انظر: «إخبار العلماء بأخبار الحكماء» للقفطي (ص: ١٨٦ - ١٨٧)، و«الأعلام» للزركلي (٥ / ٣٨).

(١) بالفارسية، ومعناه بالعربية: أنا أشربُ الخمرَ وهذا الأمرُ سهلٌ على مَنْ هو مثلي، لأن الله تعالى عِلْمٌ من الأزل بأنني أشربُ الخمرَ، ولو لم أشربُ هذه الخمرَ لانقلبَ علمُ الله جهلاً.

(٢) ومعناه بالعربية: أنت قلت: الذنبُ عليَّ هينٌ، والواقفون على هذه النكتة لا يقولون هكذا، جعلُ العلم الأزلِي عِلَّةً للعِضِيَانِ عند العُقْلَاءِ هو غاية الجهل.

(٣) على حاشية (ج) بخط مُغايرٍ لخط المُصنِّف: «هذا مذكور في «شرح المواقف» في بحث أفعال

العباد». وانظر: «شرح المواقف» للشريف الجرجاني (٣ / ٢٢٣) أو (٨ / ١٥٥ - ١٥٦) بحاشيتي =

ومن هاهنا^(١) تبيّن أنّ مَنْ قَرَّرَ الشُّبْهَةَ^(٢) التي تمسك بها الخيام، ثمّ قال: «ولو اجتمع جملة العقلاء لم يقدرُوا على أن يُوردوا على هذا الوجهِ حرفاً، إلا بالتزام مذهب هشام^(٣)، وهو أنّه تعالى لا يعلمُ الأشياءَ قبل وقوعها^(٤)، قد ضلّ وأضلّ.

وكذا مَنْ قال^(٥): «ولقائل أن يمنع^(٦) كون العلم تابعاً للمعلوم، بمعنى: أنه لا يتعلّق إلا بعد وقوعه، فإن الله تعالى عالمٌ في الأزَلِ^(٧) بكلّ شيء: أنه يكون أو لا يكون، وحيثُ^(٨) يلزمُ الوجوبُ أو الامتناع^(٩)».

= السيالكوتي وحسن جليبي.

(١) على حاشية (ع) هنا تعليق للمُصنّف، ونصّه: «أي: ومن قوله: «ولا يلزم»، وأما ما ذكرته سابقاً من

كون العلم تابعاً للمعلوم فلا يندفع حيثُ به، بل هذا أول المسألة عندنا، كما لا يخفى. منه».

(٢) على حواشي النسخ كلها: «الإمام الرازي»، وزاد في (ب): «منه»، أي: التعليق من المُصنّف.

(٣) ابن الحكم الشيباني الكوفي، أبو محمّد، متكلم شيعي، وكان مُشبهاً مجسماً، وله ردودٌ على

المعتزلة، وجرت بينه وبين أبي الهذيل العلاف منهم مناظرات، وله مُصنّفات، توفي حوالي سنة

(١٩٠هـ)، وقيل: عاش إلى ما بعد (٢٠٠هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠ / ٥٤٣ -

٥٤٤)، و«لسان الميزان» لابن حجر (٨ / ٣٣٤) (٨٢٦٠).

(٤) نقله الشريف الجرجاني في «شرح المواقف» (٣ / ٢٢٣) أو (٨ / ١٥٥) بحاشيته.

(٥) على حواشي النسخ كلها: «صاحب التلويح»، وزاد في (ب): «منه»، أي: التعليق من المُصنّف.

يعني: الإمام سعد الدين التفتازاني (٧١٢ - ٧٩٢ أو ٧٩٣)، رحمه الله تعالى.

(٦) في (ب): «أن يقول ويمنع».

(٧) تحتها في (ع) تعليقٌ للمُصنّف، ونصّه: «هو سنَدُ المنع. منه».

(٨) على حاشية (ع) هنا تعليقٌ للمُصنّف، ونصّه: «أي: حين كون الله تعالى عالماً في الأزَلِ بالأشياء قبل

وقوعها. منه».

(٩) «التلويح على التوضيح» للتفتازاني (١ / ٣٧٩).

[استطراد]

مسألة يُنَاسِبُ ذِكْرُهَا لِمَسَاقِ الْكَلَامِ، فِي هَذَا الْمَقَامِ:

وهي أنه لا يَقَعُ الطَّلَاقُ بِ«أَنْتِ طَالِقٌ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى»، وَيَقَعُ بِ«أَنْتِ طَالِقٌ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى»^(١)، لِأَنَّ الْعِلْمَ تَابِعٌ لِلْمَعْلُومِ، فَلَا يُمَكِّنُ تَعْلِيْقُ^(٢) وَقُوعِ شَيْءٍ بِعِلْمِهِ تَعَالَى، بِخِلَافِ مَشِيئَتِهِ، فَإِنَّهَا مَتَّبِعَةٌ، وَوُقُوعُ الْكَائِنَاتِ تَابِعَةٌ لَهَا.

وَلَمَّا لَمْ يَصِحَّ مَعْنَى التَّعْلِيْقِ فِي الثَّانِي^(٣) فَالْمُرَادُ الْمَعْنَى التَّشْبِيهِيَّةُ لِلِاشْتِمَالِ، كَمَا فِي: زَيْدٌ فِي نِعْمَةٍ^(٤)، وَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّجَوُّزِ فِي الْعِلْمِ^(٥).

(١) انظر: «التلويح على التوضيح» للفتازاني (١/ ٢٢٦)، و«تبيين الحقائق» للزليعي (٢/ ٢٤٣ - ٢٤٤)، و«فتح القدير» لابن الهمام (٤/ ١٣٦ - ١٣٧)، و«البحر الرائق» لابن نجيم (٤/ ٤١)، و«التقرير والتحبير» لابن أمير حاج (٢/ ٩٤)، و«تيسير التحرير» لابن أمير بادشاه (٢/ ١١٨ - ١١٩).

(٢) في (أ) و(ب) و(ع): «تعلق».

(٣) على حاشية (ع) هنا تعليق للمُصنّف، ونصّه: «لِتَقْدَمَ الْعِلْمُ عَلَى وَقُوعِ الْأَشْيَاءِ مِنْهُ».

(٤) بيّنه أن «في» للظرف، وتفسيره «أن يشتمل المجرور على ما قبلها اشتمالاً مكانياً أو زمانياً تحقيقاً، مثل: زيدٌ في البلد، أو تشبيهاً، مثل: زيدٌ في نعمة»، كما في «التلويح على التوضيح» للفتازاني (١/ ٢٢٥).

(٥) على حاشية (أ) و(ب): «فيه ردٌ لصاحب التوضيح»، وزاد في (ب): «منه»، أي: التعليق من المُصنّف.

يعني: في تفسيره العِلْمَ بِالْمَعْلُومِ فِي عِبَارَةِ «أَنْتِ طَالِقٌ فِي عِلْمِ اللَّهِ».

وصاحب «التوضيح»: هو صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن محمود المخبوري البخاري الحنفي (ت ٧٤٧)، علامة بارع في الفقه وأصوله والحكمة والطبيعات، له مُصنّفات، منها: «التنقيح» و«التوضيح في حلّ غوامض التنقيح» في أصول الفقه، و«النقاية مختصر الوقاية» و«شرح الوقاية» في الفقه. انظر: «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٩)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ١٩٧).

وهذا هو السَّرُّ في كونِ التَّعليقِ بالمشيئة^(١) مُتعارِفاً، دونَ التَّعليقِ بالعلمِ، لا ما سَبَقَ إلى بَعْضِ الأوهامِ^(٢) مِن أن ذلك «لأنَّ مشيئةَ الله تعالى مُتعلِّقةٌ ببعضِ المُمكناتِ دونَ البَعْضِ، فأما علمُه تعالى فمُتعلِّقٌ بجميعِ المُمكناتِ والمُمتنعَاتِ»^(٣)؛ إذ لا تأثيرَ لِمَا ذَكَرَهُ في الفَرْقِ المَذكورِ، كما لا يخفى على مَنْ تأمَّلَ وأجاد، واللهُ الهادي إلى الرِّشادِ.

والذي يُنسَبُ إلى أبي الحسنِ الأشعريِّ مِنَ الاستِدلالِ على وقوعِ التَّكليفِ بالمُحالِ بأن يُقالَ: «إنَّ اللهَ تعالى عالِمٌ في الأزَلِ أنَّ أبا جَهْلٍ لا يُؤمِنُ أصلاً، فإنَّ آمَنَ يَتَقَلَّبُ عِلْمُهُ تعالى جَهْلاً، وهو مُحالٌ، فإيمانهُ مُحالٌ، فالأمرُ بالإيمانِ يكونُ»^(٤) تكليفاً بالمُحالِ»^(٥) منحولاً^(٦)،.....

(١) في (أ) و(ع): «المشيئة».

(٢) في نسخة على حاشية (ع): «الأفهام».

وعلى حاشية (ج): «ردِّ لصاحب التوضيح»، وعلى حواشي (أ) و(ب) و(ع): «صاحب التوضيح»، وزاد في (ب): «منه»، أي: التعليق من المُصنِّف.

(٣) «التوضيح» لصدر الشريعة (١ / ٢٢٦).

(٤) ضرب في (ج) على كلمة «يكون»، وكتب بدلاً منها على الحاشية: «يستلزم أن يكون المنقول»، ولكنَّه لم يُصحَّح عليها فصارَت العبارة: «فالأمر بالإيمان يستلزم أن يكون المنقول تكليفاً بالمُحال»، وهو غير صحيح، والمُتَّبَتُّ من سائر النسخ هو الصحيح، وهو الموافق لِمَا في «التوضيح».

(٥) انظر: «التوضيح» لصدر الشريعة (١ / ٣٧٩).

(٦) أي: منسوبٌ إليه ومدَّعى أنه دليله، من غير أن يُصرَّحَ أو يَسْتَدِلَّ هو نفسه به، تقول: «نَحَلْتُهُ القَوْلَ أَنَحَلُّهُ نَحْلاً؛ إِذَا أَصَفْتَ إِلَيْهِ قَوْلًا قَالَهُ غَيْرُهُ وَأَدْعَيْتَهُ عَلَيْهِ»، كما في «الصَّحاح» للجوهري (١٨٢٦ / ٥) (نحل).

يعني: أن الإمام الأشعريَّ قائل بوقوع تكليف ما لا يُطاق، إلا أنه لم يَسْتَدِلَّ عليه بما ذُكِرَ؛ لظهور الجواب عنه، وإنما أورده بعض مَنْ تأخَّر عنه دليلاً له.

ولا استدلاله على المطلب^(١) المنقول وجه معقول، مذكور في موضعه^(٢).

فإن قلت: علمه تعالى بموت أبي جهل على الكفر كان ثابتاً حال وجوده، ولا موت له على الكفر وقتئذ^(٣)، فكيف يصح تعليل الواقع بما لم يقع بعد؟ قلت: علمه تعالى ليس بزمني، فلا تأخر زماناً للمعلوم المذكور بالقياس إليه، فإن نسبة التأخر والتقدم بحسب الزمان إنما تجري بين الزمانين^(٤).

بل نقول: كل الحوادث وجميع الكائنات واقعة نظراً إليه تعالى وإلى عليه المنزه عن النسب الزمانية في أزمانيه المخصوصة، وأوقاته المحدودة، ولا تمتد بالقياس إليه تعالى، إنما ذلك^(٥) بالقياس إلى^(٦) من يمر عليه أجزاء الزمان، وتجري

= هذا، ولم يدع المصنف أن هذا النحل وقع من العلامة صدر الشريعة، لأنه مذكور قبله من بعض علماء الأشاعرة أنفسهم، فقد استدلل إمام الحرمين في «الشامل» (ص: ٢٢٨) للأشعري «بأن الله تعالى أمر أبا لهب بأن يصدق النبي ويؤمن به في جميع ما يخبر به، ومما أخبر به أنه لا يؤمن به، فقد أمره أن يصدق به بأنه لا يصدق، وذلك جمع تقيضين»، وتابعه الإمام الغزالي في «قواعد العقائد» (١/ ١١٢ من «الإحياء»)، وهو من باب الاستدلال المذكور، فقد قرره الإمام الرازي في «تفسيره» (٢/ ٢٨٦) وفي «المطالب العالية» (٣/ ٣٠٥-٣٠٦) على صورة الإخبار، ثم على صورة العلم. وثلاثهم متقدمون على صدر الشريعة.

(١) في (ب): «والاستدلال به على المطلوب»، ولا يستقيم مع تمة العبارة.
(٢) انظر مثلاً: «الإرشاد» لإمام الحرمين (ص: ٢٢٦-٢٢٨)، وقد ذكر فيه عدة أدلة لهذا المطلب، و«المطالب العالية» للرازي (٣/ ٣٠٥-٣١٥)، وقال: «ولقد تكلفت لهم كلمات كثيرة، وأنا أذكرها ما هنا على سبيل الاستقصاء».

(٣) في (ج) و(ب): «وحيثذا»، فيكون متعلقاً بما بعده.

(٤) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: الزمانيين.

(٥) سقط من (أ): «بالقياس إليه تعالى، إنما ذلك».

(٦) في (ب) و(ع): «على».

عليه أحكام تَقَلَّبِ الْمَلَوَانِ^(١)، وَيَتَفَاوَتْ عِنْدَهُ حَالُ «مَتَى» بِالْمُضِيِّ وَالِاسْتِقْبَالِ.
ولذلك قَالَ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْحُكَمَاءِ: «إِنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى حُضُورِيٌّ»^(٢)، وَأَرَادُوا
بذلك الحُضُورِ: وجودَ المَعْلُومِ في الخَارِجِ^(٣).

- (١) وهما الليل والنهار، أو طَرَفَاهُما، كما في «القاموس» (ملا).
- (٢) العِلْمُ الحُضُورِيٌّ: هو حصولُ العِلْمِ بالشَّيءِ بدون حصول صورته بالذَّهْنِ - أي: بل بحُضُورِهِ بذاته - كَعِلْمِ زَيْدٍ لِنَفْسِهِ. ويُقَابِلُهُ العِلْمُ الحُصُولِيُّ أو الانطباعي، وهو حصولُ العِلْمِ بالشَّيءِ بعد حصول صورته في الذَّهْنِ، كما في «التعريفات» للجرجاني (ص: ١٥٦).
- والقولُ بأنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى حُضُورِيٌّ هو قولٌ لبعض الفلاسفة، كما يفيدُه صريحُ كلامِ المُصَنِّفِ، ولا يَتِمُّشَى على قواعد المُتَكَلِّمِينَ، لأنهم «لَمَّا أَثْبَتُوا لَهُ تَعَالَى صِفَاتٍ زَائِدَةٌ عَلَى ذَاتِهِ لَمْ يُشَكِّلْ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ فِي تَعَلُّقِ عِلْمِهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْأُمُورِ الْخَارِجَةِ عَنْ ذَاتِهِ بِصُورٍ مُطَابِقَةٍ لَهَا زَائِدَةٌ عَلَيْهَا. وَأَمَّا الْحُكَمَاءُ فَلَمَّا لَمْ يُثَبِّتُوا اضْطِرَبَ كَلَامِهِمْ وَتَحَيَّرَتْ أَفْهَامُهُمْ؛ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ عِلْمَهُ بِغَيْرِهِ مِنَ الْحَوَادِثِ حُضُورِيٌّ، وَيُشَكِّلُ بِعِلْمِهِ بِالْمُمْتَنِعَاتِ، وَبَعْضُهُمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ»، كما في «شرح قواعد العقائد» للشرواني (ص: ١١٠)، وفيه سائرُ أقوالهم وبيانُ اختلافهم في عِلْمِهِ تَعَالَى وقوله: «وَيُشَكِّلُ بِعِلْمِهِ بِالْمُمْتَنِعَاتِ»، أَوْصَحَهُ الشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ فِي «حَاشِيَتِهِ» عَلَى «تَفْسِيرِ الْبِيضَاوِيِّ» (٤ / ٣٦١) نَقْلًا عَنْ بَعْضِ فُضَلَاءِ عَصْرِهِ بِأَنَّهُمْ «قَدْ زَيَّفُوهُ - أَي: الْقَوْلُ بِأَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى حُضُورِيٌّ - وَأَبْطَلُوهُ لِشُمُولِ عِلْمِهِ تَعَالَى لِلْمُمْتَنِعَاتِ وَالْمَعْدُومَاتِ الْمُمْكِنَةِ، وَالْعِلْمُ الْحُضُورِيُّ يَخْتَصُّ بِالْمَوْجُودَاتِ الْعَيْنِيَّةِ، لِأَنَّهُ حَصُولُ الْمَعْلُومِ بِصُورَتِهِ الْعَيْنِيَّةِ عِنْدَ الْعَالِمِ، وَالْمَعْدُومَاتُ مُمَكِّنَةٌ كَانَتْ أَوْ مُمْتَنِعَةٌ لَا يَتَصَوَّرُ فِيهَا التَّحَقُّقُ فِي نَفْسِهَا، حَتَّى تَكُونَ عِلْمًا لَهُ تَعَالَى»، ثُمَّ قَالَ: «وَتَحْقِيقُ عِلْمِهِ الْوَاجِبِ بِالْأَشْيَاءِ مِنَ الْمُبَاحِثِ الْمُشْكِلَةِ وَالْمَسَائِلِ الْمُعْضِلَةِ، لَوْ أَمْسَكَ هَذَا الْقَائِلُ [أَي: الْقَائِلُ بِأَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى حُضُورِيٌّ] عَنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمَطَالِبِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ».
- وَانظُرْ لِمَزِيدٍ مِنَ التَّفْصِيلِ: «الْكَلِّيَّاتِ» لِلْكَفَوِيِّ (ص: ٦١٣ - ٦١٤)، و«كشاف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (٢ / ١٢٢٠)، و«دستور العلماء» للأحمد نكري (٢ / ٢٤٧ - ٢٥٠)، و«حاشية» حسن العطار على «شرح تهذيب المنطق للفتازاني» للخبيصي (ص: ٢٩).
- (٣) كتب تحتها في (ع) تفسيراً: (أي: في الزمان).

فإن قلت: هلا يلزم حيثئذ أن لا يكون الأشياء قبل وجوداتها معلومة له تعالى؟ قلت: إن أريد بالقبليّة الزمانيّة فالملازمة ممنوعة، وقد نبهت على سند المنع قبيل هذا، وإن أريد القبليّة الذاتيّة فالمذكور غير محذور، فإن غاية ما يلزم منه أن لا يكون علمه تعالى علة لوجود معلوماته، ولا فساد فيه.

فإن قلت: فكيف الحال في المعدومات التي لا حظ لها من الحضور، بالمعنى المذكور؟

قلت: إنهم يقولون: لها وجود في المبادئ العالية^(١)، وكفى ذلك الوجود حضوراً في حقها.

وتحقيق الكلام في هذا المقام يستدعي مجالاً فوق مجالنا هذا، فلنعد إلى ما كنا فيه.

[مطلب]

ذكر صاحب «الكشاف» في تفسير سورة الرحمن: «أن عبد الله بن طاهر^(٢) دعا الحسين بن الفضل^(٣)، وقال له: أشكل عليّ قوله تعالى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾

- (١) وهي العقول والنفوس السماوية، كما في «كشاف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (٢/ ١٤٢٧).
- (٢) هو أبو العباس عبد الله بن طاهر بن الحسين الخزاعي (١٨٢ - ٢٣٠)، من أشهر الولاة في العصر العباسي، ولآه المأمون مصر وإفريقية، ثم خراسان، وكان ملكاً مطاعاً سائساً مهيباً جواداً ممدحاً محمود السيرة، وكان من أكثر الناس بذلاً للمال مع علم ومعرفة وتجربة، وأكثر الشعراء في مراثيه. انظر: «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٦/ ٩١ - ٩٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٨٤ - ٦٨٥).
- (٣) هو أبو علي البجلي (١٧٨ - ٢٨٢)، علامة محدث مفسر لغوي، أقدمه ابن طاهر معه نيسابور سنة (١٧١ هـ)، واشترى له داراً، فسكنها، فبقي يعلم الناس ويقتي في تلك الدار إلى أن توفي. وكان عابداً زاهداً عالماً فصيحاً. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤١٤ - ٤١٦).

[الرحمن: ٢٩]، وقد صَحَّ أَنْ الْقَلَمَ جَفَّ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(١)؟ فَقَالَ الْحُسَيْنُ: إِنَّهَا - يَعْنِي: الَّتِي ذُكِرَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ - شُؤُونَ يُبْدِيهَا، لَا شُؤُونَ يُبْتَدِيهَا. فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، وَقَبَّلَ رَأْسَهُ^(٢).

وَلَا يَخْفَى عَلَى الْفَطْنِ أَنْ مَدَارَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي الْجَوَابِ عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ فِيمَا سَبَقَ؛ مِنْ أَنَّهُ لَا مُتَنَظَّرَ بِالنَّظَرِ إِلَى مُوجِدِ الْكَائِنَاتِ جَلٍّ وَعَلَا، بَلْ كُلُّ مَا لَهُ حَظٌّ مِنَ الْكَوْنِ كَائِنٌ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ تَعَالَى فِي وَقْتِهِ الْمَخْصُوصِ، إِنَّمَا الْإِنْتِظَارُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَنْ تَقَيَّدَ بِقَيْدِ «مَتَى». وَهَاهُنَا دَقِيقَةٌ أُنِيقَةٌ، وَهِيَ أَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٤٩] إِنْخِبَارٌ عَنِ شَأْنِ الْإِبْتِدَاءِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُخْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦] إِنْخِبَارٌ عَنِ شَأْنِ الْإِبْدَاءِ، فَافْهَمُ. وَالْمَصِيرُ إِلَى التَّجَوُّزِ فِي الْإِحَاطَةِ أَوْ فِي جَهَنَّمَ^(٣) مِنْ ضَيْقِ الْعَطْنِ^(٤)، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِ الْفِطْنِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٨٠٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِلَفْظٍ: «جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ»، وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ (٢٦٦) وَالتِّرْمِذِي (٢٥١٦) عَنْهُ: «رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ». وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٧٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِلَفْظٍ: «جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ».

(٢) «الْكَشَافُ» (٤٦ / ٣ - ٤٧).

(٣) قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي «الْكَشَافِ» (١٩٤ / ٢): «يَعْنِي: أَنَّهَا تُحِيطُ بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ هِيَ مُحِيطَةٌ بِهِمْ الْآنَ، لِأَنَّ سَبَابَ الْإِحَاطَةِ مَعَهُمْ، فَكَأَنَّهُمْ فِي وَسْطِهَا»، وَنَحْوُهُ فِي: «مِفْتَاحِ الْغَيْبِ» لِلرَّازِيِّ (١٦ / ٦٦)، وَ«أَنْوَارِ التَّنْزِيلِ» لِلْيَسَاوِيِّ (٨٤ / ٣)، وَ«مَدَارِكَ التَّنْزِيلِ» لِلنَّسْفِيِّ (١ / ٦٨٥)، وَغَيْرِهَا.

(٤) الْأَصْلُ فِي الْعَطْنِ: الْمَوْضِعُ الَّذِي تَبْرُكُ فِيهِ الْإِبِلُ إِلَى الْمَاءِ إِذَا شَرِبَتْ، يُقَالُ: عَطَنْتِ الْإِبِلُ تَعَطْنُ فَهِيَ عَاطِنَةٌ إِذَا بَرَكَتْ فِي عَطْنِهَا، وَقَدْ أَعْطَنَهَا صَاحِبُهَا يُعْطِنُهَا إِعْطَانًا: إِذَا فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ. ثُمَّ قَالُوا: فَلَانَ ضَيْقُ الْعَطْنِ، أَيُّ: قَلِيلُ الْعَطَاءِ ضَيْقُ النَّفْسِ، فَكُنَّا بِالْعَطْنِ عَنْ ذَلِكَ. كَمَا فِي «الزَّاهِرِ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ» لِأَبِي بَكْرِ الْأَنْبَارِيِّ (٢ / ٣٩٣).

وَعَلَيْهِ، فَالْمُرَادُ بِضَيْقِ الْعَطْنِ هُنَا: عَدَمُ الْوُقُوفِ عَلَى دَقَائِقِ الْمَعَانِي وَالْغَفْلَةُ عَنْ إِدْرَاكِهَا.

واعلم أن جفاف القلم عبارة عن الفراغ عن التقدير، وثبت^(١) المقادير على طريقة التمثيل والتصوير^(٢)، فإن الكاتب إنما يجف قلمه بعد فراغه عن الكتابة.

وفي قوله عليه السلام: «إلى يوم القيامة» إشارة إلى أن حكم التقدير لا يتجاوز الكائنات في عالم الكون والفساد^(٣)، وعلى وفق هذا ورد جواب كعب^(٤) لعمر رضي الله عنه حيث قال: «ويحك يا كعب، حدثنا من^(٥) حديث الآخرة. فقال: نعم، يا أمير المؤمنين، إذا كان يوم القيامة رُفِعَ اللُّوحُ المَحْفُوظُ»^(٦).....

(١) أي: ثبات، يُقال: ثبت الشيءُ يَثْبُتُ ثَبَاتًا وَثُبُوتًا. ولم أقف على استعمال «ثبت» مصدرًا فيه، وإنما الثبت: هو الثابت، وكذا الثبيت.

(٢) فسرها المُصنّف على حاشية (ج): «أي: على طريقة الاستعارة التمثيلية».

(٣) وهو العالم السفلي أو عالم العناصر، والعناصر أربعة: النار والهواء والماء والأرض، وإنما سُميَ عالم الكون والفساد لأن خروج صفة الشيء وانتقالها من القوة إلى الفعل إذا كان دفعة واحدة، كإقلاق الماء هواءً، فإن الصورة الهوائية كانت للماء بالقوة، فخرجت منها إلى الفعل دفعة، فذلك الانقلاب فساد من جهة زوال الصورة المائية، وكون من جهة حدوث الصورة الهوائية. وهذا كله على اصطلاح الفلاسفة وأصولهم. وانظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (٢/ ١١٥٨)، و«دستور العلماء» للأحمد نكري (٢/ ١٥).

(٤) هو كعب بن مافع الحميري، المعروف بكعب الأحبار، أصله من اليمن، وكان يهوديًا فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم المدينة في عهد عمر رضي الله عنه، فكان يُحدث بأخبار أهل الكتاب. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٨٩ - ٤٩٤).

(٥) في (ب): «حدثنا علي»، وفي (ع): «حدثنا علي من».

(٦) أخرجه الإمام عبد الله بن المبارك في «الزهد» (٢/ ١١٧) بإسناد ضعيف، ولفظه بتمامه: «إذا كان يوم القيامة رُفِعَ اللُّوحُ المَحْفُوظُ، ولم يبق أحد من الخلائق إلا وهو ينظر إلى عمله فيه. قال: ثم يُوتى بالصحف التي فيها أعمال العباد، فتشتر حول العرش، فذلك قوله: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لَنَا هَذَا الْكِتَابِ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْسَنَهَا﴾ [الكهف: ٤٩]. =

ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ^(١) فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْكَهْفِ^(٢).

وَكَانَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] إِشَارَةً إِلَى أَنَّ مَحْكَمَةَ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ تُرْفَعُ ذَلِكَ الْوَقْتَ الَّذِي يَنْتَهِي عِنْدَهُ أَحْكَامُ عَالَمِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ.

ولهذا - أي: لِعَدَمِ دَخْلِ التَّقْدِيرِ فِيهَا يَكُونُ فِي عَالَمِ الْغَيْبِ - قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، لَمَّا سَمِعَهَا تَدْعُو وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ: «قَدْ سَأَلْتُ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ^(٣)، وَلَنْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ^(٤)، وَلَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ^(٥)»

= وَظَاهِرُ سِيَاقِ الْمُصَنَّفِ لِهَذَا الْخَيْرِ أَنْ رَفَعَ اللَّوْحَ بِمَعْنَى إِيقَافِهِ وَإِنهَاءِ عَمَلِهِ وَنَفْيِهِ اسْتِمْرَالِيَّتِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَظَاهِرُ سِيَاقِ الْخَبَرِ نَفْسِهِ أَنَّهُ رَفَعَ أَمَامَ الْأَبْصَارِ لِيُمْكِنَ النَّظْرُ إِلَيْهِ، فَالاسْتِدْلَالُ بِهِ عَلَى الْمَعْنَى الْمَذْكُورِ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِتَأْوِيلِ.

(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ فَرْحِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ الْمَالِكِيِّ (ت ٦٧١)، عِلْمُهُ مُفَسِّرٌ فَقِيهٌ، أَسَلَّهُ مِنْ قَرْطَبَةَ، وَرَحَلَ إِلَى الشَّرْقِ، وَاسْتَقَرَّ فِي مِصْرَ، وَكَانَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَالْعُلَمَاءِ الْعَارِفِينَ الْوَرَعِينَ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا، الْمَشْغُولِينَ بِمَا يُغْنِيهِمْ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ، أَوْقَاتَهُ مَعْمُورَةً مَا بَيْنَ تَوَجُّهِهِ وَعِبَادَةِ وَتَصْنِيفِ، وَمِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» وَهُوَ تَفْسِيرُهُ، وَ«الْكِتَابُ الْأَسْنَى فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ». انظر: «الدِّيَابِجُ الْمُذَهَّبُ فِي مَعْرِقَةِ أَعْيَانِ الْمَذَهَبِ» لِابْنِ فَرْحُونَ (٢/ ٣٠٨ - ٣٠٩).

(٢) «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (١٠ / ٤١٨).

(٣) يُرْوَى بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَهِيَ لَفْتَانٌ، أَي: وَجُوبُهُ وَحِينُهُ. انظر: «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (١٦ / ٢١٣).

(٤) فِي (ب): «أَجَلُهُ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٥) فِي (أ) وَ(ج) وَ(ع): «يُثْبِتُكَ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَالمُثَبِّتُ مِنْ (ب) وَنَسْخَةٌ عَلَى حَاشِيَةِ (ج): =

مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ»^(١).

وبهذا التفصيل اندفع ما قيل: العذاب مُقَدَّرٌ كالأجل، فكيف تُدبِّ الدعاء في

الأول دون الثاني؟

وأجيب^(٢): بأنَّ الكُلَّ مُقَدَّرٌ، لكنَّ دُعَاءَ النَّجَاةِ مِنَ الْعَذَابِ عِبَادَةٌ، دُونَ زِيَادَةِ

الْأَجَلِ^(٣).

فإن قلت: إذا كانتِ الأجالُ مَضْرُوبَةً لَا تَتَقَدَّمُ عَلَى أَوْقَاتِهَا الْمُعَيَّنَةِ وَلَا تَتَأَخَّرُ

عنها، فما وَجْهُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الصَّدَقَةُ وَالصَّلَاةُ تَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَتَزِيدَانِ فِي

الْأَعْمَارِ»^(٤)؟

= «يعيدك».

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) على حاشية (أ) و(ب) و(ج) هنا تعليقٌ للمُصنِّف، ونصُّه: «أي: اندفع الجوابُ أيضاً. منه».

(٣) على حواشي النسخ كلها هنا تعليقٌ للمُصنِّف، ونصُّه: «السُّؤالُ والجوابُ في «شرح المشارق». منه».

قلت: «مشارق الأنوار» هو «مشارق الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفوية» لرضي الدين

حسن بن محمد الصَّغَانِي (ت ٦٥٠)، ذكر فيه (٢٢٤٦) حديثاً، وله شروح كثيرة، منها شرح

الكَازِرُونِي (٧٥٨) والْبَابِرْتِي (٧٨٦) والفَيْرُوزِآبَادِي (ت ٨٧١) وشيخ زَادَةَ (٩٥١) وغيرها، ولا

أدري أيها المقصودُ هنا، وللمُصنِّف شرحٌ عليه أيضاً. وانظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٦٨٩).

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٥٢٥٩) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ: «صِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ

الْخَلْقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ»، وقال الهَيْشَمِيُّ في «مجمع الزوائد» (٨/

١٥٣): «رجالُه ثقات، إلا أنَّ عبد الرحمن بن القاسم لم يَسْمَعْ من عائشة، وهو من أقاربها، فهو ابن

القاسم بن محمد بن أبي بكر، وهو ثقة جليل، فأمرُ الانقطاع بينه وبين عائشة سَهْلٌ، لا سِيَّما أنَّ له

شواهد، ولذا اقتصرَ الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٤١٥) على قوله: «رجالُه ثقات».

والمُصنِّف مُتَابِعٌ لِلْفَيْزِ الزَمَخْشَرِيِّ في «الكشاف»، وانظر: «تخرُّج أحاديث الكشاف» للزَيْلَعِيِّ

(٣/ ١٥١).

قلت: وَجْهٌ ظَاهِرٌ، فَإِنَّ مَذْلُوقَهُ أَنَّ الصَّدَقَةَ وَالصَّلَاةَ مِنْ جُمْلَةِ الْأَسْبَابِ الَّتِي قَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى زِيَادَةَ الْعُمُرِ بِهَا، وَلَا دَلَالَهَ فِيهِ عَلَى زِيَادَةِ الْعُمُرِ بِتَأْخِيرِ الْأَجْلِ عَنْ حَدِّهِ الْمَضْرُوبِ.

وما في «الكشاف» عن كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ حِينَ طُعِنَ عُمُرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَوْ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا اللَّهَ تَعَالَى لِأَخْرَجِي فِي أَجَلِهِ. فَقِيلَ لِكَعْبِ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]؟ قَالَ: فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْزُرُ مِنْ مَّعْمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ [فاطر: ١١] الآية^(١)، وَاسْتَفَاضَ^(٢) عَلَى الْأَلْسِنَةِ: «أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَكَ» وَ«فَسَحَ فِي مُدَّتِكَ»، وَمَا أَشْبَهَهُ = مَرْدُودٌ بِنَصِّ الْحَدِيثِ السَّابِقِ ذِكْرُهُ.

والمذكورُ في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْزُرُ مِنْ مَّعْمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ مُطْلَقُ الزِّيَادَةِ وَالتَّقْصَانِ، لَا الزِّيَادَةَ عَلَى حَدِّ مَضْرُوبٍ عِنْدَ تَقْدِيرِ الْأَجَالِ وَالتَّقْصَانُ عَنْهُ، فَلَا يُنَافِي مَذْلُوقَ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ.

وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْزُرُ مِنْ مَّعْمَرٍ﴾ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِمَا

= وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٢٠٦٧) وَ(٥٩٨٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٧) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْبُخَارِيُّ (٥٩٨٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَاطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُسْأَلَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رِجْمَهُ».

وَأَخْرَجَ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (٤١٠١) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ وَصِلَةَ الرَّحِمِ يَزِيدُ اللَّهُ بِهَا فِي الْعُمُرِ، وَيُدْفَعُ بِهَا مِيتَةَ الشُّوْمِ، وَيُدْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْمَكْرُوهَ وَالْمَحْذُورَ»، لَكِنْ سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (١٠ / ٤١٦).

(١) «الكشاف»، (٢ / ٣٠٣).

(٢) معطوف على صِلَةِ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «وَمَا فِي «الكشاف»...»، أَي: وَمَا فِي «الكشاف» وَمَا اسْتَفَاضَ.

يُؤُولُ^(١) إِلَيْهِ، أَي: وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ أَحَدٍ. أَلَا يُرَى إِلَى أَنَّهُ يَرْجِعُ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ إِلَيْهِ، وَالتَّقْصَانُ مِنْ عُمُرِ الْمُعَمَّرِ مُحَالٌ، وَهُوَ مِنَ التَّسَامُحِ فِي الْعِبَارَةِ ثِقَّةٌ بِفَهْمِ السَّامِعِ^(٢).

هَذَا بِحَسَبِ الْجَلِيلِ مِنَ النَّظَرِ، وَأَمَّا النَّظَرُ الدَّقِيقُ فَيَحْكُمُ بِصِحَّةِ أَنَّ الْمُعَمَّرَ - أَي: الَّذِي قُدِّرَ لَهُ عُمُرٌ طَوِيلٌ - يَجُوزُ أَنْ يَبْلُغَ حَدَّ ذَلِكَ الْعُمُرِ وَأَنْ لَا يَبْلُغَهُ، فَيَزِيدُ عُمُرُهُ عَلَى الْأَوَّلِ، وَيَنْقُصُ عَلَى الثَّانِي، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَلْزَمُ التَّغْيِيرُ فِي التَّقْدِيرِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُقَدَّرَ لِكُلِّ شَخْصٍ إِنَّمَا هُوَ الْأَنْفَاسُ الْمَعْدُودَةُ، لَا الْأَيَّامُ الْمَخْدُودَةُ، وَالْأَعْوَامُ الْمَمْدُودَةُ، وَلَا خِفَاءً فِي أَنَّ أَيَّامَ مَنْ قُدِّرَ مِنَ الْأَنْفَاسِ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ بِالصَّحَّةِ وَالْحَضُورِ^(٣) وَالْمَرَضِ وَالتَّعَبِ^(٤)، فَافْهَمْ هَذَا السَّرَّ الْعَجِيبَ

(١) فِي (ب) وَ(ع): «يُؤَدِّي».

(٢) انظُر: «الْكَشَافُ» لِلزَّمْخَشَرِيِّ (٢/ ٣٠٣).

(٣) يَعْنِي: الطَّمَانِينَةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ الْمَعْنَى الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي اللُّغَةِ التَّرْكِيَّةِ، وَمَا زَالَ مُتَدَاوِلًا كَذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ.

(٤) مِنْ قَوْلِهِ: «وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ» إِلَى هُنَا، نَقَلَهُ الْمُنَاوِي فِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ» (٤/ ١٩٣).

وَعَلَى حَاشِيَةِ (ب) هُنَا فَائِدَةٌ، وَهِيَ: «فَإِنْ قُلْتَ: الَّذِي قُدِّرَ لَهُ عُمُرٌ طَوِيلٌ يَجِبُ أَنْ يَبْلُغَ ذَلِكَ الْحَدَّ، وَلَا يَلْزَمُ التَّغْيِيرُ فِي التَّقْدِيرِ، لِظَهُورِ أَنَّ حَدَّهُ حَيْثُذُ مَا عَيَّنَ لَهُ مِنَ الْأَنْفَاسِ؟ قُلْتَ: أَرَادَ بِهِ حَدَّهُ الزَّمَانِيَّ، وَتَوْضِيحُهُ: أَنَّهُ إِنْ تَسَاوَى زَيْدٌ وَعَمْرُوهُ مِنْ جِهَةِ عَدَدِ الْأَنْفَاسِ لَا يُنْكَرُ أَنَّ يَزِيدَ زَمَانٌ زَيْدٌ عَلَى زَمَانِ عَمْرُوهُ زِيَادَةَ زَمَانِ أَنْفَاسِهِ عَلَى زَمَانِ أَنْفَاسِ عَمْرُوهُ. وَفِيهِ نَظَرٌ. سَعْدِي أَفَنْدِي فِي سُورَةِ الْمَلَائِكَةِ».

وَسَعْدِي أَفَنْدِي: هُوَ الْعَلَامَةُ الْمُفْتِي الْقَاضِي سَعْدُ اللَّهِ (أَوْ سَعْدُ الدِّينِ) بَنُ عَيْسَى بَنُ أَمِيرِ خَانَ الْحَنْفِيِّ (ت ٩٤٥)، وَلِي الْقَضَاءِ فِي الْأَسْتَانَةِ مَدَّةً، ثُمَّ الْإِفْتَاءَ إِلَى أَوَاخِرِ حَيَاتِهِ، وَكَانَ فِي قَضَائِهِ مَرَضِيَّ السُّبُورَةِ مَحْمُودَ الطَّرِيقَةِ، وَكَانَ فِي فَتَوَاهِ مَقْبُولَ الْجَوَابِ، وَمَهْدِيًّا إِلَى الصَّوَابِ، وَكَانَ طَاهِرَ اللِّسَانِ لَا يَذْكُرُ أَحَدًا إِلَّا بِخَيْرٍ، وَكَانَ صَحِيحَ الْعَقِيدَةِ حَسَنَ الطَّرِيقَةِ مُرَاعِيًّا لِلشَّرْعِ الشَّرِيفِ مُحَافِظًا لِلأَدَبِ =

حَتَّى يَنْكَشِفَ لَكَ سَبَبُ اخْتِيَارِ بَعْضِ الطَّوَائِفِ حَسْبِ النَّفْسِ^(١)، وَيَتَضَحَّ وَجْهُ
كَوْنِ الصَّدَقَةِ وَالصَّلَةِ سَبَبًا لزيادةِ العُمُرِ^(٢).

وعلى مُوجِبِ كِلَا النَّظَرَيْنِ لا دَلَالَةَ فِي النَّصِّ الْمَذْكُورِ عَلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ سَبَبٌ
لِعَدَمِ تَغْيِيرِ الْأُمُورِ الْمُقَدَّرَةِ، كَمَا تَوَهَّمَهُ الْإِمَامُ الْبَيْضَاوِيُّ، حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَمَكْرُؤٌ لَوَّيْكَ هُوَيُّوْرٌ﴾ [فاطر: ١٠]: «يَفْسُدُ وَلَا يَنْفَدُ، لِأَنَّ الْأُمُورَ مُقَدَّرَةً، فَلَا
تَتَغَيَّرُ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ﴾ [فاطر: ١١] الآية»^(٣)، وَأَمَّا فَسَادُ مَا ادَّعَاهُ مِنْ
الْمَذْلُومِ الْمَذْكُورِ فَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ^(٤) مِرَارًا.

[مطلب]

وَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى وَتَقْدِيرَهُ لَا يُخْرِجُ أَحَدًا طَرَفِي الْمُمْكِنِ عَنْ حَدِّ الْإِمْكَانِ
وَخَيْرِ الْقُدْرَةِ، فَالْعَبْدُ غَيْرُ مَجْبُورٍ عَلَى أَفْعَالِهِ الَّتِي يَكْسِبُهَا، وَغَيْرُ مُضْطَرٌّ فِي الْأَعْمَالِ
الَّتِي يُبَايِسُهَا، بِسَبَبِ عِلْمِهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ، كَمَا زَعَمَهُ الْمُجْبِرَةُ، وَتَبِعَهُمْ مَنْ تَبِعَهُمْ بِلَا

= مشتغلاً بالعلم، وله مُصَنَّفَاتٌ، مِنْهَا «حَاشِيَةٌ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ» وَ«حَاشِيَةٌ عَلَى الْعِنَايَةِ شَرْحِ
الْهِدَايَةِ» لِلْبَابِرْتِيِّ. انظر: «الشقائق النعمانية» (ص: ٢٦٥)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٨٨-٨٩).

(١) عَلَى حَاشِيَةِ (ب) هُنَا فَائِدَةٌ، وَهِيَ: «قُلْتُ: الْعُمُرُ يَتَنَاوَلُ الْمُتَنَفِّسَ وَغَيْرَ الْمُتَنَفِّسِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، فَكَمَا
لَا تُعْتَبَرُ الْأَنْفَاسُ فِي الثَّانِي لَا تُعْتَبَرُ فِي الْأَوَّلِ، وَإِلَّا كَانَ لَفْظُ الْعُمُرِ مُشْتَرَكًا لَفْظِيًّا، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ
مِمَّنْ يُعْتَدُّ بِهِ. وَلَوْ سُلِّمَ فَالْقَوْلُ بِأَنَّ أَرْوَمَةَ الْأَنْفَاسِ لَا يَشْمَلُهَا التَّقْدِيرُ كَلَامٌ فِي غَايَةِ الشَّنَاعَةِ وَالْفَسَادِ،
وَاللَّهُ وَلِيُّ الرَّشَادِ.»

وَمَا يُحْكِي عَنْ كَفْرَةِ الْهِنْدِيِّ مِنْ حَسْبِ الْأَنْفَاسِ مِنَ الْأَكَاذِبِ الَّتِي لَا يَتَّبِعِي أَنْ يَقُولَ عَلَيْهَا أَحَدٌ مِنَ
النَّاسِ. سَعْدِي أَفْنَدِي فِي سُورَةِ الْمَلَائِكَةِ.»

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «وَأَمَّا النَّظَرُ الدَّقِيقُ» إِلَى هُنَا، نَقَلَهُ إِسْمَاعِيلُ حَقِّي فِي «رُوحِ الْبَيَانِ» (٧/ ٣٢٨).

(٣) «أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَيْضَاوِيِّ (٤/ ٢٥٥).

(٤) وَضَحَّهُ الْمُصَنِّفُ كَمَا جَاءَ عَلَى حَاشِيَةِ (ج) بِقَوْلِهِ: «بِأَنَّ التَّقْدِيرَ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ... إِلَى آخِرِهِ.»

تَدْبِرُ^(١)، كالإمام البيضاوي، حيث قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الآية: ٨] من سورة الشعراء: «في علم الله وقضائه، فلذلك لا ينفَعُهُم أمثال هذه الآيات العظام»^(٢).

وحيث قال في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ﴾^(٣) لا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ٩٦] من سورة هود عليه السلام^(٤): «إذ لا يكذبُ كلامه، ولا يُنقَضُ قضاؤه»^(٥)، ثم قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ﴾ [يونس: ٩٧]: «فإنَّ السَّبَبَ الْأَصْلِيَّ لِإِيْمَانِهِمْ - وهو تَعَلُّقُ إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى - مَفْقُودٌ»^(٦).

وحيث قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الآية: ٣٠] من سورة الأعراف: بمقتضى القضاء السابق^(٧).

وعلى وفقِ هذا وردَ ما رُوِيَ: «أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِسَارِقٍ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى السَّرِقَةِ؟ فَقَالَ: قِضَاءُ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْرُهُ. فَقَطَعَ يَدَهُ وَحُسِمَت، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ فَجَلَدَهُ. فَقَالَ: قَطَعْتُ يَدَكَ لِسَرِقَتِكَ، وَجَلَدْتُكَ لِكَذِبِكَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى»^(٨).

(١) في (أ): «وَتَتَّبَعَهُمْ مَنْ تَبِعَهُمْ»، وفي (ب): «وَتَبِعَهُمْ مَنْ يَتَّبَعُهُمْ»، وكلاهما خطأ.

(٢) «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٤/ ١٣٤).

(٣) في جميع النسخ: «كلمة العذاب»، وأثبت ما يوافق التلاوة.

(٤) بل من سورة يونس عليه السلام.

(٥) «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٣/ ١٢٤).

(٦) المرجع السابق (٣/ ١٢٤).

(٧) المرجع السابق (٣/ ١٠).

(٨) أخرجه الراية مؤرّي في «المحدثات الفاضل» (ص: ٣١٧)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي

وآداب السامع» (٢/ ١٦٩)، وساقاه لبيان كذبِ روايه حماد المالكي.

ومِمَّا يَشُدُّ^(١) بُنْيَانَ مَا حَقَّقْنَاهُ؛ مِنْ أَنْ عَلِمَهُ تَعَالَى وَتَقْدِيرَهُ لَا يُخْرِجَانِ الْعَبْدَ إِلَى حَيْزِ الْأَضْطِرَارِ، وَلَا يَسْلُبَانِ عَنْهُ الْإِخْتِيَارَ: مَا رُوِيَ «أَنَّ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ حَضَرَ صِنْفِينَ مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْنَا - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - عَنْ مَسِيرِنَا إِلَى الشَّامِ، أَكَانَ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْرِهِ؟

فَقَالَ لَهُ: نَعَمْ، يَا أَخَا أَهْلِ الشَّامِ، وَالَّذِي خَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، مَا وَطَّنَا مَوْطِنًا، وَلَا هَبَطْنَا وَاذِيًا، وَلَا عَلَوْنَا تَلْعَةً^(٢) إِلَّا بِقَضَاءِ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْرِهِ.

فَقَالَ الشَّامِيُّ: فَعِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَحْتَسِبُ عَنَائِي، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَا أَظُنُّ أَنْ لِي أَجْرًا فِي سَعْيِي إِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَضَاهُ^(٣) عَلَيَّ وَقَدْرَهُ!

فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعْظَمَ الْأَجْرَ عَلَى مَسِيرِكُمْ وَأَنْتُمْ سَائِرُونَ، وَعَلَى مُقَامِكُمْ وَأَنْتُمْ مُقِيمُونَ، وَلَمْ تَكُونُوا فِي شَيْءٍ مِنْ حَالَاتِكُمْ مُكْرَهِينَ، وَلَا إِلَيْهَا مُضْطَرِّينَ، وَلَا عَلَيْهَا مُجْبَرِينَ.

فَقَالَ الشَّامِيُّ: وَكَيْفَ ذَلِكَ، وَالْقَضَاءُ وَالْقَدْرُ سَاقَانَا، وَعَنْهُمَا كَانَ مَسِيرُنَا وَانْصِرَافُنَا؟

فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَيَحَكَ يَا أَخَا أَهْلِ الشَّامِ، لَعَلَّكَ ظَنَنْتَ قَضَاءَ حَتْمًا لِزِمَامٍ، وَقَدْرًا حَاتِمًا جَازِمًا^(٤)؟! لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَبَطَلَ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ، وَسَقَطَ الْوَعْدُ

(١) في (أ) و(ب): «يُشِيدُ»، ولا يستقيم إلا على وجه بعيد، فالتشديد: رفع البناء وتطويله.

(٢) على حاشية (ب) فائدة، وهي: «التَّلْعَةُ: ما ارتَفَعَ من الأرض. مختار الصحاح». قلت: وتتمة كلامه:

«وما انهبط، وهو من الأضداد»، واقتصر المحدثي هنا على المعنى المناسب للسياق.

(٣) في (أ): «قضاء»، وفي (ب) و(ع): «قضى»، وأثبت المناسب للسياق.

(٤) سقط من (ع): «حاتمًا جازمًا».

وَالْوَعِيدُ، وَالْأَمْرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالنَّهْيُ، وَمَا كَانَ الْمُحْسِنُ أَوْلَى بِثَوَابِ الْإِحْسَانِ مِنَ الْمُسِيءِ، وَلَا الْمُسِيءُ بِعُقُوبَةِ الذَّنْبِ مِنَ الْمُحْسِنِ.

تلك مقالة [إخوان] ^(١) عبدة الأوثان ^(٢)، وحزب الشيطان، وخصماء الرحمن، وشهداء الزور، وقدريّة هذه الأمة ومجوسها ^(٣).

إن الله تعالى أمر عباده تخييراً، ونهاهم تحذيراً، وكلف يسيراً، ولم يكلف عسيراً، ولم يرسل الأنبياء لعباً، ولم ينزل الكتب عبثاً، ولا خلق السماوات والأرض وما بينهما باطلاً، ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص: ٢٧].

فقال الشامي: فما القضاء والقدر اللذان ساقانا، وكان مسيرنا بهما وعنهما؟

قال رضي الله عنه: الأمر من الله تعالى بذلك، ثم تلا ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾

[الأحزاب: ٢٨].

فقام الشامي فرحاً مسروراً لما سمع من المقال، وقال: فرجت عني يا أمير المؤمنين، فرج الله عنك. ثم أنشأ يقول:

أنت الإمام الذي نرجو بطاعته يوم الحساب من الرحمن غفرانا
أوضحت من ديننا ما كان ملتبساً جزاك ربّي بالإحسان إحساناً ^(٤).

(١) زيادة من مصادر تخريج الرواية، ولم ترد في جميع النسخ.

(٢) يُشير إلى قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وقوله:

﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا صَدَقْنَا مِنْ دُونِهِمْ مِنْ قَبْلِ وَنَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [النحل: ٣٥].

(٣) يُشير إلى حديث «القدرية مجوس هذه الأمة»، وسيأتي ذكره في هذه الرسالة وتخريجه.

(٤) أخرجه المعافى بن زكريا في «الجلس الصالح» (ص: ٦٠٠ - ٦٠١)، ومن طريقه ابن عساكر في

وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لرجل سأل عن القدر، فقال: «إن الله تعالى لا يطالب بما قضى وقدر، وإنما يطالب بما نهى وأمر»^(١). وهذه الإشارة منه على وفق العبارة السابقة، يعني: قول علي رضي الله عنه: «الأمر من الله تعالى بذلك». وقوله: «قد أعظم الله الأجر على مسيركم»... إلخ، على وفق ما ورد في الكلام القديم من قوله تعالى: ﴿لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نَيْلًا إِلَّا كَيْبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ [التوبة: ١٢٠].

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَى السُّوءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨] دلالة ظاهرة على أن التقدير ليس بمُلزم، فإنه لو كان نصيب كل شخص من الخير والشر مقدرًا بحيث لا يحتمل الزيادة والنقصان كما كان للتعليق المذكور وجه صحة.

وتفصيل ذلك: أنه لو كان للتقدير تأثير بجعل المقدّر على حدّ معين، خيرًا كان أو شرًا، حتمًا مفضيًا؛ لم يكن بُدّ من حصول المقدّر لمن قدر له، نفعًا كان أو ضرًا، ووصوله إليه، مكروهًا^(٢) كان أو مَرْضيًا، فيلزم من ذلك أن لا يكون لقدرة العبد واختياره مدخل في جلب نفعه ودفع ضره، عالمًا كان بأسبابهما^(٣) أو جاهلًا. واللازم منتفٍ بما دلّ عليه النصّ المذكور من تفاوت الحال بالعلم والجهل.

لا يُقال: يجوز أن يكون العلم بالأسباب من الشرائط التي لا بُدّ من عدمها في حصول ما قدر له من الخير والشر على حدّ معين؟

(١) ذكره الراغب الأصفهاني في «محاضرات الأدباء» (٢/ ٤٤٠).

(٢) في (أ) و(ب): «مكروها»، وكذا كانت في (ع)، ثم أضاف الناسخ إليها وأوَأ.

(٣) في (ب) و(ع): «بأسبابها».

لأننا نقول: على تقديرٍ تقديرٍ^(١) كلُّ شيءٍ لا بُدَّ من تعيين حصول العلم
 بالأسباب^(٢) أو عدم حصوله، فيعود الإلزام قطعاً.

ومما يدلُّ على ما تقدّم من التفصيل دلالة لا تقبل الرّد ولا التأويل: ما روى
 الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي عليه السلام قال: «لما أغرق الله
 فرعون ﴿قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ، بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠]،
 قال جبرائيل: فلورأيتني - يا محمد - وأنا آخذ من حال البحر^(٣)، فأدسه في فيه؛ مخافة
 أن تُذركه الرّحمة^(٤)». وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

وفي «التيسير»^(٥): «روى ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي عليه السلام أنه
 قال: (لما قال فرعون: لا إله إلا الله، أتاه جبريل فحشا فاه التراب؛ خشية أن تُذركه
 رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى)».

ووجه الاستدلال: أنه لا يخلو من أن يكون للكائنات قبل حدوثها تقدير لا يقبل
 التّغيير أو لا يكون. وعلى الأوّل لا يخلو من أن يكون ما يلزم ذلك لزوماً بيّناً - وهو

(١) سقط من (ج): «تقدير» الثانية، والصواب إثباتها، أي: على فرض تقدير.

(٢) في (أ): «لا بدّ من حصول العلم بالأسباب له»، وفي (ب): «لا بدّ من تعيين حصول الأسباب».

(٣) الحال: الطين الأسود، كالحماة. كما في «النهاية» لابن الأثير (١/ ٤٦٤) (حول).

(٤) «سنن الترمذي» (٣١٠٨).

وأخرجه أيضاً أحمد في «مسنده» (٢١٤٤)، وصحّحه ابن حبان (٦٢١٥)، لكن اختلف في رفعه
 ووقفه، والوقف أصح، وعليه فيحتمل أن يكون من الإسرائيليات، وفي منته نكارة ظاهرة، وانظر
 لمزيد من التفصيل تعليقي على «حاشية الطيبي على الكشاف» (٧/ ٥٥٧).

(٥) يعني: «التيسير في التفسير» للإمام نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد النسفي الحنفي (٤٦١ -
 ٥٣٧)، وسيأتي التعريف به.

أَنَّ^(١) يَكُونُ لِلْكَذِّ^(٢) فِي الرَّدِّ وَالذَّفْعِ نَفْعٌ - مَعْلُومًا لِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ لَا يَكُونُ.
والثاني بَيْنُ الْبُطْلَانِ، وكذا الأول؛ إذ لا يَلِيقُ بِشَأْنِ عَاقِلٍ مِنَّا، فَضْلًا عَنْ شَأْنِهِ^(٣)،
عَدَمُ الْعَمَلِ بِمُوجِبِ عَلَيْهِ^(٤)، خُصُوصًا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَقَامِ، فَتَعَيَّنَ الثَّالِثُ^(٥) فَتَمَّ
الْمَرَامُ.

قَوْلُهُ^(٦): «لَعَلَّكَ ظَنَنْتَ قَضَاءَ حَتْمًا لَازِمًا... إلخ، يَعْضُدُهُ مَا رُوِيَ فِي
«الْمَصَابِيحِ»^(٧) عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُكْثِرُ
أَنْ يَقُولَ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَمْنَا
بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ
أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ»^(٨).

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ الْحَذَرُ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ^(٩)، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ؟

(١) زاد في (ج) و(ب): «لا»، وهو خطأ.

(٢) في (أ) و(ب) و(ع): «للكفر»، وهو تصحيف.

(٣) زاد في (ع): «تعالى»، وهو خطأ، فالمرادُ شأنُ جبريل عليه السلام.

(٤) في (ع): «عمله»، وهو خطأ.

(٥) وهو أن لا يكون للكائنات قبل حدوثها تقديرٌ لا يقبل التغيير، أي: أن يكون لها قبل حدوثها تقديرٌ
يقبل التغيير.

(٦) أي: قول علي رضي الله عنه الوارد في الحكاية المذكورة سابقاً.

(٧) «مصابيح السنة» للبغوي (١/ ١٤١) (٨٠).

(٨) وأخرجه أحمد في «مسنده» (١٢١٠٧)، والترمذي (٢١٤٠)، وابن ماجه (٣٨٣٤) من حديث أنس
رضي الله عنه. وأخرج نحوه مسلم (٢٦٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(٩) أخرجه الفريابي في «القدر» (٣٠٧)، والأجري في «الشرعة» (٤٥٠)، والبيهقي في «القضاء والقدر»
(٢٥٣) عن ابن عباس رضي الله عنه موقوفاً، قال: «الحذر لا يغني من القدر، ولكن الدعاء يدفع القدر».

قُلْتُ: نعم، وَمَعَ ذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ الْحَذَرِ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فِرَّ مِنْ
الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ»^(١)، وَقَدْ نُهِِيَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ إِقْبَاءِ النَّفْسِ
فِي التَّهْلُكَةِ^(٢).

وَفِي «الْفَتَاوَى الظَّهِيرِيَّةِ»^(٣): «رَجُلٌ كَانَ فِي بَيْتِهِ، فَأَخَذَتْهُ الزَّلْزَلَةُ، لَا يُكْرَهُ لَهُ
الْفِرَارُ إِلَى الْفُضَاءِ، بَلْ يُسْتَحَبُّ؛ لِإِفْرَارِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْحَائِطِ الْمَائِلِ».
وَذَكَرَ فِي «الْفَائِقِ»: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ بِحَائِطٍ مَائِلٍ، فَأَسْرَعَ فِي الْمَشْيِ، فَقِيلَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، أَسْرَعْتَ الْمَشْيَ! فَقَالَ: «أَخَافُ مَوْتَ الْقَوَاتِ»^(٤)، أَيْ: مَوْتَ الْفَجَاءَةِ^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٠٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

(٣) لِلْعَلَمَةِ الْفَقِيهِ ظَهِيرِ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو الْقَاضِي الْبُخَارِيِّ الْحَنْفِيِّ (ت ٥٦١٩هـ)،
انْتَخَبَ الْبَلَدِ الْعَبْنِيِّ مِنْهُ مَا يَكْثُرُ الْاِحْتِيَاجَ إِلَيْهِ فِي كِتَابِ سَمَاءِ «الْمَسَائِلِ الْبَدْرِيَّةِ الْمُتَخَبَةِ مِنَ الْفَتَاوَى
الظَّهِيرِيَّةِ»، وَقَالَ عَنِ الْأَصْلِ: «إِنَّ كِتَابَ مُشْتَمِلَ عَلَى مَسَائِلَ مِنْ كِتَابِ الْمُتَقَدِّمِينَ، لَا يَسْتَعْنِي عَنْهَا
عُلَمَاءُ الْمَتَأَخِّرِينَ». كَمَا فِي «كَشْفِ الظُّنُونِ» (٢/ ١٢٢٦).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٨٦٦٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِلَفْظٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ
بِجِدَارٍ - أَوْ حَائِطٍ - مَائِلٍ، فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْقَوَاتِ». وَإِسْنَادُهُ شَدِيدُ
الضَّعْفِ.

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمُرَاسِيلِ» (٤٧٧) مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِجِدَارٍ قَدْ
مَالَ أَوْ تَصَدَّعَ، فَسَمَّرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثِيَابَهُ، ثُمَّ أَسْرَعَ الْمَشْيَ حَتَّى جَاوَزَهُ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَسْرِعُوا».
وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «وَقَدْ رُوِيَ مُسْتَدًّا وَلَيْسَ بِشَيْءٍ»، يَعْنِي: حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَذْكُورَ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٢٧١٧٤) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: «بَلَّغَنِي: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِهَدْفٍ مَائِلٍ أَوْ صَدْفٍ هَائِلٍ، فَلْيُسْرِعِ الْمَشْيَ، وَلْيَسْأَلِ اللَّهَ
الْمَعَاذَةَ». وَهُوَ مُعْضَلُ الْإِسْنَادِ.

(٥) «الْفَائِقِ» لِلزَّمْخَشَرِيِّ (٣/ ١٤٦) (فوت).

والسَّرُّ في أنَّ الحَدَرَ لا يُغْنِي مِنَ الْقَدَرِ: أَنَّ الْقَدَرَ - على ما قُرِّرَ فيما سَبَقَ - على وَفْقِ الْوَأَقِيعِ، فَكُلُّ ما يَقَعُ فَهُوَ الْمُقَدَّرُ، فِلا مَجَالَ لِلتَّبَدُّلِ، وَلا اِحْتِمَالَ لِلتَّحَوُّلِ. وَإِلى هَذَا أُشِيرَ فِي جِوابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: «فِرارِي مِنَ قَضائِ اللَّهِ»^(١)، حِينَ قِيلَ لَهُ: «أَتَفِرُّ مِنَ قَضائِ اللَّهِ تَعالَى؟».

ولقد أَحَسَّنَ مَنْ قالَ - على وَفْقِ الإِشارةِ الْوارِدَةِ فِيما ذُكِرَ مِنَ الْخَبَرِ، عَن خَيْرِ الْبَشَرِ -: الْحَدَرَ لا يَنْفَعُ مِنَ الْقَدَرِ، بَلْ يَدْفَعُ الْبَشَرَ إِلى الْمُقَدَّرِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. وَفِي «جامعِ» الْحَكِيمِ^(٢) التِّرْمِذِيِّ مَرْفوعاً: «إِذا قَضَى اللَّهُ لِعَبِيدِهِ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضِي، جَعَلَ لَهُ إِليها حَاجَةً»^(٣).

وَفِي «الكِشافِ»: «رُويَ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ مرَّ على سُلَيْمانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلى رَجُلٍ مِنَ جُلَسائِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَنْ هَذَا؟ قالَ: مَلَكُ الْمَوْتِ، قالَ: كَأنه يُريدُني. فَسأَلَ سُلَيْمانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَحْمِلَهُ على الرِّيحِ، وَيُلْقِيَهُ بِبِلادِ الْهِنْدِ، فَفَعَلَ. ثُمَّ قالَ مَلَكُ الْمَوْتِ لِسُلَيْمانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كانَ دَوامُ نَظَرِي إِليه تَعَجُّباً مِنْه، لِأَنِّي أُمرْتُ أَنْ أَقبِضَ رُوحَهُ بِالْهِنْدِ، وَهُوَ عِنْدَكَ!»^(٤).

وَمِن هاهنا ظَهَرَ أَنَّ تَعْلِيلَ الإِمَامِ الْبَيْضاوِيِّ بِالْحَدِيثِ الْمَذْكَورِ، حَيْثُ قالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعالَى: «وَمَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ» ﴿يوسف: ٦٧﴾: «مَمَّا قُضِيَ

(١) لم أَقفُ عَلَيْهِ. وَسِياتِي نَحْوُهُ عَن عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفاً.

(٢) كَذَا فِي جَمِيعِ النسخِ، وَهُوَ سَبَقُ قَلَمِ مِنَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَصاحبِ «الجامعِ»: هُوَ أَبُو عِيسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى التِّرْمِذِيُّ (ت ٢٧٩)، أَمَّا الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ (ت ٣٢٠) فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، صاحبِ «نَوادِرِ الْأَصُولِ».

(٣) «جامعِ التِّرْمِذِيِّ» (٢١٤٦) وَ(٢١٤٧)، وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٤) «الكِشافِ» (٣/ ٢٣٩).

عليكم، بما أشرتُ به إليكم، فإنَّ الحدَرَ لا يَمْنَعُ القَدَرَ^(١)، لم يُصِبِ المَحَزَّ^(٢).
ومبني تفسيره على أن يكونَ ما قُضِيَ حَتْمًا لازماً، وقد مرَّ فسادُ ذلك
المبني. فالوجهُ في تفسير تلك الآية ما ذَكَرَ في «التيسير»^(٣): «أي: لا أنفعُ ولا
أدفعُ، إنَّ كانَ اللهُ أرادَ بكم شيئاً من ذلك».

وكذا ظهرَ عَدَمُ إصابتِهِ^(٤) في تفسير قولهِ تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾
[البقرة: ٢٤٤]، حيثُ قال: «لَمَّا تَبَيَّنَ أَنَّ الفِرَارَ عَنِ المَوْتِ غيرُ مُخْلِصٍ، وأنَّ
القَدَرَ^(٥) - لا مَحَالَةَ - واقعٌ، أمرَهُم بِالقِتالِ»^(٦).

وليس في سياق ما ذَكَرَ - وهو قولهُ تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ
وَهُمْ أَلُوفٌ حَدَرَ المَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣] الآية - بيانُ أنَّ الفِرَارَ
عَنِ المَوْتِ غيرُ مُخْلِصٍ أصلاً في حَقِّ شَخْصٍ مِنَ الأشخاصِ، وفي وَقْتٍ مِنَ
الأوقاتِ.

فإنَّ قُلْتَ: اليسَ في حديثِ أمِّ حَبِيبةَ رضيَ اللهُ عنها السابقِ بيانهُ دلالةٌ على أن في
تقديرِ الأَجالِ والأرزاقِ في الأَزَلِ قضاءٌ حَتْمًا لازماً؟

(١) «أنوار التنزيل» (٣ / ١٧٠).

(٢) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصُّه: «فيه ردٌّ للإمامِ البيضاوي. منه».

والمَحَزَّ: موضعُ الحَزِّ، أي: القَطْع، ومنه قولهم: قطعَ فأصابَ المَحَزَّ. كما في «تاج العروس»
(١٥ / ١١٠) (حزز).

(٣) يعني: «التيسير في التفسير» للإمامِ نَجْمِ الدِّينِ النسفي، وسيأتي التعريفُ به.

(٤) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصُّه: «ردٌّ آخرٌ للبيضاوي. منه».

(٥) في المطبوع من «تفسير البيضاوي»: «المُقَدَّر»، وهو أقرب، وإن كان المُثَبِّتُ مِنَ النُّسخِ
صحيحاً أيضاً.

(٦) «أنوار التنزيل» للبيضاوي (١ / ١٤٩).

قلت: لا، لأن ذلك التَّقْدِيرَ حينَ يُؤَمَّرُ الْمَلَكُ عِنْدَ نَفْخِ الرُّوحِ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، لا في الأزل، فلا دلالة فيه على أن في القضاء الأزلي حتماً لازماً.

وتفصيلُ التَّقْدِيرِ الْمَذْكُورِ عَلَى مَا رُوِيَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَكَ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ بَكْتَبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ»^(١).

قَدَّمَ الرِّزْقَ عَلَى الْأَجْلِ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ مُدَّةُ الْحَيَاةِ، وَهِيَ تَتَّبَعُ الرِّزْقَ، وَأَخَّرَ الْعَمَلَ عَنْهُ لِأَنَّهُ يَقَعُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ.

وَأَخَّرَ السَّعِيدَ عَنِ الشَّقِيٍّ حَتْمًا لِلْمَكْتُوبِ بِالْخَيْرِ، وَإِنَّمَا قَالَ: «شَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ»، وَلَمْ يَقُلْ: شَقَاوَتِهِ أَوْ سَعَادَتِهِ، لِأَنَّ الْمُرَادَ تَقْدِيرُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَذَلِكَ بِمَا ذَكَرَ لَا بِمَا تُرِكَ، لِأَنَّ السَّعَادَةَ وَالشَّقَاوَةَ قَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ، بِخِلَافِ إِطْلَاقِ السَّعِيدِ وَالشَّقِيِّ، فَإِنَّهُ بَاعْتِبَارِ الْغَالِبِ. وَمَنْ لَمْ يَتَنَبَّهُ لِهَذِهِ الدَّقِيقَةِ زَعَمَ أَنَّ فِيهِ عُدُولًا عَنِ الظَّاهِرِ^(٢).

وَإِيَّاكَ أَنْ تَظُنَّ أَنَّ فِي قَوْلِنَا: «فَلا دِلَالَةَ فِيهِ عَلَى أَنَّ فِي الْقَضَاءِ الْأَزْلِيِّ حَتْمًا لَازِمًا»

(١) «صحيح البخاري» (٣٢٠٨) و(٣٣٣٢) و(٦٥٩٤)، و«صحيح مسلم» (٢٦٤٣).

(٢) على حواشي النسخ كلها هنا تعليق للمُصنِّف، ونصُّه: «شرف الدين الطيبي. منه». لكن تحرّف «الطيبي» في (ع) إلى: «الظهير».

وهو العلامة اللغويُّ المُفسِّرُ الحسِينُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ (ت ٧٤٣)، صاحب «فتوح القَيْبِ فِي الْكَشْفِ عَنِ قَنَاعِ الرَّئِيبِ»، وهو حاشيته على «الكشاف»، و«الكشاف عن حقائق السُّنَنِ» وهو شرحه على «مشكاة المصابيح» وغيرهما.

وانظر: «الكشاف عن حقائق السُّنَنِ» (٢/٥٣٥).

دلالة على ثبوت الحتم في الجملة في التقدير الواقع بكتابة الملك، والوَلَدُ في بطن أمه، لأننا قد أسمعناك مراراً، وقرعنا سمعك سراً وجهاراً: أن شأن التقدير أن يتبع المُقَدَّرَ، فلا يصلح مُلْزِماً.

فلا دلالة فيما رواه ابن مسعود رضي الله عنه على أن ما قُدِّرَ لكل شخص من قَدَرٍ مُعَيَّنٍ مِنَ الرِّزْقِ لا بُدَّ مِنْ وُصُولِهِ إِلَيْهِ، سَوَاءً سَعَى فِي تَحْصِيلِهِ أَوْ لَمْ يَسْعَ، وَأَنَّ الْجَدَّ لَا يَزِيدُ بِالْجِدِّ^(١)، على ما أفصح عنه في «المثنوي المولوي»^(٢)، حيث قيل:

رِزْقٌ تُوبِزُّ تُوزُّو عَاشِقٌ تَرَانَتْ رُو تَوَكَّلُ كُنْ مَلَرَزَانِ پَا وُدَسَتْ
 گَر مَلَرَزَانِي بَبَايْدُ بَر دَرَتْ وَز بَلَرَزَانِي دِهْدُ دَرْدِ سَرَتْ^{(٣)(٤)}

(١) الجِدُّ، بفتح الجيم: البَحْثُ والحِظُّ، والجِدُّ، بكسرها: الاجتهاد. أي: أن ما قُيِّمَ للمَرْءِ وقُدِّرَ لا يزيد بعمله واجتهاده.

(٢) للمُتَلَّأ جلال الدين الرومي القونوي (ت ٦٧٠)، وهو نَظْمٌ بالفارسية في ستة مجلدات، وعليه عِدَّة شروح بالفارسية والتركية والعربية.

(٣) ومعناه بالعربية:

أن يأتي رزقك إليك أحب إليه من أن تأتي إليه، اذهب وتوكل ولا ترتجف يدك وقدمك.

إذا لم ترتجف يدك وقدمك فإنه سينصرف عن بابك، ولو خفت منه فسيكون صداعاً لك.

(٤) على حاشية (أ) و(ج) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصه: «وقد نُصِّ عليه في نَظْمِ «النظامي»، حيث قيل:

دَرْبِي أَنْ عَلَّيْهِ بِبِيْمُوْدَه كَشْت رَنْجَه مَشُوْجُ وَن قَلَمِ اسُوْدَه كَشْت

فكانه أشار إلى رده من قال:

بِيْمَانَه تُوِيءِ بَارِ بَشُوْ بِيْمَايَنْدُ

منه.

وهذا التعليق ورد في متن الرسالة في (ب) و(ع)، وقوله: «إلى رده» ورد في جميع النسخ سوى

(ج): «إلى رده»، ولا يستقيم.

كَيْفَ وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ، وَالشَّأْنُ عَلَى مَا زُيِّرَ؛ لَمَّا أَمَرَ الْعَبْدُ بِالسَّعْيِ
وَالطَّلَبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وَلَمَّا كَانَ الْكَسْبُ
فَرَضًا، وَقَدْ نَصَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْفَرَائِضِ^(١).

فَالْحَقُّ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِهِ:

كَرَيْشِيْنِي وَصَيْدٍ فُوتَ كُنِي دَسْتُ وَبَايَسْتُ جُو عَنكَبُوتَ كُنِي^(٢)

وَلَا مُتَمَسِّكَ لِلْمُجْبِرَةِ الْمَانِعِينَ لِلتَّكْلِيفِ وَالْقَدَرِيَّةِ الْمُنْكَرِينَ لِلْقَدْرِ فِي قَوْلِهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ»^(٣) مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ
الْجَنَّةِ^(٤)، بِأَن يُقَالَ: إِنَّ السَّعَادَةَ وَالشَّقَاوَةَ لَوْ كَانَتَا مُقَدَّرَتَيْنِ بَحِيثٌ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِمَا

= وصاحبُ «النَّظَامِي»: هُوَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ الْيَاسِ بْنِ يُوْسُفَ بْنِ مُؤَيَّدِ الْكَنْجَوِيِّ (ت ٥٩٧)، وَهُوَ
فِي خَمْسَةِ أَقْسَامٍ، وَلِذَا يُقَالُ لَهُ «خَمْسَةُ نِظَامِي». انظر: «كشَفُ الظُّنُونِ» (١ / ٧٢٤).
وَمَعْنَى الْبَيْتِ الْأَوَّلِ بِالْعَرَبِيَّةِ: لَا تَبْحَثُ عَنْ أَكْثَرِ مِمَّا قُسِمَ لَكَ، وَلَا تُتَعَبُ نَفْسَكَ مِنْ أَجَلِهِ، فَإِنَّ الْقَلَمَ
بَدَأَ يَسْتَرِيحُ.

وَمَعْنَى الْبَيْتِ الثَّانِي: الْبَعْثُ فِي الْقِسْمَةِ (فِي التَّقْدِيرِ) هُوَ أَنْتَ، وَسَيُقَيِّسُونَ عَلَى هَذَا الْبَعْثِ
مَرَّةً أُخْرَى.

(١) فِي بَدَايَةِ كِتَابِهِ «الْكَسْبُ» (ص: ٧١ بِشَرْحِ السَّرْحِيِّ، أَوْ ٣٠ / ٢٤٥ مِنْ «الْمَبْسُوطِ») فِي قَوْلِهِ:
«طَلَبُ الْكَسْبِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ».

(٢) وَمَعْنَاهُ بِالْعَرَبِيَّةِ: إِذَا جَلَسْتَ وَأَرَدْتَ أَنْ تَصِيدَ وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَيُذَكُّكَ وَرِجْلُكَ سَتَكُونُ مِثْلَ الْعَنكَبُوتِ.

(٣) فِي (أ) وَ(ع): «قَدْ كُتِبَ» دُونَ وَو.

وَعَلَى حَاشِيَةِ (ج) فَائِدَةٌ، وَهِيَ: «الْوَاوُ فِي «إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ» لِلْحَالِ، وَالِاسْتِثْنَاءُ مُفْرَغٌ، أَي: مَا أَوْجَدَ
أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا عَلَى حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا فِي هَذِهِ الْحَالِ».

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩٤٥ - ٤٩٤٩) وَ(٦٢١٧) وَ(٦٦٠٥) وَ(٧٥٥٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٤٧) مِنْ حَدِيثِ

عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

التَّغْيِيرُ وَالتَّبْدِيلُ لَمْ يَكُنِ التَّكَالِيفُ وَالْأَعْمَالُ مُفِيدَةً، فَإِنَّ مَنْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ فِي النَّارِ لَا يُخَلِّصُهُ عَنْهُ إِيْمَانٌ وَخُلُوصٌ^(١).

وبهذا التَّفْصِيلِ تَبَيَّنَ فَسَادُ مَا قِيلَ^(٢): «احتجَّ أصحابنا بقوله: ﴿لَا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠] في إثباتِ الْقَضَاءِ اللَّازِمِ وَالْقَدَرِ الْوَاجِبِ، وقالوا: إنَّ قَوْلَهُ: «سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ مُشْعِرٌ بِأَنَّ كُلَّ مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ فَإِنَّهُ لَا يَتَغَيَّرُ عَنْ حَالِهِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «السَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ فِي بَطْنِ أُمَّه، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمَّه»^(٣). انتهى كلامه.

وإِيَّاكَ أَنْ تَتَوَهَّمَ أَنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَٰكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣] دلالةً عَلَى تَسْبِيْبِ^(٤)

(١) أي: إخلاص، يُقال: خَلَصَ خُلُوصاً، أي: صار خالصاً، كما في «القاموس» (خلص)، والخُلُوصُ أيضاً: الصفاء، كما في «المغرب» للمطري (١/ ٢٦٥) (خلص).

(٢) على حواشي النسخ كلها هنا تعليقٌ للمُصَنِّفِ، ونصه: «فأثله الفاضل الجارودي في حاشيته على «الكشاف» منه».

وهو العلامة النَّحْوِيُّ الفقيه فخر الدين أحمد بن الحسن بن يوسف الشافعي (ت ٧٤٦)، له مُصَنَّفَاتٌ، منها: «شرح منهاج البيضاوي» و«شرح شافية ابن الحاجب» و«حاشية على الكشاف».

(٣) أخرجه مرفوعاً ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٨٨) من حديث عبد الله بن عمرو، والآجُرِّيُّ في «الشريعة» (٣٦٦)، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» (١٠٥٤ - ١٠٥٦)، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص: ١٣٩) وفي «القضاء والقدر» (١٠٧) من حديث أبي هريرة، رضي الله عنهما.

وأخرجه موقوفاً مسلم (٢٦٤٥) واقتصر على ذِكْرِ الشَّقِيِّ مِنْهُ، والطبرانيُّ بتمامه في «المعجم الكبير» (٣٠٤٠) و(٨٥٣٠)، وفي «الأوسط» (٢٦٣١) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) في (ج): «تسبب»، وفي (أ) و(ع): «سبب».

عَدَمَ إِيْمَانِهِمْ عَن سَبْقِ التَّقْدِيرِ الْأَزَلِيِّ، كَمَا سَبَقَ إِلَى وَهْمِ الْإِمَامِ الْبَيْضَاوِيِّ^(١)، حَيْثُ قَالَ فِي «تَفْسِيرِهِ»: «وَذَلِكَ تَصْرِيحٌ بِعَدَمِ إِيْمَانِهِمْ لِعَدَمِ الْمَشِيئَةِ الْمُسَبَّبِ عَن سَبْقِ الْحُكْمِ بِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»^(٢)، لِأَنَّ سَبْقَ الْقَضَاءِ بِمَا ذُكِرَ كِنَايَةٌ عَنِ اقْتِضَاءِ الْحِكْمَةِ إِيَّاهُ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنَّ حَقَّ الْقَوْلِ مِنِّي﴾: وَلَكِنْ اقْتَضَى الْحِكْمَةُ الْإِلَهِيَّةُ خِلَافَ ذَلِكَ^(٣).

وَكَذَا سَبَقَ الْكَلِمَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى لَفُضِّىَ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ١٤] كِنَايَةٌ عَنِ اقْتِضَاءِ الْحِكْمَةِ^(٤) مَا فِي الْقَضَاءِ الْأَزَلِيِّ مِنَ الْأَحْكَامِ، أَي: لَوْلَا مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ الْإِمَهَالِ؛ لَقُضِيَ بِالْإِسْتِصَالِ. فَلَا دَلَالَةَ فِي

(١) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنّف، ونُصّه: «فِيهِ دَخَلَ لِلْبَيْضَاوِيِّ مِنْهُ».

(٢) «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٤/ ٢٢١).

(٣) على حاشية (ب) فائدة وردت في موضع سابق، ويظهر لي أن موضعها هنا، وهي: «فِيهِ أَنْ مَا جَاءَ مِنْ جِهَةِ الْحَكِيمِ الْعَدْلِ لَيْسَ إِلَّا مَا يَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ وَعَدْلُهُ، فَيَجِبُ عَلَيْكَ التَّسْلِيمُ لِحُكْمِ اللَّهِ، وَالرِّضَا بِقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ، مَعَ الْاِعْتِقَادِ بِأَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ وَقَدْرَهُ، كَمَا فِي شَيْخِ زَادَةَ فِي تَفْسِيرِ آيَةِ الْاِسْتِرْجَاعِ [بِرَقْمِ ١٥٦] فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

وَمِنْ حِكْمَتِهِ الَّتِي لَا يَعْلَمُ وَجْهَهَا إِلَّا هُوَ: تَخْصِيصُهُ قَوْمًا بِالسَّعَادَةِ فِي الْأَزْلِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ سَابِقٍ، وَتَخْصِيصُهُ قَوْمًا بِالشَّقَاوَةِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ سَابِقٍ أَيْضًا، بَلْ جَفَّ الْقَلَمُ فِي حَقِّ الْفَرِيقَيْنِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَيْكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِيدِ اللَّهُ أَنْ يُظَاهِرْ قُلُوبَهُمْ﴾ [المائدة: ٤١]، كَمَا فِي «شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ» [الحسنى] لِلْإِمَامِ الْقَشِيرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قلت: شيخ زادة: هو العلامة محيي الدين محمد بن مصطفى القوجوي (ت ٩٥١)، صاحب الحاشية المشهورة على «تفسير البيضاوي»، وهي أعظم حواشيه فائدة، وأكثرها نفعاً، وأسهلها عبارة، لكن لم أر العبارة المنقولة فيها، فليُنظر. وانظر: «شرح الأسماء الحسنى» أو «التحبير في التذكير» للقشيري (ص: ٦٥).

(٤) من قوله: «خلاف ذلك» إلى هنا، سقط من (ب).

هذا المقال^(١)، على أن للتقدير في أزل الآزال، تأثيراً في الأحوال والآجال.

وسياتي من الكلام، ما يتعلّق بهذا المقام، وبه يندفع بقيّة الأوهام، بعون المليك العلام^(٢).

وأما الجواب الذي ذكره الإمام البيضاوي في «شرح المصابيح»، وهو: «أن الله تعالى دبّر الأشياء على ما شاء، وربط بعضها ببعض، وجعلها أسباباً ومُسَبَّبات، وإن كان يقدر على إيجاد الجميع ابتداءً بلا أسبابٍ ووسائط، كما خلق المبادئ والأسباب، لكنّه أمرٌ اقتضته حكمته، وسبقت به كلمته، وجرّت عليه عادته.

فمن قدر أنه من أهل الجنة قدر له ما يقربه إليها من الأعمال ووقفه لذلك؛ بإقداره وتمكينه منه، وتخريضه عليه بالترغيب والترهيب، وإلانة قلبه لقبول الحق، وإرشاده ليميز بين المبطّل والمحق.

ومن قدر أنه من أهل النار قدر له خلاف ذلك وخذله^(٣) حتى اتبع هواه، وران^(٤) على قلبه الشهوات، ولم يُغن [عنه]^(٥) النذر والآيات، فأتى بأعمال أهل النار وأصرّ بها^(٦)، حتى طوى عليه صحيفة عمره، وكان ما يدخله النار ملاك أمره.

(١) في (أ) و(ج) و(ع): «المقام».

(٢) من قوله: «وسياتي من الكلام» إلى هنا، سقط من (ب).

(٣) على حاشية (ج) هنا فائدة، وهي: «تفسير الخذلان: أن لا يوفق العبد على [كذا، والصواب: إلى] ما يرضاه عنه».

(٤) على حاشية (ج) هنا فائدة، وهي: «أي: غلب».

(٥) زيادة من «شرح المصابيح» للبيضاوي، ولم ترد في جميع النسخ.

(٦) سقط من (ب): «بها».

وهو معنى قوله عليه السلام: «وَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(١)، فلا يشفي عَيْلاً^(٢)، ولا يزوي غليلاً، كما لا يخفى على ذي الفهم، المتأمل في معقِد الشكِّ ومعقِد الوهم^(٤).

[مطلب]

وإذا تحققت أن التقدير الأزلي لا يلجئنا إلى ما فعلناه^(٥) من الخير والشر، ولا يضطرنا إلى ما عملناه من الطاعة والمعصية، فقد عرفت يقيناً أنه لا مساعٍ للاعتذار عن الذنب الصادر عنا بالاختيار والرضا بأن يقال: إنه كان مكتوباً علينا في الأزلي، فلا نستحق اللوم والتبعة^(٦) في العمل.

فلا تظن أن جواب آدم لموسى عليهما السلام من هذا القبيل، وتفصيله على ما روي في «المصابيح»^(٧) عن عبد الله بن عمرو بن العاص^(٨).....

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٥) و(٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي، والبخاري (٧٥٥١)، ومسلم (٢٦٤٩) من حديث عمران بن حصين، رضي الله عنهما.
وعلى حاشية (ج) هنا فائدة، وهي: «أي: فكل من الخلق ميسر لما دبر له في الغيب، فيسوقه العمل إلى سعاده أو شقاوته».

(٢) «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١ / ٩٥ - ٩٦).

(٣) قوله: «فلا يشفي عيلاً» هو جواب «أما» في قوله: «وأما الجواب الذي ذكره الإمام البيضاوي».

(٤) في (أ): «مقعد الشك ومقعد الوهم»، وفي (ب): «معور الشك ومنور الوهم»!

(٥) في (أ) و(ب) و(ع): «فصلناه»، وهو تصحيف.

(٦) التبعة والتباعة: ما فيه إثم يتبع به، كما في «لسان العرب» لابن منظور (٨ / ٣٠) (تبع).

(٧) «مصابيح السنة» للبعوي (٦٠).

(٨) بل عن أبي هريرة، وقد أورد البغوي في «المصابيح» حديثاً قبله عن عبد الله بن عمرو مسمى الصحابي في أوله، وعطف عليه حديثاً بعبارة «وقال»، ولم يُسم الصحابي في أوله، وإنما في آخره بقوله: «رواه =

رضي الله عنه^(١)، أنه عليه الصلاة والسلام قال: «احتج آدم وموسى عند ربهما، فحج آدم موسى، قال موسى عليه السلام: أنت آدم الذي خلقك الله تعالى بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك في جنته، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض!

فقال آدم عليه السلام: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجياً، فيكم وجدت الله تعالى كتب التوراة قبل أن أخلق؟ قال موسى عليه السلام: بأربعين عاماً. قال آدم عليه السلام: فهل وجدت فيها: «وعصى آدم ربه فغوى»؟ قال: نعم، وجدت كذا. قال^(٢): أفتلومني على أن عمِلْتُ عملاً كتب الله تعالى علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟».

قال رسول الله عليه السلام: «فحج آدم موسى»^(٣).

هذه مُحَاجَّةٌ^(٤) نفسانية، ومُكَالِمَةٌ روحانية، جرت بينهما في عالم المِثَالِ وحضرة القدس، على ما أشير إليه بقوله عليه السلام: «عند ربهما».

= عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثم عطف عليه حديث احتجاج آدم موسى بعبارة: «وقال»، ولم يُسمَّ الصحابي في أوله كذلك، وإنما في آخره بقوله: «رواه أبو هريرة». فمن هنا سبَّق إلى ذهن المُصنِّف أنها جميعاً من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص، وليس كذلك.

(١) زاد في (أ) و(ع) هنا: «روي».

(٢) سقط من (أ): «وجدت فيها، قال»، وسقط من (ب) و(ج): «وجدت فيها»، واستدرجت الكلمات الثلاثة في حاشية (ع) مُصَحَّحاً عليها.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ مسلم (٢٦٥٢) (١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣٤٠٩) و(٤٧٣٦) و(٤٧٣٨) و(٦٦١٤)، ومسلم (٢٦٥٢) من حديثه.

(٤) مصدر حاج، تقول: حاجه فحجه، أي: غلبه بالحجة، وفك الإدغام فيه غلط، من غير فرق بين ماضيه ومُستقبليهِ ومصدره، كما في «درة الغواص في أوهام الخواص» للحريزي (ص: ١٠١).

وليس المراد من الكتبة في قوله^(١): «كُتِبَ التَّوْرَةُ» «كُتِبَتْهَا فِي الْأَلْوَحِ الَّتِي أَعْطَاهَا اللَّهُ تَعَالَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ وَصَفَهُ، وَقَالَ: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٤٥]»^(٢)، لأنها كانت في زمن موسى عليه السلام، وكان موسى عليه السلام يسمع صرير القلم^(٣)، ذكره النَّسْفِيُّ^(٤) في «التيسير».

والحديث^(٥) مِمَّا يَتَمَسَّكُ بِهِ الْمُجْبِرَةُ، وَيُنَكِّرُهُ الْقَدْرِيَّةُ، وَكِلَا الْفَرِيقَيْنِ عَلَى جُرْفِ هَارٍ مِنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا وَجْهُ جَوَابِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

(١) زاد في (ب) و(ع): «تعالى»، وهو خطأ، فالمراد: قول آدم لموسى عليهما السلام، المزوي في الحديث السابق.

(٢) على حواشي النسخ كلها هنا تعليق للمُصَنِّفِ، ونُصِّه: «كما ذهب إليه الإمام البيضاوي في شرح المصابيح». منه. قلت: انظر «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٩٠)، إلا أنه ذكر أن هذا المعنى للكتبة هو الظاهر فيه، ثم قال: «أو في اللوح المحفوظ».

(٣) أخرج ابن أبي حاتم بإسناده إلى علي رضي الله عنه - كما نقله عنه ابن كثير في «تفسيره» (٥/ ٣١٣) واستغربه - قال: «إن جبريل عليه السلام لما نزل فصعد بموسى إلى السماء... حتى إذا دنا من باب السماء صعد وكتب الله الألواح، وهو يسمع صرير الأقلام في الألواح». وهو موقوف. وفيه عدة آثار عن التابعين أوردتها السيوطي في «الدرر المشور» (٥/ ٥١٥).

(٤) أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد النَّسْفِيُّ الحنفي (٤٦١ - ٥٣٧)، علامة مُفسِّرِ فقيه محدث، وله نحو مئة مُصَنَّفِ، وأشهرها على الإطلاق: «العقائد»، وهو متن معروف، ومنها «الأكمل الأطول» و«التيسير» وكلاهما في التفسير، و«نظم الجامع الصغير» في الفقه و«طلبة الطلبة» في الاصطلاحات الفقهية. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠/ ١٢٦ - ١٢٧)، و«الجواهر المضية» للقرشي (٢/ ٦٥٧ - ٦٦٠).

(٥) أي: حديث محاكاة آدم موسى.

قلت: تقريره موقوف على تمهيد مقدمة، وهي: أن كل ما يحدث في عالم الكون له صورة إجمالية في اللوح المحفوظ، على وفق القضاء الأزلي المنزه عن النسبة إلى الزمان، ولكون ما في ذلك اللوح من الصور إجمالية عبر عنه في القرآن بألم الكتاب، وأشير إلى تجرّده^(١) عن الزمان بقوله: «عنده»^(٢).

ثم إن له صورة تفصيلية في لوح المخو والإثبات، على وفق ما اقتضته الحكمة الإلهية، وقد عبر عن هذا اللوح في التنزيل بـ«سما الدنيا»^(٣).

(١) في (أ): «تجرّده»، والأمر فيه قريب.

(٢) وذلك في قوله تعالى: «وعنده أم الكتاب» [الرعد: ٣٩]، وسيتلوه المصنف قريباً.

(٣) فيه تكلف ظاهر، فـ«سما الدنيا» لم يرذ في القرآن الكريم إلا في ثلاثة مواضع، وهي قوله تعالى:

﴿إِنَّا زَيْنًا أَسْمَاءَ الدُّنْيَا بِنَةِ الْكَاكِبِ﴾ [الصفوات: ٦]، وقوله تعالى: ﴿وَرَيْنًا أَسْمَاءَ الدُّنْيَا بِصَبِيحٍ وَحَفْظًا﴾

[فصلت: ١٢]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ زَيْنًا أَسْمَاءَ الدُّنْيَا بِصَبِيحٍ﴾ [المك: ٥]، وليس فيها ما يدل على

المعنى المذكور.

اللهم إلا أن يريد: عالم السماء الدنيا، وهو عالم الملائكة، لكن يشكّل عليه تخصيصه بالدنيا من

السموات، كما يشكّل عليه أن القائلين بذلك يصرّحون بخلافه، ففي «التعريفات» للجرجاني

(ص: ١٩٣): أن الألواح أربعة، وهي: «لوح القضاء، السابق على المخو والإثبات، وهو لوح العقل

الأول. ولوح القدر، أي: لوح النفس الناطقة الكلية التي تفصل فيها كليات اللوح الأول وتتعلّق

بأسبابها، وهو اللوح المحفوظ. ولوح النفس الجزئية السماوية التي يتقش فيها كل ما في هذا

العالم بشكله وهيئته ومقداره، وهو المسمى بالسماء الدنيا. ولوح الهيولى القابل للصوّر في عالم

الشهادة. ولا يتم ذلك إلا على مذهب الفلاسفة في إثبات العقول والنفوس السماوية.

هذا، وقد يستدل على المعنى المذكور بقوله تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا تَوَعَّدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]،

قوله جلّ جلاله حكاية عن الجن: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلَيَّتًا حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا﴾^(٤) وَأَنَّا كُنَّا

نَقْمُدُّنَهَا مَقْعِدًا لِّلسَّمْعِ﴾ [الجن: ٨-٩] ونحوهما، وفيه بُعد لا يخفى، فـ«السماء» فيهما هي السماء

المعروفة، وإضافة الأرزاق والوعود والأخبار إليها من جهة تنزل الملائكة بالأمور المذكورة من =

وقد وَقَعَ الإِشَارَةُ إِلَى هَذَيْنِ اللَّوْحَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ
وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

وَقَالَ الإِمَامُ القَاشَانِيُّ^(١) فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الأَنْعَامِ: ﴿هُوَ^(٢) الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ
طِينٍ﴾ [الأنعام: ٢] المَادَّةُ الهَيُولَانِيَّةُ، ﴿ثُمَّ قَضَى أَجَلًا﴾ مُطْلَقًا غَيْرَ مُعَيَّنٍ بِوَقْتٍ وَهَيْئَةٍ،
لِأَنَّ أَحْكَامَ القَضَاءِ السَّابِقِ الَّذِي هُوَ أُمُّ الكِتَابِ كُلِّيَّةٌ مُنْزَهَةٌ عَنِ الزَّمَانِ مُتَعَالِيَةٌ عَنِ
المُشَخَّصَاتِ؛ إِذْ مَحَلُّهَا الرُّوحُ الأَوَّلُ المُقَدَّسُ عَنِ التَّعَلُّقِ بِالمَحَلِّ، فَهُوَ الأَجَلُ الَّذِي
يَقْتَضِيهِ الاستِعْدَادُ طَبْعًا بِحَسَبِ هُوِيَّتِهِ المُسَمَّى أَجَلًا طَبِيعِيًّا^(٣) بِالنَّظَرِ إِلَى نَفْسِ ذَلِكَ
المِزَاجِ الخَاصِّ^(٤) وَالتَّرْكِيبِ المُعَيَّنِ، بِلَا عَتَبَارٍ عَارِضٍ مِنَ العَوَارِضِ الزَّمَانِيَّةِ.

﴿وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ﴾ هُوَ الأَجَلُ المُقَدَّرُ الزَّمَانِيُّ الَّذِي يَجِبُ وَقُوعُهُ عِنْدَ اجْتِمَاعِ
الشَّرَاطِطِ وَارْتِفَاعِ المَوَاقِعِ، المُثَبَّتُ فِي كِتَابِ النُّفْسِ الفَلَكِيَّةِ الَّتِي هِيَ لَوْحُ القَدَرِ،
مُقَارِنًا لَوَقْتِ مُعَيَّنٍ مُتَلَازِمًا لَهُ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا
يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ قَوْلُهُ: ﴿وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ﴾ هُوَ الأَجَلُ المُقَدَّرُ الزَّمَانِيُّ مُنَافِيًا

= جَهْتَهَا، لَا أَنَّهَا لَوْحٌ تُكْتَبُ فِيهِ.

(١) هُوَ عَبْدِ الرَّزَاقِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الغَنَائِمِ القَاشَانِيُّ أَوْ الكَاشَانِيُّ أَوْ الكَاشِي (ت ٧٣٠)، مُفَسِّرٌ
مُتَّصِفٌ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ، مِنْهَا: «اصطلاحات الصوفية» أَوْ «لَطَائِفُ الأَعْلَامِ فِي إِشَارَاتِ أَهْلِ الأَفْهَامِ»،
وَ«تَأْوِيلَاتُ القُرْآنِ» وَ«السَّرَاجُ الوَهَّاجُ» فِي التَّفْسِيرِ، وَ«شَرْحُ فَصُوصِ الحِكْمِ» وَ«شَرْحُ تَائِيَةِ ابْنِ
الفَارِضِ» فِي التَّصَوُّفِ. انظُرْ: «الأعلام» لِلزَّرْكَلِيِّ (٧/ ٣٥٠).

(٢) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «وَهُوَ»، وَابْتُئِتْ مَا يُوَافِقُ التَّلَاوَةَ.

(٣) فِي (أ): «طَبِيعِيًّا».

(٤) فِي (ب): «الخَالِصِ»، وَهُوَ خَطَأً.

لِمَا قَدَّمْتَ مِنْ أَنْ فِي عِبَارَةِ «عِنْدَ» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٢٣٩] إِشَارَةٌ إِلَى تَعَالِيهِ عَنِ النَّسْبَةِ إِلَى الزَّمَانِ؟

قُلْتُ: لا، لَأَنَّ «عِنْدَ» فِي الْقَوْلِ الثَّانِي ظَرْفٌ لـ ﴿أُمُّ الْكِتَابِ﴾، بِخِلَافِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ فِيهِ^(١) ظَرْفٌ لِيَكُونَ الْأَجَلُ مُسَمًّى عِنْدَهُ لَا لِنَفْسِهِ، وَلَا يُنَافِي كَوْنُهُ زَمَانِيًّا عَدَمَ زَمَانِيَّةِ تَسْمِيَتِهِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ عِبَارَةَ الْإِجْمَالِ فِي كَلَامِنَا، وَعِبَارَةَ الْكُلِّيَّةِ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْقَاشَانِيِّ: لَيْسَتْ عَلَى مُصْطَلَحِ الْمَعْقُولِيِّينَ، بَلِ الْمُرَادُ مِنْهُمَا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْمُثَبَّتُ بِحَيْثُ يَنْطَبِقُ عَلَى مَا هُوَ الْوَاقِعُ، وَلَا يَتَغَيَّرُ بِتَغْيِيرِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَزُولُ الْإِنْطِبَاقُ، وَلَا يَلْزَمُ الْمُخَالَفَةُ لِلْوَاقِعِ، وَهَذَا لِتَعَالِيهِ عَنِ قَيْدِ «مَتَى».

وَقَدْ لَوَّحْنَا إِلَى هَذَا بِقَوْلِنَا: «الْمُنْزَهَ عَنِ النَّسْبَةِ إِلَى الزَّمَانِ» فِي تَوْصِيفِ مَا يُطَابِقُ تِلْكَ الصُّورَةَ الْإِجْمَالِيَّةَ مِنَ الْقَضَاءِ الْأَزَلِيِّ، وَأَشَارَ ذَلِكَ الْإِمَامُ إِلَيْهِ بِتَوْصِيفِهِ الْكُلِّيَّةَ بـ «الْمُنْزَهَةَ عَنِ الزَّمَانِ»، وَقَسَّ عَلَى هَذَا مَا هُوَ الْمُرَادُ مِنَ التَّفْصِيلِ.

وَبِهَذَا الْبَيَانِ انْكَشَفَ وَجْهُ مَا قَالُوا: إِنَّ انْتِسَاخَ بَعْضِ الْأَحْكَامِ لَا يُنَافِي ثُبُوتَ الْكُلِّ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ عَلَى وَجْهِ يُطَابِقُ الْوَاقِعِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْمَذْكُورُ^(٢) فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: «أَعْلَمُ أَنَّ الْأَحْكَامَ الْمُثَبَّتَةَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ: إِمَّا مَخْصُوصَةٌ، وَإِمَّا عَامَّةٌ. وَالْمَخْصُوصَةُ: إِمَّا أَنْ تَخْتَصَّ بِحَسَبِ الْأَشْخَاصِ، وَإِمَّا أَنْ تَخْتَصَّ بِحَسَبِ الْأَزْمَنَةِ.

فَإِذَا نَزَلَتْ بِقَلْبِ الرَّسُولِ فَالَّتِي تَخْتَصُّ بِالْأَشْخَاصِ تَبْقَى بَقَاءَ الْأَشْخَاصِ،

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «ظَرْفٌ لِأُمِّ الْكِتَابِ» إِلَى هُنَا، سَقَطَ مِنْ (ب).

(٢) يَعْنِي: الْقَاشَانِيُّ.

والتي تَخْتَصُّ بِالْأَزْمِنَةِ تُنْسَخُ وَتُزَالُ بِانْقِرَاضِ تِلْكَ الْأَزْمِنَةِ، قَصِيرَةً كَانَتْ كَمَنْسُوحَاتِ الْقُرْآنِ، أَوْ طَوِيلَةً كَأَحْكَامِ الشَّرَائِعِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

وقد يَخْتَصُّ بَعْضُهَا بِهِمَا، فَيَخْتَصُّ عَمَلُهُ بِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ أَوْ بِأَشْخَاصٍ مُعَيَّنَةٍ فِي زَمَانٍ مُعَيَّنٍ، فَيُنْسَخُ بِانْقِرَاضِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَلَا يُنَافِي ذَلِكَ ثُبُوتُهَا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِذَا كَانَتْ فِيهِ كَذَلِكَ.

والعامةُ تَبْقَى بِبِقَاءِ الدَّهْرِ، كَكَوْنِ الْإِنْسَانِ حَيَوَانًا مَثَلًا. إلى هنا كلامه.

قوله: «إِذَا كَانَتْ فِيهِ كَذَلِكَ» إجمالاً ما قَدَّمْنَاهُ مِنَ التَّفْصِيلِ، فَتَدَبَّرْ وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سِوَاءِ السَّبِيلِ.

ومِمَّا يُوَافِقُ مَا قَرَّرْنَاهُ مِنْ أَنَّ لِلْكَائِنَاتِ تَقْدِيرًا آخَرَ فِي لَوْحِ الْمَحْوِ وَالْإِثْبَاتِ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ التَّبْدِيلُ وَالتَّغْيِيرُ: مَا رُوِيَ فِي «التَّيْسِيرِ» فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْفَاطِرِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ: أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَ اسْمِي فِي دِيوَانِ الْأَشْقِيَاءِ؛ فَامْحُهُ مِنْ دِيوَانِ الْأَشْقِيَاءِ، وَأَثِبْتُهُ فِي دِيوَانِ السُّعْدَاءِ، فَإِنَّكَ قُلْتَ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]»^(١).

وَمِنْ هَاهُنَا انْكَشَفَ وَجْهُ حِكْمَةِ الْأَمْرِ بِالْحَذَرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُذُوا

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٦ / ٤٨١ - ٤٨٢)، وَاللَّالِكَاثِيُّ فِي «أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السَّنَةِ» (١٢٠٦) وَ(١٢٠٧)، وَالْبِيهَقِيُّ فِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ» (ص: ٢١٥ - ٢١٦) بِلَفْظِ: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي فِي السُّعْدَاءِ فَاثْبِتْنِي فِيهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي عَلَى الشَّقَاوَةِ فَامْحْنِي مِنْهَا وَأَثِبْنِي فِي السُّعْدَاءِ، فَإِنَّكَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَتُثَبِّتُ، وَعِنْدَكَ أُمُّ الْكِتَابِ».

وَرُوِيَ نَحْوُهُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ، مِنْهُمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ الطَّبْرِيِّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٦ / ٤٨٣) وَالتَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٨٨٤٧)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عِنْدَ الْفَاكِهِيِّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١٠١٧). وَانظُرْ: «الدَّرُ الْمَشْتُورُ» لِلْسِّيُوطِيِّ (٤ / ٦٦١ - ٦٦٣).

حَدَّرَكُمْ ﴿[النساء: ٧١]، والنَّهْيُ عَنِ إِقَاءِ النَّفْسِ بِالْمَهْلَكَةِ^(١) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وَأَتَّصَحَّ أَنَّ مَا فَعَلَهُ فِرْعَوْنُ مِنْ ذُبْحِ أَبْنَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ مَنَشُؤُهُ السَّفَهُ وَالْحِمَاقَةُ،
كَمَا زَعَمَهُ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»^(٢)، حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْقَصَصِ: «سَبَبُ ذُبْحِ
الْأَبْنَاءِ أَنْ كَاهِنًا قَالَ لَهُ: يُوَلَّدُ مَوْلُودٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يَذْهَبُ مُلْكُكَ عَلَى يَدِهِ. وَفِيهِ دَلِيلٌ
بَيْنٌ عَلَى فُخَانَةٍ»^(٣) حُمَيِّ فِرْعَوْنَ، فَإِنَّهُ إِنْ صَدَّقَ الْكَاهِنَ لَمْ يَدْفَعِ الْقَتْلَ الْكَائِنَ، وَإِنْ
كَذَّبَ فَمَا وَجْهُ الْقَتْلِ؟^(٤). انْتَهَى كَلَامُهُ.

بَلْ مَنَشُؤُهُ تَصْدِيقُهُ الْكَاهِنَ^(٥) فِيمَا أَخْبَرَهُ عَنِ الْمُقَدَّرِ فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا الْمَكْتُوبِ
فِي لَوْحِ الْمَخْوِ وَالْإِبْتَاتِ، فَأَرَادَ دَفْعَهُ بِمُبَاشَرَةِ أَسْبَابِ الدَّفْعِ؛ لِإِعْلَامِهِ مِنَ الْكَاهِنِ أَوْ مِنْ
غَيْرِهِ بِأَنَّ الْمَكْتُوبَ فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا لَيْسَ بِكَائِنٍ حَتْمًا، بَلْ قَدْ يَنْدَفِعُ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ مَا قَدَّمَاهُ فَلِنَسَمِّ أَحَدَ اللَّوْحَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ بِلَوْحِ الْقَضَاءِ، وَالْآخَرَ بِلَوْحِ
الرِّضَاءِ، لِكَوْنِ مَا فِيهِ عَلَى وَفْقِ الْحِكْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ؛ فَرَقًا بَيْنَهُمَا، كَمَا لَا يَشْتَبَهُ الْحَا،
وَلِنَشْرَعُ فِي أَصْلِ الْمَقَالِ، بِتَقْرِيرِ وَجْهِ الْجَوَابِ، عَلَى نَهْجِ الصَّوَابِ.

اعْلَمْ أَنَّ تَقْدِيرَ عِضْيَانَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي لَوْحِ الرِّضَاءِ، بِقَرِينَةِ نَسْبَتِهِ إِلَى

(١) بفتح اللام وكسرها.

(٢) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصُّه: «فيه دَخَلُ لصاحب «الكشاف». منه».

(٣) في (ع): «شخانة»، وفي (ب): «شحانة»، وكلاهما تصحيف.

والتَّخَانَةُ: العِلْظُ وَالصَّلَابَةُ، وَتُسْتَعْمَلُ فِي الْمَبَالِغَةِ فِي الشَّيْءِ وَالغَلْبَةِ عَلَيْهِ، كَمَا يُعْرَفُ مِنْ «الْقَامُوسِ»
(نخن)، فالمرادُ هنا شِدَّةُ حُمَيِّ فِرْعَوْنَ.

(٤) «الكشاف» (٣/ ١٧٥).

(٥) من قوله: «لم يدفع القتل» إلى هنا، سقط من (أ).

الزَّمانِ في قولِهِ: «كَتَبَ اللهُ تَعَالَى عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً»، وقد عَرَفْتَ أَنَّ مَا قُدِّرَ فِي لَوْحِ الْقَضَاءِ مُتَعَالٍ عَنِ النُّسْبَةِ إِلَى الزَّمانِ.

واستَدَلَّ آدمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ - أي: بِكَوْنِ تَقْدِيرِ عِضْيَانِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ اللَّوْحِ - عَلَى أَنَّ عِضْيَانَهُ كَانَ عَلَى وَفْقِ الْحِكْمَةِ الإِلَهِيَّةِ، وَلَا عَرْوَ^(١)، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعِضْيَانَ كَانَ مَنشَأً لِتَكْمِيلِ النَّشْأَةِ الإِنْسَانِيَّةِ، وَسَبَباً لِتَحْصِيلِ الْفَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ، وَعِضْيَانَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مُخَالَفَةً لِأَمْرِ الإِرْشَادِ إِلَى طَرِيقِ الْبَقَاءِ فِي دَارِ الْخُلُودِ، لَا مُخَالَفَةً لِأَمْرِ^(٢) التَّكْلِيفِ؛ إِذْ لَا تَكْلِيفَ^(٣) فِي تِلْكَ الدَّارِ، وَحَقِيقَةُ الْعِضْيَانِ بِحَسَبِ اللُّغَةِ: الْمُخَالَفَةُ لِمُطَلَّقِ الْأَمْرِ، لَا الْمُخَالَفَةُ لِلأَمْرِ التَّكْلِيفِيِّ خَاصَّةً، يُرْشِدُكَ إِلَى هَذَا قَوْلُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أَمْرُكَ أَمْرًا حَازِمًا^(٤)، فَعَصَيْتَنِي وَكَانَ مِنَ التَّوْفِيقِ قَتْلَ ابْنِ هَاشِمٍ^(٥)

فَلَا يَتَّجُهُ أَنْ يُقَالَ: «إِنَّ عِضْيَانَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ ذَنْبًا، وَالذَّنْبُ لَيْسَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَمِمَّا يَقَعُ عَلَى وَفْقِ رِضَاةِ تَعَالَى فِي شَيْءٍ»، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ ذَنْبًا أَنْ لَوْ كَانَ الْأَمْرُ الَّذِي كَانَ مُخَالَفَتُهُ عِضْيَانًا تَكْلِيفِيًّا إِبْجَابِيًّا^(٦)، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ.

(١) أي: لا عَجَب، كما في «القاموس» (غرو).

(٢) سقط من (ب): «الإرشاد إلى طريق البقاء في دار الخلود، لا مخالفة لأمر».

(٣) سقط من (ب): «إذ لا تكليف».

(٤) في (ج) و(ع): «جازمًا»، والمُثَبِّتُ من (أ) و(ب)، وهو الموافق لمصادر تخريج البيت.

(٥) هو عبد الله بن هاشم بن عتبة بن مالك بن أبي وقاص، وكان معاوية قد شاورَ عَمْرٍو بن العاص في أمره،

وكان أبوه هاشمٌ أحدُ فُرسانِ عليّ رضي الله عنه، فقال عمرو: أرى أن تقتله، فقال له معاوية: إني لم أرَ

في العَفْوِ إلا خَيْرًا. فمضى عمرو مُغْضَبًا، وكتبَ إليه بآيات، مَطَّلَعُهَا الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ. وانظرها بتمامها

مع جواب ابن هاشم عليها في «الكامل في اللغة والأدب» للمُبَرِّد (١/ ٢١١-٢١٢).

(٦) قوله: «عصيانًا» خبرٌ «كان» في قوله: «كان مخالفتُهُ عصيانًا»، وقوله: «تكليفيًا» خبرٌ «كان» في قوله: =

واعلم أن عتاب الله تعالى آدم عليه السلام في قوله: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكَا فَعْدُو مَيْنِ﴾ [الأعراف: ٢٢] عتابٌ تَلْطِيفٌ وتَأْدِيبٌ، لا عِتَابٌ تَعْنِيفٌ وتَعْذِيبٌ، وتَنْزِيلُهُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ بِأَمْرِ ﴿أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا﴾ [طه: ١٢٣] تَكْمِيلٌ، وَتَبْعِيدُهُ تَقْرِيبٌ^(١).

سَاطِلُبٌ بَعْدَ الدَّارِ عَنْكُمْ لِيَتَقَرَّبُوا وَتَسْكُبُ عَيْنَايَ الدُّمُوعَ لِتَجْمُدَا^(٢)
نَظَرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى تَقْصِيرِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي التَّذْيِيرِ، وَمَا حَصَلَ^(٣)
بَسَبِّهِ مِنْ سُوءِ الْحَالِ، فَلَامَهُ، وَتَمَسَّكَ آدَمُ بِالتَّقْدِيرِ، وَبِمَا فِيهِ مِنَ الدَّلَالَةِ إِلَى حُسْنِ
الْمَالِ^(٤)، فَحَجَّهُ وَارْتَفَعَ الْمَلَامُ.

فَمَعْنَى قَوْلِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَفْتَلَوْنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ»... إلخ: أَتَلَوْنِي
عَلَى عَمَلٍ صَدَرَ مِنِّي عَلَى وَفْقِ مَا يَقْتَضِيهِ الْحِكْمَةُ وَيَرْتَضِيهِ الْحَقُّ، وَمِثْلُ ذَلِكَ
لَا يَكُونُ إِلَّا خَيْرًا مَخْضًا. إِلَّا أَنَّهُ عَبَّرَ^(٥) عَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِاللَّازِمِ، وَقَدْ كَشَفْنَا عَنْ
وَجْهِ ذَلِكَ التَّعْبِيرِ الْقِنَاعَ.

هذا هو الوجه اللائق لِشَأْنِ السَّائِلِ وَالْمَسْئُولِ، الْمُطَابِقِ لِلْمَعْقُولِ وَالْمَنْقُولِ،

= «كان مخالفتُهُ»، و«إيجابياً» صفةٌ له أو خبر ثانٍ، أي: مُفيداً للوجوب.

(١) نقله إسماعيل حقي في «روح البيان» (١/ ١١١).

(٢) البيت للعباس بن الأحنف (ت ١٩٢)، وهو من الشواهد البلاغية، ذكره الخطيب القزويني في

«الإيضاح» (١/ ٣٤)، والتفتازاني في «المختصر» (ص: ١٩) و«المطول» (ص: ١٧ و١٤٨)،

وغيرهما. وانظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص» للعباسي (١/ ٥١-٥٢).

(٣) زاد في (ج): «له»، وإسقاطها أولى.

(٤) في (أ): «إلى أحسن الأم»، وهو تصحيف.

(٥) على حاشية (ج) فائدة، وهي: «أي: آدم».

لا ما ذهب إليه الإمام البيضاوي^(١)، حيث قال في «شرح المصابيح»^(٢): «غَلَبَ عَلَيْهِ بِالْحُجَّةِ بَأَنَّ الزَّمَةَ أَنْ جُمَلَةً مَا صَدَرَ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ مَا هُوَ مُسْتَقِيلٌ بِهِ مُتَمَكِّنًا مِنْ تَرْكِهِ، بَلْ كَانَ أَمْرًا مَقْضِيًّا عَلَيْهِ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَحْسُنِ اللَّوْمُ عَلَيْهِ عَقْلًا. وَأَمَّا مَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ شَرْعًا مِنَ الْحُدُودِ وَالتَّعْزِيرِ فَحُسْنُهُ مِنَ الشَّارِعِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى غَرَضٍ وَنَفْعٍ، لِأَنَّ مَبْنَاهُ عَلَى أَنَّ خِلَافَ مَا قُدِّرَ غَيْرُ مَقْدُورٍ لِلْعَبْدِ، فَهُوَ مَعْدُورٌ فِي عَدَمِ إِيْتَانِهِ بِهِ، فَلَا يَسْتَحِقُّ اللَّوْمَ عَلَى ذَلِكَ. وَقَدْ وَقَفَتْ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ الْمَبْنَى.

وأما ما زعمه الثوريشتي^(٣) من أن الاحتجاج من آدم عليه السلام لدفع اللائمة^(٤) بأن يُقال: «لا يُيْلَامُ مَنْ تَنَصَّلَ»^(٥) وتاب، وإنما يُيْلَامُ مَنْ أَصَرَ عَلَى الذَّنْبِ، لإنكار^(٦) ما

(١) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونُصِّه: «فِيهِ دَخَلَ لِلْبِيضَاوِيِّ مِنْهُ».

(٢) على حاشية (أ) و(ج) و(ع) هنا تعليق للمُصنِّف، ونُصِّه: «وَوَاقَفَهُ زَيْنُ الْعَرَبِ فِي «شَرْحِ الْمَصَابِيحِ». مِنْهُ».

قلت: زين العرب: هو العلامة علي بن عبيد الله بن أحمد المصري (ت ٧٥٨)، له «شرح أنموذج الزمخشري» في النحو، و«شرح المصابيح» في الحديث، و«شرح كليات القانون لابن سينا». انظر: «الدرر الكامنة» لابن حجر (٣/ ٨٠)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣١٠).

(٣) هو العلامة المُحدِّثُ الفقيه شهاب الدين أبو عبد الله فضل الله بن حسن الشيرازي الحنفي (ت ٦٦١)، له مُصنِّفاتٌ بالعربية والفارسية، ومنها: «الميسر في شرح مصابيح السنة» و«مطلب الناسك في علم المناسك». انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (٨/ ٣٤٩-٣٥١)، و«الأعلام» للزركلي (٥: ١٥٢)، وتعليقي على «النكت الطريفة» للكوثري (١/ ١١٩).

(٤) في (أ): «لرفع الملامة»، وهو صحيح أيضاً.

(٥) في (ب): «ضَلَّ»، وفي (ع): «تفصل»، وكلاهما تصحيف.

(٦) في جميع النسخ: «لا لإنكار»، وإثبات «لا» مُفسدٌ للمعنى، وأظنه تكراراً من اللام والهمزة في «لإنكار».

اجْتَرَحَهُ مِنَ الزَّلَّةِ^(١) وَهُمْ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ فَهَمٌّ، كَيْفَ وَقَوْلُهُ: «أَفْتَلَوْمُنِي عَلَى أَنْ... إلخ، يُنَادِي عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ يُنَادِي^(٢)».

وَمِنَ الْمُعْتَرِّينَ بِظَاهِرِ الْحَدِيثِ ابْنُ الْأَثِيرِ^(٣)، حَيْثُ قَالَ فِي «الْمَثَلِ السَّائِرِ»: «وَلَيْسَ لِلْمَرْءِ^(٤) فِيمَا يَلْقَاهُ مِنْ أَحْدَاثِهَا، نُعْمَى كَأَنَّتْ أَوْ بُوْسَى، إِلَّا أَنْ يَكِلَ الْأُمُورَ إِلَى وَلِيِّهَا، فَيَقُولُ: حَاجَّ أَدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٥)».

[مطلب]

فَإِنْ قُلْتِ: قَدْ دَلَّ النَّصُّ النَّاطِقُ^(٦) بِالْحَقِّ عَلَى أَنَّ السَّعِيدَ سَعِيدٌ فِي بَطْنِ أُمَّه، وَالشَّقِيَّ شَقِيٌّ فِي بَطْنِ أُمَّه، فَلَا اخْتِيَارَ لِلسَّعِيدِ فِي تَحْصِيلِ السَّعَادَةِ، وَلَا اقْتِدَارَ

(١) فِي (أ) وَ(ع): «الذَّلَّة».

(٢) لَفْظُ التُّورِبِشْتِيِّ فِي «الْمَيْسَرِ»: «أَنَّ اللَّائِمَةَ كَانَتْ بَعْدَ سَقُوطِ الذَّنْبِ وَوَجُوبِ الْمَغْفِرَةِ وَالِاسْتِدْرَاءِ (٤) بِجَنَابِ الْقُدْسِ وَسَعَةِ الرَّحْمَةِ، حَيْثُ لَمْ يَتَّقِ لِلنَّكِيرِ مَوْضِعَ، وَلَا لِلْمَلَامَةِ مَسْلَكَ».

(٣) اقْتِبَاسٌ مِنْ قَوْلِ بَشَارِ بْنِ بُرْدٍ:

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا
وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي

(٤) هُوَ الْعَلَمَةُ الْأَدِيبُ الْوَزِيرُ ضِيَاءُ الدِّينِ أَبُو الْفَتْحِ نَصْرُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّيْبَانِيِّ الْجَزْرِيِّ (٥٥٨ - ٦٣٧)، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْأَثِيرِ، كَأَخُوهِ: عَلِيِّ الْمَوْرُخِ، وَالْمَبَارِكِ الْمُحَدِّثِ، نَشَأَ بِالْمَوْصَلِ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النُّحُوِّ وَاللُّغَةِ وَالشُّعْرِ وَالْأَخْبَارِ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ، مِنْهَا: «الْمَثَلُ السَّائِرُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ وَالشَّاعِرِ»، وَ«الْجَامِعُ الْكَبِيرُ» فِي صِنَاعَةِ الْمَنْظُومِ وَالْمَثُورِ، وَ«دِيْوَانُ رَسَائِلٍ». أَنْظَرُ: «سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (٢٣ / ٧٢ - ٧٣)، وَ«الْأَعْلَامُ» (٨ / ٣١).

(٥) فِي (ج): «لِلْمَرْءِ»، وَفِي (أ) وَ(ع): «لِلْمَرْءَةِ»، وَفِي (ب): «لِلْمَرْءَةِ»، وَالْمُثَبِّتُ مِنْ حَاشِيَةِ عَلَى نَسْخَةِ (ب)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي «الْمَثَلِ السَّائِرِ».

(٦) «الْمَثَلُ السَّائِرُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ وَالشَّاعِرِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (١ / ١٤١).

(٧) فِي (أ): «الْقَاطِعُ».

للسَّقِيَّ عَلَى تَبْدِيلِ الشَّقَاوَةِ. وَقَدْ أَفْصَحَ عَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى حَافِظُ الشَّيرَازِيِّ^(١):

دَرْ كُوِي نِيكَ نَامِي مَارَا كُذَّرْ نَدَاذَنْدُ كَرُّ نُو نَمِي پَسَنْدِي تَغْيِيرُ كُنْ قَضَارَا
حَافِظٌ بِخُوذِ نِيوشِيدِ اَيْنِ خِرْقَه مِي الْوُذُ أَي شَيْخِ پَاك دَامَنْ مَعْدُورُ دَاو مَارَا^(٢).

قلت: معنى الحديث: أَنَّ السَّعِيدَ مُقَدَّرُ سَعَادَتِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمَّه، وَالشَّقِيَّ مُقَدَّرُ شَقَاوَتِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمَّه، وَتَقْدِيرُ الشَّقَاوَةِ لَهُ قَبْلَ أَنْ يُوَلَّدَ^(٣) لَا يُخْرِجُهُ عَنْ قَابِلِيَةِ السَّعَادَةِ، وَكَذَا تَقْدِيرُ السَّعَادَةِ لَهُ قَبْلَ أَنْ يُوَلَّدَ لَا يُدْخِلُهُ فِي حَيْزِ ضَرُورَةِ السَّعَادَةِ.

وقد دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، ثُمَّ أَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ»^(٤).

وَالسَّرُّ فِيهِ مَا تَحَقَّقَتْ فِيهَا سَبَقٌ مِنْ أَنْ التَّقْدِيرَ تَابِعٌ لِلْمُقَدَّرِ، كَمَا أَنَّ الْعِلْمَ تَابِعٌ لِلْمَعْلُومِ^(٥).

(١) في (ع): «حافظ شيرازي»، وأمره قريب، وفي (أ) و(ج): «حافظ الدين الشيرازي»، وهو خطأ. وهو شمس الدين محمد بن بهاء الدين (ت ٧٩٢)، من كبار شعراء الفُرس، حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَهُوَ صَغِيرٌ، فَلَقَّبَ بِحَافِظٍ، وَاشْتَغَلَ بِطَلْبِ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ، وَبَرِعَ فِي نَظْمِ الشَّعْرِ بِالْفَارْسِيَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ، وَكَبِّتَ عَلَى «دِيوانه» عِدَّةُ شُرُوحٍ بِالْفَارْسِيَةِ وَالتَّرْكِيَّةِ، كَمَا تُرْجَمُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ. (٢) ومعناه بالعربية:

لا يسمحون أن نَمُرَّ من قرية الصالحين، وإن لم تقبل هذا فاذهب وغيِّرِ الْقَضَاءَ.

الحافظُ نَفْسُهُ شَرِبَ مِنَ الْخِرْقَةِ الْمَشْرَبَةِ بِالْخَمْرِ، أَي الشَّيْخِ النَّظِيفِ سُرْوَالُهُ اعْدُرْنِي.

(٣) في النَّسْخِ كُلِّهَا: «قبل أن يولد!» وكذا تَكَرَّرَ فِيهَا سِيَاتِي فِي السَّطْرِ التَّالِيِ، وَالتَّصْوِيبِ مِنْ «فِيضِ الْقَدِيرِ» لِلْمَنَاوِي (٤/ ١٤٠).

(٤) أخرجه البخاري (١٣٥٨) و(١٣٥٩) و(١٣٨٥) و(٤٧٧٥) و(٦٥٩٩)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) من قوله: «معنى الحديث» إلى هنا، نقله المناوي في «فيض القدير» (٤/ ١٤٠) عن الْمُصَنِّفِ، =

وقد أشار إلى ذلك المعنى من قال:

مَارَا زِ قَضَا جُزْإِينَ قَدَرَ نُنْمَايُنْدُ بِيْمَانَهُ تُوِيءِ بَارَ بَتُوَ بِيْمَايُنْدُ^(١)

قَالَ الإمامُ الرَّاعِبُ^(٢) فِي «تَفْسِيرِهِ»: «وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ العُلَمَاءِ أَنَّ القَدَرَ بِمَنْزِلَةِ المُعَدِّ لِلكَيْلِ، والقَضَاءِ بِمَنْزِلَةِ الكَيْلِ. وَلِهَذَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا أَرَادَ الفِرَارَ مِنَ الطَّاعُونَ بِالشَّامِ: «أَتَقَرُّ مِنْ قَضَاءِ اللهِ تَعَالَى؟ وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَفَرُّ مِنْ قَضَاءِ اللهِ تَعَالَى إِلَى قَدْرِ اللهِ تَعَالَى»^(٣)؛ تَنْبِيهاً عَلَى أَنَّ القَدَرَ مَا لَمْ يَكُنْ قَضَاءً

= وَنَقَلَ بَعْضُهُ فِي (٢ / ١٧٥) أَيْضاً.

وَعَلَى حِوَاثِي النُّسخِ كُلِّهَا هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنُصِّهَ: «وَمِنْ هَاهُنَا تَبَيَّنَ مَا فِي كَلَامِ الإمامِ البَيْهَقِيِّ حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّيْلَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ٩٦]: «إِذْ لَا يَكْذِبُ كَلَامُهُ، وَلَا يُنْقَضُ قَضَاؤُهُ» مِنَ الخَلَلِ، فَتَأَمَّلْ مِنْهُ.

وَزَادَ فِي (ج) بِخَطِّ مُغَايِرٍ لِلنَّاسِخِ: «وَقَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]: أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى هِدَايَتِهِمْ، وَإِنَّمَا لَمْ يَهْدِهِمْ لِسَبْقِ قَضَائِهِ عَلَيْهِمْ بِالكُفْرِ». وَانظُرْ: «أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ» (٣ / ١٨٢).

(١) وَمَعْنَاهُ بِالعَرَبِيَّةِ: مَا أَرَوْنَا مِنَ القَدْرِ إِلا هَذَا القَدْرَ، الَّذِي قَاسُوهُ هُوَ قَدْحُ عُمَرَ نَا.

(٢) أَبُو القَاسِمِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ المُفَضَّلِ الأَصْفَهَانِيِّ (ت ٥٠٢)، عِلَامَةُ بَارِعٍ فِي اللُّغَةِ وَالأَدَبِ وَالكَلَامِ وَالحِكْمَةِ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ، مِنْهَا: «الذَّرِيعَةُ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ» فِي الأخْلَاقِ، وَ«تَفْصِيلُ النِّشَاتِينَ» فِي الحِكْمَةِ. انظُرْ: «الأَعْلَامُ» لِلزُّرْكَلِيِّ (٢ / ٢٥٥)، وَفِيهِ مَصَادِرُ تَرْجَمَتِهِ.

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَهَذَا اللَّفْظُ بَعِينَةٌ غَيْرُ مَقْصُودٍ لِلرَّاعِبِ، بَلِ الأَقْرَبُ إِلَى مَقْصُودِهِ أَنْ يَكُونَ «أَفَرُّ مِنْ قَدْرِ اللهِ إِلَى قَدْرِ اللهِ»، لِقَوْلِهِ بِإِثْرِهِ: «تَنْبِيهاً عَلَى أَنَّ القَدَرَ مَا لَمْ يَكُنْ قَضَاءً...»، فَهُوَ إِذْنُ قَدَرَ فِي نَظَرِهِ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ الرَّاعِبَ نَفْسَهُ أوردَهُ فِي «مَحَاضِرَاتِ الأَدْبَاءِ» (١ / ٣٧) بِلَفْظِ القَدْرِ لا القَضَاءِ.

وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٥٧٢٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٢١٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بِلَفْظِ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ: أَفَرَاراً مِنْ قَدْرِ اللهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أبا عُبَيْدَةَ، نَعَمْ، تَقَرُّ مِنْ قَدْرِ اللهِ إِلَى قَدْرِ اللهِ».

فَمِنْ حَقِّ الْقَدْرِ أَنْ يَدْفَعَهُ^(١) اللَّهُ تَعَالَى، فَإِذَا قُضِيَ فَلَا مَدْفَعَ لَهُ. وَيَشْهَدُ لَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٢١]»^(٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْمَذْكُورُ فِي «مُحَاضِرَاتِهِ»: «فَقَالَ - يَعْنِي: أبا عُبَيْدَةَ - لَهُ، أَي: لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيْنَعُ الْحَدْرُ مِنَ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: لَسْنَا مِمَّا هُنَاكَ فِي شَيْءٍ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِمَا لَا يَنْفَعُ، وَلَا يَنْهَى عَمَّا لَا يَضُرُّ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وَقَالَ: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١]»^(٣). انْتَهَى كَلَامُهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ الْقَتْلِ﴾ [الأحزاب: ١٦] دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْفِرَارَ لَا يُغْنِي شَيْئًا؟

قُلْتُ: لَا، لِأَنَّ الْمَعْنَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ فِي دَفْعِ الْأَمْرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ بِالْكُلِّيَّةِ؛ إِذْ لَا بُدَّ بِالْآخِرَةِ مِنْ وَقُوعِ أَحَدِهِمَا. يُفْصِحُ عَنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا﴾ أَي: عَلَى تَقْدِيرِ الْفِرَارِ ﴿لَا تَمُنَّوْنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٦]. بَلْ نَقُولُ: فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ فِي الْفِرَارِ نَفْعًا^(٤) فِي الْجُمْلَةِ.

قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»: «لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ مِمَّا لَا بُدَّ لَكُمْ مِنْ نُزُولِهِ بِكُمْ؛ مِنْ حَتْفِ أَنْفٍ أَوْ قَتْلِ، وَإِنْ نَفَعَكُمْ الْفِرَارُ مَثَلًا فَمُنَّعْتُمْ بِالتَّأخِيرِ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ التَّمْنِيعُ^(٥) إِلَّا

(١) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَفِي «المفردات» لِلرَّاعِبِ: «مَا لَمْ يَكُنْ قِضَاءً فَمَرْجُوًّا أَنْ يَدْفَعَهُ»، وَهُوَ أَصَحُّ.

(٢) انظُرْ: «المفردات فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لِلرَّاعِبِ (ص: ٦٧٥) (قِضَى). وَالمَطْبُوعُ مِنْ «تَفْسِيرِ الرَّاعِبِ»

لَيْسَ بِتَامٍ.

(٣) «مُحَاضِرَاتُ الْأَدْبَاءِ» لِلرَّاعِبِ (١/ ٣٧).

(٤) فِي (أ) وَ(ب) وَ(ع): «نَفَع»، لَكِنْ «فِي» مِنْ قَوْلِهِ: «فِي الْفِرَارِ» سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَاسْتَدْرَكَهَا نَاسِخٌ

(ع) فَوْقِ السَّطْرِ.

(٥) فِي (أ) وَ(ع): «التَّمْنِيعُ»، وَالمُثَبِّتُ مِنْ (ب) وَ(ج)، وَهُوَ المَوْافِقُ لِمَا فِي «الْكَشَافِ» وَالمُنَاسِبُ =

زماناً قليلاً. وعن بعض المروانية^(١): أنه مرَّ بحائطٍ مائلٍ فأسرعَ، فثَلَيْتَ له هذه الآيةُ، فقال: ذلك القليل نَطْلُبُ^(٢). إلى هنا كلامه.

ولا خفاءً في أن ما نقله عن ذلك البعض صريحٌ في أن في الفِرَارِ نَفْعاً ما، وهو المرادُ من آخِرِ الآيةِ المذكورةِ.

وإذا تَقَرَّرَ هذا فقد تَبَيَّنَ أن الإمامَ البيضاويَّ لم يُصِبْ في تَعْلِيلِ النَّفْيِ المذكورِ في أوَّلِ الآيةِ^(٣) بقوله: «فإنه لا بُدَّ لكلِّ شَخْصٍ من حَتْفِ أنفٍ أو قَتْلِ في وقتٍ مُعَيَّنٍ سَبَقَ به القَضَاءُ، وَجَرى به القَلَمُ»^(٤)، أن لا يكونَ^(٥) في الفِرَارِ نَفْعٌ أصلاً.

وقد أفصَحَ عَمَّا ذكره الإمامُ القاشانيُّ، حيثُ قالَ في تفسِيرِ الآيةِ المذكورةِ: «فلا فائدةٌ في الفِرَارِ؛ فإنه إن قُدِّرَ الأَجَلُ في ذلك الوقتِ أدرككم لا مَحَالَةَ ولا يُدافِعُه^(٦) الفِرَارُ، وإن لم يُقدَّرْ فلا يَلْحَقُكُمْ ثابِتِينَ في المعركةِ فارِّينَ أو غيرَ فارِّينَ»^(٧).

= لِلْفِعْلِ «فَمُتَّعْتُمْ».

(١) نسبةٌ إلى مروان بن الحكم (٢ أو ٤ - ٦٥)، الخليفة الأموي المعروف. وانظر: «الأنساب» للسمعاني (٢٠٥ / ١٢).

(٢) «الكشاف» (٣ / ٢٥٤ - ٢٥٥).

(٣) وهو قوله: «لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ».

(٤) «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٤ / ٢٢٧).

(٥) كذا في جميع النسخ، وهذه الجملة ليست من «تفسير البيضاوي»، ولعله قد سقط قبلها: «وحاصله» أو لفظةً نحوها، أو أنها بدَلٌ من عبارة «بقوله»، أي: تَبَيَّنَ أن الإمامَ البيضاويَّ لم يُصِبْ في تَعْلِيلِ النفي المذكور بأنه لا نَفْعَ في الفِرَارِ أصلاً.

(٦) في (ب) و(ع): «وقد أفصح عنه».

(٧) في (ب): «يدفعه»، والأمر فيه سهل.

(٨) في (ب): «فارين غير قارين»، وهو خطأ.

وقد أوضحنا وَجَهَ الرَّدِّ لهما، حيث قلنا في تفسير الآية المذكورة: لا بُدَّ لكلِّ شخصٍ من حَتْفِ أَنْفٍ أو قَتْلِ فِي وقتٍ؛ لا لأنه سَبَقَ به القَضَاءُ، لأنه^(١) تَابِعٌ للمَقْضَى، فلا يكونُ باعِثًا له - وإنما قلنا: إنه تَابِعٌ للمَقْضَى، لأنه تَابِعٌ للإِرَادَةِ التَّابِعَةِ لِلْعِلْمِ التَّابِعِ لِلْمَعْلُومِ، وهو المَقْضَى، بل لأنه مُقْتَضَى تَرْتِيبِ الأسبابِ والمُسَبِّبَاتِ بِحَسَبِ العَادَةِ على مُقْتَضَى الحِكْمَةِ.

فلا دلالة فيه على أن الفرار لا يُغني شيئاً.

[مطلب]

وعن عليّ رضي الله عنه في بعضِ حُطْبِهِ: «هو - أي: القَدَرُ - بَحْرٌ عُمُقه ما بين السَّمَاءِ والأَرْضِ، وَعَرَضُهُ ما بينَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ»^(٢). وأشارَ بتَحْدِيدِ بُعْدِيهِ بِمُتَهَيِّ الحِسِّ إلى انطِياقِهِ على عَالَمِ الشَّهَادَةِ طَوَّلاً وَعَرَضاً، وهذا على وَفْقِ ما مرَّ مِنْ أَنه لا دَخَلَ لِلتَّقْدِيرِ فيما يكونُ فِي عَالَمِ الغَيْبِ.

وللشاعرِ السَّابِقِ ذِكْرُهُ لم يَكُنْ شُعُورٌ بهذِهِ الدَّقِيقَةِ، فقالَ ما قالَ، وماذا بعدَ الحَقِّ إِلا الضَّلَالِ.

وقد وَرَدَ فِي لِسَانِ بعضِ الكُمَّلِ: الاحتِجابُ^(٣) بِالْجَمْعِ عَنِ التَّفْصِيلِ مَحْضٌ الجَبْرِ المُؤدِّي إلى الزَّنْدَقَةِ والإباحَةِ، والاحتِجابُ بالتَّفْصِيلِ عَنِ الجَمْعِ صِرْفُ القَدْرِ المُؤدِّي إلى المَجُوسِيَّةِ والثَّنَوِيَّةِ، والإسلامُ طَرِيقٌ بَيْنَهُما؛ لا جَبْرٌ ولا تَفْوِيزٌ، ولكنْ أَمْرٌ بَيْنَهُما. انتهى.

(١) قوله: «لأنه» تعليلٌ لنفي التعليل الذي قبله، أي: سَبَقَ القَضَاءُ لا يَصْلُحُ لتعليل نفي منفعة الفرار، لأنه - أي: القَضَاءُ - تَابِعٌ للمَقْضَى.

(٢) ذكره أبو حيان التوحيدي في «البصائر والذخائر» (٥ / ١٨٩).

(٣) في (أ) و(ب) و(ع): «الاحتجاج»، وهو تصحيف.

أما أنه لا جبر؛ فلأن العبد مُختارٌ في اكتسابه الحَسَنَات، واجتنابه عن السيِّئَات، وقد جرت عادةُ الله تعالى على أن يَخْلُقَ فِعْلَ الْعِبَادِ عَقِيبَ صَرْفِهِمُ الْاِخْتِيَارَ إِلَى مُبَاشَرَةِ أَسْبَابِهِ الْكَاسِبَةِ.

وأما أنه لا تَفْوِضَ؛ فلأن مَنْشَأَ اخْتِيَارِ الْعَبْدِ دَاعِيَةٌ تَحْدُثُ فِي قَلْبِهِ، وَدَوَاعِي الْقَلْبِ تَابِعَةٌ لِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِرَادَتِهِ، لَا دَخَلَ فِيهِ لِلْعَبْدِ، وَلَا لِمَخْلُوقٍ آخَرَ.

نبه على ذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠، التكويد: ٢٩]، وأشير إليه في قوله عليه السلام: «قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن»^(١)، وهو تصويرٌ وتمثيلٌ لِتَمَكُّنِهِ تَعَالَى مِنْهُ وَاسْتِقْلَالِهِ بِأَمْرِهِ فِي جَزِيهِ بِحَسَبِ تَصَرُّفِهِ وَتَدْبِيرِهِ، مِنْ غَيْرِ اسْتِعْصَاءٍ^(٢) وَتَمَانَعٍ.

والمعنى: أن الله تعالى هو المُتَمَكِّنُ عن قلوب العباد، والمُتَسَلِّطُ عليها، والمُتَصَرِّفُ فيها، يُصَرِّفُهَا كَيْفَ يَشَاءُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَلَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٨].

وإنما تولى بنفسه أمر قلوبهم ولم يكله إلى أحدٍ من ملائكته رحمةً منه وفضلاً؛ كَي لَا يُطَّلَعَ عَلَى سَرَائِرِهِمْ، وَلَا يُكْتَبَ عَلَيْهِمْ^(٣) مَا فِي ضَمَائِرِهِمْ. وفي إضافة الأصابع إلى اسم «الرحمن» دون اسم الذات نوع إشعارٍ بذلك.

(١) سبق تخريجه في هذه الرسالة.

(٢) في (أ) و(ج) و(ع): «استقصاء»، وفي (ب): «استقصار»، وكلاهما تصحيف، والتصويب من «تحفة الأبرار» للبيضاوي (١ / ٩٩)، وهو من مصادر المُصَنَّفِ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ، وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحْ بِالْعَزْوِ إِلَيْهِ هُنَا.

(٣) ليس في (أ): «عليهم»، والعبارة مستقيمة على الوجهين.

ثُمَّ إِنَّ الْمُرَادَ مِنَ التَّفْصِيلِ فِي قَوْلِهِ: «الاحتِجَابُ بِالْجَمْعِ عَنِ التَّفْصِيلِ»: مَا فِي
الْأَسْبَابِ الْعَادِيَةِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي الْحِكْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ مِنَ التَّعَدُّدِ^(١)، وَمِنَ الْجَمْعِ^(٢): مَا فِي
مَبْدَأِ الْخَلْقِ وَالْإِبْجَادِ^(٣) مِنَ الْوَحْدَةِ الْجَامِعَةِ لِذَلِكَ التَّعَدُّدِ مِنْ جِهَةِ التَّأْيِيرِ. وَالْإِسْلَامُ
عَلَى مُوَجِبٍ مَا قِيلَ: (خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا) طَرِيقُ أَسْلَمٍ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّنْزِيطِ، فَافْهَمُ
تَسَلَّمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

[مطلب]

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ التَّكَلُّمُ فِي الْقَدْرِ مَنَهِيًّا عَنْهُ؟

قُلْتُ: لَا، إِنَّمَا الْمَنَهِيُّ عَنْهُ الْخَوْضُ فِي أَسْرَارِ الْقَدْرِ، وَأَمَّا النَّظَرُ فِي أَصْلِهِ بِهَذَا
الْقَدْرِ فَمُسْتَحَبٌّ، بَلْ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَى تَحْقِيقِهِ، أَلَا يُرَى إِلَى مَا رَوَى^(٤) عَمْرُو
ابْنُ شُعَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥)،.....

(١) كَالنَّارِ وَالْمَاءِ وَالطَّعَامِ، فَإِنَّهَا أَسْبَابٌ عَادِيَةٌ لِلْإِحْرَاقِ وَالْإِرْوَاءِ وَالْإِشْبَاعِ، وَكَذَا صَرَفَ الْعَبْدَ إِرَادَتَهُ
وَقَدْرَتَهُ إِلَى الْفِعْلِ سَبَبٌ عَادِيٌّ لِأَنَّ يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى الْفِعْلَ لَهُ، أَي: أَنَّهُ سَبَّحَانَهُ اجْرَى انْعَادَةٌ بِتَرْتِيبِ
خَلْقِهِ الْفِعْلَ لِلْعَبْدِ عَلَى صَرَفِ الْعَبْدِ إِرَادَتَهُ وَقَدْرَتَهُ إِلَى الْفِعْلِ.

فَالْاِحْتِجَابُ بِالْمُؤَثِّرِ الْحَقِيقِيِّ فِي ذَلِكَ - وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى - عَنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَةِ التَّفْصِيلِيَّةِ يُؤَدِّي
إِلَى تَعْطِيلِهَا وَإِبْطَالِهَا، وَهُوَ مُحَضُّ الْجَبْرِ. وَالْاِحْتِجَابُ بِهَذِهِ الْأَسْبَابِ عَنِ الْمُنْتَهَى " تَقْيِي، يُؤَدِّي
إِلَى نِسْبَةِ التَّأْيِيرِ إِلَيْهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَفِيهِ شَوْبٌ مِنَ الشُّبُهَةِ، وَمِنَافَةٌ لِكَمَا سَبَّحَانَهُ.

(٢) مَعْطُوفٌ عَلَى لَفْظَةِ «التَّفْصِيلِ» فِي قَوْلِهِ: «إِنَّ الْمُرَادَ مِنَ التَّفْصِيلِ» مَعَ إِعَادَةِ الْجَازِ، أَي: وَإِنَّ الْمُرَادَ
مِنَ الْجَمْعِ.

(٣) وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٤) فِي (أ): «رُوي عَنْ».

(٥) التَّرْضِيَّةُ ثَابِتَةٌ فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَهِيَ وَإِنْ كَانَ ذِكْرُهَا سَائِغًا فِي كُلِّ مُسَلِّمٍ، إِلَّا أَنَّ إِرَادَتَهَا هُنَا يُؤَدِّي

أَنَّ الْمَذْكُورَ قَبْلَهَا صَحَابِيًّا، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: هُوَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ =

عن أبيه، عن جدّه^(١) رضي الله عنهما قال: «بيننا [نحن]»^(٢) جلوس عند النبي عليه السلام إذ أقبل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في قيام من الناس، فلما دتوا سلّموا على رسول الله عليه السلام، فقال بعض القوم: يا رسول الله، إنهما تكلمتا في القدر؛ فقال أبو بكر رضي الله عنه: الحسنات من الله تعالى والسّيئات منا، وقال عمر رضي الله عنه: الحسنات والسّيئات كلها من الله تعالى، وتابع بعض القوم أبا بكر، وبعضهم عمر.

فقال عليه السلام: سأقضي بينكما بما قضى به إسرائيل بين جبرائيل وميكائيل؛ أما جبرائيل فقال مثل مقالتيك يا عمر، وأما ميكائيل فقال مثل مقالتيك يا أبا بكر، ثمّ قال: إنا إذا اختلفنا أهل السماء، وإذا اختلف أهل السماء اختلف أهل الأرض، فلتتحاكم إلى إسرائيل. فقصا عليه القصة، فقضى بينهما أن القدر خير وشره من الله تعالى.

ثمّ قال عليه السلام: «فهذا قضائي بينكما».

ثمّ قال: «يا أبا بكر، لو شاء الله أن لا يعصى ما خلق إبليس»^(٣) عليه اللعنة.

= عبد الله بن عمرو بن العاص، من صغار التابعين، وقد توفي سنة (١١٨).

(١) أي: عن جدّ أبيه، فالضمير في «أبيه» يعود إلى عمرو بن شعيب، فأبوه هو شعيب، والضمير في «جدّه» يعود إلى «أبيه»، وجدّ شعيب هو عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي.

(٢) زيادة يقتضيها السياق، ولم ترد في جميع النسخ، ويغلب على الظن أن المصنّف أفاده من «بستان العارفين» لأبي الليث السمرقندي، وهي ثابتة فيه، ولفظ البرار: «كنا جلوساً»، ولفظ الطبراني: «بيننا رسول الله ﷺ يحدثنا».

(٣) أخرجه البزار في «مسنده» (٢٤٩٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٤٨) من حديث عمرو بن

شعيب، به. وإسنادهما إليه ضعيف جداً، كما يُعرف من «مجمع الزوائد» للهيتمي (٧/ ١٩٢).

= وأخرجه البيهقي في «الفضاء والقدر» (١٧٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

وقال شمس الأئمة السرخسي^(١): «فهذا هو الأصل لأهل السنة في الإيمان بالقدر، ولا تظنن بميكائيل وأبي بكر رضي الله عنه بما نفيا تقدير الشر من الله تعالى إلا خيراً، لأن طالب الصواب بالدليل في زمان الطلب قبل أن يستقر الرأي جاهد في الله حق جهاده»^(٢). إلى هنا كلامه.

وهذا نص في أن النظر في أصل القدر مما يثاب عليه، وأما الخوض في تفصيله وزيادة التوغل في أسراره فممنهي عنه، قال الفقيه أبو الليث^(٣): «إن استطعت أن لا تُخاصم في مسألة القدر فافعل، فإن النبي عليه السلام

= وأورد ابن الجوزي حديث جابر في «الموضوعات» (١/ ٢٧٣ - ٢٧٤)، وأقره الذهبي في ترجمة يحيى بن زكريا من «میزان الاعتدال» (٤/ ٣٧٥)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (٢٣٣ - ٢٣٥).

وتوقف الحافظ ابن حجر في الحكم عليه بذلك في «لسان الميزان» (٨/ ٤٣٩) (٨٤٥٥) بوجود شاهده له من حديث عبد الله بن عمرو عند البزار، وليس بجيد، لأن حديث عبد الله بن عمرو وإه كما سلف.

(١) هو الإمام الفقيه القاضي أبو بكر محمد بن أحمد بن سهل السرخسي الحنفي (ت ٤٨٣)، كان إماماً علامة حجة متكلماً فقيهاً أصولياً مناظراً، وله مصنّفات، منها: «الأصول» و«شرح السير الكبير» و«المبسوط» وقد أملاه من الجب مسجوناً بسبب كلمة نصح بها الخاقان، وله في ختام بعض أبوابه كلمات جليّة في ذلك. انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (٣/ ٧٨ - ٨٢)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٣١٥).

(٢) «شرح السير الكبير» للسرخسي (١/ ١٦١).

(٣) هو الإمام الزاهد الفقيه نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الحنفي (ت ٣٧٣)، له مصنّفات، منها: «تنبيه الغافلين» و«بستان العارفين» و«خزانة الفقه». انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٢٢ - ٣٢٣)، و«الجواهر المضية» (٣/ ٥٤٤ - ٥٤٥).

نهى عن الخوض فيها^(١)»^(٢). انتهى كلامه.

وكما أن الخوض في ذلك البحر المتلاطم أمواجه، والغوص في لجته^(٣) المظلم^(٤) منهى عنه، كذلك الجدل فيه منهى عنه، لأنه لا يخلو عن الخلل.

ولذلك قال صاحب «الشرعة»^(٥): «لا يتكلم اثنان في القدر إلا افتريا أحدهما على الله تعالى كذباً فاحشاً، فإن عارضه إنسان في القدر فليكن سائلاً فيه، ولا يكن مُفتياً، فإنه من السنة»^(٦). انتهى كلامه.

(١) أخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٤٤٨)، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» (٢١٠) و(٢٣٥١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤ / ١٠٨)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٤٤٤) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إذا ذُكِرَ القَدْرُ فأمسكوا».

وأخرجه الطبراني (١٤٢٧) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

وقال البيهقي: «روي عن ابن مسعود وجابر وثوبان، وفي أسانيده ضعف»، لكن حسن حديث ابن مسعود الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢٩ / ١) بحاشية «الإحياء»، والحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١١ / ٤٧٧).

(٢) «بستان العارفين» لأبي الليث السمرقندي (ص: ٤٠١).

(٣) لجة البحر ولجته: معظمه، وحيث لا يُدْرِكُ قعره، والماء الكثير الذي لا يرى طرفاه. انظر: «لسان العرب» (٢ / ٣٥٤-٣٥٥) (لجج).

(٤) كذا في جميع النسخ؛ بالتذكير! ولا يستقيم إلا على أن يكون ما قبله: «لجته» لا «لجته»، ولعله لذلك تصرف فيها المناوي لما نقلها في «فيض القدير» (١ / ١٣٥) فقال: «في جوفه المظلم».

(٥) هو العلامة الفقيه الواعظ المفتي ركن الإسلام محمد بن أبي بكر الجوزي السمرقندي المعروف بإمام زادة (٤٩١-٥٧٣)، وله مُصَنَّفَات، منها: «شريعة الإسلام» و«عقود العقائد» منظومة في أصول الدين. انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٥٣) (٢٢٣)، و«الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٦١).

(٦) «شريعة الإسلام» لإمام زاده (ص: ٣٩).

[مطلب]

وفي «الحواشي على الكشاف» المنقولة عن المُصنّف^(١) رحمه الله: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ قَدَرِيٌّ، فَقَدْ كَتَبَ^(٢) إِلَيْهِ الْحَسَنُ: مَنْ أَنْكَرَ الْقَدَرَ فَقَدْ فَجَّرَ، وَمَنْ وَرَكَ^(٣) دِينَهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَدْ كَفَرَ^(٤)، وَلَمْ يَدْرِ أَنَّ مَا نَقَلَهُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ لَا لَهُ^(٥)».

رُويَ فِي «المصاييح» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لِهَمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ؛ الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ»^(٦).
الْمُرْجِئَةُ: مِثْلُ الْمُرْجِئَةِ^(٧)، يُهَمَزُ وَلَا يُهَمَزُ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِرْجَاءِ، وَهُوَ التَّأخِيرُ^(٨). قَالُوا: إِنَّ الْمُرْجِئَةَ هُمُ الْفِرْقَةُ الَّذِينَ يَقُولُونَ بَأَنَّ الْعَبْدَ لَا فِعْلَ لَهُ، وَإِضَافَةٌ

(١) أي: الزمخشري نفسه، والطيب يَنْقُلُ عَنْهُ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ «حَاشِيَتِهِ عَلَى الْكِشَافِ».

(٢) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، وَحَقُّهُ أَنْ يُقَالَ: «فَكَتَبَ» بِإِسْقَاطِ «قَدْ».

(٣) فِي (أ) وَ(ب) وَ(ع): «دَرَكٌ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ج)، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا فِي «أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ» لِلزَّمْخَشَرِيِّ، وَقَالَ الزَّيْدِيُّ فِي «تَاجِ الْعُرُوسِ» (٢٧ / ٣٨٧) (وَرَكَ): «وَرَكَ الذَّنْبَ عَلَيْهِ؛ إِذَا حَمَلَهُ وَأَضَافَهُ إِلَيْهِ وَقَرَفَهُ بِهِ، كَأَنَّهُ يَلْزِمُهُ إِيَّاهُ».

(٤) ذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي «أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ» (٢ / ٣٣٠) (وَرَكَ).

(٥) مِنْ قَوْلِهِ: «وَهَذَا نَصٌّ فِي أَنَّ النَّظَرَ» إِلَى هُنَا، نَقَلَهُ الْمَنَاوِي فِي «فِيضِ الْقَدِيرِ» (١ / ١٣٥)، وَاخْتَصَرَ مِنْهُ كَلَامَ صَاحِبِ «الشَّرْعَةِ».

(٦) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٤٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (٧٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَانظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٣ / ١٥٩).

(٧) سَقَطَ مِنْ (ب): «مِثْلُ الْمُرْجِئَةِ».

(٨) عَلَى حَاشِيَةِ (ع) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنَصُّهُ: «وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١١١،

الْفِعْلِ إِلَيْهِ بِمَنْزِلَةٍ إِضَافَتِهِ إِلَى الْجَمَادَاتِ، كَمَا يُقَالُ: جَرَى النَّهْرُ، وَدَارَتِ الرَّحَى.
وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ مُرْجِيَّةً لِأَنَّهُمْ يُؤَخَّرُونَ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى فِي مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ، وَهَمَّ
يَذْهَبُونَ فِي ذَلِكَ مَذْهَبَ الْإِفْرَاطِ، كَمَا يَذْهَبُ الْقَدَرِيَّةُ مَذْهَبَ التَّفْرِيطِ.
وَالْجَبْرِيَّةُ: بِالتَّخْرِيكِ، وَتَسْكِينُ الْبَاءِ لُغَةٌ فِيهَا^(١): خِلَافُ الْقَدَرِيَّةِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢):
«هُوَ كَلَامٌ مُؤَلَّدٌ»^(٣). وَهُوَ اصْطِلَاحُ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَفِي تَعَارُفِ الْمُتَكَلِّمِينَ يُسَمَّوْنَ:
الْمُجْبِرَةَ^(٤)، وَفِي تَعَارُفِ الشَّرْعِ: الْمُرْجِيَّةُ^(٥).

(١) قَالَ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي «الْقَامُوسِ» (جبر): «الْجَبْرِيَّةُ: بِالتَّخْرِيكِ، خِلَافُ الْقَدَرِيَّةِ، وَالتَّسْكِينُ لِحْنٌ، أَوْ
هُوَ الصَّوَابُ، وَالتَّخْرِيكُ لِلزَّادِ وَوَجْهٌ».

(٢) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «أَبُو عُبَيْدَةَ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «شَرْحِ الْمَصَابِيحِ» لِلتُّورِبَشْتِيِّ - وَالْمُصَنَّفُ
يُنْقَلُ عَنْهُ، كَمَا سَأَبَهُ إِلَيْهِ لِاحْتِقَاقِ - وَمِنْ مَصَادِرِ تَوْثِيقِ هَذَا الْقَوْلِ.

وَأَبُو عُبَيْدَةَ: الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْمُجْتَهِدُ الْمُتَقَنَّعُ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (١٥٧ - ٢٢٤)، بَرَعَ فِي اللُّغَةِ
وَالنَّحْوِ وَالفِقْهِ وَالحَدِيثِ وَغَيْرِهَا، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا «الْغَرِيبُ الْمُصَنَّفُ فِي عِلْمِ اللِّسَانِ»
وَ«غَرِيبُ الْحَدِيثِ» وَ«الْأَمْوَالُ» وَ«الْأَمْثَالُ». انظُرْ: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (١٠ / ٤٩٠ - ٥٠٩)،
وَ«طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَةِ الْكَبِيرِ»، لِابْنِ السَّبْكِ (٢ / ١٥٣ - ١٦٠).

(٣) نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ» (٢ / ٦٠٨) (جبر)، وَالشَّيْطَوِيُّ فِي «الْمُزْهَرِ» (١ / ٢٤٥)،
وَغَزَاهُ الْأَخِيرُ إِلَى كِتَابِهِ «الْغَرِيبُ الْمُصَنَّفُ»، وَلَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤) جَعَلَ الْجَبْرِيَّةَ عَلَى اصْطِلَاحِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَالمُجْبِرَةَ عَلَى تَعَارُفِ الْمُتَكَلِّمِينَ: مُسْتَفَادًا مِنْ «بَصَائِرِ
ذَوِي التَّمْيِيزِ» لِلْفَيْرُوزَابَادِيِّ (٢ / ٣٦١). وَالمُصَنَّفُ يَنْقَلُ عَنِ التُّورِبَشْتِيِّ فِي «شَرْحِ الْمَصَابِيحِ»، كَمَا
سَأَبَهُ إِلَيْهِ لِاحْتِقَاقِ.

وَالْجَبْرِيَّةُ مِنْ: جَبَرَ، وَالمُجْبِرَةُ مِنْ: أَجْبَرَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» (١١ / ٤٣): «هُمَا لُغَتَانِ
جَيِّدَتَانِ؛ جَبَرْتُهُ وَأَجْبَرْتُهُ، غَيْرَ أَنَّ النُّحُوِّينَ اسْتَحَبُّوا أَنْ يَجْعَلُوا «جَبَرْتُ» لِجَبْرِ الْعَظْمِ بَعْدَ كَسْرِهِ،
وَجَبَرْتُ الْفَقِيرَ بَعْدَ فَاقَتِهِ، وَأَنْ يَكُونَ «الْإِجْبَارُ» مَقْصُورًا عَلَى الْإِكْرَاهِ».

(٥) فِيهِ نَظَرٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ بَنَاهُ عَلَى اقْتِرَانِ ذِكْرِ الْمُرْجِيَّةِ بِالْقَدَرِيَّةِ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ، وَمِنْهَا الْحَدِيثُ الَّذِي =

وكانت القَدْرِيَّةُ في الزمانِ الأوَّلِ يَنْسُبُونَ مَنْ خالفَهُمْ إلى الإرجاءِ، حتَّى غَلِطَ في ذلك جَمْعٌ من أصحابِ الحديثِ وغيرِهِم، فألْحَقُوا هذا النَّبْزَ^(١) بِجَمْعٍ من عُلَماءِ السَّلَفِ ظُلماً وَعُدواناً.

وأما القَدْرِيَّةُ فإنَّهُم مَنْسُوبُونَ إلى القَدَرِ، وهو ما يُقدِّرُهُ اللهُ تعالى مِنَ القضاءِ، يُقالُ: قَدَرْتُ الشَّيْءَ أَقدِرُهُ وَأَقْدَرُهُ قَدراً، وَقَدَرْتُهُ تَقْدِيراً، فهو قَدْرٌ، أي: مَقْدُورٌ، كما يُقالُ: هَدَمْتُ البِناءَ فهو هَدَمٌ، أي: مَهْدُومٌ، ولك أن تُسَكِّنَ الدَّالَّ منه، قالَ الشَّاعِرُ^(٢):

ألا يا لِقَومِي للنَّوائِبِ والقَدْرِ ولِلْمَرَّةِ يَأْتِي الأَمْرُ مِن حَيْثُ لا يَدْرِي^(٣)
وهو في الأضلِّ مَصْدَرٌ، والقَدْرُ والتَّقْدِيرُ: تَبْيِينُ كَمِّيَّةِ الشَّيْءِ.

= ذكره المُصنِّفُ آنفاً، ولكنها أحاديثٌ بعضها شديد الضعف وبعضها موضوع، على أنه ورد ذِكْرُ المرجئة من غير هذا الاقتران، بل في سياق بعيد عن الجبر، في أحاديث هي مثلها في الضعف أيضاً. ثم إنَّ «المرجئة أربعة أصناف، وهي: مرجئة الخوارج، ومرجئة القَدْرِيَّةِ، ومرجئة الجبرية، والمرجئة الخالصة»، كما قال الشهرستاني في «المِلَلِ والنَّحَلِ» (١ / ١٣٨)، فإطلاق المرجئة على الجبرية إنما يصحُّ في صنفٍ منهم.

(١) في (أ): «البنر»، وفي (ع): «التبز»، وهما قريبان مما أثبت، وفي (ب): «الستر» وتحتل أن تُقرأ «السر»، وهو تصحيف.

والتَّبْزُ، بالتحريك: اللَّقْبُ. والتَّبْزُ، بالتسكين: مصدرُ نَبَّزَهُ يَنْبِزُهُ، إذا لَقَّبَهُ، ويكثرُ استعمالُهُ فيما يكون ذمّاً، ومنه: التَّنابُزُ: التعايرُ، وفي التنزيل: ﴿وَلَا تَنابُزُوا أَيُّاً لِقَلْبٍ﴾ [الحجرات: ١١]. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (٥ / ٤١٣) (نبز).

(٢) هو هُذْبَةُ بنِ خَشْرَم (توفي نحو ٥٠هـ)، كما في «خزانة الأدب» للبغدادي (٩ / ٣٣٧).

(٣) كذا ذكره المُصنِّفُ تبعاً للتوريشتي في «شرح المصابيح»، والمعروف في عَجْزِ البيت:

وَلِلْمَرَّةِ يُرْزِي نَفْسَهُ وَهُوَ لا يَدْرِي

كما في «خزانة الأدب» للبغدادي (٩ / ٣٣٧).

وَتَسْمِيَتُهُمْ^(١) الْعَدْلِيَّةَ بِهَا تَعَكِيسٌ^(٢)، لِأَنَّ الشَّيْءَ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى الْمُثَبَّتِ، لَا النَّافِي^(٣). وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُمْ أَوْلَىٰ بِهَذَا الْأَسْمِ، لِأَنَّهُمْ يُثَبِّتُونَ^(٤) الْقَدَرَ لِأَنْفُسِهِمْ، فَهُوَ جَاهِلٌ بِكَلَامِ الْعَرَبِ^(٥). انتهى كلامه.

والتَّحْقِيقُ فِيهِ أَنَّ الْأَسْمَ فِي الْأَصْلِ يَحْتَمِلُ الْمَدْحَ وَالذَّمَّ، إِلَّا أَنَّهُ اشْتَهَرَ فِي الثَّانِي وَاسْتَقَرَّ فِيهِ، بِدَلَالَةِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ^(٦)، فَأَرَادُوا دَفْعَهُ عَنْ أَنْفُسِهِمْ.

وما ذكروه مِنْ وَجْهِ الْعَرَبِيَّةِ مُعَارِضٌ بِأَنَّ مَنْ أَثَبَّتَ لِلْعَبِيدِ مَا يَخْتَصُّ بِهِ تَعَالَىٰ مِنْ الْإِبْجَادِ فَقَدْ أَغْرَبَ وَاسْتَحَقَّ النَّبْزَ^(٧)، فَالْنَّبْزُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَارٍ عَلَى قَانُونِ الْعَرَبِيَّةِ.

= نسبة القبيح إلى الله تعالى، والجواب: أن في إرادة القبيح وخلق حكمة، وما كان موافقاً للحكمة فليس بقبيح، وأن القبيح محبة القبيح والرضا به لا إرادته وخلق، على أن الفعل إنما يوصف بالقبح بكنس العبد له، لا بخلق الله له.

(١) زاد في (أ) و(ع): «إليه».

(٢) الضمير في «تسميتهم» عائد إلى «الذين يثبتون كل أمر بقدر الله»، وهم أهل السنة. والعَدْلِيَّة: هم المعتزلة، يُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ بِهِ نِسْبَةً إِلَى أَحَدِ أَصُولِ مَذْهَبِهِمْ، وَهُوَ الْقَوْلُ بِالْعَدْلِ الْإِلَهِيِّ. يَرِيدُ: أَنَّ تَلْقِيبَ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُعْتَزَلَةَ بِالْقَدَرِيَّةِ وَقَعَّ عَلَى عَكْسِ الْحَقِيقَةِ، لِأَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ هُمُ الَّذِينَ يُثَبِّتُونَ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ خَيْرٌهَا وَشَرُّهَا تَقَعُ بِقَدْرِ اللَّهِ تَعَالَىٰ، وَأَمَّا الْمُعْتَزَلَةُ فَيَنْفُونَ ذَلِكَ. وَسَيَأْتِي جَوَابُهُ قَرِيباً.

(٣) بل ثبتت النسبة إلى النفي أيضاً، كما في تسمية الخوارج بالمُحَكِّمَةِ، قال الجوهر في «الصحاح»

(٥ / ١٩٠٢) (حكم): «والخوارج يُسَمُّونَ الْمُحَكِّمَةَ لِانْكَارِهِمْ أَمْرَ الْحَكَمَيْنِ وَقَوْلِهِمْ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»، ونقل ابن منظور في «لسان العرب» (١٢ / ١٤٢) (حكم) عن ابن سيده قال: «وتحكيمُ

الْحَرُورِيَّةِ قَوْلُهُمْ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، وَلَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، وَكَأَنَّ هَذَا عَلَى السَّلْبِ، لِأَنَّهُمْ يَنْفُونَ الْحُكْمَ».

(٤) في (ب): «لأنهم لا يثبتون»، وهو خطأ صرف.

(٥) «المغرب في ترتيب المعرب» للمطريزي (١ / ١٧٣) (جهم).

(٦) وهو «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب؛ المرجئة والقدرية».

(٧) على حاشية (ب) هنا فائدة، وهي: «النَّبْزُ، بِالْتَحْرِيكِ: اللَّقْبُ، وَتَنَابَزُوا بِاللَّقَابِ، أَي: لُقِّبَ بَعْضُهُمْ =

على أننا نقول: لم تُثبت هذا النيز من طريق القياس، حتى يُقابِلون بما ذكروه، بل أخذناه من النصوص الصحيحة والتوقيف من قبيل الرسول عليه السلام؛ فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، ومنه قوله عليه السلام: «وَأَنْ تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ»^(١)، ومنه قوله عليه السلام: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ»^(٢)، ومنه قوله عليه السلام: «الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(٣).

ولقد أحسن مَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ غِلٌّ فِي عُنُقِهِمْ، فَإِنَّ الْمَجُوسَ قَاتِلُونَ

- = بعضاً. جوهرى. انظر: «الصحاح» للجوهري (٣/ ٨٩٧) (نيز)، وقد تقدّم شيء من ذلك قريباً.
- (١) أخرجه مسلم (٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ضمن حديث سؤال جبريل عليه السلام عن الإسلام والإيمان والإحسان.
- (٢) أخرجه مسلم (٢٦٥٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
- (٣) أخرجه أبو داود (٤٦٩١) من حديث ابن عمر رضي الله عنه. وفي إسناده انقطاع، لكن له شواهد، منها:
- ما أخرجه أبو داود (٤٦٩٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه: «لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدْرَ». وإسناده ضعيف، وهو معلول، ومرده إلى حديث ابن عمر. وسيأتي عند المصنّف قريباً.
- وما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٠٥) من حديث أنس رضي الله عنه: «الْقَدَرِيَّةُ وَالْمُرْجِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»، ورجاله ثقات، كما في «مجمع الزوائد» للهيتمي (٧/ ٢٠٥)، ولكنه معلول، ومرده إلى حديث ابن عمر نفسه.
- وما أخرجه ابن ماجه (٩٢) من حديث جابر رضي الله عنه: «إِنَّ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُكذِبُونَ بِأَقْدَارِ اللَّهِ»، وإسناده شديد الضعيف.
- وبه يظهر أن أقوى طرق هذا الحديث ما يروى عن ابن عمر، وقد اختلف في رفعه ووثقه، وقال الدارقطني في «العلل» (٤/ ٩٨): «والصحيح الموقوف عن ابن عمر».

بِمَبْدَأَيْنِ مُسْتَقْلَيْنِ، هُمَا الظُّلْمَةُ والنُّورُ، أَوْ يَزْدَانُ وَأَهْرَمَنْ^(١)، وَالْمُعْتَرِزَةَ كَذَلِكَ يَجْعَلُونَ اللَّهَ - تَعَالَى شَأْنَهُ - وَالْعَبْدَ سَوَاسِيَةً^(٢)؛ بِنَفْيِ قُدْرَتِهِ عَزَّ وَعَلَا عَمَّا يَقْدِرُ عَلَيْهِ عَبْدُهُ، وَبِالْعَكْسِ.

وتحقيق ذلك أنه عليه السلام إنما قال لهم: «مجوس هذه الأمة»، لأنهم أخذوا في الإسلام مذهباً يضاهي مذهب المجوس من وجه، وإن لم يشابه من سائر الوجوه، وهو أن المجوس يضيفون الكوائن في دعوهم الباطلة إلى إلهين اثنين؛ أحدهما يزدان، والآخر أهزمن، ويؤمنون أن يزدان يأتي منه الخير والسرور، وأن أهزمن يأتي منه الغش^(٣) والسرور، ويقولون ذلك في الأحداث والأعيان، فيضاهي مذهب القدرية قولهم الباطل في إضافة الخير إلى الله تعالى وإضافة الشر إلى غيره، غير أن القدرية يقولون ذلك في الأحداث دون الأعيان^(٤).

(١) على حاشية (ب) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «الأصل في هذا اللفظ: أهزمن، بمد الألف وفتح الهاء وسكون الراء، وأما قصر الألف مع سكون الهاء فغلط مشهور. كذا في «بحر الغرائب». منه».

قلت: «بحر الغرائب» كتاب في اللغة الفارسية، صنّفه لطف الله بن يوسف الحلبي (ت ٩٢٢)، وجعله منظوماً ومثوراً، كما في «كشف الظنون» (١/ ٢٢٥)، و«هدية العارفين» (١/ ٨٤٠).

(٢) لا يخفى ما فيه من مبالغة، فالمجوس قائلون بمبدأين مستقلّين متساويين، أما المعتزلة فإنهم وإن قالوا بأن العبد يخلق أفعاله بقدرته، إلا أنهم قالوا بأنه يستفيد هذه القدرة من الله تعالى، وأن الله تعالى قادرٌ على سلبه إياها.

نعم، الشناعة لازمة للمعتزلة على كل حال، فإن إثبات الخلق لغير الله قولٌ شنيع مخالفٌ لأدلة النقل والعقل، على ما بسط في محله.

(٣) في (ب) ونسخة على حاشية (ج): «الفتن».

(٤) من قوله: «وتحقيق ذلك» إلى هنا منقول عن «الميسر في شرح المصابيح» للتوريشتي (١/ ٦٨).

قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: «وَاللَّهِ مَا قَالَتِ الْقَدْرِيَّةُ كَمَا» (١) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا كَمَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَلَا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَلَا كَمَا قَالَ أَهْلُ النَّارِ، وَلَا كَمَا قَالَ أَخُوهُمْ إِبْلِيسُ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: ﴿سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]، وَقَالَ شُعَيْبُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رُبَّنَا﴾ [الأعراف: ٨٩]، وَقَالَ أَهْلُ الْجَنَّةِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، وَقَالَ أَهْلُ النَّارِ: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٦]، وَقَالَ أَخُوهُمْ إِبْلِيسُ: ﴿رَبِّ مَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر: ٣٩].

وَهُمْ تَحَيَّرُوا فِي فَكِّ الْغِلِّ الْمَذْكُورِ عَنْ عُنُقِهِمْ، وَتَعَسَّفُوا فِي إِثْبَاتِ مَعْنَى الْمَجُوسِيَّةِ (٢) فِي مَذَهَبِ مُخَالِفِهِمْ، فَقَالُوا تَارَةً: الْقَوْلُ بِتَعَدُّدِ الصِّفَاتِ الْقَدِيمَةِ قَوْلٌ بِتَعَدُّدِ الْإِلَهِ. وَمَا زَادُوا فِي ذَلِكَ عَلَى أَنْ أَظْهَرُوا جَهْلَهُمْ فِي أَنَّ الْقَدِيمَ لَا يُرَادُ الْإِلَهَ وَلَا يَسْتَلْزِمُهُ. وَقَالُوا أُخْرَى: الْقَوْلُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ الْقَبِيحَ وَيُنْهَى عَنْهُ، يُشْبِهُ قَوْلَ الْمَجُوسِ: إِنَّ الْإِلَهَ يَخْلُقُ الشَّيْءَ ثُمَّ يَتَبَرَّأُ عَنْهُ؛ كَخَلْقِهِ إِبْلِيسَ. وَهَذَا أَيْضاً آيَةُ الْجَهَالَةِ، وَغَايَةُ الضَّلَالَةِ، فَإِنَّ خَلْقَ الشَّيْءِ لَيْسَ بِأَمْرٍ بِهِ وَلَا يَسْتَلْزِمُهُ. فَلَا شَبَهَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ أَضْلاً.

وَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ» (٣) نَصٌّ فِي آتِهِمْ

(١) فِي (أ) وَ(ع): «لَا كَمَا»، وَوَجْهُهُ أَنْ تَكُونَ «لَا» زَائِدَةً لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ.

(٢) زَادَ فِي (ب) وَ(ج): «وَالْقَدْرِيَّةُ»، وَلَيْسَ بِصَوَابٍ.

(٣) «سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ» (٤٦٩٢)، وَقَدْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ مَوْلَى غَفْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ حُدَيْفَةَ. =

المُرادون. وبهذا التَّنْصِيصِ انْسَدَّ بابُ التَّأْوِيلِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ ذِكْرُهُ أَيْضاً.
وَأَمَّا تَسْمِيَتُهُمْ طَرِيقَتَهُمْ طَرِيقَةَ الْعَدْلِ وَالتَّوْحِيدِ؛ فَتَسْمِيَةٌ مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ لَا غَيْرَ،
وَلَوْ أَنَّهُمْ ارْتَقَوْا إِلَى السَّمَاءِ، فَلَيْسَ لَهُمْ إِلَّا الْمُعْتَزِلَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ^(١).

وَإِذَا تَحَقَّقَتْ فَعَدْلُهُمْ^(٢) يُبْطِلُ تَوْحِيدَهُمْ؛ لِاسْتِلْزَامِهِ كَثْرَةَ الْخَالِقِينَ، وَتَوْحِيدَهُمْ
يُبْطِلُ عَدْلَهُمْ؛ لِاسْتِلْزَامِ نَفْيِ الصِّفَاتِ نَفْيِ الْأَفْعَالِ، عَلَى مَا بَيَّنَّ فِي مَوْضِعِهِ.

وَلَقَدْ أَحْسَنَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ^(٣)، حَيْثُ قَالَ بَعْدَمَا قَرَّرَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَحْسَنِ تَقْرِيرٍ: وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مَنْ يَكُونُ هَذِهِ عَقِيدَتُهُ لَا يَلْزَمُهُ تَجْوِيزُ
تَجْوِيزِ^(٤)، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَمَّا لَمْ يَجْعَلُوا الصِّفَاتِ وَاجِبَةً فِي نَفْسِهَا، بَلْ قَدِيمَةً بِقَدَمِ الذَّاتِ
قَائِمَةً بِهَا، لَمْ^(٥) يَكُنْ فِي شَمْسِ تَوْحِيدِهِمْ وَإِشْرَاقِهَا مِنْ تَنْوِيرِ^(٦).

وَأَمَّا مَنْ يَجْعَلُ الْعَبْدَ سَوَاسِيَةً بِمَوْلَاهُمْ مُسْتَقَلِّينَ فِي بَعْضِ الْأَفْعَالِ؛ فَقَدْ بَدَأَ فِي

= وعمر مولى غفرة - وهو ابن عبد الله المدني - ضعيف، وقد اضطرب في إسناده، فرواه مرة عن
رجل عن حذيفة، وأخرى عن ابن عمر، كما في التعليق على «مسند أحمد» (٢٣٤٥٦). وتقدم أن
الصحيح عن ابن عمر أنه من قوله موقوفاً لا مرفوعاً.

(١) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنّف، ونصّه: «رَدِّ لِمَنْ قَالَ: الْأَسْمَاءُ تَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ. مِنْهُ».

(٢) في (ع): «فَقَوْلُهُمْ»، وهو تصحيف.

(٣) على حواشي النسخ كلها هنا تعليق للمُصنّف، ونصّه: «صَاحِبُ «كَشْفِ الْكُشَافِ». مِنْهُ».

قلت: الظاهر أنه يعني: «الكشف على الكشاف» أو «الكشف عن مشكلات الكشاف»، وهو حاشية

العلامة سراج الدين عمر بن عبد الرحمن الفارسي القزويني (ت ٧٤٥) على «الكشاف» للزمخشري.

(٤) في (ب): «تَجْوِيدِ تَجْوِيرٍ»، وفي (ع): «تَجْوِيزِ تَجْوِيرٍ».

(٥) في (أ): «ثُمَّ لَمْ»، وهو خطأ.

(٦) في (أ): «مِنْ نُورٍ»، وفي (ع): «مِنْ تَقْدِيرٍ»، وفي نسخة على حاشية (ج): «تَغْوِيرٍ».

قَمَرٍ تَوْحِيدِهِ ظُلْمَةٌ التَّكْثِيرِ؛ لِمَا فَاتَهُ مِنْ تَوْحِيدِ الْأَفْعَالِ، وَجَلَبَهُ إِلَى الْمُحَاقِقِ (١) مَا لَزِمَهُ مِنْ تَسَاوِي الْقُدْرَتَيْنِ؛ فِي الْاِخْتِصَاصِ بِإِجَابِ بَعْضٍ دُونَ آخَرَ، الْمُنْفُوتِ لِتَوْحِيدِ الصِّفَاتِ الْمُسْتَجَلِبِ لِنُقْصَانِ الذَّاتِ، تَعَالَى عَمَّا يَتَوَهَّمُهُ الزَّائِفُونَ، بَلْ عَمَّا يَتَحَقَّقُهُ (٢) الْعَارِفُونَ، عَلُوًّا كَبِيرًا، فَهَذَا جَوْرٌ وَإِشْرَاكٌ (٣) مَعًا.

هَذَا وَإِنْ رَأَيْهِمْ فِي الْعَدْلِ وَالتَّوْحِيدِ يُكْذَّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَكَفَى ذَلِكَ لِلْمُسْتَرِشِدِينَ نَقْصًا وَتَقْضًا (٤).

(١) مُثَلَّثَةُ الْمِيمِ، وَهُوَ آخِرُ الشَّهْرِ إِذَا امْتَحَقَّ الْهَلَالُ فَلَمْ يَرَ، أَوْ ثَلَاثُ لَيَالٍ مِنْ آخِرِهِ، كَمَا فِي «الْقَامُوسِ» (مَحْقُوقٌ)، وَشَرْحُهُ «تَاجُ الْعُرُوسِ» (٢٦ / ٣٧٨).

(٢) فِي (أ): «يُحَقِّقُهُ»، وَفِي (ب) وَ(ع): «يَتَحَقَّقُونَ».

(٣) فِي (أ): «جَوْرٌ وَإِشْرَاكٌ»، وَفِي (ع): «جَوْرُوا وَإِشْرَكُوا».

(٤) بَعْدَهَا فِي (أ): «تَمَّتْ»، وَفِي (ع): «تَمَّ»، وَفِي (ب): «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَيَّ مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ».

وَبَعْدَهَا فِي (ع) أَيْضًا: «قَدْ وَقَعَ الْفِرَاقُ مِنْ تَسْوِيدِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ اللَّطِيفَةِ فِي تَحْقِيقِ مَسْأَلَةِ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ، لِمَوْلَانَا أَفْضَلِ الدَّفْعَرِ، وَأَكْمَلِ الْعَضْرِ، أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ كَمَالٍ، عَلَيَّ بِدِ احْوَجِ الْعِبَادِ وَأَفْقَرِ النَّاسِ الْمُحْتَاجِ إِلَى رَحْمَةِ رَبِّهِ الْكَرِيمِ الْعَفْوِ الْغَفُورِ الْكَبِيرِ الْعَلِيِّ؛ الْفَقِيرِ الْحَقِيرِ عَطَاءِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ عَلِيِّ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا وَإِلَيْهِ، آمِينَ، بِالنَّبِيِّ وَإِلَيْهِ أَجْمَعِينَ، فِي يَوْمِ الْاِثْنِينَ رَابِعِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ سَنَةِ سِتِّ وَسَبْعِينَ وَتِسْعِ مِئَةِ، مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ الْمُفْخَمِ، ﷺ».

الرسالة رقم: (٧٦) مجلّة الرسالة
ابن كمال باشا

رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ الْأَجَلِ

تأليف العبد المذنب
ابن كمال باشا

نُطِعَ مَعْقُودَةً عَنْ نَسْخَةٍ فُطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَقْوِينٌ

الدكتور حمزة البكري

دار اللغات

رسالة في بيان الاجل لابن كمال باش عواد
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على نبيه اعلم ان مسألة الاجل من مسائل الكلام قد كتبت في غيرها
جواز العلماء الاعلام فضلا عن بيان وجه الفتوى بما يطابق السنة والكتاب فمنهم من
اراد جلا واحدا فيه غير دليل ورشاحه بل بمجرد قولهم ان المقتول ميت باجله ولا يستدل
على مدته غير قوله عز وجل فان اجزاء اجسامهم لا ينشققون ساعة ولا ينتقد عروقهم ولا
اهل الاجل على قسمين معلق ومبرم والاية بيئت المبرم دون المعلق وانما ذهبت
خبرنا من مذهب الاعتزال وبعض اهل الضلال من اهل الاجل يزيد وينقص مع انه لا يلزم
من قولنا الاجل على قسمين مبرم ومعلق تلك الشناعة فاهل الاجل الاعتزال يقولون بزيادة
الاجل المبرم من غير تعدد الاجل فمن ان الاجل واحد ولكن يزيد وينقص باسباب الخير
لا تصدق وصلة الارحام وغير ذلك ونحن نقول الاجل على قسمين مبرم لا يزيد ولا ينقص
كافة الاية الكريمة ومعلق يزيد وينقص بقدرته لمدته وبسبابه وردت بها السنة كقولهم
الذمارة من قضاء الله وقوله عز الصدقة ترد البلاء وتزيد العمر وكنتيه عزم عن الذمارة
البلية في الطاعون وقولهم مرض لما قرب الى الشأم ورجع بسبب طاعوننا قيل
له انقضى من قضاء الله يا امير المؤمنين قال نفر من حضارنا ان قضاء الله امر في اثبات
الاجل المعلق وكذا العارضي رجل ننته من شانهق الجبل الى البحر عميق من غير عمل
بالسباحة فمات لا شك في انه لم يرم نفسه ما مات فظهر بان موت كان معلقا
بترمي نفسه وقوله عزم انقضاء عوق الظالمين الا غير ذلك من التحذيرات والتوقينات
وعدم نزع عزم على فرضه وهلاكهم بدعوتهم كما ذلك نفس قاطبة ورحمة سالمة فكون الاجل
ميريا ومعلقا كما بعض الاسانيد من العلماء في قولنا الاجل واحد لا يزيد ولا ينقص بطان
قدرة الله في من مته زيادته ونقصان وقوله عز وجل وما يعر من معي ولا ينقص من عمره
نفس صحيح في زيادة الاجل ونقصان وبعضهم يقول هذه الاية بما لا طائل تحتها ولا نتم بقراد
في العقائد اجماع اهل السنة باه النصوص على طواجرها فتنبهوا المشركنا واستفد مما
اخذنا التبحر عنه في حق الله من اوله الظن وتسلم مما يوجب اللوم والظن ولكن
هذا اخر الرسالة والله الهادي من الضلالة ومبلاة وسلام على صاحب الرسالة

نعم ان الاجل مبرم او معلق ولا ينافي كونه واحدا ولا يلزم الازدياد والنقصان فاذا
تأملت بالانصاف تجد ما فيه من الركاكة والذي يتبعه المتفرد من وطئة الاورطة
حكمة شيخنا عليه من افندي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله العزيز الجبَّار، مُكوِّر اللَّيْلِ على النَّهار، ومُقَدِّر الآجال والأعمار،
والصَّلَاةِ والسَّلَامِ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى المختار، وعلى آله الأطهار، وأصحابه
الأبرار، وأتباعه إلى يوم القرار.

وبعد:

فهذه رسالة صغيرة من تصنيف العلامة الفاضل ابن كمال باشا، المُتوفى سنة
(٩٤٠هـ)، رحمه الله تعالى، كتبها في بيان أن الأجل المُقَدَّر على العباد على نوعين:
مُبْرَم ومُعَلَّق، والرَّدُّ على مَنْ أنكر ذلك، فراراً من الوقوع في قول المعتزلة، فقرَّر
المُصنِّف ذلك مُفْرَقاً بين هذا القول وقول المعتزلة.

وقد اعتمدتُ في تحقيقها على نسخة خطية واحدة محفوظة في مكتبة محمد
عاصم بيك، وإليها الإشارة بـ «النسخة التي بين يدي».

والحمدُ لله في البَدْءِ والخْتامِ، وصلَّاته وسلامه على خير الأنام.

المُحَقِّق

THE UNIVERSITY OF CHICAGO

PHYSICS DEPARTMENT

PHYSICS 311

LECTURE 1

LECTURE 2

1

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّهِ

اعْلَمْ أَنَّ مَسْأَلَةَ الْأَجَلِ مِنْ مَسَائِلِ الْكَلَامِ، قَدْ كَبَا^(١) فِي فَهْمِهَا جَوَادُ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ، فَضْلاً عَنْ بَيَانِ وَجْهِ الصَّوَابِ، بِمَا يُطَابِقُ السُّنَّةَ وَالْكِتَابَ.

فَمِنْهُمْ مَنْ ظَنَّ أَنَّ الْأَجَلَ وَاحِدٌ، مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ وَشَاهِدٍ، بَلْ بِمُجَرَّدِ قَوْلِهِمْ: إِنَّ الْمَقْتُولَ مَيِّتٌ بِأَجَلِهِ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى مُدَّعَاهُ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا آجَاءُ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]. وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الْأَجَلَ عَلَى قِسْمَيْنِ: مُعَلَّقٍ وَمُبْرَمٍ، وَالآيَةُ بَيَّنَّتِ الْمُبْرَمَ دُونَ الْمُعَلَّقِ.

وَإِنَّمَا ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ خَوْفًا مِنْ مَذْهَبِ الْاِعْتِزَالِ، وَبَعْضِ أَهْلِ الضَّلَالِ؛ مِنْ أَنَّ الْأَجَلَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِنَا: «الْأَجَلُ عَلَى قِسْمَيْنِ: مُبْرَمٍ وَمُعَلَّقٍ» تِلْكَ الشَّنَاعَةُ، فَإِنَّ أَهْلَ الْاِعْتِزَالِ يَقُولُونَ بِزِيَادَةِ الْأَجَلِ الْمُبْرَمِ، مِنْ غَيْرِ تَعَدُّدِ الْأَجَلِ، بِمَعْنَى: أَنَّ الْأَجَلَ وَاحِدٌ، وَلَكِنَّهُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ بِأَسْبَابِ الْخَيْرِ، كَالْتَصَدُّقِ وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَنَحْنُ نَقُولُ: الْأَجَلُ عَلَى قِسْمَيْنِ: مُبْرَمٍ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، كَمَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ،

(١) أَي: عَشَرَ، وَفِي الْمَثَلِ: لِكُلِّ جَوَادٍ كَبِيْرَةٌ، وَلِكُلِّ عَالِمٍ هَفْوَةٌ، وَلِكُلِّ صَارِمٍ نَبْوَةٌ. انظر: «لسان

وَمُعَلِّقٍ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَبِأَسْبَابٍ وَرَدَّتْ بِهَا السُّنَّةُ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الدُّعَاءُ يَرُدُّ الْقَضَاءَ»^(١)، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الصَّدَقَةُ تَرُدُّ الْبَلَاءَ وَتَزِيدُ الْعُمَرَ»^(٢)، وَكَتَهْيِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الدُّخُولِ إِلَى بَلَدَةٍ فِيهَا الطَّاعُونَ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٣٩) مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ»، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ:

مِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٢٠٤٤) مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَنْ يَنْفَعَ حَدَرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَلَكِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ، فَعَلَيْكُمْ بِالدُّعَاءِ عِبَادَ اللَّهِ». وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ. وَمَا أَخْرَجَهُ أَيْضاً (٢٢٣٨٦) وَ(٢٢٤١٣) وَ(٢٢٤٣٨) مِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يَرُدُّ الْقَدَرُ إِلَّا الدُّعَاءَ». وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ أَيْضاً.

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وَأَخْرَجَ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (٤١٠١) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ وَصِلَةَ الرَّجْمِ يَزِيدُ اللَّهُ بِهَا فِي الْعُمُرِ، وَيُدْفَعُ بِهَا مِيتَةَ الشُّوْءِ، وَيُدْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْمَكْرُوهَ وَالْمَحْذُورَ»، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَمَا فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (١٠ / ٤١٦).

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ (٨٠١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي «الْأَوْسَطِ» (٩٤٣) مِنْ حَدِيثِ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَ(٦٠٨٦) مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، جَمِيعاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ الشُّوْءِ، وَصَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّجْمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ». وَأَسَانِيدُهَا ضَعِيفَةٌ.

هَذَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّدَقَةِ، وَأَمَّا صِلَةُ الرَّحْمِ فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٢٠٦٧) وَ(٥٩٨٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٧) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْبُخَارِيُّ (٥٩٨٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَيِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَنُسَّأَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَتَهُ».

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٢١٨) مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْبُخَارِيُّ (٥٧٢٩) وَ(٥٧٣٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٢١٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضِي وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ».

وقولُ عُمَرَ رضي الله عنه لما قَرَّبَ إلى الشَّامِ وَرَجَعَ بِسَبَبِ طَاعُونِهَا، وَقِيلَ لَهُ: أَتَفِرُّ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: «تَفِرُّ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ إِلَى قَضَاءِ اللَّهِ»^(١)، صريحٌ في إثباتِ الأجلِ المُعلَقِّ.

وكذا لورمى^(٢) رجلٌ نفسه من شاهقِ الجبِّ، أو إلى بحرٍ عميقٍ من غيرِ علمِهِ بالسَّباحة، فمات، لا شكَّ في أنه لو لم يَرْمِ نفسه ما مات، فظَهَرَ بِأَن مَوْتَهُ كَانَ مُعَلَّقًا بِرَمِي نَفْسِهِ.

وقوله عليه السَّلامُ: «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ»^(٣)، إلى غيرِ ذلكِ مِنَ التَّحذِيرَاتِ وَالتَّرغِيبَاتِ، ودعاءُ نوحٍ عليه السَّلامُ على قَوْمِهِ وَهَلَاكُهُم بِدَعْوَتِهِ^(٤)، كُلُّ ذَلِكَ

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٩)، ومسلم (٢٢١٩) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رضيَ اللهُ عنه خرجَ إلى الشامِ، حتى إذا كان بسُرغَ لقيَه أمراءُ الأجنادِ: أبو عبيدةُ ابنُ الجراحِ وأصحابُه، فأخبروه أنَّ الوباءَ قد وقعَ بأرضِ الشامِ»، وفيه: أنَّ عمرَ استشارَ المهاجرينَ فاختلَفوا، واستشارَ الأنصارَ فاختلَفوا كذلك، ثم استشارَ مَشِيخَةَ قريشٍ من مهاجرةِ الفتحِ، فلم يَختلَفَ منهم عليه رجُلان، وقالوا: نرى أنَّ تَرجِعَ بالناسِ. فنَادَى عُمَرُ في الناسِ: إني مُصِبحٌ على ظَهَرٍ، فأصِبحُوا عليه. قال أبو عبيدةُ ابنُ الجراحِ: أفراراً من قَدَرِ اللهِ؟ فقال عمر: لو غيرُكَ قالها يا أبا عبيدة، نعم، تَفِرُّ من قَدَرِ اللهِ إلى قَدَرِ اللهِ».

(٢) في النسخة التي بين يدي: «أرمى».

(٣) أخرجه البخاري (١٤٩٦) و(٢٤٤٨) و(٤٣٤٧)، ومسلم (١٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ لمعاذِ بنِ جبلٍ حينَ بعثه إلى اليمنِ...، فذكر حديثاً فيه: «واتقِ دعوةَ المظلومِ، فإنه ليسَ بينها وبينَ اللهِ حجابٌ».

(٤) قال الله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدَجِرُوا ۗ ﴿١﴾ نَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرَ ۗ ﴿٢﴾

فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْتَهِيرٍ ﴿٣﴾ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ فُورٍ ﴿٤﴾ [القمر: ٩-١٢]، وكان دعاؤه

عليه السَّلامُ: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦].

نَصٌّ قَاطِعٌ وَيُزْهَانٌ سَاطِعٌ فِي كَوْنِ الْأَجَلِ مُبْرَمًا وَمُعْلَقًا، حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْأَسَاتِيدِ مِنَ الْعُلَمَاءِ: «فِي قَوْلِنَا: «الْأَجَلُ وَاحِدٌ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ» إِبْطَالٌ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ جِهَةِ زِيَادَتِهِ وَنُقْصَانِهِ^(١)».

وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا يَعْزُرُ مِنْ مَّعْمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ [فاطر: ١١] نَصٌّ صَرِيحٌ فِي زِيَادَةِ الْأَجَلِ وَنُقْصَانِهِ، وَبَعْضُهُمْ يُؤَوَّلُ هَذِهِ الْآيَةَ بِمَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ فِي الْعَقَائِدِ إِجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِأَنَّ النُّصُوصَ عَلَى ظَوَاهِرِهَا^(٢)، فَتَبَّهَ لِمَا أَشْرْنَا، وَاسْتَيْدَ مَا أَقْدْنَا، لِتَنْجُوَ عَنْ مَزَالِقِ^(٣) كَثِيرٍ مِنْ أَوْلِي الظَّنِّ، وَتَسَلَّمَ عَمَّا يُوجِبُ اللَّوْمَ وَالطَّعْنَ.

(١) وهو غير مُسَلَّم، فَإِنَّ مَنْ يَقُولُ بِأَنَّ الْأَجَلَ وَاحِدٌ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، يَرَى أَنَّ الزِّيَادَةَ فِيهِ وَالنَّقْصَانَ مِنْهُ مِمكِنًا لِذَاتِهِ مِمْتَنَعًا لِغَيْرِهِ، وَإِمكَانُهُ لِذَاتِهِ يَقْتَضِي صِحَّةَ تَعَلُّقِ قُدْرَةِ اللَّهِ بِهِ، فَيَكُونُ مَقْدُورًا لَهُ تَعَالَى، إِلَّا أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَفْعَلُهُ لِتَعَلُّقِ إِرَادَتِهِ تَعَالَى بِهِ عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصَانٍ.

(٢) الظاهر: هو ما دَلَّ عَلَى مَعْنَى دَلَالَةٍ رَاجِحَةٍ، بِحَيْثُ يَظْهَرُ مِنْهُ الْمُرَادُ لِلْسَامِعِ بِنَفْسِ الضَّبِيفَةِ، وَيَكُونُ مَحْتَمَلًا لِلتَّأْوِيلِ وَالتَّخْصِيسِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قَالَ اللَّهُ أَلَيْسَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص: ١٤٣)، و«التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي (ص: ٢٣٠).


وعليه فالمعنى الظاهر هو الراجح، وغيره من المعاني المُحْتَمَلَةِ مَرْجُوحَةٌ، وَلَا يَتْرُكُ الرَّاجِحَ إِلَّا بِدَلِيلٍ، فَإِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ أَرَادَ الْمَعْنَى الْمُحْتَمَلَةَ دُونَ الظَّاهِرِ صَارَ الْمَرْجُوحُ رَاجِحًا وَالرَّاجِحُ مَرْجُوحًا، وَيُسَمَّى النَّصُّ حَيْثُ يُدْفَعُ مَفْسَّرًا أَوْ مُؤَوَّلًا.

(٣) في النسخة التي بين يدي: «مذالقي»، وهو تصحيف.
والمزالتق: جمع مزلقة، وهو الموضع الذي لا تثبت عليه قدم، كما في «الصحاح» للجوهري (٤/ ١٤٩١) (زلق).

ولِيَكُنْ هَذَا آخِرَ الرَّسَالَةِ، وَاللَّهُ الْهَادِي مِنَ الضَّلَالَةِ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى
صَاحِبِ الرَّسَالَةِ^(١).

(١) بعدها في النسخة التي بين يدي: «تمت».

وبعدها فائدة، وهي: «نعم، إن الأجل مُبَرَّمٌ أو مُعَلَّقٌ، ولا يُنَافِي كَوْنَهُ وَاحِدًا، ولا يَلْزِمُ الْإِزْدِيَادُ
وَالنَّقْصَانُ، فإِذَا تَأَمَّلْتَ بِالْإِنْصَافِ تَجِدُ مَا فِيهِ مِنَ الرَّكَائِكِ وَالَّذِي يَقَعُ بِهِ الْمُتَفَرِّدُ مِنَ وَرْطَةِ إِلَى
وَرْطَةِ. هَكَذَا شَنَعَ عَلَيْهِ يَوْسُفُ أَفَنْدِي».



الرسالة رقم: (٧٧) مجموع المؤلفين
ابن كمال باشا

رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ الْمَعْجِزَةِ

تأليف المؤلف

ابن كمال باشا

نُطِعْ مَعْقِدَةً عَلَى ضَمْرِ نَسْخِ فَطْمَةِ

بِحَقِّيقِ وَتَحْقِيقِ

الدكتور حمزة البكري

دار النشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحفّيق

الحمدُ لله الذي حارت العقول دون إدراك كُنْهِ ذَاتِهِ، وَعَجَزَتِ الْقُوى عن مُعَارَضَةِ خَوَارِقِ عَادَاتِهِ، أَرْسَلَ الرُّسُلَ وَأَيَّدَهُمْ بِعَظِيمِ بَيِّنَاتِهِ وَأَيَاتِهِ، وَأَنْزَلَ الكُتُبَ وَفِيهَا كَرِيمُ سُورِهِ وَأَيَاتِهِ، فَمَنْ آمَنَ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً كَبِيراً، وَمَنْ كَفَرَ فَقَدْ خَسِرَ خَسِرَاناً مَبِيناً، وَسَيَلْقَى سَعيراً.

والصلاة والسلام على سيّدنا مُحَمَّدٍ البشير النذير، والسراج المنير، المؤيّد بكتاب ﴿أَحْكَمَتْ، إِنَّهُ ثُمَّ قُضِيَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١]، وعلى آله وأصحابه ذوي القَدْرِ الرفيع والشَّرَفِ الكبير، وعن تابعيهم بإحسانٍ إلى يوم المصير.

وبعد:

فهذه رسالة بديعة للعلامة المُحَقِّق الكبير، والدِّرَاكَةُ المُدَقِّق الخَطِير، أحمدُ بنُ سليمان بنِ كمالِ الوزير، المعروفِ بابنِ كمالِ باشا أو كمالِ باشا زادة، المُتوفى سنة (١٩٤٠هـ)، رحمه الله تعالى، صنَّفها «في تحقيق المعجزة وبيان وجه دلالتها على صِدْقِ مَنْ يَدَّعي التُّبُوَّةَ»، كما ذكر في مُقدِّمتها.

يَبينُ فيها أصلَ لفظِ المعجزة لغةً، ومعناها اصطلاحاً، وناقش في أثناء ذلك بعض تعريفاتها ونَقَدَها، ثم انتقل إلى بيان شرائط المعجزة، وحقَّق أنها على نوعين،

وردَّ كلَّ شرطٍ من تلك الشرائط إلى نوعه^(١)، وظهرت فيه نظرته العميقة، وتحريراته الدقيقة، إلى أن انتهى إلى الكلام في وجه دلالة المعجزة على صدق مدعي الرسالة. وقد عني المصنّف في هذه الرسالة بمناقشة جماعة من علماء العقائد وأئمة الكلام، ومنهم الأمدئي والإيجي والتفتازاني والشريف الجرجاني والخيالي والقوشي والصدر الشيرازي، وقد نال «المواقف» للإيجي و«شرح» للجرجاني الحظ الأكبر من هذه المناقشات، حتى كأن هذه «الرسالة» حاشية مطوّلة عليهما.

هذا، والرسالة ثابتة النسبة إلى ابن كمال باشا جزماً، فأسلوبه فيها ظاهر، ومنه افتتاحها بقوله: «فهذه رسالة معمولة...»، وهو أسلوب يتكرّر منه استعماله، وتحليلته للتفتازاني والشريف الجرجاني بـ«الفاضل»، ومثله شائع في كتبه.

وقد اعتمدت في تحقيقها على خمس نسخ خطية، نسخة مكتبة جامعة إسطنبول ورمزت إليها بـ(ج)، ونسخة مكتبة أيا صوفيا ورمزت إليها بـ(أ)، ونسخة مكتبة بغداد دي وهبي ورمزت إليها بـ(ب)، ونسخة مكتبة راغب باشا ورمزت إليها بـ(ر)، وقد استأنست بنسخة مكتبة عاطف أفندي، وإن لم أشر إلى فروقها في التعليقات.

وقد أثبتت تعليقات المصنّف مما ورد على حواشي هذه النسخ جميعاً أو على حواشي بعضها في مواضعه تعليقاً، مُصرّحاً في بدايته بأنه تعليق للمصنّف، وخاتماً له بلفظة «منه».

ونظراً إلى طول الرسالة نسبياً، فقد قسمتها إلى مطالب، مُثبتاً عنوان كلِّ مطلب بين حاصرتين؛ إشارة إلى أنه من زيادتي.

(١) ولعل هذا التقسيم من أوليات المصنّف؛ إذ لم أره لغيره، فليحرّر.

وأما عنوان الرسالة فقد خلت منه في النسخة (أ)، وجاء في (ج) بلفظ: «هذه الرسالة معمولة في تحقيق المعجزة»، وفي (ب) بلفظ: «رسالة شريفة معمولة في تحقيق المعجزات، للملأ الكامل الشهير، بابن كمال الوزير»، وفي نسخة عاطف أفندي - وهي مما أستأنسُ به كما ذكرتُ آنفاً - بلفظ: «رسالة في تحقيق المعجزة»، ورجَّحتُه لأنَّ سابقَه أقرب إلى التوصيف منهُما إلى التسمية، على عكسِه، وما في (ج) ليس ببعيد عنه، ويُؤيِّدُه قول المُصنِّف في طليعة رسالته: «فهذه رسالة معمولة في تحقيق المعجزة، وبيان وجه دلالتها على صدق من يدعي النبوة».

والحمدُ لله في البدء والختام، وصلاته وسلامه على خير الأنام.

المُحقِّق

Handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page. The text is extremely faint and illegible.

Handwritten signature or name.

Handwritten text, possibly a date or a short phrase.

Handwritten text, possibly a date or a short phrase.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمد لله الثابت وجوده بالبيّنات الباهرة، والصلاة على مُحَمَّدٍ المُثَبِّتِ صِدْقِ
دَعْوَتِهِ بِالمُعْجَزَاتِ القَاهِرَةِ.

وَبَعْدُ:

فهذه رسالة مَعْمُولَةٌ في تحقيقِ المَعْجِزَةِ^(٢)، وبيانِ وَجْهِ دَلِيلِهَا على صِدْقِ مَنْ
يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، فنقولُ وَمِنَ اللَّهِ التَّوْفِيقُ:
الكلامُ هنا في مَوَاضِعَ: في بيانِ أَصْلِ لَفْظِهَا، وفي بيانِ رُكْنِهَا، وفي بيانِ شَرَايِطِهَا،
وفي بيانِ وَجْهِ دَلِيلِهَا على الصِّدْقِ.

[مطلب في بيان أصل لفظ المعجزة]

أما الأوّل: فالمُعْجِزَةُ مأخوذةٌ مِنَ العَجْزِ؛ بِمَعْنَى الضَّعْفِ المُقَابِلِ للقُوَّةِ.
قال الأزهريُّ^(٣) في «التّهذيب»: «ومعنى الإعجاز: القوتُ والسَّبْقُ، يُقالُ:

(١) زاد في (ج): «وبه نستعين»، وفي (ر): «وعليه التكلان».

(٢) في (ب): «المعجزات».

(٣) أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي الشافعي (٢٨٢ - ٣٧٠)، كان إماماً في اللغة، بصيراً
بالفقه، كثير العباداة والمراقبة، متحرّياً في دينه، وله مُصنَّفات، منها «تهذيب اللغة» و«غريب الألفاظ
التي استعملها الفقهاء» و«علل القراءات». انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٦/ ٣١٥-٣١٧)،
و«طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (٣/ ٦٣-٦٥).

أَعَجَزَنِي فُلَانٌ، أَي: فَاتَنِي. قَالَ اللَّيْثُ^(١): أَعَجَزَنِي فُلَانٌ؛ إِذَا عَجَزَتْ عَنْ طَلْبِهِ وَإِدْرَاكِهِ^(٢). انْتَهَى.

فَالْإِعْجَازُ وَصْفُ الْمُتَحَدِّي أَسْنَدَ إِلَى مَا تُحَدِّي بِهِ مَجَازاً؛ مِنْ قَبِيلِ إِسْنَادِ الشَّيْءِ إِلَى سَبَبِهِ، ثُمَّ جُعِلَ اسْمًا لِلْأَمْرِ الْمَعْهُودِ الْآتِي بِيَأْنِهِ.

فَالْتَأُّ لِلنَّقْلِ مِنَ الْوَصْفِيَّةِ إِلَى الْأَسْمِيَّةِ كَمَا فِي الْحَقِيقَةِ^(٣)، وَقِيلَ: لِلْمُبَالَغَةِ كَمَا فِي الْعَلَامَةِ.

وَلَا اسْتِعَارَةٌ^(٤) فِيهِ كَمَا تَوَهَّمَهُ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ^(٥)، حَيْثُ قَالَ فِي «شَرْحِهِ لِلْمَقَاصِدِ»^(٦): «الْمُعْجِزَةُ: مَاخُوذَةٌ مِنَ الْعَجْزِ الْمُقَابِلِ لِلْقُدْرَةِ، وَحَقِيقَةُ الْإِعْجَازِ:

(١) اِخْتَلَفَ فِي تَمَامِ اسْمِهِ، فَقِيلَ: ابْنُ نَصْرِ بْنِ سَيَّارِ الْخِرَاسَانِيِّ، وَقِيلَ: ابْنُ الْمُظْفَرِّ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ، صَاحِبُ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، أَخَذَ عَنْهُ اللَّغَةُ وَالنَّحْوُ، وَأَمَلَى عَلَيْهِ الْخَلِيلُ كِتَابَ «الْعَيْنِ»، وَقِيلَ: إِنَّهُ أَوْكَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَسُدَّ فِيهِ أَمَاكِنَ. وَكَانَ بَارِعاً فِي الْأَدَبِ بِصِيرَاءِ بِالشُّعْرِ وَالْغَرِيبِ وَالنَّحْوِ. انظُرْ: «إِنْبَاءُ الرِّوَاةِ عَلَى إِنْبَاءِ النَّحَاةِ» لِلْقِفْطِيِّ (٣/ ٤٢)، وَ«بَغِيَّةُ الْوَعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللَّغَوِيِّينَ وَالنَّحَاةِ» لِلْسِّيَوطِيِّ (٢/ ٢٧٠).

(٢) «تَهْذِيبُ اللَّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (١/ ٢١٩) (عَجَز).

(٣) لِأَنَّ اللَّفْظَ إِذَا صَارَ اسْمًا لِيُغَلِّبَ الْاسْتِعْمَالَ بَعْدَمَا كَانَ وَصْفًا، كَانَ اسْمِيَّةً فَرَعًا لِيَوْصِفِيَّةً، فَيُسَبِّهُ الْمُوَثَّقَ، لِأَنَّ الْمُوَثَّقَ فَرَعُ الْمُدَكَّرِ، فَتُجْعَلُ التَّاءُ عَلَامَةً لِلْفَرَعِيَّةِ، كَمَا قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ الْكُفَوِيُّ فِي «الْكَلِّيَّاتِ» (ص: ٢٥٤).

وَالْحَقِيقَةُ: فَعِيلَةٌ، مِنْ: حَقَّقَ الشَّيْءَ؛ إِذَا ثَبَتَ، بِمَعْنَى: فَاعِلَةٌ، أَي: حَقِيقٌ، كَمَا قَالَ الْجَرَجَانِيُّ فِي «التَّعْرِيفَاتِ» (ص: ٨٩)، وَنَقَلَهُ الزَّيْدِيُّ فِي «تَاجِ الْعُرُوسِ» (٢٥/ ١٧١) (حَقَق).

(٤) فِي (أ): «اسْتِعَانَةٌ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٥) سَعْدُ الدِّينِ مَسْعُودُ بْنُ عَمْرِو (٧١٢-٧٩٢ أَوْ ٧٩٣)، تَقَدَّمَ التَّعْرِيفَ بِهِ فِي «رِسَالَةٍ فِي تَقْرِيرِ أَنْ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ كَلَامُ اللَّهِ الْقَدِيمِ».

(٦) عَلَى حَاشِيَةِ (ب) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنُصِّهَ: «فِيهِ دَخَلَ لِلْفَاضِلِ التَّفْتَازَانِيِّ مِنْهُ».

إثبات العَجْزِ، استَعِيرَ لإظهاره»^(١). وليس فيه تَجَوُّزٌ آخِرٌ كما زعمه إمامُ الحَرَمَيْنِ^(٢) وَيَسِّنُهٗ بقوله^(٣): «هو استعمالُ العَجْزِ في عَدَمِ القُدْرَةِ، كالجَهْلِ في عَدَمِ العِلْمِ، وهو^(٤) في الحَقِيقَةِ ضِدُّ القُدْرَةِ»^(٥).

[مطلب في بيان رُكْنِ المُعْجِزَةِ]

وأما الثاني: فهو ما يُعْجِزُ المُنْكَرِينَ لِمَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ؛ فِعْلاً كَانَ كَشَقَّ القَمَرِ، أو مَنَعاً لغيره عن الفِعلِ، فإنَّ إظهارَ المُعْجِزَةِ كما يكونُ بِإِتْيَانِ غيرِ المُعتادِ، كذلك يكونُ بِمَنَعِ الغيرِ عَنِ المُعتادِ، كما إذا قالَ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ في مَقَامِ التَّحَدِّي: «أنا»^(٦) أَضْعُ يَدِي على رَأْسِي، وَأَنْتُمْ لا تَقْدِرُونَ عليه»، ففَعَلَ وَعَجَزُوا، صَادِراً كَانَ ذَلِكَ الفِعلُ عنه صُدُورَ الأفعالِ الاختياريَّةِ عَنَّا؛ بأنَّ يكونَ لِكَسْبِهِ وإِرَادَتِهِ مَدخَلٌ فيه، كما في المِثَالِ الأوَّلِ، فإنَّ انشِقاقَ القَمَرِ لَمَّا كَانَ بِإِشارَتِهِ عليه السَّلَامُ^(٧)، كَانَ لِكَسْبِهِ وإِرَادَتِهِ

(١) «شرح المقاصد» للإمام التفتازاني (٥ / ١١).

(٢) أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (٤١٩ - ٤٧٨)، وقد تقدّم التعريف به في «رسالة في تقرير أن القرآن العظيم كلام الله القديم».

(٣) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونُصِّه: «ردّ لإمام الحرمين صاحب «الكشاف». منه». قلت: كذا فيه: «الكشاف» وهو تصحيف بلا شك.

(٤) أي: العَجْزِ.

(٥) انظر: «الإرشاد إلى قواطع الأدلة» لإمام الحرمين (ص: ٣٠٨) بنحوه. والمُصنِّف ينقلُ عن «شرح المقاصد» للتفتازاني (٥ / ١١).

(٦) في (أ): «إنما»، وهو خطأ.

(٧) حديث انشِقاق القمر أخرجه البخاري (٣٦٣٦) و(٣٨٦٩) و(٤٨٦٤) و(٤٨٦٥) ومسلم (٢٨٠٠)

من حديث عبد الله بن مسعود، والبخاري (٣٦٣٧) و(٣٨٦٨) و(٤٨٦٧) و(٤٨٦٩)، ومسلم

(٢٨٠٢) من حديث أنس بن مالك، والبخاري (٣٦٣٨) و(٣٨٧٠) و(٤٨٦٦)، ومسلم (٢٨٠٣) =

فيه مَدْخَلٌ^(١)، أو ظاهراً على يده من غير صُدُورٍ منه؛ بأن لا يكون لِكَسْبِهِ وإرادته فيه مَدْخَلٌ^(٢)، كالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَالْفُرْقَانِ الْكَرِيمِ، فَإِنَّهُ مُعْجِزٌ ظَهَرَ عَلَى يَدِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا دَخَلَ فِيهِ لِإِرَادَتِهِ وَكَسْبِهِ.

وإنما قلنا: «صَادِرًا كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ عَنْهُ» لِأَنَّ الْقِسْمَ الْمَنْعِيَّ^(٣) مِنَ الْمُعْجِزِ لَا حَظَّ لَهُ مِنْ هَذَا التَّقْسِيمِ، فَإِنَّ مَنَعَ الْمُنْكَرِ عَنْ وَضْعِ يَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ مَثَلًا مَرْجِعُهُ إِلَى عَدَمِ خَلْقِ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، فَلَا نِسْبَةَ لَهُ^(٤) إِلَى مُدَّعِي النُّبُوَّةِ؛ لَا بِالصُّدُورِ عَنْهُ، وَلَا بِالظُّهُورِ عَلَى يَدِهِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ. نَعَمْ، لَهُ نِسْبَةٌ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ ظَهَرَ عَلَى وَفْقِ دَعْوَاهُ، مَقْرُونًا بِتَحْدِيثِهِ.

وبهذا التَّفْصِيلِ تَبَيَّنَ مَا فِي قَوْلِ الْفَاضِلِ التَّفْتَازَانِيِّ فِي «شَرْحِهِ لِلْعُقَائِدِ»^(٥):

= من حديث عبد الله بن عباس، ومسلم (٢٨٠١) من حديث عبد الله بن عمر، رضي الله عنهم. وقد استقصى الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٧/ ٤٧٢ - ٤٧٥) وفي «البداية والنهاية» (٤/ ٢٩٣ - ٣٠٣) الأخبار الواردة في انشقاق القمر، ولم أر فيها التصريح بأنه كان بإشارته ﷺ، مع نص ابن كثير نفسه عليه في قوله في «البداية والنهاية» (٤/ ٣٠٣): «إِنَّهُ حِينَ أَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ انشَقَّ عَنْ إِشَارَتِهِ، فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ»، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يُسْتَبْطَأُ ذَلِكَ مِنْ عِدَّةِ الْفَاضِلِ فِي تِلْكَ الْأَخْبَارِ، وَمِنْهَا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ: «فَارَاهُمُ الْقَمَرَ»، وَمِنْهَا اتِّهَامُ مُشْرِكِي مَكَّةَ إِيَّاهُ ﷺ حِينَهَا بِالسُّخْرِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشَارَ إِلَى الْقَمَرِ قَبْلَ انشِقَاقِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

- (١) من قوله: «كما في المثال الأول» إلى هنا، سقط من (أ).
- (٢) من قوله: «أو ظاهراً» إلى هنا، سقط من (أ)، وورد بدلاً منه في (ب): «أو لا».
- (٣) في (ب): «المنفي»، وهو تصحيف. وسيتكرر هذا التصحيف في مواضع من هذه النسخة ومن غيرها، كما سيأتي التنبه عليه، ويدل على أنه تصحيف قوله بعد بضعة كلمات: «فإنَّ مَنَعَ الْمُنْكَرِ... إلخ».
- (٤) سقط من (أ) و(ر): «له».

(٥) على حاشية (ب) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «ردُّ للفاضل التفتازاني. منه».

«وهي أمرٌ يَظْهَرُ بِخِلَافِ العَادَاتِ عَلَى يَدِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ، عِنْدَ تَحْدِي المُنْكَرِينَ، عَلَى وَجْهِ يُعْجَزُ المُنْكَرِينَ عَنِ الإِتْيَانِ^(١) بِمِثْلِهِ»^(٢)، مِنَ القُصُورِ؛ لِمَا عَرَفَتْ أَنَّ قَيْدَ الظُّهُورِ عَلَى يَدِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ لَا يُوجَدُ فِي القِسْمِ المَنْعِيِّ^(٣)، وَأَيْضاً المُعْجَزُ فِيهِ إِنَّمَا هُوَ المَنْعُ، لَا مَا عَجَزَ المُنْكَرُونَ^(٤) عَنِ الإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ، فَإِنَّهُ أَمْرٌ عَادِيٌّ غَيْرُ خَارِقٍ لِلْعَادَةِ.

فَقَوْلُهُ: «بِخِلَافِ العَادَاتِ» يَأْبَى عَنِ صِدْقِ التَّعْرِيفِ المَذْكُورِ عَلَى الفِعْلِ الصَّادِرِ عَنِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ فِي القِسْمِ المَذْكُورِ. وَقَوْلُهُ: «عَنِ الإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ» يَأْبَى عَنِ صِدْقِهِ عَلَى المَنْعِ الظَّاهِرِ عَقِيبَ تَحْدِيهِ، فَعَلَى التَّعْرِيفِ المَذْكُورِ يَلْزَمُ أَنْ لَا تُوجَدَ المُعْجِزَةُ فِي الصُّورَةِ المَذْكُورَةِ وَأَمْثَالِهَا.

وَمَا^(٥) فِي قَوْلِهِ فِي «شَرْحِهِ لِلْمَقَاصِدِ»^(٦): «وَالْمُعْجِزَةُ فِي العُرْفِ: أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ مَقْرُونٌ بِالتَّحْدِي مَعَ عَدَمِ المُعَارَاضَةِ. وَإِنَّمَا قَالَ: «أَمْرٌ» لِتَنَاقُلِ الفِعْلِ كَانْفِجَارِ

(١) من قوله: «على وجه يعجز» إلى هنا، سقط من (ب).

(٢) «شرح العقائد النفسية» للفتازاني (ص: ١٣٣).

وكان الإمام الفتازاني قد عرفها في أول الكتاب (ص: ٣٢) بأنها «أمرٌ خارقٌ للعادة قُصِدَ بِهِ إظهارُ صِدْقٍ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى». وَسَيَنْقَلُ المُصَنَّفُ نَحْوَهُ عَنِ الإِبْجِي فِي «المواقف»، وَيَتَعَقَّبُهُ بِأَنَّهُ أَسْقَطَ قَيْدَ التَّعْجِيزِ.

(٣) فِي (أ) وَ(ب) وَ(ر): «المنفي»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ كَمَا سَبَقَ.

(٤) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «المنكرين»، وَلَا يَسْتَقِيمُ نَحْوًا، وَقَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّ يُضْبَطَ الفِعْلُ «عجز» بِتَشْدِيدِ الجِيمِ، فَيَكُونُ مُتَعَدِّيًا، وَ«المنكرين» مَفْعُولُهُ، وَلَكِنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ مَعْنَى، لِأَنَّ الَّذِي عَجَزَ المُنْكَرِينَ: هُوَ المَنْعُ، وَقَدْ أُثْبِتَهُ المُصَنَّفُ آفَاقًا، لَكِنَّ الَّذِي عَجَزَ المُنْكَرُونَ عَنِ الإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ، وَهُوَ وَضَعُ البِدِّ عَلَى الرَّأْسِ فِي المِثَالِ المَضْرُوبِ سَابِقًا، هُوَ الأَمْرُ العَادِيُّ الَّذِي نَفَاهُ المُصَنَّفُ.

(٥) معطوف على «ما» في قوله قبل فقرتين: «وبهذا التفصيل تبين ما في قول...».

(٦) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصَنَّفِ، وَنَصُّهُ: «رَدُّ آخِرُ لِلْفَتَاوَانِيِّ مِنْهُ».

الماء من بين الأصابع، وَعَدَمَهُ كَعَدَمِ إِحْرَاقِ النَّارِ. وَمِنْ اِقْتَصَرَ عَلَى «الْفِعْلِ» جَعَلَ
الْمُعْجِزَ هَاهُنَا كَوْنِ النَّارِ بَرْدًا وَسَلَامًا وَبِقَاءِ^(١) الْجِسْمِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ
اِحْتِرَاقٍ أَيْضًا^(٢)، مِنْ الْقُصُورِ^(٣)، لِأَنَّ مَبْنَى تَوْجِيهِهِ مِنْ^(٤) الاِقْتِصَارِ الْمَذْكُورِ الْغُفُولُ
عَنِ الْقِسْمِ الْمَنْعِيِّ^(٥) لِلْمُعْجِزَةِ؛ لِمَا عَرَفَتْ أَنَّ مَرَجِعَهُ إِلَى عَدَمِ خَلْقِ الْقُدْرَةِ، فَلَا فِعْلَ
أَصْلًا فِي الصُّورَةِ الْمَذْكُورَةِ.

قَالَ صَاحِبُ «الْمَوَاقِفِ»^(٦): «وَلَا فِعْلٌ لِلَّهِ ثَمَّةً، فَإِنَّ عَدَمَ خَلْقِ الْقُدْرَةِ لَيْسَ فِعْلًا،
وَمَنْ جَعَلَ التَّرْكَ وَجُودِيًّا حَذَفَهُ»^(٧)،^(٨).

وَلَا يَخْفَى مَا فِي جَعْلِ التَّرْكِ - أَي: تَرَكِ خَلْقِ الْقُدْرَةِ وَجُودِيًّا - مِنَ التَّعَسُّفِ.

(١) فِي (أ) وَ(ج): «أَوْ بَقَاءٍ»، وَفِي (ب): «وَبِقَاءٍ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ر)، وَهُوَ الْمَوَاقِفُ لِمَا فِي «شَرْحِ
الْمَقَاصِدِ».

(٢) «شَرْحِ الْمَقَاصِدِ» لِلْإِمَامِ التَّفْتَازَانِيِّ (٥ / ١١).

(٣) أَي: وَتَبَيَّنَ مَا فِي قَوْلِهِ الْمَذْكُورِ مِنَ الْقُصُورِ.

(٤) سَقَطَ مِنْ (أ): «مِنْ».

(٥) فِي (أ) وَ(ج) وَ(ر): «الْمَنْعِيِّ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ كَمَا سَبَقَ.

(٦) الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الشِّيرَازِيِّ الْإِسْطَهْرِيَّي (بَعْدَ ٦٨٠ - ٧٥٦)،
إِمَامٌ مُحَقِّقٌ بَارِعٌ فِي الْكَلَامِ وَالْأَصُولِ وَالْعَرَبِيَّةِ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ، مِنْهَا: «الْعَقَائِدُ» الْمَعْرُوفُ بِـ «الْعَقَائِدِ
الْعَضْدِيَّةِ»، وَ«الْمَوَاقِفُ» فِي الْكَلَامِ، وَ«شَرْحُ مَخْتَصَرِ ابْنِ الْحَاجِبِ» فِي أَصُولِ الْفِقْهِ، وَ«الْقَوَاعِدُ
الْغِيَاثِيَّةُ» فِي الْبَلَاغَةِ. انظُر: «طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى» لِابْنِ السَّبْكِ (١٠ / ٤٦ - ٤٧)، وَ«الْأَعْلَامُ»
لِلزَّرْكَلِيِّ (٣ / ٢٩٥).

(٧) حَذَفَ زِيَادَةً «أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ» فِي الشَّرْطِ الْأَوَّلِ مِنْ شُرُوطِ الْمَعْجِزَةِ، وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ فِعْلًا لِلَّهِ أَوْ مَا
يَقُومُ مَقَامَهُ.

(٨) «الْمَوَاقِفُ» لِلْإِسْطَهْرِيَّي مَعَ «شَرْحِهِ» لِلْجَرَجَانِيِّ (٣ / ٣٣٨)، أَوْ (٨ / ٢٢٣) بِحَاشِيَتَيْ السِّيَالِكُوتِيِّ
وَحَسَنِ جَلْبِيِّ.

والعناية التي قصدها الشارح الفاضل^(١) حيث قال: «بناءً على أنه^(٢) الكف»^(٣) مبناهما على ضعف ظاهر، لأن الكف إنما يوجد أن لو كان المنع على معناه المتبادر إلى الفهم^(٤)، وقد عرفت أنه غير مقصود^(٥)، ولهذا قال بعضهم في الصرفة^(٦) التي ذهب إليه في وجه الإعجاز بعدم بقاء القدرة، على ما تقف عليه بإذن الله تعالى.

وقال الأمدئي^(٧) في «أبكار الأفكار»: «إن المعجز إن كان عديمًا، كما هو أضل شيخنا^(٨)، فالمعجز هاهنا - يعني: في الصورة السالف ذكرها - عدم خلق القدرة، فلا يكون فعلًا، وإن كان وجوديًا، كما ذهب إليه بعض أصحابنا، فالمعجز هو خلق

(١) العلامة السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦)، وقد تقدم التعريف به في «رسالة في تقرير أن القرآن العظيم كلام الله القديم».

(٢) أي: الترك.

(٣) «شرح المواقف» للجرجاني (٣/ ٣٤٢)، أو (٨/ ٢٢٣) بحاشيته.

(٤) وهو معناه اللغوي، وهو الحيلولة بين الرجل وبين الشيء الذي يريد، كما في «تاج العروس» (٢٢/ ٢١٨) (منع)، وفيه أيضاً (٢٢/ ٢٢٠): «تمنع عنه: انكف، وهو أيضاً مطاوع تمنعه منعاً»، فيكون معنى المنع: الكف.

(٥) وإنما المقصود من المنع هنا: عدم خلق القدرة، كما سلف بيانه، وهو غير خارج عن المعنى اللغوي أيضاً، ففي «القاموس» (منع): «تمنعه يمنعه: ضد أعطاه»، أي: ترك الإعطاء.

(٦) وهي «أن الله تعالى صرف همم المتحدين عن معارضة القرآن، مع قدرتهم عليها، وذلك إما بسلب قدرتهم أو بسلب دواعيهم أو بسلب العلوم التي لا بُد منها في الإتيان بمثل القرآن، بمعنى أنها لم تكن حاصلة لهم أو بمعنى أنها كانت حاصلةً فأزالها الله»، كما في «شرح المقاصد» للفتازاني (٥/ ٢٨).

(٧) سيف الدين (٥٥١ - ٦٣١)، وقد تقدم التعريف به في «رسالة في بيان مسألة خلق القرآن».

(٨) يعني: الإمام أبا الحسن الأشعري، كما هي عادة الأمدئي في هذا الكتاب.

العَجْزِ فِيهِمْ، فَيَكُونُ فِعْلًا^(١). وَالْحَقُّ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ: وَجْهُ الْإِعْجَازِ، لَا^(٢) الْمُعْجِزُ نَفْسُهُ. وَإِذَا تَحَقَّقَتْ أَنَّ مَعْنَى الْعَجْزِ مُعْتَبَرٌ فِي حَقِيقَةِ الْمُعْجِزَةِ^(٣)، فَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ صَاحِبَ «الْمَوَاقِفِ» وَالشَّارِحَ الْفَاضِلَ لَمْ يُصَيِّبْ فِي قَوْلِهِمَا: «(وَهِيَ) - أَي: حَقِيقَةُ الْمُعْجِزَةِ - بِحَسَبِ الْإِصْطِلَاحِ (عِنْدَنَا): عِبَارَةٌ عَنِ (مَا قُصِدَ بِهِ إِظْهَارُ صِدْقِ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ)^(٤)»، حَيْثُ أَسْقَطَا قَيْدَ^(٥) التَّعْجِيزِ عَنِ مَعْنَاهَا الْإِصْطِلَاحِي، ثُمَّ إِنَّ الْمَقْصُودَ إِظْهَارُ صِدْقِ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، وَقَدْ بَيَّنَّ فِي مَوْضِعِهِ أَنَّ النَّبِيَّ أَعْمٌ مِنَ الرَّسُولِ، فَالْوَجْهُ أَنَّ يَذْكَرَ النَّبِيَّ بَدَلِ الرَّسُولِ^(٦).

[مطلب في بيان شرائط المعجزة]

وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَاعْلَمْ أَنَّ شَرَايِطَ الْمُعْجِزَةِ عَلَى نَوْعَيْنِ:

أحدهما: مَا لَا بُدَّ مِنْهُ فِي تَحَقُّقِ رُكْنِهَا.

وثانيهما: مَا لَا بُدَّ مِنْهُ فِي دَلَالَتِهَا عَلَى صِدْقِ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ.

(١) «أبكار الأفكار» للآمدي (٤ / ١٨ - ١٩).

(٢) في (أ): «لأن»، وهو خطأ.

(٣) في (ر): «أن معنى المعجزة معتبر في حقيقة العجز»، وهو مقلوب.

(٤) «المواقف» للإيجي و«شرح» للجرجاني (٣ / ٣٤٢)، أو (٨ / ٢٢٢ - ٢٢٣) بحاشيته.

(٥) في (ب): «فيه»، وهو تصحيف.

(٦) ولهما أن يُجيبا: بأن المراد بالرسول هنا: ما يعمُّ الرسول والنبي جميعاً، بناءً على قولهم في الألفاظ

المتقاربة إنها «إذا اجتمعت افترتت، وإذا افترتت اجتمعت»، وهذا القول مشهور عند المتأخرين،

وعزاه الإمام ابن حجر الهيثمي المكي في «تحفة المحتاج» (٧ / ٥٤) إلى الإمام الشافعي.

وهنا - أعني: في تعريف المعجزة - افترق ذكر الرسول عن النبي، حيث اقتصر المعروف على ذكر

الرسول، فإذاً قد اجتمع معنى الرسول والنبي تحت هذه اللفظة.

أما الأول: فهو «أن^(١) يكون أمراً خارقاً للعادة؛ إذ لا إعجازَ دونه»^(٢)، وذلك ظاهراً.

والشريفُ الفاضلُ تصدّى لبيانه، فقال في «شرحِهِ للمواقف»: «فإنَّ المُعْجِزَةَ تُنَزَّلُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَنزِلَةً التَّصْديقِ بِالْقَوْلِ، كما سيأتي^(٣)، وما لا يكونُ خارقاً للعادة، بل مُعتاداً كطلوعِ الشَّمْسِ في كُلِّ يَوْمٍ، ويُدَوُّ الأزهارِ في كُلِّ ربيعٍ، فإنه لا يَدُلُّ على الصُّدْقِ؛ لمساواةٍ غيرِهِ إِيَّاهُ في ذلك، حتَّى الكَذابِ في دَعْوَى النُّبُوَّةِ»^(٤).

ولم يُصَبِّ في ذلك البيان^(٥)، لأنَّ الصُّدُورَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كافٍ في التَّنْزِيلِ المَذْكُورِ، خارقاً كانَ ذلك الصَّادِرُ للعادة أو لم يَكُنْ خارقاً لها، وقد اعترفَ به نفسه حيثُ قال: «والمُعْجِزَةُ عندنا: ما يُقصدُ به تصديقُ مُدَّعي الرِّسالةِ، وإن لم يَكُنْ خارقاً للعادة»^(٦).

ثمَّ إنَّ ما ذكره بقولِهِ: «وما لا يكونُ خارقاً للعادة، بل مُعتاداً... إلخ، إنما»^(٧)

(١) زاد في (أ): «لا»، وهي زيادة مُفسِدة للمعنى.

(٢) وهو الشرطُ الثاني عند صاحب «المواقف» (٣/ ٣٣٨)، أو (٨/ ٢٢٣) بحاشيته، أما الشرطُ الأولُ عنده فهو: «أن يكونَ فِعْلُ اللَّهِ أو ما يقوم مقامه» فسيذكرهُ المُصنِّفُ في النوع الثاني من الشرائط.

(٣) أي: في «المواقف» و«شرحهِ» (٣/ ٣٤٨ - ٣٤٩)، أو (٨/ ٢٢٨ - ٢٢٩) بحاشيته.

(٤) «شرحِ المواقف» للجرجاني (٣/ ٣٤٢ - ٣٤٣)، أو (٨/ ٢٢٣) بحاشيته. وأصله للآمدي في «أبكار الأفكار» (٤/ ١٩).

(٥) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصُّه: «فيه ردٌّ للسَّيِّدِ الشريف. منه».

(٦) «شرحِ المواقف» (٣/ ٣٦٧) أو (٨/ ٢٣٦) بحاشيته، لكن قد يُقال: إنه قاله هنا جواباً على سُبهةٍ

من باب التَّنْزِيلِ.

(٧) في (ج): «إما أن»، وهو خطأ.

يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ الشَّرْطِ فِي دَلَالَةِ الْمُعْجِزَةِ عَلَى صِدْقِ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، لَا عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ فِي تَحَقُّقِ الْإِعْجَازِ بِهَا، وَالْكَلامُ فِيهِ، فَإِنَّهُ قَدْ أوردَ مَا نُقِلَ عَنْهُ فِي شَرْحِ قَوْلِ صَاحِبِ «الْمَوَاقِفِ»: «إِذْ لَا إِعْجَازَ دُونَهُ»، فَمَنْشَأُ الْخَبْطِ الْخَلْطُ بَيْنَ نَوْعِي الشَّرْطِ، وَعَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا.

بل نَمَّ يُصَبِّبُ فِي التَّصَدِّيِّ لِلْبَيَانِ؛ لِمَا عَرَفَتْ أَنَّ الْمُبَيِّنَ أَظْهَرَ مِنْ ذَلِكَ الْبَيَانِ.

وَأَمَّا تَعَدُّرُ الْمَعَارِضَةِ^(١) - أَعْنِي: مُعَارِضَةُ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ - فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مَعْنَى الْإِعْجَازِ الْمُعْتَبَرِ فِي رُكْنِ الْمُعْجِزَةِ، فَلَا وَجْهَ لِعَدِّهِ مِنَ الشَّرَائِطِ.

فصَاحِبُ «الْمَوَاقِفِ» - مَعَ اعْتِرَافِهِ بِمَا ذُكِرَ، حَيْثُ قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكَ حَقِيقَةُ الْإِعْجَازِ»^(٢) - لَمْ يُصَبِّبْ فِي عَدِّهِ مِنْ جُمْلَةِ الشَّرَائِطِ^(٣).

ثُمَّ إِنَّ فِي اعْتِبَارِهِ^(٤) شَرْطاً غَنَى عَنْ اشْتِرَاطِهِ^(٥) بِأَنَّهُ يَكُونُ أَمراً خَارِقاً لِلْعَادَةِ؛ لِاسْتِزَامِهِ إِيَّاهُ لُزوماً بَيِّنًا، فَلَا وَجْهَ لِعَدِّ كُلِّ مِنْهُمَا شَرْطاً عَلَى جِدَّةٍ، كَمَا فَعَلَهُ ذَلِكَ الْفَاضِلُ^(٦) وَمَنْ حَدَا حَدْوَهُ.

وَأَمَّا قُلْنَا: «أَعْنِي: مُعَارِضَةُ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ»؛ إِذْ لَا مَعْنَى لِرُجُوعِ الضَّمِيرِ^(٧) إِلَى

(١) وَهُوَ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ عِنْدَ الْإِيجِيِّ فِي «الْمَوَاقِفِ» (٣ / ٣٣٨)، أَوْ (٨ / ٢٢٤) بِحَاشِيَّتَيْهِ، وَلَفْظُهُ: «أَنَّ يَتَعَدَّرَ مَعَارِضَتُهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَقِيقَةُ الْإِعْجَازِ».

(٢) «الْمَوَاقِفِ» لِلْإِيجِيِّ (٣ / ٣٣٨)، أَوْ (٨ / ٢٢٤) بِحَاشِيَّتَيْهِ.

(٣) عَلَى حَاشِيَّةِ (ب) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنَصُّهُ: «فِيهِ رَدٌّ لِصَاحِبِ «الْمَوَاقِفِ». مِنْهُ».

(٤) فِي (أ): «إِنَّ اعْتِبَارَهُ»، وَفِي سَقَطَ، وَفِي (ر): «إِنَّ فِي اعْتِرَافِهِ»، وَفِيهِ تَصْحِيفٌ.

(٥) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «اشْتِرَاطُهَا»، وَأَصْلُحَتُهُ بِحَسَبِ السِّيَاقِ.

(٦) عَلَى حَاشِيَّةِ (ب) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنَصُّهُ: «فِيهِ رَدٌّ آخَرَ لِصَاحِبِ «الْمَوَاقِفِ». مِنْهُ».

(٧) وَهُوَ الْهَاءُ فِي قَوْلِ الْإِيجِيِّ: «أَنَّ يَتَعَدَّرَ مَعَارِضَتُهُ»، وَالْمُصَنِّفُ لَمْ يَنْقُلْ كَلَامَهُ بِنَصِّهِ حَيْثُ قَالَ: «تَعَدَّرَ =

الأمر الخارق، لِعَدَمِ انتِظَامِهِ الْقِسْمِ الْمَنْعِيِّ^(١)، وهذا ظاهر، وإن خَفِيَ عَلَى الْفَاضِلِ الْمَذْكُورِ حَيْثُ قَالَ: «الثَّالِثُ: أَنْ يَتَعَدَّرَ مُعَارَضَتُهُ، يَعْني: مُعَارَضَةُ الْمُعْجِزِ، عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ سِيَاقُ كَلَامِهِ»^(٢).

وَأَمَّا الثَّانِي^(٣): فَمِنْهُ: أَنْ يَكُونَ ظَاهِرًا عَلَى وَفْقِ دَعْوَى مَنْ تَحَدَّى بِهِ^(٤)، حَتَّى يَكُونَ تَصْدِيقًا فِعْلِيًّا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى نَازِلًا مَنزِلَةَ التَّصْدِيقِ الْقَوْلِيِّ، فَلَوْ قَالَ: «مُعْجِزِي أَنْ أَحْيِي مَيِّتًا»، فَاتَى بِخَارِقِ آخَرَ، كَتَبْتِ الْجَبَلِ^(٥)؛ لَمْ يَدُلُّ عَلَى صِدْقِهِ.

وَمِنْهُ: أَنْ لَا يَكُونَ مُكْذِبًا لَهُ^(٦)، فَلَوْ قَالَ: «مُعْجِزِي أَنْ يَنْطِقَ هَذَا الضَّبُّ»، فَقَالَ: إِنَّهُ كَاذِبٌ؛ لَمْ يُعْلَمْ بِهِ صِدْقُهُ، بَلِ اازْدَادَ اإِنْكَارُ الْمُنْكَرِ وَقَوِيَّ ااعْتِقَادُهُ بِكَذِبِهِ.

وَالْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ لِعَدَمِ فَرْقِهِ بَيْنَ الشَّرْطَيْنِ خَلَطَ الْكَلَامَ فِي أَحَدِهِمَا بِالْكَلامِ فِي الْآخَرِ^(٧)، فَغَلِطَ، حَيْثُ قَالَ فِي «شَرْحِهِ لِلْمَقاصِدِ»: «وَمَنْ قَبِدِ الْمُوَافَقَةَ لِلدَّعْوَى - أَي: لَا بُدَّ مِنْهُ - ااحْتِرَازًا عَمَّا إِذَا قَالَ: مُعْجِزِي نُطِقْ هَذَا الْجَمَادِ، فَنَطَقَ بِأَنَّهُ مُفْتَرٍ كَذَابٌ»^(٨).

= المعارضة، فحصل فيه إبهام.

(١) في (ج) و(ر): «المنفي»، وهو تصحيف كما سبق.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع من «شرح المواقف» مُفْرَدًا (٣ / ٣٤٣)، ولا من المطبوع بحاشيته (٨ / ٢٢٤).

(٣) وهو شرائط المعجزة التي لا بُدَّ منها في دلالتها على صِدْقِ مدَّعي النبوة.

(٤) وهو الشرط الخامس عند الإيجي في «المواقف» (٣ / ٣٣٨)، أو (٨ / ٢٢٤) بحاشيته.

(٥) أي: اقتلاعه ورفعه من مكانه.

(٦) وهو الشرط السادس عند الإيجي في «المواقف» (٣ / ٣٣٨)، أو (٨ / ٢٢٤) بحاشيته.

(٧) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصه: «فيه دَخَلٌ لِلْفَاضِلِ التَّفْتَازَانِيِّ مِنْهُ».

(٨) «شرح المقاصد» للتفتازاني (٥ / ١٢).

وَتَبِعَهُ مَنْ تَبِعَهُ عَلَى الْعَمِيَاءِ^(١).

ومنه: أن يكونَ ظاهراً على يده^(٢)، والمُرَادُ مِنْ ظُهُورِهِ عَلَى يَدِهِ: أَنْ يَكُونَ لِكُنْسِيهِ أَوْ إِرَادَتِهِ مَدْخَلٌ فِيهِ^(٣)، فَمِثْلُ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَى الْوَجْهِ الْمُعْتَادِ خَارِجٌ

وَوَجْهُ تَعَقُّبِ الْمُصَنَّفِ لَهُ: أَنَّ الْمَوَافِقَةَ لِلدَّعْوَى شَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ دَلَالَةِ الْمَعْجِزَةِ عَلَى صِدْقِ مَدَّعِي النُّبُوَّةِ، وَلَيْسَ شَرْطاً مِنْ شُرُوطِ تَحَقُّقِ رُكْنِيهَا، فَلَوْ تَخَلَّفَ كَانَتْ مَعْجِزَةً غَيْرَ دَالَّةٍ عَلَى صِدْقِهِ. وَعَلَيْهِ، فَجَعَلَهُ قِيداً فِي التَّعْرِيفِ لَيْسَ بِصَوَابٍ.

(١) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصَنَّفِ، ونُصِّه: «فيه ردٌّ للفاضل الشهير بخيالي. منه».

قلت: يعني: في «حاشيته» على «شرح العقائد» لالتفتازاني (ص: ١٣٤)، وقد نقل الكلام المنقول عن «شرح المقاصد» بحروفه.

والخيالي: هو العلامة المُحَقِّقُ شمس الدين أحمد بن موسى (٨٢٩ - ٨٦١)، قرأ على العلامة خضر بك بالمدرسة السلطانية في بروسة (بورصة)، وصار مُعِيداً عنده، إلى أن فاق الأقران، وصار مُدْرَساً، وكان مع صِغَرِ سِنِّهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، لَا يَفْتَرُّ عَنِ الْإِشْتِغَالِ بِالْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ، كَثِيرَ التَّفَكُّرِ، طَوِيلَ الصَّمْتِ. وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ قَلِيلَةٌ، مِنْهَا: «حاشيته» على «شرح العقائد» يُمْتَحَنُ بِهَا أَدْكِيَاءُ الطَّلَبَةِ، وَ«شرح نَظْمِ الْعُقَائِدِ» لَخُضْرِ بَك. انظر: «الشقائق النعمانية» لطاشكيري زادة (١/ ٨٥ - ٨٧)، و«الطبقات السنية» للتميمي (٢/ ١١٣ - ١١٤).

(٢) وهو الشرطُ الرَّابِعُ عِنْدَ الْإِيجِيِّ فِي «الموافق» (٣/ ٣٣٨)، أَوْ (٨/ ٢٢٤) بِحَاشِيَّتِهِ.

(٣) سبق من المُصَنَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى تَقْسِيمَ الْمَعْجِزَةِ إِلَى قَسْمَيْنِ: فَعَلِيٍّ وَمَنْعِيٍّ، وَتَقْسِيمَ الْفِعْلِيِّ مِنْهَا إِلَى: صَادِرٍ عَنِ مَدَّعِي النُّبُوَّةِ أَوْ ظَاهِراً عَلَى يَدِهِ، وَفَسَّرَ الصُّدُورَ عَنْهُ: بِأَنْ يَكُونَ لِكُنْسِيهِ وَإِرَادَتِهِ فِيهِ مَدْخَلٌ، وَالظُّهُورَ عَلَى يَدِهِ: بِأَنْ لَا يَكُونَ لِكُنْسِيهِ وَإِرَادَتِهِ فِيهِ مَدْخَلٌ. وَتَفْسِيرُهُ الظُّهُورَ هُنَا: بِأَنْ يَكُونَ لِكُنْسِيهِ وَإِرَادَتِهِ مَدْخَلٌ فِيهِ، مُتَأَقِّضٌ لِتَفْسِيرِهِ السَّابِقِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بِالظُّهُورِ مَا هُوَ أَعْمٌ مِنَ الظُّهُورِ وَالصُّدُورِ جَمِيعاً.

ثم إنه قال فيما سبق: «إِنَّ الْقِسْمَ الْمَنْعِيَّ مِنَ الْمَعْجِزِ لَا نِسْبَةَ لَهُ إِلَى مَدَّعِي النُّبُوَّةِ، لَا بِالصُّدُورِ عَنْهُ وَلَا بِالظُّهُورِ عَلَى يَدِهِ»، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعَيِّدَ هَذَا الشَّرْطَ بِمَا كَانَ فِعْلِيّاً.

بهذا القيد، فلا حاجة للاحتراز عنه إلى قيد «الخارق»، كما زعمه الشريف الفاضل^(١)، على ما تقدم بيانه.

قال صاحب «المواقف»: «وشرط قوم - يعني: في الأمر المعجز - أن لا يكون مقدوراً للنبي عليه السلام، وليس بشيء، لأن قدرته مع عدم قدرة غيره عادة معجز^(٢)»^(٣). ولا خفاء في أنه حمل المقدورية على المقدورية كسبأ لا خلقاً؛ لما قدمه من أن كونه من الله تعالى خلقاً^(٤)، حتى يتحقق التصديق الفعلي منه تعالى، أوّل الشرائط^(٥).

والشريف الفاضل لم يصب في حمله المقدورية المذكورة على المقدورية خلقاً^(٦)، حيث قال في «شرح»ه: «إذ لو كان مقدوراً له^(٧)، كصعوده إلى الهواء، ومشيه على الماء^(٨)، لم يكن نازلاً منزلة التصديق من الله تعالى^(٩)، إذ حيث لا يطابق الشرح المشروح.

(١) على حاشية (ب) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «فيه دخل للفاضل الشريف. منه».

(٢) في (أ) و(ب) و(ج): «معجزة»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المواقف».

(٣) «المواقف» للإيجي (٣/ ٣٤٣)، أو (٨/ ٢٢٣) بحاشيته.

(٤) يعني في قوله: «أن يكون فعل الله أو ما يقوم مقامه».

(٥) قوله: «أول الشرائط» مفعول فيه للفعل «قدمه».

(٦) على حاشية (ب) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «فيه ردّ للشريف الفاضل. منه».

(٧) أي: بخلق الله تعالى له القدرة عليها، كما في «أبكار الأفكار» للآمدي (٢/ ١٩). وانظر أيضاً:

«حاشية حسن جلبي» على «شرح لمواقف» (٨/ ٢٢٣).

(٨) في (أ) و(ب): «الهواء»، وهو خطأ.

(٩) «شرح المواقف» للرجاني (٣/ ٣٤٣)، أو (٨/ ٢٢٣) بحاشيته.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يُصِْبْ^(١) فِي زَعْمِهِ أَنْ الصُّعُودَ وَالْمَشْيَ الْمَذْكُورَ مَقْدُورَانِ لِلصَّاعِدِ
وَالْمَاشِي خَلْقًا.

وَلَكَّ أَنْ تَقُولَ: لَعَلَّ مَنْ اعْتَبَرَ الشَّرْطَ الْمَذْكُورَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ أفعالَ
العِبَادِ مَخْلُوقَةٌ لَهُمْ، وَإِنَّمَا شَرَطَهُ تَحْقِيقًا لِمَعْنَى الدَّلَالَةِ عَلَى صِدْقِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ، لَا
تَحْقِيقًا لِمَعْنَى الإِعْجَازِ.

فَالرَّدُ الَّذِي قَصَدَهُ صَاحِبُ «المَوَاقِفِ»^(٢) مَرْدُودٌ، وَالتَّغْلِيلُ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّارِحُ
الْفَاضِلُ غَيْرُ^(٣) مُنْطَبِقٍ عَلَى الْمُعْلَلِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُصِْبْ فِيهِ^(٤)، لِأَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي صَدَدِ
الشَّرْحِ لَا الْجَرْحِ لِلْمُصَنِّفِ، فَتَأَمَّلْ.

وَمِنْهُ: أَنْ لَا يَكُونَ مُتَقَدِّمًا عَلَى الدَّعْوَى^(٥)، لِأَنَّ التَّصَدِيقَ قَبْلَ الدَّعْوَى لَا
يُعْقَلُ^(٦)، وَالْمُرَادُ التَّقَدُّمُ فِي الظُّهُورِ، حَتَّى إِذَا ظَهَرَ عَقِيبَ الدَّعْوَى يَحْصُلُ الدَّلَالَةُ
عَلَى الصِّدْقِ، وَإِنْ احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ خَلَقَهُ قَبْلَ الدَّعْوَى، فَإِنَّ هَذَا الاحْتِمَالَ لَا يَضُرُّ مَا
لَمْ يُعْلَمَ وَقُوعُهُ.

فَإِنْ قَالَ: «هَذَا الصُّنْدُوقُ فِيهِ كَذَا وَكَذَا»، وَقَدْ عَلِمْنَا خُلُوعَهُ، وَاسْتَمَرَّ^(٧) بَيْنَ أَيْدِينَا
مِنْ غَلْقِهِ إِلَى فَتْحِهِ؛ فَإِنَّ ظَهَرَ كَمَا قَالَ كَانَ مُعْجِزًا، وَإِنْ جَازَ خَلَقَهُ فِيهِ قَبْلَ التَّحَدِّيِّ.

(١) عَلَى حَاشِيَةِ (ب) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنَصُّهُ: «فِيهِ رَدٌّ آخِرٌ لِلْفَاضِلِ الْمَزْبُورِ. مِنْهُ».

(٢) عَلَى حَاشِيَةِ (ب) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنَصُّهُ: «فِيهِ رَدٌّ لِصَاحِبِ «المَوَاقِفِ». مِنْهُ».

(٣) سَقَطَ مِنْ (أ) وَ(ر): «غَيْرٌ».

(٤) عَلَى حَاشِيَةِ (ب) هُنَا تَعْلِيقٌ لِلْمُصَنِّفِ، وَنَصُّهُ: «فِيهِ رَدٌّ آخِرٌ لِلشَّارِحِ الْفَاضِلِ الْجَرَجَانِيِّ. مِنْهُ».

(٥) وَهُوَ الشَّرْطُ السَّابِعُ عِنْدَ الْإِيجِيِّ فِي «المَوَاقِفِ» (٣/ ٣٣٩)، أَوْ (٨/ ٢٢٥) بِحَاشِيَّتَيْهِ.

(٦) فِي (ب): «لَا يَقْبَلُ».

(٧) فِي (أ): «وَقَدْ اسْتَمَرَّ».

وصاحب «المواقف» زعمَ أن الشرطَ القطعَ بَعْدَ الخَلْقِ قَبْلَ الدَّعْوَى^(١)، فقال: «إِنَّ الْمُعْجِزَ فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ إِنْخِبَارُهُ عَنِ الْغَيْبِ»^(٢)، ولم يَدْرِ أَنَّ الصَّالِحَ لِأَنَّ^(٣) يَكُونُ مُعْجِزاً إِنْخِبَارُ عَنِ الْغَيْبِ^(٤) عَنِ الثَّقَلَيْنِ، وَأَمَّا الْغَيْبُ عَنَّا لَا عَنِ الْجَنِّ فَالْإِنْخِبَارُ عَنْهُ لَا يَصْلُحُ مُعْجِزاً؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ بِإِعْلَامِ الْجَنِّ.

ثُمَّ إِنَّ الْإِحْتِمَالَ الْمَذْكُورَ قَائِمٌ فِي الْإِنْخِبَارِ أَيْضاً، وَهَذَا مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ: «وَاحْتِمَالٌ أَنَّ الْعِلْمَ بِالْغَيْبِ خُلِقَ فِيهِ قَبْلَ التَّحْدِي، بِنَاءً عَلَى جَوَازِ إِظْهَارِ الْمُعْجِزِ عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ، وَسُنْبُطُهُ»^(٥)، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِي زَعْمِهِ أَنَّهُ بِنَاءً عَلَى مَا ذَكَرَهُ^(٦)، لِأَنَّ تَحَقُّقَ الْمُعْجِزِ^(٧) فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ أَوَّلَ الْمَسْأَلَةِ، فَإِنَّ مَنْ شَرَطَ^(٨) الْقَطْعَ بَعْدَ الْخَلْقِ قَبْلَ الدَّعْوَى يَلْزَمُهُ^(٩) أَنْ يَقُولَ: لَا يَتَحَقَّقُ الْمُعْجِزُ فِي الصُّورَةِ الْمَذْكُورَةِ.

وَبِمَا قَرَّرْنَاهُ تَبَيَّنَ أَنَّ وَجْهَ اتِّسَاقِ مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْإِحْتِمَالِ مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ آفِئاً، لَا مَا سَبَقَ إِلَى وَهْمِ الشَّرِيفِ الْفَاضِلِ^(١٠)، حَيْثُ قَالَ فِي «شَرْحِهِ»: «فِيكَونُ مُتَقَدِّماً عَلَى

(١) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنّف، ونصّه: «فيه ردٌّ آخرٌ لصاحب «المواقف» منه».

(٢) «المواقف» للإيجي (٣/ ٣٣٩)، أو (٨/ ٢٢٥) بحاشيته.

(٣) في (أ) و(ب): «لا»، وهو خطأ.

(٤) من قوله: «ولم يدري» إلى هنا، سقط من (ر).

(٥) «المواقف» للإيجي (٣/ ٣٣٩)، أو (٨/ ٢٢٥) بحاشيته.

(٦) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنّف، ونصّه: «فيه ردٌّ لصاحب «المواقف» منه».

(٧) في (ج): «العجز»، والمُثبت من سائر النسخ. وكذا فيما سيأتي في السطر التالي.

(٨) في (أ): «شرطه»، وهو خطأ.

(٩) في (ب) و(ج) و(ر): «يلزم».

(١٠) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنّف، ونصّه: «فيه ردٌّ للشريف الفاضل» منه».

الدَّعْوَى، مَعَ كَوْنِهِ مُعْجِزًا^(١)، مِنْ تَوْقُفِ الْإِيرَادِ عَلَى تَحْقِيقِ الْإِعْجَازِ فِيهَا، فَتَدَبَّرُ،
وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ^(٢) الرَّشَادِ.

قَالَ صَاحِبُ «الْمَوَاقِفِ»: «فَإِنْ قِيلَ: فَمَا تَقُولُونَ فِي كَلَامِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي
الْمَهْدِ، وَتَسَاقُطِ الرُّطَبِ الْجَنِّيِّ عَلَيْهِ مِنَ النَّخْلَةِ الْيَابِسَةِ؟»^(٣).

أَرَادَ الْاسْتِفْسَارَ عَنِ ذَيْنِكَ الْخَارِقَيْنِ، وَالْإِسْتِكْشَافَ عَنِ حَقِيقَةِ الْحَالِ
فِيهِمَا، عَلَى مُوجِبِ الْأَشْتِرَاطِ الْمَذْكُورِ، وَلِهَذَا أَتَى بِأَدَاةِ التَّفْرِيعِ^(٤) فِي صَدْرِ
كَلَامِهِ، لَا النَّقْضِ وَالْإِبْطَالِ كَمَا سَبَقَ إِلَى وَهْمِ الشَّرِيفِ الْفَاضِلِ^(٥)، حَيْثُ قَالَ
فِي «شَرْحِهِ»: «مَا ذَكَرْتُموهُ مِنْ امْتِنَاعِ تَقَدُّمِ الْمُعْجِزِ عَلَى الدَّعْوَى يُفْضِي إِلَى
إِبْطَالِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ الْمَنْقُولَةِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ
بِقَوْلِهِ: «فَمَا تَقُولُونَ... إلخ»^(٦).

بَقِيَ هَاهُنَا شَيْءٌ، وَهُوَ أَنَّ تَسَاقُطَ الرُّطَبِ الْجَنِّيِّ مِنَ النَّخْلَةِ الْيَابِسَةِ عَلَى مَرِيَمَ،
عَلَى مَا نَطَّقَ بِهِ نَصُّ الْقُرْآنِ^(٧)، لَا عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) «شرح المواقف» للجرجاني (٣/ ٣٤٥)، أو (٨/ ٢٢٥) بحاشيته.

(٢) سقط من (أ) و(ر): «سبيل».

(٣) «المواقف» للإيجي (٣/ ٣٣٩)، أو (٨/ ٢٢٥) بحاشيته.

(٤) وهي الفاء في قوله: «فما تقولون» إلخ.

(٥) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصُّه: «فيه ردٌّ آخرٌ للفاضل الشريف. منه».

(٦) «شرح المواقف» للجرجاني (٣/ ٣٤٥)، أو (٨/ ٢٢٥) بحاشيته. وأصله للآمدي في «أبكار

الأفكار» (٤/ ٢١).

(٧) يعني: قوله تعالى: ﴿وَهَزَىٰ إِلَيْكَ بِمِزْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقُطُ عَلَيْكَ رُطْبًا غَيْرَ مَرِيَمَ﴾ [مریم: ٢٥].

ثُمَّ قَالَ فِي جَوَابِ مَا ذَكَرَ^(١): «قُلْنَا: تِلْكَ الْخَوَارِقُ كَرَامَاتٌ، وَظَهْوَرُهَا عَلَى الْأَوْلِيَاءِ جَائِزٌ، وَالْأَنْبِيَاءُ قَبْلَ نُبُوَّتِهِمْ لَا يَقْضِرُونَ عَنْ دَرَجَةِ الْأَوْلِيَاءِ.

وقد قال القاضي^(٢): «إِنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ نَبِيًّا فِي صِبَاهٍ^(٣)؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنِي نَبِيًّا﴾ [مريم: ٣٠]، وَلَا يَمْتَنِعُ^(٤) مِنَ الْقَادِرِ الْمُخْتَارِ أَنْ يَخْلُقَ فِي الطِّفْلِ مَا هُوَ شَرْطُ النُّبُوَّةِ مِنْ كَمَالِ الْعَقْلِ وَغَيْرِهِ».

وَلَا يَخْفَى بُعْدُهُ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ بَعْدَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ بِنَبْتِ شَفَةِ^(٥) إِلَى أُوَانِهِ، وَلَمْ يُظْهِرِ الدَّعْوَةَ بَعْدَ أَنْ تَكَلَّمَ بِهَا إِلَى أَنْ يَتَكَامَلَ^(٦) فِيهِ شَرَايِطُهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَجَعَلْنِي نَبِيًّا﴾ فَهُوَ كَقَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُنْتُ نَبِيًّا وَأَدَمُ بَيْنَ

(١) وهو السؤال المفروض: فما تقولون في كلام عيسى عليه السلام... إلخ.

(٢) يعني: الباقلاني، كما صرح به الأمدي في «أبكار الأفكار» (٤/ ٢٢)، وإذا أطلق القاضي في كتب الأصول والكلام فهو المراد به.

(٣) ولفظه عند الأمدي: «في صغره»، ولا يخفى أن محل النزاع هو ما ظهر لعيسى عليه السلام من معجزات في مهده، وهو أخص من صغره أو صباه، واستدل له بالآية المذكورة يشعر بأنه يرى إثبات نبوته في مهده، وفيه بُعد، كما سيأتي عند المصنف.

(٤) في الأصل: «ويمتنع»، وهو خطأ.

(٥) أي: بكلمة جرت من الشفة. انتهى من حاشية (ر).

قلت: بنت الشفة: هي الكلمة، كما في «القاموس» (شفه)، وبه فسرها العلامة حسن جلبي في «حاشيته» على «شرح المواقف» (٨/ ٢٢٦)، وهو مجاز، كما في «تاج العروس» (٣٦/ ٤١٧) (شفه).

(٦) كذا في جميع النسخ، وفي «المواقف»: «تكامّل» بالماضي، وهو أجود.

الماءِ والطَّيْنِ»^(١)،^(٢).

يَعْنِي: فِي التَّعْبِيرِ عَنِ الْقَبُولِ وَالْأَهْلِيَّةِ بِالْفِعْلِ، فَمَعْنَى الْقَوْلِ الْمَحْكِيِّ عَنِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَنِي أَهْلًا مُسْتَعِدًّا لِلنَّبُوءَةِ وَأَنَا فِي الْمَهْدِ، وَمَعْنَى قَوْلِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: كُنْتُ مُسْتَعِدًّا لِلنَّبُوءَةِ قَبْلَ خَلْقِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣)، وَهَذَا الْإِسْتِعْدَادُ كَانَ لِزَوْجِهِ الشَّرِيفِ الْمَخْلُوقِ قَبْلَ بَدْنِهِ اللَّطِيفِ.

(١) لَا أَسْلُ لِه بِهَذَا اللَّفْظِ، كَمَا قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي «التَّذَكْرَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَشْتَهَرَةِ» (ص: ١٧٢)،

وَنَحْوُهُ عِنْدَ السَّخَاوِيِّ فِي «المَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ص: ٣٣٧) (٨٣٧).

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ (٣٦٠٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النَّبُوءَةُ؟

قَالَ: وَأَدُمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»

(٢٠٥٩٦) مِنْ حَدِيثِ مَيْسَرَةَ الْفَجْرِ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (١٧١٥٠) وَ(١٧١٦٣)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٤٠٤) مِنْ حَدِيثِ الْعَرِبَاضِ

ابْنِ سَارِيَةَ مَرْفُوعًا: «إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ لَخَاتِمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجِدٌ فِي طَيْبَتِهِ».

(٢) «المَوَاقِفُ» لِلإِيحِيِّ (٣/ ٣٤٠)، أَوْ (٨/ ٢٢٥ - ٢٢٦) بِحَاشِيَتَيْهِ.

(٣) وَالْأَوَّلَى تَفْسِيرُهُ بِإِبْطَاتِ نَبُوءَتِهِ ﷺ وَالْحَكْمُ بِهَا، يَشْهَدُ لَهُ لَفْظُ «إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ لَخَاتِمُ النَّبِيِّينَ» فِي

حَدِيثِ الْعَرِبَاضِ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَلَفْظُ «مَكْتُوبُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّينَ» فِي حَدِيثِهِ عِنْدَ ابْنِ حِبَانَ، وَلَفْظُ:

«مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النَّبُوءَةُ» فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَالْعِنْدِيَّةُ عِنْدِيَّةُ حُكْمٍ، وَالْكِتَابَةُ مَفْسَّرَةٌ لَهَا،

وَكَذَا الْوَجُوبُ.

وَلِذَا فُسِّرَ جَمَاعَةٌ بِكِتَابَةِ نَبُوءَتِهِ ﷺ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، قَالَ الْحَافِظُ الْبِيهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ

النَّبُوءَةِ» (١/ ٨١): «يُرِيدُ: أَنَّهُ كَانَ كَذَلِكَ فِي قَضَاءِ اللَّهِ وَتَقْدِيرِهِ»، وَقَالَ الْبِقَاعِيُّ فِي «نَظْمِ الدَّرَرِ»

(٢٠/ ١٥): «وَكَانَهُ يُرِيدُ قَضَاءً مَكْتُوبًا فِي أَمِّ الْكِتَابِ وَمَذْكَورًا لِمَنْ أَرَادَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ قَبْلَ

إِتْمَامِ خَلْقِ آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ». وَانظُرْ: «الْكَشْفُ وَالْبَيَانُ» لِلثَّلَعْبِيِّ (٦/ ٢١٥)، وَ«مَعَالِمُ

التَّنْزِيلِ» لِلْبَغْوَِيِّ (٣/ ٢٣٢)، وَ«لِبَابِ التَّأْوِيلِ» لِلخَازَنِ (٣/ ١٨٧).

هذا هو الوجه، لا ما^(١) ذكره الشارح الفاضل^(٢) بقوله: «في أنه تعبير عن المتحقق فيما يُستقبل بلفظ الماضي»^(٣)، فإنه وهم، لا ينبغي أن يذهب إليه فهم، لأنه بمنزلة عن المقصود من الكلام، المناسب للمقام، كما لا يخفى على ذوي الأفهام.

بقي هاهنا شيء، وهو أن عيسى عليه السلام تكلم بعد الكلمة المذكورة بكلمات، على ما نطق به نص القرآن، حيث قال الله تعالى حكاية عنه: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۖ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣٠-٣٣]، فلا وجه لقول صاحب «المواقف»^(٤): «مع أنه لم يتكلم بعد هذه الكلمة بنيت شفة إلى أوانه»، اللهم^(٥) إلا أن يكون مراده من الكلمة مجموع تلك الخطبة.

وأما التأخر عنه، أي: تأخر ظهور المعجزة عن الدعوى:

فإن كان بزمان يسير يعتاد مثله فجائز بلا خلاف فيه وفي وجه^(٦) دلاليته.

وإن كان بزمان كثير، مثل أن يقول: «معجزتي أن يكون كذا بعد شهر»، فكان جائزاً أيضاً بلا خلاف فيه، دون وجه دلاليته فإنهم اختلفوا فيه: فقيل: إخباره عن

(١) في (ب): «الوجه، لما»، وهو خطأ.

(٢) على حاشية (ب) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «رد للسيد. منه».

(٣) «شرح الواقف» للجرجاني (٣/٣٤٦) أو (٨/٢٢٦) بحاشيته.

(٤) على حاشية (ب) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «فيه دخل لصاحب «المواقف». منه».

(٥) على حاشية (أ) و(ب) و(ج) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «إنما قال: «اللهم»، لأن الإشارة بهذه

يأباه. منه».

(٦) في (ب): «فيه دون وجه»، وهو خطأ.

الْغَيْبِ قَبْلَ وَقُوعِهِ، فَيَكُونُ أَضْلُ الْمُعْجِزِ [مُقَارِنًا]^(١)، وَإِنْ كَانَ ظَهْوَرُهُ مُعْجِزًا^(٢) مُتَأَخِّرًا. وَقِيلَ: كَوْنُهُ^(٣)، فَيَكُونُ أَضْلُ الْمُعْجِزِ أَيْضًا مُتَأَخِّرًا.

هَذَا هُوَ الْوَجْهُ فِي تَحْرِيرِ الْكَلَامِ، فِي هَذَا الْمَقَامِ.

وَأَمَّا عَلَى اعْتِبَارِ صُدُورِ الْمُعْجِزِ دُونَ ظَهْوَرِهِ، كَمَا وَقَعَ فِي «الْمَوَاقِفِ»^(٤)؛ فَيَرِدُ عَلَيْهِ: أَنَّهُ بَعْدَمَا فُرِضَ تَأَخُّرُهُ صُدُورًا بِزَمَانٍ كَثِيرٍ عَنِ الدَّعْوَى لَا يَبْقَى مَسَاغٌ لِأَنَّهُ يُقَالُ: هُوَ إِخْبَارُهُ عَنِ الْغَيْبِ فَيَكُونُ الْمُعْجِزُ مُقَارِنًا.

وَمِنْهُ: أَنْ يَكُونَ فِعْلًا لِلَّهِ تَعَالَى أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنَ الْمَنْعِ^(٥)، وَهَذَا لِأَنَّ التَّصْدِيقَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَحْصُلُ بِمَا لَيْسَ مِنْ قِبَلِهِ.

قَالَ الْأَمِدِيُّ فِي «أَبْكَارِ الْأَفْكَارِ»: «فَإِنْ قِيلَ: شَرْطُ الْمُعْجِزَةِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ خَاصًّا بِالْمُعْجِزَةِ غَيْرَ عَامٍّ لَهَا وَلِغَيْرِهَا، وَإِذَا كَانَتْ جَمِيعُ الْأَفْعَالِ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى، سِوَاهُ كَانَتْ مُعْجِزَةً أَوْ لَمْ تَكُنْ، فَلَا مَعْنَى لِعَدِّ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِطِ الْمُعْجِزَةِ؟

قُلْنَا: عَمُومُ الْوَصْفِ لَا يُخْرِجُهُ عَنِ أَنْ يَكُونَ شَرْطًا فِي غَيْرِهِ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ مُتَوَقَّفًا عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يَمْتَنِعُ أَخْذُ عَمُومِ الْفِعْلِ شَرْطًا فِي الْمُعْجِزَةِ أَنْ لَوْ كَانَ شَرْطًا بِمَعْنَى كَوْنِهِ مُمَيِّزًا عَنْ غَيْرِهَا وَحْدَهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ ذَلِكَ شَرْطٌ بِمَعْنَى تَوَقُّفِ الْمُعْجِزَةِ عَلَيْهِ، وَتَمْيِيزُهَا عَنْ غَيْرِهَا بِجُمْلَةٍ مَا ذَكَرْنَا مِنْ الشُّرُوطِ»^(٦).

(١) زيادة متني يقتضيها السياق، ولم ترد في جميع النسخ.

(٢) سقط من (أ): «وإن كان ظهوره معجزاً».

(٣) أي: تحقق المخبر عنه بعد شهر، على ما في المثال المذكور.

(٤) (٣/ ٣٤٠)، أو (٨/ ٢٢٦) بحاشيته.

(٥) وهو الشرط الأول عند الإيجي في «المواقف» (٣/ ٣٣٨)، أو (٨/ ٢٢٣) بحاشيته.

(٦) «أبكار الأفكار» للأمدي (٤/ ١٩).

[مطلب في بيان وجه دلالة المعجزة على الصدق]

وأما بيان وجه دلالتها على صدق من يدعي النبوة، أعني: دلالة المعجزة، وهي الخارق المفقرون بالشرائط المذكورة، فنقول:

إنها عادية، قد جرى عادة الله تعالى بخلق العلم بالصدق عقيب ظهورها، فإن إظهار المعجز على يد الكاذب، وإن كان ممكناً عقلاً، فمعلوم انتفاؤه عادة كسائر العاديات.

وهذا البيان صريح في أن عدم كون دلالتها عقلية تجوز العقل ظهورها على يد الكاذب، لا^(١) وقوع تخلف الصدق عنها في الكاذب كما توهمه الشريف الفاضل^(٢)، حيث قال في «شرح للمواقف»: «فلا تكون دلالة عقلية؛ لتخلف الصدق عنه في الكاذب»^(٣). والفرق بين المعنيين وعدم استلزام الأول للثاني واضح.

وإنما قلنا: «أعني: دلالة المعجزة»... إلخ، مع ظهور المرام، من سياق الكلام، لأنه مرّة الأقدام، ومضلة الأفهام، حتى زل فيه قدم^(٤) من له كعب عال في التحقيق، ويد طولى في التدقيق، أعني الشريف الفاضل^(٥)، حيث قال في «شرح للمواقف»: «وهذه الدلالة ليست دلالة عقلية مخضعة، كدلالة الفعل على وجود الفاعل، ودلالة إحكامه وإتقانه على كونه عالماً بما صدر عنه؛ فإن الأدلة العقلية ترتبط بنفسها»^(٦)

(١) زاد في (ب): «على»، وهو خطأ.

(٢) على حاشية (ب) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «فيه رد للسيد. منه».

(٣) «شرح المواقف» للجرجاني (٣/ ٣٤٩)، أو (٨/ ٢٢٩) بحاشيته.

(٤) سقط من (ب): «قدم».

(٥) على حاشية (ب) هنا تعليق للمصنف، ونصه: «فيه رد للشريف الفاضل. منه».

(٦) كذا في جميع النسخ، وفي «شرح المواقف»: «لنفسها»، وكلاهما مستقيم.

بمَدْلُولَاتِهَا، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيرُهَا غَيْرَ دَالَّةٍ عَلَيْهَا، وَلَيْسَتْ الْمُعْجِزَةُ كَذَلِكَ، فَإِنَّ خَوَارِقَ الْعَادَاتِ كَانِفِطَارِ السَّمَاوَاتِ وَانْتِثَارِ^(١) الْكَوَاكِبِ وَتَدَكُّدِكِ الْجِبَالِ يَقَعُ عِنْدَ تَصَرُّمِ الدُّنْيَا وَقِيَامِ السَّاعَةِ، وَلَا إِرْسَالَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَكَذَلِكَ تَظْهَرُ الْكِرَامَاتُ عَلَى أَيْدِي الْأَوْلِيَاءِ، مِنْ غَيْرِ دَلَالَةٍ عَلَى صِدْقِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ. وَلَا دَلَالَةَ^(٢) سَمْعِيَّةً؛ لِتَوْقُفِهَا عَلَى صِدْقِ^(٣) النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَدُورُ^(٤)، بَلْ هِيَ دَلَالَةٌ عَادِيَّةٌ^(٥). إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

فَإِنَّ مَسَاقَ كَلَامِهِ عَلَى الذُّهُولِ عَنِ اعْتِبَارِ الشَّرَائِطِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْمُعْجِزَةِ، أَوْ الْغُفُولِ عَنِ أَنَّ الْكَلَامَ فِيهَا، لَا فِي مُطَلَقِ الْخَارِقِ لِلْعَادَةِ.

ثُمَّ إِنَّ الظَّاهِرَ مِنْ قَوْلِهِ: «وَلَا دَلَالَةَ سَمْعِيَّةً»: أَنَّ تَكُونَ الدَّلَالَةَ السَّمْعِيَّةَ قِسْمًا آخَرَ غَيْرَ الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالدَّلَالَةِ الْعَادِيَّةِ، وَهُوَ مِمَّا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ وَهُمْ عَاقِلٌ، فَضْلًا عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ الْفَاضِلِ.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْمَوَاقِفِ» فِي بَيَانِ مَا قَدَّمَاهُ مِنَ الدَّلَالَةِ الْعَادِيَّةِ: «لَأَنَّ مَنْ قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ، ثُمَّ تَنَقَّ الْجَبَلِ، فَأَوْقَفَهُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، وَقَالَ: إِنَّ كَذَّبْتُمُونِي وَقَعَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ صَدَّقْتُمُونِي انصَرَفَ عَنْكُمْ، فَكُلَّمَا هَمُّوا بِتَصْدِيقِهِ بَعُدَ عَنْهُمْ، وَإِذَا^(٦) هَمُّوا بِتَكْذِيبِهِ

(١) فِي (ب) وَ(ج) وَ(ر): «وَانْتِثَارَ»، وَهُوَ نَصْحِيفٌ.

(٢) مَعْطُوفٌ عَلَى «دَلَالَةٍ» فِي قَوْلِهِ: «لَيْسَتْ دَلَالَةٌ عَقْلِيَّةٌ».

(٣) سَقَطَ مِنْ (أ): «صَدَقَ».

(٤) أَي: لِتَوْقُفِ دَلَالَةِ الْمُعْجِزَةِ السَّمْعِيَّةِ عَلَى صِدْقِ النَّبِيِّ، وَتَوْقُفِ صِدْقِ النَّبِيِّ عَلَى الْمُعْجِزَةِ، فَيَلْزِمُ تَوْقُفُ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ الدَّوْرُ.

(٥) «شَرْحُ الْمَوَاقِفِ» لِلْجَرَجَانِيِّ (٣/ ٣٤٨)، أَوْ (٨/ ٢٢٨) بِحَاشِيَّتَيْهِ.

(٦) فِي (ب): «وَكُلَّمَا»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (أ)، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا فِي «الْمَوَاقِفِ». وَمِنْ قَوْلِهِ: «هُمُوا بِتَصْدِيقِهِ»

إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (ر).

قَرَّبَ مِنْهُمْ؛ عُلِمَ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ صَادِقٌ فِي دَعْوَاهِ، وَالْعَادَةُ قَاضِيَةٌ بِامْتِنَاعِ ذَلِكَ مِنَ الْكَاذِبِ»^(١).

وَقَالَ الشَّرِيفُ الْفَاضِلُ^(٢) فِي «شَرْحِهِ»: «مَعَ كَوْنِهِ مُمَكِّنًا عَنْهُ إِمكَانًا عَقْلِيًّا؛ لِشُمُولِ قُدْرَتِهِ تَعَالَى لِلْمُمَكِّنَاتِ بِأَسْرِهَا»^(٣).

وَلَا يَخْفَى مَا فِي تَعْلِيلِهِ مِنَ الْقُصُورِ؛ إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ شُمُولِ قُدْرَتِهِ تَعَالَى لِلْمُمَكِّنَاتِ بِأَسْرِهَا أَنْ يَكُونَ صُدُورُهُ عَنْهُ تَعَالَى مُمَكِّنًا؛ لَجَوَازِ أَنْ لَا يَكُونَ الْمَفْرُوضُ صُدُورُهُ مِنَ الْمُمَكِّنَاتِ، فَإِنَّ إِمكَانَ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ إِمكَانَ الْمُقَيَّدِ، كَوَجُودِ زَيْدٍ، فَإِنَّهُ مُمَكِّنٌ مُطْلَقًا، وَلَيْسَ بِمُمَكِّنٍ مُقَيَّدًا بِالْمُقَارَنَةِ لِعَدَمِ عِلَّتِهِ^(٤)، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْمَفْرُوضَ صُدُورُ الْخَارِقِ الْمَقْرُونِ بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ وَالظُّهُورِ عَلَى يَدِ الْمُدَّعِي، لَا مُطْلَقُ الْخَارِقِ.

«قَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: خَلَقَ الْمُعْجِزَةُ عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ مَقْدُورٌ لَلَّهِ تَعَالَى؛ لِغُمُومِ قُدْرَتِهِ، لَكِنَّهُ مُمْتَنِعٌ وَقُوعُهُ فِي حِكْمَتِهِ - لِمَا فِيهِ مِنْ دَلَالَةِ الصِّدْقِ^(٥) - وَهُوَ إِضْلَالٌ»^(٦)

(١) «المواقف» للإيجي (٣/ ٣٤١)، أو (٨/ ٢٢٩) بحاشيته.

(٢) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنَّف، ونصُّه: «فِيهِ دَخَلَ لِلشَّرِيفِ الْفَاضِلِ مِنْهُ».

(٣) «شرح المواقف» للجرجاني (٣/ ٣٤٩)، أو (٨/ ٢٢٩) بحاشيته.

(٤) أي: وجودُ زَيْدٍ مُمَكِّنٌ مُطْلَقًا، وَلَكِنْ وَجُودُهُ مُقَارِنًا لِكَوْنِ عِلَّتِهِ مَعْدُومَةً مُسْتَحِيلٍ.

(٥) على حاشية النُّسخِ كُلِّهَا هُنَا تَعْلِيْقٌ لِلْمُصنَّفِ، وَنصُّه: «فِي «المواقف»: «لَأَنَّ فِيهِ إِيهَابَ صِدْقِهِ»، وَالْوَجْهُ مَا ذَكَرْنَاهُ، كَمَا لَا يَخْفَى مِنْهُ».

قُلْتُ: يَعْنِي: أَنَّ الْعِبَارَةَ الْمَذْكُورَةَ وَرَدَتْ فِي «المواقف» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَقَدْ حَذَفَهَا الْمُصنَّفُ، وَأَثَبَتْ بَدَلًا مِنْهَا: «لِمَا فِيهِ مِنْ دَلَالَةِ الصِّدْقِ».

(٦) على حاشية (ر) هُنَا تَعْلِيْقٌ لِلْمُصنَّفِ، وَنصُّه: «وَلَيْسَ الْمُرَادُ مِنَ الْإِضْلَالِ فِي عِبَارَةِ الْمُصنَّفِ الَّذِي

ذَكَرَهُ فِي «شَرْحِهِ» هَذَا، بَلْ أَمْرٌ آخَرُ يَبِينُهُ فِي الْحَاشِيَةِ مِنْهُ». وَوَرَدَ هَذَا التَّعْلِيْقُ عَلَى حَاشِيَةِ (أ) وَ(ج)

أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ أُثَبِتَ فِيهِمَا فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، وَتَصَحَّفَ «الإِضْلَالُ» فِيهِمَا إِلَى «الِاخْتِلَالِ».

قَبِيحٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَمْتَنِعُ صُدُورُهُ عَنْهُ تَعَالَى كَسَائِرِ الْقَبَائِحِ»^(١).

وَفِي تَعْلِيلِهِمْ أَيْضاً قُصُورٌ، وَقَدْ نَبَّهْتُ فِيمَا تَقَدَّمَ عَلَى وَجْهِهِ، فَتَذَكَّرْ.

وَقَالَ الشَّيْخُ^(٢) وَبَعْضُ أَصْحَابِنَا: إِنَّ خَلْقَ الْمُعْجِزَةِ عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ غَيْرُ مَقْدُورٍ فِي نَفْسِهِ، لِأَنَّ لَهَا^(٣) دَلَالََةً عَلَى الصِّدْقِ قَطْعاً^(٤)، فَيَلْزَمُ صِدْقَ الْكَاذِبِ، وَهَذَا خُلْفٌ.

وَصَاحِبُ «الْمَوَاقِفِ» أَتَى هُنَا بِتَرْدِيدِ قَبِيحٍ، حَيْثُ قَالَ بَعْدَ الْقَطْعِ بِدَلَالَتِهَا قَطْعاً عَلَى الصِّدْقِ: «فَإِنَّ دَلَّ الْمُعْجِزُ - يَعْنِي^(٥): الْمَخْلُوقُ عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ - عَلَى الصِّدْقِ كَانَ الْكَاذِبُ صَادِقاً، وَإِلَّا انْفَكَّ الْمُعْجِزُ عَمَّا يَلْزَمُهُ»^(٦)، وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُ تَرْدِيدٌ قَبِيحٌ؛ إِذْ لَا اِحْتِمَالَ لِلشُّقِّ الثَّانِي بَعْدَ الْقَطْعِ بِدَلَالَتِهَا عَلَى الصِّدْقِ قَطْعاً.

«وَقَالَ الْقَاضِي: اقْتِرَانُ ظُهُورِ الْمُعْجِزَةِ بِالصِّدْقِ لَيْسَ أَمراً لَزِماً لَزُوماً عَقْلِيّاً، بَلْ هُوَ أَحَدُ الْعَادِيَّاتِ، فَإِذَا جَوَّزْنَا انْخِرَافَهَا عَنْ مَجْرَاهَا الْعَادِيَّ جَازَ إِخْلَاءُ الْمُعْجِزِ عَنِ

= قلت: قوله: «بيته» في الحاشية ظاهره أن صاحب «المواقف» قيد حاشيته في هذا الموضع من كتابه، بين فيها المذكور، ويحتمل أن يكون تصحيحاً عن «بيته»، يريد: ما ذكره المصنف نفسه في الحاشية السابقة، والله أعلم.

(١) انظر: «المواقف» للإيجي و«شرح» للجرجاني (٣/ ٣٤٩)، أو (٨/ ٢٢٩) بحاشيته.

(٢) أي: الإمام أبو الحسن الأشعري.

(٣) أي: للمعجزة، كما في «شرح» للمواقف» للجرجاني (٣/ ٣٤٩)، أو (٨/ ٢٢٩) بحاشيته.

(٤) انظر: «المواقف» للإيجي و«شرح» للجرجاني (٣/ ٣٥٠) بتصرف يسير.

(٥) في (ب): «بمعنى»، وليست في (ر)، وما بعدها مما أثبتته بين علامتي الاعتراض ليس في المواقف، وإنما هو في «شرح» للشريف الجرجاني، ولذا أتى المصنف قبله بكلمة «يعني»، لأنه في صدق تعقب صاحب «المواقف».

(٦) «المواقف» للإيجي (٣/ ٣٥٠).

اعتقادِ الصِّدْقِ، وحيثُ يُجوزُ إظهارُه على يَدِ الكاذِبِ، إذ لا مَحْذُورَ فيه سِوَى خَرْقِ العادةِ في المُعْجِزةِ، والمَفْرُوضُ أنه جائزٌ^(١).

وكانه غافلٌ^(٢) عن أن المُعْجِزَ ليسَ بِمُطْلَقِ الخارقِ، بل خارقِ قِصْدِ به تَصْديقُ الله تعالى^(٣) مَنْ ظَهَرَ على يَدِهِ في دَعْوَاهِ.

فَمَنْ وَقَفَ على الخارقِ المُعْجِزِ، وَعَرَفَ أن الخارقَ لا يكونُ مُعْجِزاً إلا بما ذُكِرَ؛ لا بُدَّ له من اعتقادِ الصِّدْقِ، فَعَدَمُ الاعتقادِ^(٤) لانعدامِ أَحَدِ^(٥) الأمرينِ المَذْكَورينِ، وليسَ في انعدامِ واحِدٍ منهما خَرْقٌ عادةً، فليسَ إخلاءُ المُعْجِزةِ عن اعتقادِ الصِّدْقِ من قبيلِ الخوارقِ، كما توَهَّمَهُ القائلُ المَذْكَورُ^(٦).

وإذ^(٧) عَرَفَتْ أن مدارَ دلالةِ المُعْجِزةِ على صِدْقِ مَنْ يَدَّعي النُّبُوَّةَ على أنها تَصْديقٌ فِعْلِيٌّ من الله تعالى جارٍ مَجْرَى التَّصْديقِ القَوْلِيِّ، فقد وَقَفَتْ على أن مَنْ أَنْكَرَ إحاطةَ عِلْمِهِ تعالى بالحوادثِ الجُزئيةِ أو قُدْرَتَهُ بِمَعْنَى صِحَّةِ الفِعْلِ والتَّركِ^(٨)، فقد

(١) انظر: «المواقف» للإيجي (٣/ ٣٥٠)، أو (٨/ ٢٣٠) بحاشيته.

(٢) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصُّه: «فيه دَخَلٌ للقاضي. منه».

(٣) في (أ): «بل خارق قَصَدَ به الله تعالى تصديق»، وهو مستقيم أيضاً.

(٤) سقط من (ب): «فعدم الاعتقاد».

(٥) سقط من (ب): «أحد».

(٦) على حاشية (ب) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصُّه: «القائل القاضي. منه».

(٧) في (أ): «وإذ قد»، وفي (ب) و(ر): «وإذا».

(٨) قوله: «بمعنى صِحَّةِ الفِعْلِ والتَّركِ» قَيْدٌ احترازيٌّ، والمشهور عن الفلاسفة أنهم يُنْكِرُونَ القدرة

بهذا المعنى، والمُصنِّف يرى أنهم لا يُنْكِرُونها، على ما بيَّنه في «رسالة في تحقيق مراد القائلين بأن

الواجبُ تعالى مُوجِبٌ بالذات».

أَنكَرَ دَلَالَتَهَا عَلَى صِدْقِ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، سِوَاءَ اعْتَرَفَ بِإِنْكَارِهِ لَهَا كَالْفَلَسِيفَةِ، أَوْ لَمْ يَعْتَرَفْ كَالْمُتَفَلِّسِينَ مِنَ الْمُتَمَتِّينَ إِلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْهُمْ الْفَارَابِيُّ^(١) وَابْنُ سِينَا^(٢).

[خاتمة]

اعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ تَلَخَّصَ مِمَّا قَرَّرْنَاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُعْجِزَةَ أَمْرٌ يَظْهَرُ عَلَى يَدِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ عَلَى وَجْهِ يُعْجِزُ الْمُنْكَرِينَ عَنِ الْمُعَارَضَةِ، سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ ثَبُوتٌ مَا لَيْسَ بِمُعْتَادٍ أَوْ نَفْيٌ مَا هُوَ مُعْتَادٌ، عَلَى مَا نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ «التَّجْرِيدِ»^(٣)، حَيْثُ قَالَ: «وَطَرِيقُ مَعْرِفَةِ صِدْقِهِ - يَعْنِي: صِدْقَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَعْوَى النُّبُوَّةِ - ظَهُورُ الْمُعْجِزَةِ عَلَى يَدِهِ، وَهُوَ ثَبُوتٌ مَا لَيْسَ بِمُعْتَادٍ أَوْ نَفْيٌ مَا هُوَ مُعْتَادٌ، مَعَ خَرَقِ الْعَادَةِ وَمُطَابَقَةِ الدَّعْوَى»^(٤).

قَوْلُهُ: «مَعَ خَرَقِ الْعَادَةِ»... إلخ، مُتَعَلِّقٌ عَلَى قَوْلِهِ: «ظَهُورُ الْمُعْجِزَةِ»، فَمُطَابَقَةٌ

(١) أَبُو نَضْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَرْخَانَ (٢٦٠ - ٣٣٩)، الْحَكِيمُ الْمُنْطِقِيُّ شَيْخُ الْفَلَسِيفَةِ، يُعْرَفُ بِالْمُعَلِّمِ الثَّانِي لِشَرْحِهِ مُؤَلَّفَاتِ أَرْسَطُو الْمَعْرُوفِ بِالْمُعَلِّمِ الْأَوَّلِ، كَانَ يُحَسِّنُ الْيُونَانِيَّةَ وَأَكْثَرَ اللُّغَاتِ الشَّرْقِيَّةَ فِي زَمَانِهِ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ، مِنْهَا «الْفُصُوصُ» وَ«مَبَادِي الْمَوْجُودَاتِ»، وَبِمُؤَلَّفَاتِهِ تَخَرَّجَ ابْنُ سِينَا. انظُرْ: «إِخْبَارُ الْعُلَمَاءِ بِأَخْبَارِ الْحُكَمَاءِ» لِابْنِ أَبِي أُصَيْبَةَ (ص: ٢١٠ - ٢١٢)، وَ«سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (١٥ / ٤١٦ - ٤١٨)، وَ«الْأَعْلَامُ» لِلزَّرْكَلِيِّ (٧ / ٢٠).

(٢) أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ ثُمَّ الْبَخَارِيُّ (٣٧٠ - ٤٢٨)، الْعَلَامَةُ الْحَكِيمُ الْمُنْطِقِيُّ الطَّيِّبُ الْمُلَقَّبُ بِالشَّيْخِ الرَّئِيسِ، يُعَدُّ مِنَ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ، مِنْهَا: «الشِّفَاءُ» وَ«النَّجَاةُ» وَ«الْإِشَارَاتُ» فِي الْفَلَسِيفَةِ وَالْمُنْطِقِ، وَ«الْقَانُونُ» فِي الطَّبِّ. انظُرْ: «سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (١٧ / ٥٣١ - ٥٣٦)، وَفِي حَاشِيَتِهِ ذَكَرُ مَصَادِرَ تَرْجَمَتِهِ.

(٣) وَهُوَ النَّصِيرُ الطُّوسِيُّ (ت ٦٧٢)، وَقَدْ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي «رِسَالَةٍ فِي تَحْقِيقِ مَسْأَلَةِ الْجَبْرِ وَالْقَدْرِ».

(٤) «تَجْرِيدُ الْعُقَائِدِ» لِلطُّوسِيِّ (٢ / ١٠٣٩) مَعَ «شَرْحِهِ» لِلأَصْفَهَانِيِّ.

الدَّعْوَى مُعْتَبَرَةٌ فِي طَرِيقِ مَعْرِفَةِ صِدْقِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ، لَا^(١) فِي حَدِّ الْمُعْجِزَةِ كَمَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُ النَّاطِرِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ^(٢)، الْقَاصِرِينَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْمَرَامِ، فَاعْتَرَضَ عَلَى ذَلِكَ الْكَلَامِ، بِأَنَّهُ يُخْرِجُ الْإِرْهَاصَ وَالْمُعْجِزَ الْكَاذِبَ، وَهُمَا عِنْدَ الْمُعْرِفِ مِنَ الْمُعْجِزَةِ^(٣).

(١) سقط من (ب) و(ج) و(ر): «لا»، والصواب إثباتها.

(٢) على حاشية (ب) و(ر) هنا تعليق للمُصنِّف، ونصّه في (ر): «وهو المولى مير صدر رحمه الله. منه»، وفي (ب): «المُتَوَهَّم عليّ القوشي. منه»، وأشار الناسخ تحته إلى نسخة فيها: «المُتَوَهَّم مير صدر».

قلت: أما عليّ القوشي (ت ٨٧٩) فهو علاء الدين عليّ بن محمد القوشي أو القوشجي الحنفي (ت ٨٧٩)، علامة مُتَكَلِّمٍ فَلَكِّيٍّ، أَصْلُهُ مِنْ سَمَرْقَنْدٍ، وَرَحَلَ إِلَى تَبْرِيزٍ فَأَكْرَمَهُ سُلْطَانُهَا، ثُمَّ أَرْسَلَهُ فِي سَفَارَةٍ إِلَى السُّلْطَانِ مُحَمَّدِ الْفَاتِحِ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمَا، فَاسْتَبَقَاهُ السُّلْطَانُ الْفَاتِحُ عِنْدَهُ، وَأَلْفَ لَهُ رِسَالَةً فِي الْحِسَابِ سَمَّاها «الْمُحَمَّدِيَّة»، وَأُخْرَى فِي عِلْمِ الْهَيْئَةِ سَمَّاها «الْمَنْحِيَّة»، فَأَعْطَاهُ السُّلْطَانُ مَدْرَسَةً أَيَا صُوفِيَا، فَأَقَامَ بِالْأَسْتَانَةِ، وَتُوفِيَ فِيهَا.

وله مُصَنَّفَاتٌ فِي الصَّرْفِ وَالتَّفْسِيرِ وَالكَلَامِ، مِنْهَا: «شرح تجريد الكلام» للطوسي، اشتهر به «الشرح الجديد»، تمييزاً له عن شرح العلامة شمس الدين الأصفهاني الذي اشتهر به «الشرح القديم»، وهو شرحٌ عَظِيمٌ لَطِيفٌ فِي غَايَةِ اللُّطَافَةِ، لَحْصَ فِيهِ فَوَائِدُ الْأَقْدَمِينَ أَحْسَنَ تَلْخِيصٍ، وَأَضَافَ إِلَيْهَا زَوَائِدَ، وَهِيَ نَتَائِجُ فِكْرِهِ، مَعَ تَحْرِيرٍ سَهْلٍ وَاضِحٍ. انظر: «الشقائق النعمانية» لطاشكبري زادة (ص: ٩٩)، و«الأعلام» للزركلي (٩ / ٥).

وأما مير صدر: فهو صدر الدين محمد الشيرازي (ت بعد ٩٠٣)، صاحب الحواشي على «شرح التجريد» للقوشي، وقد كتبها مرتين، لِقِصَّتِهِ فِي ذَلِكَ مَعَ حَوَاشِي الْجَلَالِ الدَّوَّانِي، وَقَدْ كَتَبَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلِذَا عُرِفَتْ حَوَاشِيهِمَا عَلَى الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ بِ«الطبقات الصدرية والجلالية»، انظر: «كشف الظنون» (١ / ٣٤٩ - ٣٥٠)، و«التعليقات السننية على الفوائد البهية» للكنسوي (ص: ٩٠ - ٩١).

(٣) انظر: «شرح التجريد» للقوشي (ص: ٣٩٣).

نعم، قوله: «مع خرق العادة» مُسْتَدْرِكٌ، مُرْتَبِطاً كَانَ بما ذَكَرْنَا أو بما ذَكَرَهُ
المُعْتَرِضُ، كما لا يخفى^(١).

(١) زاد في (ب): «على المُتَأَمِّلِ الصَّادِقِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ»، وليس في (أ) و(ر)، وقد خُتِمَتْ فِي (أ)
بِإثبات «تَمَّ» ثلاث مرّات، وفي (ر) بإثبات عبارة: «تمت الرسالة».

الرسالة رقم: (٧٨) مجلد
 ابن كمال باشا
 رسالة
 العلامة

رِسَالَةٌ فِي
 أَفْضَلِيَّةِ مُحَمَّدٍ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تأليف العلامة
 ابن كمال باشا

تُطَبِّعُ مَكْتَبَةُ عَمَلَى تَلَايَ شَيْخِ خَطَّابَةٍ

تَحْقِيقُ وَتَمْلِيقُ
 الدكتور عبد الجواد حسام

دار اللباب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحفيق

الحمد لله ذي الفضل العظيم، والصلاة والسلام على نبيه الحبيب الكريم، وعلى آله وصحابه الغر الميامين، أما بعد:

فإن مقام النبي محمد ﷺ في الخلق لا يعلوه مقام، فقد شرفه الله تعالى بالرسالة الكاملة، وتوجهه خاتماً لأنبيائه ومُرسله، وخصه بكتابه الحق المبين، الخالد المحفوظ إلى يوم الدين، وجعل شريعته الحاكمة على البشر إلى قيام الساعة، وأمر الخلق باتباعه في دينه وشريعته وسمته وهديه، فمن تنكب عنه فعن الحق إلى الضلال تنكب، ومن اقتدى به واستن بهديه فبجادة الصواب والنجاة تمسك.

وهذا من المعلوم من الدين ومن المسلم به عند المسلمين، لكن أشكل عليه ما ورد في بعض الأحاديث من النهي العام عن التفضيل بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أجمعين، ومن النهي الخاص عن تفضيل نبينا ﷺ على بعض الأنبياء بأعيانهم..

وهذه الأحاديث ثابتة مخرجة في كتب الصحاح - كما سيأتي بيانها - لكنها بظاهرها تُعارض قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وتعارض نصوصاً أخرى في السنة النبوية تدل صراحةً أو إشارةً إلى تفضيل نبينا

محمَّد ﷺ على سائر الأنبياء والمرسلين، وتقدّمه عليهم رتبةً وفضلاً ومكانةً عند الله تعالى.

وقد تصدّى أئمةٌ كبارٌ لإزالةِ هذا التعارض المتوهم، مُبيّنين وجهَ التوفيق، والمعنى المحمول عليه في نصوص الأحاديث الناهية، بما لا يتعارض مع الآية والنصوص الأخرى، ومن هؤلاء الأئمة ابنُ كمال باشا رحمه الله، حيث وجّه يراعته إلى هذه المسألة، فصوّر وجه الإشكال، ونقل عن غيره من الأئمة الأعلام، مؤيداً تارةً، ومُعقّباً تارةً أخرى، حتى وصل إلى جادة الترجيح، وجمعَ باجتهاده بين ظواهر النصوص، وأثبت تقدّم رتبة النبي ﷺ، وفنّد ما قد يُشبهه على ذلك أو يشتهبه به، مُستدلاً بنصوصٍ عدّة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

فجاءت الرسالة لطيفة الحجم، غزيرة المحتوى، دقيقة التأليف، غنية بالنقل والغزو، مُرصّعة بتبنيهاً وتوضيحاتٍ أجادَ فيها المؤلفُ وأفادَ، وزادَ على كلامٍ من سبقه تحقيقاً وتدقيقاً وتوجيهاً، فجزاهُ الله تعالى خيراً، وأجزَلَ مثوبته.


وقد اعتمدنا في إخراج هذه الرسالة على ثلاثِ نُسخٍ خطّية، الأولى نُسخة مكتبة جامعة إسطنبول ورمزنا لها برمز (ج)، والنسخة الثانية نُسخة بغدادية وهي ورمزنا لها برمز (ب)، والثالثة نسخة لاله لي ورمزنا لها برمز (ل).

وبذلّت وسعي في فهم كلام المؤلف، وضبطه بالشكل اللازم الموضح للمعنى، والرجوع إلى مصادره التي أحال إليها، وتخريج أحاديثه وبيان اختلاف النسخ الخطّية، والترجيح بينها بحسب صحّة المعنى عند الحاجة، ولم أر الإطالة بالتعليقات والاستفاضة بالحواشي والتعقيبات، وإنما اقتصرْتُ على ما رأيتُهُ ضرورياً لازماً، ولنصّ المؤلفِ مُيسراً وخادماً.

وأخيراً:

أَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يَأْجُرَّنَا عَلَى مَا بَدَلْنَا، وَأَنْ يَغْفِرَ لَنَا مَا أَخْطَأْنَا، وَأَنْ يَعْفُوَ
عَمَا قَصَّرْنَا، إِنَّهُ سُبْحَانَهُ رَجَاؤُنَا وَغِيَاثُنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

المحقق



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ^(١)

الحمد لله الذي كَرَّمَ بني آدَمَ، وَفَضَّلَنَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَّمِ، وَالصَّلَاةَ عَلَى أَصْحَابِ الشَّرَائِعِ، هُدَاةِ السُّبُلِ، خُصَّوْصاً عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ أَكْمَلِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَفْضَلِ الرُّسُلِ، وَبَعْدُ: فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مَعْمُولَةٌ فِي تَحْقِيقِ تِلْكَ الْمَقَالَةِ، فَتَقُولُ وَمِنَ اللَّهِ التَّوْفِيقُ: أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ آدَمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَآخِرُهُمْ بَعْتُهُ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُهُمْ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

وَأِنَّمَا قُلْنَا: (وَآخِرُهُمْ بَعْتُهُ)؛ لِأَنَّ آخِرَهُمْ دَعْوَةٌ لِلخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ هُوَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمَّا رُوِيَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ الْبَارِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُوشِكَنَّ» أَي: لِيَقْرَبَنَّ «أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ» يَعْنِي: مِنَ السَّمَاءِ «ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا قَسْطًا» أَي: حَاكِمًا عَدْلًا «فِيكْسِرَ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ»؛ أَي: يَرْفَعُ الرُّخْصَةَ فِيهَا^(٣) لَا يَبْطُلُ شَرِيعَةَ النَّصَارَى - كَمَا تَوَهَّمَهُ الْكِرْمَانِيُّ لِأَنَّهَا قَدْ بَطَلَتْ قَبْلَ ذَلِكَ بِنُزُولِ شَرِيعَتِنَا - بَلْ يَبْطُلُ حُكْمُ الذَّمَّةِ، وَرُخْصَةُ تَرْكِ أَهْلِهَا عَلَى مَا يَدِينُونَهُ عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «وَيُضَعُ الْجِزْيَةُ» أَي: يَرْفَعُهَا عَنِ

(١) فِي (ب): «رِسَالَةٌ شَرِيفَةٌ مَعْمُولَةٌ فِي تَحْقِيقِ أَفْضَلِيَّةِ نَبِيِّنَا عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ

وَالسَّلَامُ لِلْمَوْلَى ابْنِ الْكِمَالِ بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٢٢)، وَمُسْلِمٌ (١٥٥).

(٣) فِي (ل): «فِيهِمَا».

أهلِ الدِّمَّةِ عَامَّةً لَا عَنِ النَّصَارَى خَاصَّةً - كَمَا يُؤْهِمُ^(١) كَلَامُ الْكِرْمَانِيِّ - وَيَكُونُ الْأَمْرُ حَيْثُ دَائِرًا بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالسَّيْفِ لِانْتِهَاءِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ - وَهُوَ جَوَازُ أَخْذِ الْجِزْيَةِ - بِانْتِهَاءِ عِلَّتِهِ، وَهِيَ حَاجَةٌ أَهْلِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْمَالِ عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «وَيَفِيضُ الْمَالُ أَي: يَكْتُرُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ».

وبما أشرنا إليه اندفع ما قيل: قد ورد في الخبر عن خير البشر نزل عيسى عليه السلام فيما بعد فهو آخر الأنبياء عليهم السلام، لا بما ذكر^(٢) الفاضل التفتازاني في «شرحِه للعقائد» حيث قال: لأن شريعته قد نسخت فلا يكون إليه وحي ونصب أحكام؛ بل يكون خليفة رسول الله ﷺ؛ لأن انتساح شريعته لا يقتضي ألا يكون إليه وحي، فإن صاحب الوحي لا يلزم أن يكون صاحب شريعة.

وأما أنه عليه السلام أفضل الأنبياء عليهم السلام فالدليل القاطع له إجماع المسلمين على ما نص عليه الفاضل التفتازاني حيث قال في «شرحِه للمقاصد»^(٣): وأجمع المسلمون على أن أفضل الأنبياء محمد عليه السلام.

إلا أن ما ذكره في معرض السند للإجماع بقوله: لأن أمة خير الأمم لقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وبقوله^(٤): ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. وتفضيل الأمة من حيث إنه أمة^(٥) تفضيل للرسول الذي هم أمة.

(١) في (ج) بالتاء، وفي (ل): «يوهمه».

(٢) في (ل): «ذكره».

(٣) «شرح المقاصد في علم الكلام» (١٩٢/٢).

(٤) «وبقوله» زيادة من (ل).

(٥) في (ب): «أتمته»، وكذا وقع في النسخ الثلاث: «إنه».

وفي «شرح للعقائد»: ولا شك أن خيرية الأمم^(١) بحسب كما لايتهم في الدين، وذلك تابع لكمال نبيهم الذي يتبعونه؛ لا يصلح سنداً له لأن خيريتهم في الدنيا بزيادة نفعهم للغير، فإن خير الناس من ينفع الناس، وهذا هو الظاهر مما^(٢) روى البخاري في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه: «كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» [آل عمران: ١١٠] قال: خيرُ الناس للناس يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام^(٣).

وخيريتهم في الآخرة بكثرة ثوابهم؛ على ما أفصح عنه ما أخرجه البخاري في «صحيحه» عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله عليه السلام من قوله: «ألا لكم الأجر مرتين» فغضب اليهود والنصارى فقالوا: نحن^(٤) أكثر عملاً وأقل عطاء^(٥).

والسر في ذلك أنهم صدقوا الأنبياء كلهم بخلاف سائر الأمم، فإن كلاً منهم ما صدق إلا نبياً ومن قبله من الأنبياء عليهم السلام، وقد نبه الرسول عليه السلام على هذا السر حيث قال فيما كتب إلى هرقل: «أسلمت تسلم يؤتلك الله أجرَكَ مرتين»^(٦).

(١) في (ل): «الأمّة».

(٢) في (ل): «الظاهري».

(٣) أخرجه البخاري هكذا موقوفاً عن أبي هريرة رضي الله عنه (٤٥٥٧).

(٤) في (ج): «فقال: نحن».

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٦٩).

(٦) أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

قَالَ الشَّارِحُ الْكِرْمَانِيُّ: مَرَّةً لِلإِيمَانِ بِنَبِيِّهِمْ، وَمَرَّةً لِلإِيمَانِ بِنَبِيِّنا ﷺ^(١)، وَالْخَيْرِيَّةُ بِأَحَدِ الْمَعْنَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ لِلأُمَّةِ لَا يَكُونُ دَلِيلًا عَلَى أَفْضَلِيَّةِ رُسُولِهِمْ، وَكَذَا الْآيَةُ الثَّانِيَّةُ لَا تَصْلُحُ سَنَدًا لِلإِجْمَاعِ الْمَذْكُورِ لِأَنَّ فِي تَمَامِهَا وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] دِلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ^(٢) الْوَسْطِيَّةِ الْخَيْرِيَّةِ الَّتِي لَهَا تَأْثِيرٌ فِي^(٣) الشَّهَادَةِ عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَمَرْجِعُهَا إِلَى الْفَضِيلَةِ الْمُسْتَفَادَةِ مِنْ تَصْدِيقِهِمْ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كُلَّهُمْ.

وَكَذَا^(٤) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] لَا يَصْلُحُ سَنَدًا لَهُ؛ لِأَنَّ مَا ذَكَرَهُ فِي وَجْهِهِ مِنْ أَنَّ مَنْ رُحِمَ بِهِ غَيْرُهُ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ إِنَّمَا يَتَمَشَّى أَنْ لَوْ كَانَ الْعَالَمِينَ عَلَى عُمُومِهِ، وَالظَّاهِرُ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ: ﴿أَرْسَلْنَاكَ﴾ أَنْ الْمُرَادَ مِنْهُ مَنْ كَانَ^(٥) بَعْدَ بَعْتِهِ^(٦) عَلَيْهِ السَّلَامُ.

نَعَمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبا: ٢٨] يَصْلُحُ سَنَدًا لَهُ؛ لِأَنَّ مُوجِبَهُ أَنْ يَجِبَ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ اتِّبَاعُهُ أَنْ لَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ فِي زَمَانِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ بَعْدَ بَعْتِهِ^(٧) كَمَا وَجَبَ عَلَى عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَى مَا

(١) فِي (ج): «قَالَ الشَّارِحُ الْكِرْمَانِيُّ مَرَّةً: الإِيمَانُ بِنَبِيِّنا» فِيهَا سَقَطَ، وَالْعِبَارَةُ كَالْمُثَبَّتِ فِي «الْكُؤُوبِ الدَّرَارِيِّ» لِلْكِرْمَانِيِّ (١/ ٦٢).

(٢) فِي (ب): «مَنْ مِنْ مَكَانٍ بَعْدَ بَعْتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَعَمْ قَوْلُهُ».

(٣) لَفْظَةٌ (فِي) لَيْسَتْ فِي (ج)، وَوَقَعَ فِي (ل): «تَأْثِيرًا فِي».

(٤) فِي (ب): «وَلِذَا».

(٥) فِي (ب): «مَكَان».

(٦) فِي (ج): «بَعْتُهُ».

(٧) فِي (ب) وَ(ج): «بَعْتُهُ».

أَفْصَحَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: «لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي»^(١).

قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِلْمَقَاصِدِ»^(٢): فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيًّا بَعْدَ نَبِيِّنَا، رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ وَسَيُنزَلُ إِلَى الدُّنْيَا؟ قُلْنَا: بَلَى، وَلَكِنَّهُ عَلَى شَرِيعَةِ نَبِيِّنَا إِذْ لَا يَسَعُهُ إِلَّا اتِّبَاعُهُ عَلَى مَا قَالَ^(٣) عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَقِّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ: «لَوْ كَانَ حَيًّا لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي»، فَيَصِحُّ أَنَّهُ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُبْعَثُ نَبِيٌّ بَعْدَهُ. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وَمَبْنَى بِنَاءِ تَعْلِيلِهِ بِقَوْلِهِ: إِذْ لَا يَسَعُهُ إِلَّا اتِّبَاعُهُ، عَلَى مَا قَالَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَقِّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَنَّ الْحُكْمَ الْمَذْكُورَ غَيْرُ مَخْصُوصٍ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ يَعُمُّ سَائِرَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ لِلاشْتِرَاكِ فِي الْعِلَّةِ وَهُوَ كَوْنُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَبْعُوثًا إِلَى كَافَّةِ النَّاسِ بِشَرِيعَةٍ مُؤَبَّدَةٍ، فَهُوَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْعَامَّةِ النَّبِيِّ وَرَدَّتْ فِي مَوَارِدِ^(٤) مَخْصُوصَةٍ.

هَذَا هُوَ الْوَجْهُ لِلْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ، لَا مَا تَوَهَّمَهُ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيُّ حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمِنُوا^(٥) بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ٤١]: وَتَقْيِيدُ الْمُنزَلِ بِهِ بِأَنَّهُ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ مِنَ الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ نَازِلٌ حَسَبَ مَا نُعِتَ فِيهَا، أَوْ مُطَابِقٌ لَهَا فِي الْقَصَصِ وَالْمَوَاعِيدِ، وَالِدُّعَاءِ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَالْأَمْرِ بِالْعِبَادَةِ، وَالْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمَعَاصِي وَالْفَوَاحِشِ، وَفِيمَا يَخَالِفُهَا مِنْ جُزْئِيَّاتِ

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٤٦٣١)، وفي سننه ضعف.

(٢) «شرح المقاصد في علم الكلام» (١٩١/٢).

(٣) في (ل): «قاله».

(٤) في (ب): «مواد».

(٥) في النسخ الثلاث: «فأمنوا» والمثبت لفظ المصحف.

الأحكام بسبب تفاوتِ الأعصارِ في المصالحِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا حَقٌّ بِالِإِضَافَةِ إِلَى زَمَانِهَا مُرَاعَى فِيهَا مَصَالِحٌ^(١) مَنْ حُوْطِبَ بِهَا حَتَّى لَوْ نَزَلَ الْمُتَقَدِّمُ فِي أَيَّامِ الْمُتَأَخِّرِ لَنَزَلَ عَلَى وَفْقِهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا أَتْبَاعِي» تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ أَتْبَاعَهَا لَا يُنَافِي الْإِيمَانَ بِهِ، بَلْ يَوْجِبُهُ^(٢).

إِذْ عَلَى مَا ذَكَرَهُ يَنْعَكِسُ الْكَلَامُ الْمَذْكُورُ، فَإِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: لَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيًّا فِي زَمَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا أَتْبَاعُهُ، وَلَا يَتَحَمَّلُهُ مَسَاقُ الْمَقَالِ.

وَعَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ لَا يَنْعَكِسُ الْكَلَامُ؛ لِأَنَّ شَرْعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَعْرِضِ النَّسْخِ بِخِلَافِ شَرْعِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَالْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرْنَاهُ قَدْ دَلَّ عَلَى فَضِيلَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣) عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ضَرُورَةٌ أَنَّ الْمُتَّبِعَ - وَمَنْ شَأْنُهُ أَنْ يَكُونَ مُتَّبِعًا - أَفْضَلُ مِنَ التَّابِعِ - وَمَنْ شَأْنُهُ أَنْ يَكُونَ تَابِعًا - وَمِنَ النَّصُوصِ الظَّاهِرَةِ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ لِي»^(٤)، لِأَنَّ الْمَرَادَ مِنْ وَلَدِ آدَمَ كَافَّةَ الْبَشَرِ عَلَى مَا يُنَادِي عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِي وَائِي».

وَتَمَامُ الْحَدِيثِ عَلَى مَا أَخْرَجَهُ صَاحِبُ «الْمَصَابِيحِ»^(٥) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

(١) قوله: «فيها مصالح» ليست في (ل).

(٢) إلى هنا ينتهي كلام البيضاوي في «تفسيره» (٧٦/١).

(٣) قوله: «فالحديث المذكور... عليه السلام» ليس في (ج).

(٤) أخرجه الترمذي (٣١٤٨)، وابن ماجه (٤٣٠٨)، لكن دون: (لي) من حديث أبي سعيد الخدري

رضي الله عنه، وقال الترمذي: حديث حسن.

(٥) «مصباح السنة» للبغوي (٤/٣٨) (رقم: ٤٤٨١).

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أنا سيّدُ وُلْدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١) ولا فخر، وبِيَدِي لِيُؤَاءِ الْحَمْدِ ولا فخر، وما مِن^(٢) نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلا تَحْتَ لَوَائِي، وأنا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ولا فخر^(٣)».

والفاضلُ التَّفَتَازَانِيُّ لِعُفُولِهِ عَن تَمَامِ الْحَدِيثِ قَالَ فِي «شَرْحِهِ لِلْعَقَائِدِ»: والاستِدْلَالُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أنا سيّدُ وُلْدِ آدَمَ ولا فخر^(٤)» ضَعِيفٌ لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ أَفْضَلَ مِنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلْ مِنْ أَوْلَادِهِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أنا أكرمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ عَلَى اللَّهِ ولا فخر^(٥)».

وَمِنْ خَصَائِصِهِ الْفَاضِلَةِ الْمُفَضَّلَةِ لَهُ^(٦) عَلَى غَيْرِهِ كَوْنُهُ مَبْعُوثاً إِلَى الثَّقَلَيْنِ وَخَاتِماً لِلْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَتَسْخُ شَرِيعَتِهِ لَسَائِرِ الشَّرَائِعِ، وَقِيَامُ شَهَادَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كَافَّةِ الْبَشَرِ، وَبِقَاءُ مُعْجَزَاتِهِ الظَّاهِرَةِ الْبَاهِرَةِ^(٧) عَلَى وَجْهِ الزَّمَانِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] إِشَارَةً إِلَى ذَلِكَ، قَالَ الْعَلَامَةُ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي «الْكَشَافِ»: أَي^(٨): وَمِنْهُمْ مَنْ رَفَعَهُ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ فَكَانَ بَعْدَ تَفَاوُتِهِمْ فِي الْفَضْلِ أَفْضَلَ مِنْهُمْ بِدَرَجَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) قوله: «يوم القيامة» زيادة من (ل)، وهي في الترمذي وابن ماجه.

(٢) قوله: «من» ليس في (ج).

(٣) زاد في (ج) لفظة: (لي) وهي ليست في (ب) و(ل)، كما ليست في لفظ الحديث.

(٤) زاد في (ج) لفظة: (لي) وهي ليست في (ب) و(ل)، كما ليست في لفظ الحديث.

(٥) أخرجه الترمذي (٣٦١٦)، وقال: غريب.

(٦) (له) ليست في (ج).

(٧) قوله: «الباهرة» ليس في (ب).

(٨) زاد في (ج) هنا: (في).

لأنه هو المفضل عليهم حيث أوتي ما لم يؤته أحد من الآيات المتكاثرة المرتقية إلى ألف آية أو أكثر، ولو لم يؤت إلا القرآن وخده لكفى به فضلاً مئيفاً على سائر ما أوتي الأنبياء؛ لأنه المعجزة الباقية على وجه الدهر دون سائر المعجزات، وفي هذا الإبهام^(١) من تفخيم فضله، وإعلاء قدره ما لا يخفى؛ لما فيه من الشهادة على أنه العلم الذي لا يشتهه، والتميز الذي لا يلتبس، ويقال للرجل: من فعل هذا؟ فيقول أحدكم أو بعضكم، يريد به الذي تُعورف واشتهر بنحوه من الأفعال، فيكون أفخم من التصريح به، وأثوره بصاحبه. إلى هنا كلامه^(٢).

ولقد أحسن فيه، إلا أنه لم يُصَب في تجويزه أن يكون المراد بالبعض المذكور غيره عليه السلام، وتأيد ذلك الاحتمال بقوله: وعن ابن عباس رضي الله عنهما: كنا في المسجد نذاكر فضل الأنبياء عليهم السلام؛ فذكرنا نوحاً عليه السلام بطول عيادته، وإبراهيم عليه السلام بخلته، وموسى عليه السلام بتكليم الله تعالى إياه، وعيسى عليه السلام برفعه إلى السماء، وقلنا: رسول الله عليه السلام أفضل منهم، بعث إلى الناس كافة، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهو خاتم الأنبياء عليهم السلام، فدخل فقال: «فيم أنتم؟» فذكرنا له، فقال: «لا ينبغي لأحد أن يكون خيراً من يحيى بن زكريا»، فذكر أنه لم يعمل سيئة قط، ولم يُتهم^(٣) بها.

(١) في (ل): «الإيماء».

(٢) «الكشاف» للزمخشري (١/ ٣٢٥).

(٣) كذا في النسخ الثلاث، وفي «الكشاف»: «يهم؟!»، وفي الهامش ورد تعليق: (من همه: إذا أراد وقصده، والمراد هنا الميل أي: لم يمل إلى السيئة قط).

والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٩٣٨)، وقال في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٠٩):

«رواه البزار والطبراني، وفيه علي بن زيد بن جدعان وضعفه الجمهور، وبقيه رجاله ثقات».

أَمَّا عَدَمُ إِصَابَتِهِ فِي التَّجْوِيزِ الْمَذْكُورِ فَظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَحَقَّ لِلتَّفْضِيلِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

وَأَمَّا مَا أوردَهُ فِي مَعْرِضِ التَّأْيِيدِ فَمَدْفُوعٌ، لَا بِمَا يُقَالُ^(١) فِي أَمْثَالِهِ مِنْ أَنَّهُ تَوَاضَعُ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ يَا بَاهُ، وَمَسَاقِ الْكَلَامِ لَا يَتَحَمَّلُهُ، وَمَا ذَكَرَهُ فِي مَعْرِضِ التَّعْلِيلِ لَا يَنْتَظِمُهُ حَيْثُذُ، بَلْ بَأَنَّ يُقَالُ: مُرَادُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ فِي كُلِّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ نَوْعٌ فَضِيلَةٌ يَخُصُّهُ، فَلَا وَجْهَ لَتَخْصِيصِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَيْنِهِمْ بِالْأَمْتِيَّازِ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ، فَالْمَنْفِيُّ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا... إلخ» الْخَيْرِيَّةُ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، وَلِهَذَا ذَكَرَ فِي مَقَامِ التَّعْلِيلِ أَنَّ لِيَحْيَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَضِيلَةً لَا يُشَارِكُهُ فِيهَا غَيْرُهُ.

وَبِمَا قَرَّرْنَاهُ خَرَجَ الْجَوَابُ عَنِ تَمَسُّكِ الْمَخَالَيفِ بِمَثَلِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُوْنُسَ بْنِ مَتَّى»^(٢).

وَأَمَّا^(٣) الْحَمْلُ عَلَى التَّوَاضَعِ فَلَا يَتَحَمَّلُهُ مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ آخَرَ: «مَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوْنُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ»^(٤)^(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا بِمَثَلِ قَوْلِهِ تَعْمِيمًا لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَخَيَّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ،

(١) فِي (ل): «قَالَ». وَعَلَى الْهَامِشِ وَرَدَ تَعْلِيْقٌ: «قَالَ التَّفْتَازَانِي فِي شَرْحِ الْمَقَاصِدِ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٩٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٧٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) فِي هَامِشِ (ج): «رَدَّ عَلَى الْكِرْمَانِيِّ».

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٠٤) بِهَذَا اللَّفْظِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) فِي هَامِشِ (ل): (تَأْوِيلُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ: هُوَ أَنَّ مِنْ فِرْقٍ نَبِيْنَا فِي النَّبُوَّةِ فَقَدْ كَفَرَ، إِذِ النَّبُوَّةُ لَا تَتَفَاوَتُ، وَهَذَا

لَا يَمْنَعُ حَمْلَ الْمَتَقَدِّمِ عَلَى التَّوَاضَعِ عَلَى مَا لَا يَخْفَى).

فَإِنَّ النَّاسَ يُصَعَّقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيَّقُ^(١) فإذا أنا بموسى^(٢) آخِذٌ بِقَائِمَةٍ
مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فلا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُزِيَّ بِصَعْقَةِ الطُّورِ^(٣).

وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جَوَابِ مَنْ قَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ: «ذَلِكَ»^(٤) إِبْرَاهِيمَ» أَخْرَجَهُ
مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(٥)، فلا يَتَمَشَّى فِيهِ مَا ذَكَرْنَاهُ، ولا ما ذَكَرَهُ الْقَوْمُ مِنْ حَدِيثِ
التَّوَّاضِعِ، فالوجهُ فِيهِ أن يُقالَ: إنَّ الخَيْرِيَّةَ بِاعتِبارِ النَّفْعِ لِلغَيْرِ، ولهذا قالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
«مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ»^(٦)، ولا بُعْدَ فِي تَفْضِيلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ؛ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْزَلَ دَعْوَتَهُ؛ عَلَى ما
أَفْصَحَ^(٧) عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «أَنَا دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ»^(٨)، أَرَادَ بِدَعْوَتِهِ ما وَرَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةَ
عَنْهُ: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٩]، فَتَفَعَّلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ جُمْلَةٍ^(٩) مَنَافِعِ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَأما احتِجاجُ المَخالِفِ عَلَى تَفْضِيلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ
بِأَنَّهُ فِي السَّمَاءِ وَفِي زُمْرَةِ الْأَحْيَاءِ، فَالجَوَابُ عَنْهُ أنَّ كَوْنَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَيِّتاً بَعْدَ تَكْمِيلِ
النَّفْسِ وإِكْمالِ الدِّينِ أَنْفَعُ مِنْ كَوْنِهِ حَيًّا:

(١) فِي (ب): «يَشِقُّ».

(٢) قَوْلُهُ: «بِمُوسَى» ساقطٌ مِنْ (ب).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخاري بِهَذَا اللَّفْظِ (٣٣٩٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) فِي (ب): «ذَلِكَ».

(٥) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (٢٣٦٩) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٦) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٨٦٩) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٧) زَادَ فِي (ب): «مِنْ هَذِهِ».

(٨) أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي المُسْتَدْرَكِ (٣٥٦٦).

(٩) فِي (ب): «جِهَةٌ».

أَمَا فِي حَقِّ نَفْسِهِ فِظَاهِرٌ؛ فَإِنَّ تَعَلُّقَ النَّفْسِ بِالْبَدَنِ لِمَصْلَحَةِ التَّكْمِيلِ، فَعِنْدَ فَرَاغِهَا عَنِ تِلْكَ الْمَصْلَحَةِ حَقُّهَا أَنْ تَقْطَعَ عِلَاقَةَ الْبَدَنِ وَتَرْجِعَ إِلَى (١) أَصْلِهَا وَمَا يَلِيْقُ بِشَأْنِهَا مِنْ التَّجَرُّدِ.

وَأَمَّا فِي حَقِّ الْأُمَّةِ؛ فَلِمَا فِيهِ مِنَ الرَّحْمَةِ عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً أُمَّةً مِنْ عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا» (٢).
ثُمَّ إِنْ فِي (٣) كَوْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَدْفُونًا فِي الْأَرْضِ غَيْرَ مَرْفُوعٍ إِلَى السَّمَاءِ نَفْعًا آخَرَ لِلْأُمَّةِ حَيْثُ صَارَتْ رَوْضَتُهُ الْمَقْدَسَةُ مَهِيْطًا لِلْبَرَكَاتِ، وَمِصْعَدًا لِلدَّعَوَاتِ، وَمَوْطِنًا لِلْاجْتِمَاعَاتِ عَلَى الطَّاعَاتِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَيْرَاتِ.

ثُمَّ إِنْ كَوْنَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي زُمْرَةِ الْأَحْيَاءِ لِمَصْلَحَةِ إِخْيَاءِ دِينِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِدَلَالَةِ أَنَّهُ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَيَكُونُ خَلِيفَةً لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَالشَّرْفُ مِنَ الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ مُرْجِعٌ جُلُّهُ إِلَى نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَمَا ذَكَرَهُ (٤) الْمُخَالِفُ فِي مَعْرِضِ الْاِحْتِجَاجِ لَنَا لَا عَلَيْنَا.

قَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ»: اجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنْ بَعْضُ الْأَنْبِيَاءِ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ (٥)، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْضَلُ مِنَ الْكُلِّ.
وَقَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِلْمَقَاصِدِ» (٦): وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَفْضَلِ بَعْدَهُ

(١) «إلى» ليست في (ج)، وفي (ب) و(ج): «يقطع.. ويرجع».

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٨٨) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٣) «في» ليست في (ب) و(ج).

(٤) في (ج): «ذكر».

(٥) قوله: «من بعض» زيادة من (ل)، وهي في «تفسير الرازي» (٥٢١/٦).

(٦) «شرح المقاصد في علم الكلام» (١٩٢/٢).

عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَقِيلَ: آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكَوْنِهِ أبا البَشْرِ، وَقِيلَ: نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَطُولِ عِبَادَتِهِ وَمَجَاهِدَتِهِ، وَقِيلَ: إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَزِيَادَةِ تَوَكُّلِهِ وَأَطْمِئْنَانِهِ، وَقِيلَ: مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكَوْنِهِ كَلِيمَ اللَّهِ وَنَجِيَّهُ، وَقِيلَ: عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكَوْنِهِ رُوحَ اللَّهِ تَعَالَى وَصَفِيَّهُ وَقَضَّاهُ النَّصَارَى عَلَى الْكُلِّ.

وقال الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وهذه آيةٌ مُشْكَلَةٌ والأحاديثُ ثابتةٌ بأنَّ النبيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لا تَخَيَّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»^(١)، و«لا تَفَضَّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ»^(٢) رواها الأئمةُ الثقاتُ؛ أي: لا تَقُولُوا: فُلَانٌ خَيْرٌ مِنْ فُلَانٍ، وَلا فُلَانٌ أَفْضَلُ مِنْ فُلَانٍ، يُقَالُ: خَيْرٌ فُلَانٌ بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَفَضَّلَ - مُشَدِّدًا - إِذَا قَالَ ذَلِكَ.

وقد اختلفَ العُلَمَاءُ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْمَعْنَى؛ فَقَالَ قَوْمٌ^(٣): إِنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ بِالتَّفْضِيلِ، وَقَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ سَيَدُّ وَلَدِ آدَمَ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ نَاسِخٌ لِلْمَنْعِ مِنَ التَّفْضِيلِ.

وقال ابنُ قُتَيْبَةَ: إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؛ لِأَنَّهُ الشَّافِعُ يَوْمَئِذٍ، وَلَهُ لَوَاءُ الْحَمْدِ وَالْحَوْضُ، وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ: «لا تَخَيَّرُونِي عَلَى مُوسَى» عَلَى طَرِيقِ التَّوَاضُعِ كَمَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَيْتُكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، وَكَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «ما أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوسُفَ بْنِ مَتَّى» عَلَى مَعْنَى التَّوَاضُعِ.

وفي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨] مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ

(١) أخرجه البخاري (٢٤١٢) ومسلم (٢٣٧٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤١٤) ومسلم (٢٣٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في هامش (ج): «منهم الكرمانى في شرحه البخارى».

السَّلَامُ أَفْضَلُ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: وَلَا تَكُنْ مِثْلَهُ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «لَا تُفَضِّلُونِي» مِنْ طَرِيقِ التَّوَاضُّعِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: لَا تُفَضِّلُونِي عَلَيْهِ فِي الْعَمَلِ وَلَعَلَّهُ أَفْضَلُ عَمَلًا مِنِّي، وَلَا فِي الْبَلْوَى وَالِامْتِحَانِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ مِنِّي، وَلَيْسَ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السُّودَدِ وَالْفَضْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَعَمَلِهِ، بَلْ ^(١) بِتَفْضِيلِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ وَاخْتِصَاصِهِ لَهُ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ مَا ^(٢) اخْتَارَهُ الْمَهْلَبُ. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ ^(٣).

وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنْ مَا ذُكِرَ ^(٤) فِي بَيَانِ الْمُرَادِ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَا سَيِّدُ وَوَلَدِ آدَمَ» لَا يُجِدِي نَفْعًا فِي دَفْعِ التَّدَاوُعِ الْمُتَوَهَّمِ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ أَرْسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَخَيَّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»، وَحُلُّ هَذَا ^(٥) الْإِشْكَالِ وَمَسَاقِ الْكَلَامِ إِنَّمَا هُوَ ^(٦) فِيهِ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ مِنْ حَدِيثِ التَّوَاضُّعِ فَقَدْ نَبَّهْتُ فِيمَا تَقَدَّمَ عَلَى مَا فِيهِ فَتَذَكَّرْ، وَالذَّلَالَةُ الَّتِي ادَّعَاهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْخُوتِ﴾ [القلم: ٤٨] فِي مَعْرِضِ الْمُنْعِ لِأَنَّ الْمَعْنَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - : وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْخُوتِ فِي خُصُوصِ الْحَالَةِ الَّتِي نَقَلْتُ عَنْهَا، وَفَضْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَالَةٍ لَا يَسْتَلْزِمُ فَضْلَهُ عَلَيْهِ فِي سَائِرِ الْحَالَاتِ.

(١) «بل» ليست في (ج).

(٢) «ما» ليست في (ل).

(٣) أي كلام القرطبي في «تفسيره» (٣/ ٢٦٣).

(٤) في (ل): «ذكره».

(٥) في (ل): «ذلك».

(٦) قوله: «إنما هو» ليس في (ج)، وكتب في (ل) بخط دقيق: «أي في دفع التدافع...».

ثُمَّ^(١) قَالَ الْإِمَامُ الْمَذْكُورُ فِي تَفْسِيرِهِ الْمَرْبُورِ^(٢): «وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّمَا نَهَى عَنِ الْخَوْضِ فِي ذَلِكَ ذَرِيعَةً إِلَى الْجِدَالِ، وَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يُذَكَّرَ مِنْهُمْ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُذَكَّرَ، وَيَقِلَّ احْتِرَامُهُمْ عِنْدَ الْمَمَارَاةِ فَلَا يُقَالُ: فُلَانٌ أَفْضَلُ مِنْ فُلَانٍ وَلَا خَيْرٌ مِنْهُ كَمَا هُوَ ظَاهِرُ النَّهْيِ؛ لَمَا يُتَوَهَّمُ مِنَ النَّقْصِ فِي الْمَفْضُولِ، فَالنَّهْيُ^(٣) اقْتَضَى مَنَعَ إِطْلَاقِ اللَّفْظِ لَا مَنَعَ اعْتِقَادِ ذَلِكَ الْمَعْنَى، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ بَأَنَّ الرُّسُلَ مُتَفَاوِضِلُونَ فَلَا نَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرٌ مِنْ فُلَانِ النَّبِيِّ اجْتِنَاباً عَمَّا نَهَى عَنْهُ، وَتَأْدِيباً بِهِ، وَمَعْنَى اعْتِقَادِ مَا تَضَمَّنَهُ الْقُرْآنُ مِنَ التَّفْضِيلِ^(٤)، وَاللَّهُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ عَلِيمٌ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَأَنَا أَقُولُ: لَا بُدَّ مِنَ الْاعْتِقَادِ بِتَفْضِيلِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِجْمَالاً وَتَفْصِيلاً لَمَا مَرَّ مِنْ انْعِقَادِ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى ذَلِكَ. وَفِي التَّعْبِيرِ عَنِ هَذَا الْمَعْتَقَدِ يَكْفِي أَنْ يُقَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّفْضِيلِ التَّفْصِيلِيِّ^(٥) عِبَارَةً لَمَا فِيهِ مِنْ إِظْهَارِ النَّقْصِ فِي الْمَفْضُولِ، وَالِاخْتِرَازُ عَنْهُ وَاجِبٌ، فَإِنَّا قَدْ أَمَرْنَا بِهِ.

قَالَ صَاحِبُ «غُنْيَةِ الْفَتَاوَى»^(٦): وَسُئِلَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْأَجَلُّ عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ

(١) في (ب): «و» بدل «ثم».

(٢) يقصد الإمام القرطبي في «تفسيره» (٢٦٢/٣).

(٣) في (ج): «فالنهي».

(٤) كذا العبارة في النسخ الثلاث، وعبارة القرطبي: «وعملاً باعتقاد ما تضمنه القرآن من التفضيل».

(٥) في (ج): «التفضيل التفصيلي»، وفي (ل) تحتل الوجهين.

(٦) لم أقف عليه مطبوعاً، وهو لمحمود بن أحمد القرونوي، المتوفى سنة (٥٧٧٠هـ)، ينظر: «كشف

الرُّسْتُغْنِيُّ^(١) عَنْ قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ: إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا بَدَتْ مِنْهُ تِلْكَ الزَّلَّةُ اسْوَدَّ مِنْهُ جَمِيعُ جَسَدِهِ، فَلَمَّا أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ أَمَرَ بِالصَّيَامِ وَالصَّلَاةِ، فَصَامَ وَصَلَّى، فَايْبَضَّ جَسَدُهُ؛ أَيَبِّحُ هَذَا الْقَوْلُ؟

قَالَ: لَا يَجُوزُ فِي الْجُمْلَةِ الْقَوْلُ فِي الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِشَيْءٍ يُؤَدِّي إِلَى الْعَيْبِ وَالنَّقْصِ فِيهِمْ، وَقَدْ أَمَرْنَا بِحِفْظِ اللِّسَانِ عَنْهُمْ؛ لِأَنَّ مَرْتَبَةَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَرْفَعُ، وَهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَكْرَمُ مِنْ سَائِرِ الْخَلْقِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَاْمْسِكُوا»^(٢)، فَلَمَّا أَمَرْنَا أَلَّا تَذْكُرَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِشَيْءٍ يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى الْعَيْبِ وَالنَّقْصِ فِيهِمْ، فَلَا تُنْمِسُكَ وَتَكْفُفَ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَوْلَى وَأَحَقُّ. إِلَى هُنَا^(٣) كَلَامُهُ.

فَالْتَفْصِيلُ التَّفْصِيلِيُّ^(٤) عِبَارَةٌ لَا يُصَارُ إِلَيْهَا إِلَّا فِي مَقَامِ الضَّرُورَةِ وَقِيَامِ الْحَاجَةِ

(١) هو: علي بن سعيد، أبو الحسن الرُّسْتُغْنِيُّ (نسبة لقرية في سمرقند) فقيه حنفي، من أصحاب الماتريدي. له كتب منها: «الزوائد والفوائد»، و«إرشاد المهتدي» توفي نحو سنة (٣٤٥هـ). ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٢٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٥)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٩١).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٢٧) من حديث ثوبان رضي الله عنه، و(١٠٤٤٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٠٢) عن حديث ثوبان: «رواه الطبراني، وفيه يزيد بن ربيعة وهو ضعيف»، وعن حديث ابن مسعود: «رواه الطبراني، وفيه مسهر بن عبد الملك، وثقه ابن حبان وغيره وفيه خلاف، وبقيّة رجاله رجال الصحيح».

(٣) في (ب): «انتهى».

(٤) في (ج): «فالتفصيل التفصيلي»، وفي (ل) محتملة للوجهين.

إِلَيْهِ، كَمَا وَقَعَ فِي زَمَانِنَا حِينَ ادَّعَى بَعْضُ الزَّنَادِقَةِ^(١) فِي دِيوَانِ السُّلْطَانِ سُلَيْمَانَ الزَّمَانِ^(٢) عِنْدَ حَضْرَةِ أَصْفِ الدُّورَانِ يُسَمَّى^(٣) خَلِيلَ الرَّحْمَنِ^(٤) فَضَّلَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاحْتِجَّ فِي رَدِّهِ إِلَى التَّصْرِيحِ بِأَنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ مُفَضَّلٌ عَلَى عَيْسَى وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مُجَمَّلًا وَمَفْضَلًا، خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مُبْجَلًا مُفَضَّلًا، شَهِدَتْ بِفَضْلِهِ الْأَرْضُ وَالسَّمَاءُ، وَبُيُوتُهُ مِمَّا نَطَقَ بِهِ الْعَجَمَاءُ، وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَخَصَائِصُهُ مِمَّا لَا يَضْبِطُ الْعَدُّ وَالْإِحْصَاءُ، وَقَدْ أَشْرَقَتْ الْأَرْضُ بِنُورِهَا إِشْرَاقَ الشَّمْسِ وَقَتَ الضُّحَى فِي وَسْطِ السَّمَاءِ، فَصَبَّاحُ الْخُصَمَاءِ بُبَاخِ الْكِلَابِ فِي لَيْلَةِ الْقَمَرَاءِ، وَلَا خَفَاءَ عِنْدَ ذَوِي الْأَبَابِ فِي أَنَّهُ لَا يَضُرُّ السَّحَابَ بُبَاخِ الْكِلَابِ.

وَمَا صَرَّحَنَاهُ وَصَحَّحَنَاهُ آفَاءً، وَأَوْضَحَنَاهُ بِالنَّقْلِ عَنِ «تَفْسِيرِ الْقُرْطَبِيِّ» وَ«غُنْيَةِ الْفَتَاوَى» سَالِفًا؛ تَبَيَّنَ مَا فِي كَلَامِ الْفَاضِلِ التَّمْتَّازَانِيِّ حَيْثُ قَالَ فِي «شَرْحِهِ لِلْمَقَاصِدِ»: وَفَضَّلَهُ النَّصَارَى - يَعْنِي عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى الْكُلِّ بِأَنَّهُ كَلِمَةٌ أَلْقَاهَا اللَّهُ إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ طَاهِرٌ مُقَدَّسٌ، لَمْ يُخْلَقْ مِنْ نُطْقَةٍ، وَقَدْ وَلَدَتْهُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ الْمُطَهَّرَةُ^(٥) عَنِ الْأَنْسَاءِ، وَتَرَبَّى فِي جِجْرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

(١) في هامش (ب): «في تاريخ سنة أربع وثلاثين وتسع مئة في بلدة قسطنطينية».

(٢) في حاشية (ب): «وهو الرجل الشهير بالقابض المقبوض روجه بأمر القابض».

والمشار إليه هو السلطان سليمان بن السلطان سليم، أحد أشهر السلاطين العثمانيين، تولى السلطة عقب أبيه سنة (٩٢٦هـ)، وتوفي سنة (٩٧٤هـ). ينظر: «الكواكب السائرة» (٣/١٤٠).

(٣) في (ب) و(ل): «سمي».

(٤) في هامش (ب): «وهو إبراهيم باشا»، وفي هامش (ل): «وهو المرحوم إبراهيم باشا».

(٥) قوله: «المطهرة» ليس في (ج).

والأولياء، وتكلم في المهدي بعبودية نفسه ورؤيية الله تعالى، لم يخل زماناً من التوحيد والشرائع، ولم يلتفت إلى زخارف الدنيا، ولم يستلذ بلذاتها، ولم يدخر قوت يوم، ولم يسع في هلاك نفسه أو سببها واسترقاقها، ولا في أخذ مال وولد، ولا إنداء لأحد، مُعْجَزَاتُهُ مِنْ إِخْيَاءِ الْمَوْتَى وَإِبْرَاءِ الْأَكْمَهِ وَالْأَبْرَصِ أَبْهَرُ الْمُعْجَزَاتِ وَأَشْهَرُهَا، ثُمَّ هُوَ فِي السَّمَاءِ مِنْ زَمْرَةِ الْأَحْيَاءِ، وَنَبُوَّتُهُ مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهَا ذَوُو الْأَرَاءِ، وَاعْتَرَفَ بِهَا خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ.

وَالجَوَابُ: أَنَّ الْبَعْضَ مِنْ ذَلِكَ حِجَّةٌ لَنَا، وَشَاهِدٌ بِفَضْلِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَالْوِلَادَةِ مِنَ الْمَشْرِكِينَ وَالْمَشْرِكَاتِ، وَالتَّرْبِيِّ فِي حِجْرِهِمْ مَعَ الْمَوَاطَبَةِ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالطَّاعَاتِ، وَكَالِإِقْبَالِ عَلَى الْجِهَادِ، وَقَمْعِ الْمَشْرِكِينَ، وَفَهْرِ أَعْدَاءِ الدِّينِ، وَكَالْقِيَامِ بِمُصَالِحِ نِظَامِ الْعَالَمِ مَعَ الْاسْتِغْرَاقِ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى جَنَابِ الْقُدْسِ.

وَأَمَّا مُعْجَزَاتُهُ فَإِنَّمَا اشْتَهَرَتْ تِلْكَ الشُّهْرَةَ بِإِخْبَارِ مَنْ نَبَّيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكِتَابِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَأَيْنَ هِيَ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ؟^(١)

مِنَ الْخَطَأِ^(٢)؛ حَيْثُ صَرَّحَ بِوِلَادَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَشْرِكِينَ وَالْمَشْرِكَاتِ، وَذَلِكَ شَيْنٌ ظَاهِرٌ لِنَسَبِهِ الطَّاهِرِ، كَيْفَ وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ بِنَفْسِهِ لَا يَكُونُ كُفْرًا لِمَنْ لَهُ أَبٌ وَاحِدٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْكُفْرَ فِي الْأَبَاءِ نَقْصٌ فِي شَرَفِ النَّسَبِ، وَلَيْسَ هُنَا ضَرُورَةٌ دَعَتْهُ إِلَى التَّصْرِيحِ بِمَا ذَكَرَهُ، عَلَى أَنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ بَيْنَ السَّلَفِ وَلَا دَلِيلَ قَاطِعٍ لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ، وَقَدْ

(١) انظر: «شرح المقاصد» للفتازاني (٢/ ١٩٢).

(٢) هذا جواب المؤلف عن كلام الفتازاني الذي نقله من «شرح المقاصد» قبل أسطر.

عَمِلْنَا فِيهِ رِسَالَةً أَوْضَحْنَا فِيهَا وَجْهَ الْحَقِّ، فَمَنْ شَاءَ الْوُقُوفَ عَلَى مَا هُوَ الْمُخْتَارُ،
وَوَجْهَ الْأَخْتِيَارِ فَلْيَنْتَظِمْ^(١) تِلْكَ الرِّسَالَةَ فِي سَبَلِكِ الْمَطَالَعَةِ^(٢).

وَهَذَا آخِرُ مَا أَرَدْنَا إِيرَادِهِ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ، فَلنَخْتِمُ بِهِ الْمَقَالَ حَامِدًا
وَمُصَلِّيًا^(٣).

(١) في (ل): «فلينتظم».

(٢) يعني رسالته الآتية التي أفردها في «حق أبي النبي ﷺ»، وقد عنيما بتحقيقها ضمن هذا المجموع.

(٣) في (ب): «والحمد لله وحده».

الرسالة رقم: (٧٩) مجلّة الرسالة
إبراهيم باشا

رسالة في
حق أبي النبي

صلى الله عليه وسلم

تأليف العلامة

إبراهيم باشا

نطبع بمطبعة علي تلال في صنعاء

بمطبعة وتوزيع

الدكتور عبد الجواد حماد

دار الكتاب

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِیْنَ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِیْمِ عَلٰی سُوْبِدَاءِ الْقُلُوْبِ الْمَبْعُوْثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِیْنَ، وَعَلٰی آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ اِلٰی یَوْمِ الدِّیْنِ، اَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَعَالٰی حُبَّ نَبِیِّهِ ﷺ مِنَ الْاِیْمَانِ؛ بَلْ هُوَ عَلَامَةٌ كَمَالِ الْاِیْمَانِ، فَلَا یَكْمُلُ اِیْمَانُ اِمْرٍی مَا لَمْ یُقَدِّمْ حُبَّهُ عَلٰی حُبِّ نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَاَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ اَجْمَعِیْنَ، وَمِنْ حُبِّهِ ﷺ تَعْظِیْمُهُ وَتَوْقِیْرُهُ، وَاتِّبَاعُهُ وَالاِقْتِدَاءُ بِهَدْيِهِ وَسَمْتِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا وَحَالًا.

وَهَذَا الْحُبُّ لِخَیْرِ الْخَلْقِ ﷺ عَلٰی عَظَمَتِهِ وَتَقْدِیْمِهِ عَلٰی النَّفْسِ وَالْمُهْجِ لَا یَقْتَضِی شَطَطًا فِی الدِّیْنِ، وَلَا یَنْبَغِیْ اَنْ یُؤَدِّیْ اِلٰی غُلُوٍّ اَوْ مَخَالَفَةِ الشَّرْعِ؛ بَلْ حُبُّ النَّبِیِّ ﷺ - بِاَبِیْ هُوَ اُمِّی - اِنْ اُشْرِبَ فِی الْقَلْبِ وَتَنَسَّمْتَهُ النَّفْسُ اِنْقَادًا صَاحِبُهُ اِلٰی الشَّرْعِ اِنْقِیَادًا تَامًّا، وَالتَّزَمَ اَصُوْلَهُ وَاَحْكَامَهُ التَّرَامًا مُطْلَقًا، فَلَا یَنْطِقُ اِلَّا بِحَقٍّ، وَلَا یَعْتَقِدُ اِلَّا الصَّحِیْحَ الثَّابِتَ، وَلَا یَقْبَلُ فِی دِیْنِهِ خُرَافَةً اَوْ وَهْمًا اَوْ خَبْرًا لَمْ یُثْبِتْهُ الْعُلَمَاءُ الرَّاسِخُوْنَ بِالضُّوَابِطِ الْعِلْمِیَّةِ، هَذَا اِنْ كَانَ الْحُبُّ عَلٰی بَصِیْرَةٍ، وَالاِتِّبَاعُ عَنِ الْعِلْمِ وَاقْتِنَاعٍ، وَالاِ فَهِيَ دَعْوٰی وَابْتِدَاعٌ.

وَمِنَ الْمَسْأَلِ الدَّقِیْقَةِ الَّتِی زَاغَتْ فِیْهَا اَقْدَامٌ، وَرَزَلَتْ فِی حَنَایِهَا اَقْلَامٌ، وَرِیْطَتْ

بجانبِ الحبِّ والتَّبجيلِ للمقامِ الشَّريفِ مسألةُ مَصِيرِ والِدَيْ النَّبِيِّ ﷺ ومآلِهما، وْحُقِّ
للقلمِ أَنْ يَطْيِشَ في مثلِ هذهِ المسألةِ، فليستْ هي من أصولِ العقائدِ ولا فُرُوعِها، ولا
هي من مُوجِبَاتِ الإيمانِ ولا الكُفْرِ، ولا يترتَّبُ على الجهلِ بها نقصٌ ولا ذمٌّ، وإنما
هي من فُضُولِ المسائلِ التي خَاضَ فيها بعضُ العلماءِ، بَلَّه تَوَسَّعوا في الجدلِ بشأنِها،
وصنَّفوا الإثباتِ ما رآوه رسائل، حَشَدُوا فيها الأدلَّةَ القَريبةَ والبَعيدةَ، وأَعْمَلُوا القولَ
والعقلَ تَرجيحًا وتَفْنيدًا.

ومَبَعَثُ الخِلافِ في المسألةِ ما وردَ في أحاديثٍ صَحيحةٍ أَفادتْ ظواهِرُها
عَدَمَ نِجاةِ والِدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، مع أَنَّهُما من أَهلِ الفِترَةِ، وفي أَهلِ الفِترَةِ من كَلامِ علماءِ
العقيدةِ بحثٌ طَويلٌ، وأقوالٌ عِدَّةٌ، رَجَّحَ كَثيرٌ منهم نِجاةَ أَهلِ الفِترَةِ بِإِطلاقٍ أو بِتَقْييدٍ.
كما وردتْ أحاديثٌ أُخَرُ تُفِيدُ إيمانَ والِدَيْ النَّبِيِّ ﷺ ونِجاتِهما، ومع أَنَّهُما في
الجُملةِ مِنَ الواهياتِ المَرْدُوداتِ في ميزانِ المَحدثينَ والمُحَقِّقينَ، لَكنَّ بَعْضَ
العلماءِ اسْتَدَّ إليها وقَواها، وحَشَدَ لها مِنَ أدلَّةِ المَنقولِ والمَعقولِ ما رَأى فيه تَعْضيدًا
لرأيه، وتَقويةً لمذَهبِهِ.

ولم يَتَوَقَّفِ الأمرُ عِنْدَ جانِبِ مُناقِشةِ الأدلَّةِ، والتَّرجيحِ بَينَها، أو تأويلِها وِحمَلِ
بَعْضِها على بَعْضٍ، بل شَطَطَ بَعْضُ مَنْ تَكَلَّمَ في المسألةِ إلى أبعدِ مِنْ ذلكَ، فَعَدَّ القولَ
بِعدمِ نِجاتِهما إِساءةً إلى مَقامِ النُّبُوَّةِ الشَّريفِ، ونَسَبَ القائلَ بِهِ إلى الجَفْوَةِ، وطَعَنَ في
دينِهِ ومُحِبَّتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

وقابلَهُ شَطَطُ أُخَرَ، فَعَدَّ بَعْضُ المَخالِفينَ المسألةَ مِنَ الأُصولِ العَقَدِيَّةِ، وادَّعى أَنَّ
أدلَّةَ عدمِ نِجاتِهما وَصَلَتِ القَطَعَ، فالخُروجُ عَنِ القولِ بِهِ خُروجٌ عَنِ الدليلِ القَطعيِّ
وإِجماعِ السَّلَفِ وَأهلِ التَّحقيقِ.

وكلا القولين جَانِبَ الصَّوَابِ، ونَأَى عن الجَادَّةِ، وكان يَسْعُهُم ما وَسِعَ كثيرًا من الأئمة، من إثبات ما ثَبَتَ في الصَّحاحِ من حيثِ الرِّوَايَةِ من دونِ تَكْلُفِ طعنٍ أو تمحُّلِ ردِّ، والسُّكُوتِ عَنِ الجِزْمِ بمآلهما وعنِ الخَوْضِ في المسألة، فاللهُ تعالى ألطفُ بنبيِّه ﷺ وأرحمُ به مما نَظَنُّه أو تُصَوِّبه عُقولنا، وهذا الحافظُ السَّخَاوِيُّ نجده بعدَ أن بَيَّنَّ ضَعْفَ حديثِ إحياءِ أبويِّ النبيِّ ﷺ يقولُ^(١): «والذي أراه الكَفَّ عن التعرُّضِ لهذا إثباتًا ونفيًا».

ويقولُ الإمامُ الملا عليُّ القاريُّ^(٢): «نعم، لو لم يخطرُ ببالِ مؤمنٍ هذا المبحثُ لا نفيًا ولا إثباتًا لا يضرُّه كثيرٌ من المسائلِ المذكورةِ في كتبِ العقائدِ المسطُورةِ». وهذا خاتمةُ محقِّقي الحنفيةِ ابنُ عابدين يقولُ^(٣): «وبالجملةِ كما - قال بعضُ المحقِّقين - إنَّه لا ينبغي ذِكرُ هذه المسألةِ إلا مع مَزِيدِ الأدبِ، وليستِ مِنَ المسائلِ التي يَضُرُّ جهلُها أو يُسألُ عنها في القبرِ أو في الموقفِ، فَحَفِظُ اللسانِ عن التكلُّمِ فيها إلا بخيرٍ أولى وأسلم».

وقد أنهى المؤلفُ نفسه هذه الرسالةَ بقوله: «وبالجملةِ هذه المسألةُ ليستُ مِنَ الاعتقاديَّاتِ، فلا حظٌّ للقلبِ منها، وأمَّا اللسانُ فحقُّه أن يُصانَ عمَّا يتبادرُ منه النَّقصانُ».

والرسالةُ التي بين يدينا لابنِ كمالٍ باشا تعرَّضتْ لهذه المسألةِ، فبيَّنتْ جوانبَ منها، واستعرضتْ أدلَّةَ عليها، ومالَ مؤلِّفُها رحمه الله إلى ما مالَ إليه الشُّيُوطِيُّ من

(١) «المقاصد الحسنة» (ص: ٦٧).

(٢) «أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول عليه الصلاة والسلام» (ضمن مجموع رسائله ٤٩٨/٥).

ط دار اللباب.

(٣) «حاشية ابن عابدين» (٣/١٨٥).

قبل، من إثبات إيمانهما، والاستدلال لذلك بجملة من الأحاديث الضعيفة والواهية ومنها ما هو موضوع، وتأويل ما جاء من أحاديث صحيحة تأويلاً يُخْرِجُهَا عن ظاهرها، وينفي ما يتبادر من لفظها.

ولولا اعتقادنا أن مؤلفات العلماء وثائق تاريخية بغض النظر عن مضمونها، وأنها تعبر عن معارفهم وعُلُومهم ومناهجهم في كل قرن وعصر، لرأينا ضرب الصفح عن نشر الرسالة، وعدم إشغال القارئ بها والخوض فيما يسعه السكوت عنه، ولكن حَمَلْنَا على نشرها أداء الأمانة العلمية، وتوثيق مؤلفات إمام كثير التصنيف والتأليف مثل ابن كمال باشا رحمه الله، ضمن مجموع جامع لأكثر رسائله، فهذا ما شجّعنا على ذلك.

هذا، وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية وهي: نسخة مكتبة جامعة إسطنبول ورمزت لها بـ (ج)، ونسخة مكتبة أيا صوفيا ورمزت لها بـ (أ)، ونسخة بغدادية وهي ورمزت لها بـ (ب).

وأخيراً.. فهذا جهد المقل، وعلم القاصر، فما وقفت فيه فمخض فضل من صاحب الفضل كله فله الحمد، وما حدث فيه أو أخطأت فمن تسرعي وقلّة زادي، فاللهم غفرانك.. والحمد لله أولاً وآخراً..

المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَرَّمَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفَضَّلَ نَسْلَهُ بِفَضْلِ إِحْسَانِهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِطَهَارَةِ النَّسَبِ، وَحِفْظِ آبَاءَهُ مِنَ الدَّنَسِ تَعْظِيمًا لِشَانِهِ، وَجَعَلَ قَرْنَهُ خَيْرَ الْقُرُونِ، وَصَيَّرَ كُلَّ أَصْلٍ مِنْ أَصُولِهِ خَيْرَ أَهْلِ زَمَانِهِ؛ كَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَوْرَدَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ^(٢) الَّذِي كُنْتُ فِيهِ»^(٣).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «أَنَا أَنْفُسُكُمْ نَسَبًا وَصِهْرًا وَحَسَبًا، لَمْ يَزَلِ اللَّهُ تَعَالَى يَنْقُلُنِي مِنَ الْأَصْلَابِ الطَّيِّبَةِ إِلَى الْأَرْحَامِ^(٤) الطَّاهِرَاتِ، مُصْطَفَى مُهَذَّبًا، لَا تَنْشَعِبُ شُعْبَاتَانِ إِلَّا كُنْتُ فِي خَيْرِهِمَا، فَأَنَا خَيْرُكُمْ نَفْسًا وَخَيْرُكُمْ أَبَا»^(٥).

(١) فِي (ج): «هَذِهِ الرِّسَالَةُ فِي تَفْصِيلِ مَا قِيلَ فِي حَقِّ أَبِي النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، وَفِي (ب): «رِسَالَةٌ شَرِيفَةٌ مَقْبُولَةٌ مَعْمُولَةٌ فِي تَحْقِيقِ أَبِي الرَّسُولِ لِلْمَوْلَى الْكَامِلِ الشَّهِيرِ بَابِنِ كَمَالِ الْوَزِيرِ، بِاسْمِهِ سَبْحَانَهُ».

(٢) قَوْلُهُ: «الْقَرْنُ» لَيْسَ فِي (ج).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٥٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) فِي (ب): «الطَّيِّبَاتِ وَالْأَرْحَامِ».

(٥) لَمْ أَجِدْهُ بِهَذَا السِّيَاقِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَ أَبُو نَعِيمٍ فِي دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ (ص: ٥٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ =

ولا يخفى أن في مَقَطَعٍ^(١) هذا الكلام مَقْنَعًا لَطَالِبِ الْحَقِّ مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ، فِيمَا سَبَقَ^(٢) لِأَجْلِهِ الْكَلَامُ، بِعَوْنِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ.

فَقَوْلُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، وَبِيَدِهِ أَرْمَةُ التَّحْقِيقِ:

اعْلَمَ أَنَّ السَّلَفَ اخْتَلَفُوا^(٣) فِي أَنَّ أَبُو الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ مَاتَا عَلَى الْكُفْرِ أَمْ لَا؟

فَذَهَبَ^(٤) إِلَى الْأَوَّلِ جَمْعٌ مِنْهُمْ صَاحِبُ «التَّيْسِيرِ»^(٥) حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،

بلفظ: «لَمْ يَلْتَقِ أَبُو آيٍ فِي سَفَاحٍ، لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُنْقَلِنِي مِنْ أَضْلَابٍ طَيِّبَةٍ إِلَى أَرْحَامٍ طَاهِرَةٍ، صَافِيًا، مُهَذَّبًا، لَا تَتَشَعَّبُ سُعْبَتَانِ إِلَّا كُنْتُ فِي خَيْرِهِمَا» ولم أجد ترجمة لعدد من رواته، وأخرج عقبه حديثاً بنحوه عن العباس رضي الله عنه وفي آخره: «فَأَنَا خَيْرُهُمْ أَبَا وَخَيْرُهُمْ نَفْسًا» وشيخ أبي نعيم فيه محمد بن الحسن بن كوثر متهم بالكذب وإوه، وأما أوله فعزاه السيوطي في «الدر المشور» (٣٢٧/٤) إلى ابن مردويه عن أنس رضي الله عنه قال: قرأ رسول الله ﷺ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ - بفتح الفاء - فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: يا رسول الله، ما معنى ﴿أَنْفُسِكُمْ﴾ فقال رسول الله ﷺ: «أنا أنفسكم نسباً وصهراً وحسباً، ليس في ولا في آبائي من لدن آدم سفاح كلها نكاح»، ولم أقف على إسناده ولا على من حكم عليه من الحفاظ.

(١) في (ج): «قطع».

(٢) في (ج): «سبق».

(٣) في هذا نظر، إذ لم تنقل المسألة عن السلف، وإنما هي مما بحثه الخلف، قال الملا القاري في «أدلة معتقد أبي حنيفة» (٤٩٦/٥) مجموع رسائله) راداً على ابن كمال باشا: «ومنها قوله: إن السلف اختلفوا، والحال أنه لا يصح الخلف إلا في الخلف».

(٤) في (أ) و(ب): «وذهب».

(٥) هو عمر بن أحمد النسفي (٥٣٧هـ)، وتفسيره غير مطبوع، وهو غير النسفي صاحب التفسير المشهور

عبد الله بن أحمد بن محمود (٥١٠هـ).

وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا: «لَيْتَ شِعْرِي مَا فَعَلَ أَبُو آيٍ؟»،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسْتَلْ^(١)﴾ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴿[البقرة: ١١٩] فَلَمْ يَذْكُرْهُمَا حَتَّى
تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى^(٢)».

ثُمَّ قَالَ: وَلَمَا أَمَرَ بِتَبْيِثِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنذَارِ الْكَافِرِينَ، كَانَ يَذْكُرُ عُقُوبَاتِ الْكُفَّارِ،
فَقَامَ رَجُلٌ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ وَالِدِي؟ فَقَالَ: «فِي النَّارِ»، فَخَزَنَ الرَّجُلُ، فَقَالَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ وَالِدِيكَ وَوَالِدِي وَوَالِدِ إِبْرَاهِيمَ فِي النَّارِ»، نَزَلَ^(٣) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا
تَسْتَلْ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ فَلَمْ يَسْأَلُوهُ شَيْئًا بَعْدَ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُهُ^(٤) تَعَالَى: ﴿لَا تَسْتَلُوا عَنْ
أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلْكُمْ نَسُوتَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] ^(٥).

(١) هكذا بصيغة النهي بحسب هذا الأثر، وهي قراءة نافع المتواترة، ينظر: «السبعة في القراءات»
(ص: ١٦٩).

(٢) الأثر عن محمد بن كعب القرظي أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢٩٢ / ١)، وعنه الطبري
في «تفسيره» (٥٥٨ / ٢) (١٨٧٥) و(١٨٧٦)، وهو مرسل، ومداره على موسى بن عبيدة عن
محمد بن كعب، وموسى ضعيف جدًا، فلا تقوم بمثله حجة، وأما الرواية عن ابن عباس فلا
ثبتت عنه، ولم يزد الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٤٠١ / ١) عند ذكرها عن قوله: «وقد حكاه
القرطبي عن ابن عباس»، وقال الطبري بعد ذكره الأثر السابق عن محمد بن كعب: «ولا خير
تقوم به الحجة على أن النبي ﷺ نُهيَ عن أن يسألَ - في هذه الآية - عن أصحاب الجحيم»،
وقال ابن حجر في «العجاب» (٣٦٩ / ١): «وأما قول ابن عباس فنسبه الثعلبي لرواية عطاء عنه،
وهي من تفسير عبد الغني بن سعيد الواهي».

(٣) في (ب): «فتزل».

(٤) في (ب): «كفوله».

(٥) كذا عزاه إلى صاحب «التيسير»، وكذا اقتصر في عزوه إليه القاري في «أدلة معتقد أبي حنيفة»
(ضمن مجموع رسائل القاري ٤٦١ / ٥)، وعزاه السمرقندي في «بحر العلوم» (٣٠٦ / ٣) إلى
مقاتل، ولم أقف على من أخرج الحديث أو عزاه غير ما ذكرت.

وَذَهَبَ إِلَى الثَّانِي جَمَاعَةً، مُتَمَسِّكِينَ بِالْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى طَهَارَةِ نَسَبِهِ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنِ دَنَسِ الشَّرِكِ، وَشَيْنِ الْكُفْرِ.

وَنَقَرْنَا مِنْ^(١) الْجَمْعِ الْأَوَّلِ قَالُوا بَنَجَاتِهِمَا مِنَ النَّارِ مِنْهُمْ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ، فَإِنَّهُ قَالَ:
إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحْيَا لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، وَأَمَّنَا بِهِ. وَمَنْ رَامَ التَّفْصِيلَ فِي
هَذَا الْمَقَامِ، فَلْيَنْظُمْ «تَذَكِيرَتُهُ» فِي سَبَلِكِ الْمُطَالَعَةِ^(٢).

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ الْحَدِيثُ الَّذِي وَرَدَ فِي إِحْيَائِهِمَا مَوْضُوعًا؟

قُلْتُ: زَعَمَهُ بَعْضُ النَّاسِ إِلَّا أَنَّ الصَّوَابَ أَنَّهُ ضَعِيفٌ لَا مَوْضُوعٌ^(٣).

وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ بْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشَقِيِّ حَيْثُ أَنْشَدَ لِنَفْسِهِ
فِي كِتَابِهِ «مَوْرِدِ الصَّادِي» بَعْدَ إِيرَادِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ:

حَيَّ اللَّهُ النَّبِيَّ مَزِيدًا ^(٤) فَضْلِي	عَلَى فَضْلِي وَكَانَ ^(٥) بِهِ رَوْوْفًا
فَأَحْيَا أُمَّهُ وَكَذَا أَبَاهُ	لِإِيمَانٍ بِهِ فَضْلًا لَطِيفًا
فَسَلَّمَ فَالْقَدِيمُ بِهِ قَدِيرٌ	وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ بِهِ ضَعِيفًا ^(٦)

(١) فِي (ج): «عَنْ».

(٢) يَنْظُرُ: «التَّذَكِيرَةُ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَى وَأُمُورِ الْآخِرَةِ» لِلْقُرْطُبِيِّ (١/١٣٧) وَمَا بَعْدَ، وَهُوَ لَمْ يَجْزَمْ بِثَبُوتِهِ
مِنْ جِهَةِ النُّقْلِ، بَلْ قَالَ: «وَقَدْ ذَكَرَ السَّهْلِيُّ فِي «رَوْضِ الْأَنْفِ» لَهُ بِإِسْنَادٍ فِيهِ مَجْهُولُونَ: أَنَّ اللَّهَ أَحْيَا
لَهُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَأَمَّنَا بِهِ»، وَإِنَّمَا رَجَحَ إِمْكَانَهُ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ وَالْوُقُوعِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمَمْتَنَعٍ شَرْعًا وَقُوعِهِ.

(٣) سَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ بَعْدَ قَلِيلٍ، وَإِنَّمَا نَافِعٌ عَنْهُ السِّيُوطِيُّ، يَنْظُرُ: «اللَّكَلِيُّ الْمَصْنُوعَةُ» (١/٢٤٥).

(٤) فِي (ب): «بِمَزِيدٍ»، وَالَّذِي وَقَفْنَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَصَادِرِ النَّاقِلَةِ لِلْبَيْتِ: «حَبَّ اللَّهُ النَّبِيَّ بِمَزِيدٍ»، لَكِنْ وَقَعَ
فِي النُّسخِ الثَّلَاثِ: «حَيًّا» بِالْيَاءِ مَعَ التَّشْدِيدِ وَالْأَلْفِ.

(٥) ضَرَبَ فِي (أ) عَلَى قَوْلِهِ: «وَكَانَ».

(٦) قَوْلُهُ: «لِإِيمَانٍ بِهِ.. ضَعِيفًا» سَقَطَ مِنْ (أ).

نصَّ على كون^(١) الحديث المذكور ضعيفاً لا موضوعاً، وهو معدود^(٢) في طبقة الحُفاظِ.

وقال الحافظ أبو حفص بن شاهين في كتاب «الناسخ والمنسوخ» عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي عليه السلام نزل إلى الحجون كثيراً^(٣) حزيناً، فأقام به ما شاء ربه عز وجل، ثم رجع مسروراً، فقلت: يا رسول الله! نزلت إلى الحجون كثيراً^(٤) حزيناً فأقامت به ما شاء الله، ثم رجعت مسروراً، قال^(٥): «سألت ربي عز وجل فأحيا لي أُمِّي فأمنت بي ثم ردَّها»^(٦).

وقال جلال الدين السيوطي: هذا الحديث أخرجه ابن شاهين هكذا في «الناسخ

(١) في (ب): «اختر كون».

(٢) قوله: «معدود» سقط من (ب).

(٣) في هامش (أ): «الحجون بفتح الحاء جبل بمكة. مختار»، وفيه أيضاً: «الكآبة بالمد سوء الحال والانكسار من الحزن. مختار».

(٤) في (ب): «كثيراً».

(٥) في (أ): «وقال».

(٦) «ناسخ الحديث ومنسوخه» لابن شاهين (ص: ٤٨٩) رقم (٦٥٦)، والحديث حكم عليه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٨٤) بالوضع وقال: «هذا حديث موضوع بلا شك والذي وضعه قليل الفهم عديم العلم... قال شيخنا أبو الفضل بن ناصر: هذا حديث موضوع، وأم رسول الله ﷺ ماتت بالأبواء بين مكة والمدينة ودفنت هناك وليست بالحجون»، وحكم عليه بالوضع غير واحد من المحدثين منهم الدارقطني والجوزقاني والذهبي، وحكم عليه آخرون بشدة الضعف والنعارة مثل ابن عساكر وابن كثير، ورجح السيوطي ضعفه لا وضعه، والحديث وإيمرة، لا يستقيم الاحتجاج به ولا تقويته، والله أعلم، وقد فصل طرقة وبين أقوال المحدثين فيه السخاوي في «الأجوبة المرضية» (٣/ ٩٦١)، وينظر: «تنزيه الشريعة المرفوعة» (١/ ٣٣٢).

والمَنْسُوخِ» وجعله ناسخًا للأحاديث الواردة في أنه عليه السلام استأذن ربه في الاستغفار لأُمَّه فلم يأذن له، ويردُّ عليه أن النسخ لا يجري في الأخبار على ما بين^(١) في الأصول.

ولا يخفى وجهه على ذوي الاختيار^(٢)، فالوجه أن يقال: إنَّه عليه الصلاة والسلام استأذن ربه في الاستغفار لأُمَّه مرة فلم يأذن له، ثم استأذن فيه في^(٣) وقت آخر فأذن له.

قال الحافظ فتح الدين بن سيّد الناس في «السيرة»: قد روي أن عبد الله بن عبد المطلب وأمنة ابنة وهب - أبوي النبي عليه الصلاة والسلام - أسلما، وأن الله تعالى أحياهما له فآمنا به، وروي ذلك أيضًا في حق جدّه عبد المطلب^(٤).

ثم قال: وهو مخالف لما أخرجه أحمد عن أبي رزين العقيلي قال: قلت: يا رسول الله! أين أمي؟ قال: «أُمّك في النار» قلت: فأين من مضى من أهلك؟ قال: «أما ترضى أن تكون أمّك مع أمي؟»^(٥).

ثم قال: وذكر بعض^(٦) أهل العلم في الجمع بين هذه الروايات ما حاصله: أن

(١) قوله: (بين) سقط من (ج).

(٢) في (أ) و(ب): «الاختبار».

(٣) لفظة: «في» ليست في (أ).

(٤) «عيون الأثر» (١ / ١٥٢)، وقال في تنمة كلامه هنا: «وهي روايات لا معول عليها».

(٥) أخرجه أحمد في «المسند» (١٦١٨٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠٨ / ١٩)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١١٦): «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات»، وفي هذا نظر، ففي إسناده وكيع بن عدس (ويقال: حدس)، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٤ / ٣٣٥): «لا يعرف، تفرد عنه يعلى ابن عطاء»، فالحديث فيه ضعف.

(٦) في (ج): «قال بعض» من دون «ثم» ومن دون «وذكر».

النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَزَلْ رَاقِيًا فِي الْمَقَامَاتِ السَّنِيَّةِ، صَاعِدًا فِي الدَّرَجَاتِ الْعَلِيَّةِ^(١) إِلَى أَنْ قَبِضَ اللَّهُ تَعَالَى رُوحَهُ الطَّاهِرَةَ إِلَيْهِ، وَأَزْلَفَهُ بِمَا خَصَّهُ بِهِ لَدَيْهِ مِنَ الْكِرَامَةِ حِينَ الْقُدُومِ عَلَيْهِ، فَمِنْ الْجَائِزِ أَنْ تَكُونَ^(٢) هَذِهِ دَرَجَةٌ حَصَلَتْ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَعْدَ أَنْ لَمْ تَكُنْ^(٣)، وَأَنْ يَكُونَ الْإِحْيَاءُ وَالْإِيمَانُ مُتَأَخِّرًا عَنِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، فَلَا تَعَارِضُ. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ^(٤).

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْخَطَّابِ بْنُ دِحْيَةَ أَنَّ الْحَدِيثَ فِي^(٥) إِيْمَانِ أُمَّهِ وَأَبِيهِ مَوْضُوعٌ يَرُدُّهُ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨]، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَيَسُئَتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فَمَنْ مَاتَ كَافِرًا لَمْ يَنْفَعَهُ الْإِيْمَانُ بَعْدَ الرَّجْعَةِ؛ بَلْ لَوْ آمَنَ عِنْدَ الْمُعَايِنَةِ فَكَيْفَ بَعْدَ الْإِعَادَةِ. وَفِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَيْتَ شِعْرِي مَا فَعَلَ أَبُوَايَ؟» فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تُسْتَلَّ عَنْ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ﴾ [البقرة: ١١٩]^(٦).

فَمَدْفُوعٌ بِمَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ يُعْتَشُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَيَحْجُونَ وَيَكُونُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ تَشْرِيفًا لَهُمْ بِذَلِكَ، أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِهِ».

(١) فِي (ب): «الْعَالِيَّةِ» وَكُتِبَ فَوْقَهَا «الْعَلِيَّةِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ وَ(أ) وَ(ج): «يَكُونُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ وَ(أ) وَ(ج): «يَكُنْ».

(٤) «عِيُونُ الْأَثَرِ» (١/ ١٥٢).

(٥) لَفْظَةٌ «فِي» لَيْسَتْ فِي (أ).

(٦) تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى الْحَدِيثِ.

وأخرج ابن مردويه في «تفسيره» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً:
«أصحاب الكهف أحوان المهدي»^(١).

فقد^(٢) اعتدَّ بما يفعلُهُ أصحاب الكهف بعد إحيائهم عن الموت، ولا بدع أن يكون الله تعالى كتب لأبوي النبي عليه الصلاة والسلام عمراً، ثم قبضهما قبل استيفائه، ثم أعادهما لاستيفاء تلك اللحظة الباقية، وآمنا فيها، فيعتد به ويكون تأخير تلك البقية بالمدة الفاصلة^(٣) بينهما لاستدراك الإيمان من جملة ما أكرم الله تعالى به نبيه ﷺ، كما أن تأخير أصحاب الكهف هذه المدة من جملة ما أكرموا به ليحوزوا شرف الدخول في هذه الأمة.

وأما قوله: (بل لو آمن عند المعاينة فكيف بعد الإعادة؟) فمردود بأن الإيمان عند المعاينة^(٤) إيمان يائس^(٥) فلا يقبل بخلاف الإيمان بعد الإعادة، وقد دل على هذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَمَأْتُوا عَنَّا﴾ [الأنعام: ٢٨].

سئل القاضي أبو بكر بن العربي - أحد أئمة المالكية^(٦) - عن رجل قال: إن أبا النبي ﷺ في النار؟ فأجاب: بأنه ملعون؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ

(١) عزاه إليه مع ذكر إسناده ابن الملقن في «التوضيح» (١٩/٦٢٤)، ومن دون إسناد ابن حجر في «فتح الباري» (٦/٥٠٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥/٣٧٠)، لكن نص ابن حجر على ضعف إسناده.

(٢) في (أ): «وقد».

(٣) في (ج): «الفاصلة».

(٤) قوله: «كيف بعد... المعاينة» سقط من (ب).

(٥) في (أ) و(ب): «بأس».

(٦) في (أ): «المالكي».

وَرَسُولُهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿ [الأحزاب: ٥٧]، قَالَ: وَلَا أَدَىٰ أَعْظَمَ مِن أَنْ يُقَالَ
عَنْ أَبِيهِ: إِنَّهُ فِي النَّارِ.

وقال الإمام الشَّهليُّ في «الروضِ الأنفِ» بعدَ إيرادِهِ حَدِيثَ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ:
وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَقُولَ ذَلِكَ فِي أَبِيهِ ﷺ لَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ بِسَبِّ^(١)
الْأَمْوَاتِ» وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(٢).

وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي «السَّفَاءِ» أَنَّ كَاتِبَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ بِحَضْرَتِهِ:
كَانَ أَبُو النَّبِيِّ ﷺ كَافِرًا^(٣) فَعَزَلَهُ، وَقَالَ: لَا تَكْتُبُ^(٤) لِي أَبَدًا.
وَفِي «الْحَلِيَّةِ» لِأَبِي نُعَيْمٍ: أَنَّ عُمَرَ لَمَّا سَمِعَهُ قَالَ ذَلِكَ غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا،
وَعَزَلَهُ عَنِ الدَّوَاوِينِ^(٥).

قَالَ حَافِظُ الدِّينِ الْكَرْدَرِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِ «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ»: مَنْ

(١) في (أ) و(ج): «بسبب».

(٢) «الروض الأنف» (٢/ ١٢٠)، والحديث أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» متمم الصحابة
(ص: ٣٢٩) رقم (١٤٢) بلفظ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُؤْذُونَ الْأَحْيَاءَ بِسَبِّ الْأَمْوَاتِ، أَلَا لَا تُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ
بِسَبِّ الْأَمْوَاتِ» عن أم سلمة، لكن في إسناده رجل مبهم حيث قال: «عن هشام بن يحيى المخزومي
قال: قال شيخ لنا: لما قدم عكرمة..» وساق الحديث، وأخرج قريباً منه الحاكم في «المستدرک»
(٥٠٦١) بلفظ: «لَا تُؤْذُوا مُسَلِّمًا بِكَافِرٍ»، وقال الذهبي في تلخيصه: «فيه ضعيفان»، وأخرج
الترمذي (١٩٨٢) من حديث المغيرة بن شعبة مرفوعاً بلفظ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ»،
وسنده صحيح على اختلاف فيه.

(٣) كذا في (ج)، وهو الموافق للفظ «السفا» (٢/ ٢٤٢)، وفي (أ): «كان أبوي النبي ﷺ كافران»، وفي
(ب): «كان أبوا النبي ﷺ كافراً».

(٤) حرف المضارعة في (ج) مهمل، وفي (أ): «يكتب».

(٥) في (ب): «الديوان»، وينظر: «حلية الأولياء» (٥/ ٢٨٣).

تَقَرَّرَ أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ يُبَاحُ لَعْنُهُ إِلَّا وَالَّذِي رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أوردَهُ الإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «التَّذَكِيرَةِ» وَفِي «تَفْسِيرِهِ»: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحْيَا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَأَمَّنَا بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ مَاتَا.

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا مُخَالِفٌ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ؛ أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا يَكْفُرُ بِنِعْمَتِ اللَّهِ إِيمَانَهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَنَاتِنَا﴾ [غافر: ٨٥]، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ؟»^(١).

قُلْتُ: أَمَّا الْحَدِيثُ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ الْإِحْيَاءِ.

وَالجَوَابُ عَن قَوْلِهِمْ: إِنَّ الإِيمَانَ بَعْدَ مُعَايِنَةِ الْعَذَابِ لَا يُقْبَلُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فِي ذِكْرِهِ، أَمَّا إِذَا أَنْسَاهُ اللَّهُ تَعَالَى تِلْكَ الْحَالَةَ ثُمَّ آمَنَ يُقْبَلُ، أَلَا يُرَى أَنَّهُ تَعَالَى أَحْيَا الذُّرِّيَّةَ يَوْمَ المِيثَاقِ، وَرَكَّبَ فِيهِمْ عَقْلًا وَبِنِيَّةً، وَأَخَذَ مِنْهُمْ المِيثَاقَ هُمَا جَاءَ فِي التَّفَاسِيرِ وَالْأَحَادِيثِ، ثُمَّ أَنْسَانَا ذَلِكَ ابْتِلَاءً لَنَا، كَذَلِكَ فِي حَقِّ وَالَّذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ مِثْلُ هَذَا. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ^(٢).

وَفِي «عُنْيَةِ الْفَتَاوَى»^(٣): سَأَلَ الشَّيْخُ الإِمَامُ الأَجَلُّ عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ الرُّسْتُغْنِي^(٤)

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٣) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «قَالَ حَافِظُ الدِّينِ الْكُرْدِيُّ...» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (أ) وَ(ج).

(٣) لَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ مَطْبُوعًا، وَهُوَ لِمَحْمُودِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُونَوِيِّ، المِتُوفَى سَنَةَ (٥٧٧٠هـ)، يَنْظُرُ: «كَشْفُ الظُّنُونِ» (٢/ ١٢١١).

(٤) فِي هَامِشِ (ب): «مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ سَمَرْقَنْدَ، لَهُ كِتَابٌ «إِرْشَادِ المَهْدِيِّ» وَكِتَابُ «الزَّوَائِدِ وَالْفَرَائِدِ» فِي أَنْوَاعِ العُلُومِ، وَمِنْ أَصْحَابِ الشَّيْخِ أَبِي مَنصُورِ المَآثِرِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ المَآثِرِيَّ فِي المَنَامِ فَقَالَ: يَا أَبَا الحَسَنِ! أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَفَرَ لِمَرَأَةٍ لَمْ تُصَلِّ قَطُّ؟ فَقَالَ: بِمَاذَا؟ قَالَ: بِاسْتِمَاعِ الأَذَانِ وَإِجَابَةِ المُؤذِّنِ. وَالرُّسْتُغْنِيُّ بِضَمِّ الرَّاءِ وَسُكُونِ السِّينِ المُهْمَلَةِ، وَضَمِّ =

عَنْ قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ: إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَا بَدَتْ مِنْهُ تِلْكَ الزَّلَّةُ اسْوَدَّ مِنْهُ جَمِيعُ جَسَدِهِ، فَلَمَّا أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ أُمِرَ بِالصَّيَامِ وَالصَّلَاةِ، فَصَامَ وَصَلَّى ابْيَاضَ^(١) جَسَدَهُ، أَيَصِحُّ هَذَا الْقَوْلُ؟

قال: لا يجوزُ في الجملة القولُ في الأنبياءِ بشيءٍ يُؤدِّي إلى العيبِ والنقصِ فيهِمْ، وقد أمرنا بحفظِ اللسانِ عنْهُمْ، لأنَّ مرتبةَ الأنبياءِ عليهم الصَّلَاةُ والسَّلَامُ أرفعُ، وهُم على اللهِ تعالى أكرمُ من سائرِ الخلقِ. وقد قال النبيُّ عليه السَّلَامُ: «إذا ذكَّر أصحابي فأمسكوا»^(٢) فلما أمرنا ألا نذكُر الصحابةَ رضي اللهُ عنْهُمْ بشيءٍ يرجعُ ذلك إلى العيبِ والنقصِ فيهِمْ^(٣) فلأن نُمسِكَ ونكفَّ عن الأنبياءِ عليهم الصَّلَاةُ والسَّلَامُ أولى وأحقُّ. إلى هنا كلامه.

وإذا تقرَّرَ هذا فحقُّ المسلم أن يُمسِكَ لسانه عما يُخلُّ بشرفِ نسبِ^(٤) نبيِّنا عليه

= التاء الثالث وفي آخرها التثنية بعد الفاء نسبة إلى قرية من قرى سمرقند. من «الجواهر المضية في طبقات الحنفية». ملخصاً، قلت: توفي نحو سنة (٣٤٥هـ). وينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٢٥)، و«تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٥)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٩١).

(١) في (ب): «وابيض».

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤٢٧) من حديث ثوبان رضي الله عنه، و(١٠٤٤٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٠٢) عن حديث ثوبان: «رواه الطبراني، وفيه يزيد بن ربيعة وهو ضعيف»، وعن حديث ابن مسعود: «رواه الطبراني، وفيه مسهر بن عبد الملك، وثقه ابن حبان وغيره وفيه خلاف، وبقيه رجاله رجال الصحيح».

(٣) في (أ): «فيه».

(٤) قوله: «نسب» ليس في (أ).

السَّلَامُ بَوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنْ^(١) إِثْبَاتِ الشَّرِكِ فِي أَبِيهِ إِخْلَالًا ظَاهِرًا^(٢) بِشَرَفِ نَسَبِهِ الطَّاهِرِ.

وبالجُمْلَةِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ لَيْسَتْ مِنَ الْاِعْتِقَادِيَّاتِ، فَلَا حِظٌّ لِلْقَلْبِ مِنْهَا، وَأَمَّا اللِّسَانُ فَحَقُّهُ أَنْ يُصَانَ عَمَّا يَتَبَادَرُ مِنْهُ النُّقْصَانُ، خُصُوصًا إِلَى وَهْمِ الْعَوَامِ^(٣)؛ لِأَنَّهُمْ^(٤) لَا يَقْدِرُونَ عَلَى دَفْعِهِ وَتَدَارُكِهِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ، وَلِرَسُولِهِ أَفْضَلُ السَّلَامِ^(٥).

(١) فِي (ب) وَ(ج): «فِي أَنْ فِي».

(٢) فِي (ب): «عَظِيمٌ» وَكُتِبَ فَوْقَهَا «ظَاهِرٌ». وَفِي (ج): «ظَاهِرٌ».

(٣) فِي (أ) وَ(ج): «الْعَامَّةُ».

(٤) فِي (أ): «الَّذِينَ».

(٥) قَوْلُهُ: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ وَلِرَسُولِهِ أَفْضَلُ السَّلَامِ» مَثْبُوتٌ مِنْ (ب) فَقَطْ.

مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه
مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه

مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه
مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه

مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه
مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه

مکتبہ ایا صوفیا (ا)

مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه
مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه

مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه
مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه

مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه
مکتبہ ایا صوفیا
بازار کمال آباد
کتابخانه

مکتبہ بغدادی وهبی (ب)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَصَّ بَنِي آدَمَ بِالتَّكْرِيمِ وَالكَرَامَاتِ، وَفَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ
الْمَخْلُوقَاتِ، وَسَخَّرَ لَهُ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ وَلَا أَوْلَادَ وَلَا بَنَاتٍ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ سَيِّدُ السَّادَاتِ،
الْمُؤَيَّدُ بِالْمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَاتِ، ﷺ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ إِلَى يَوْمِ الْفَصْلِ
وَالْمِيَقَاتِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فهذه رسالة تكشفُ القِنَاعَ عَن وَجْهِ الْمُخَالَفِينَ، وَتُحَرِّرُ التَّرَاغُ فِي مَسْأَلَةِ
تَفْضِيلِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقْرَبِينَ، سَطَّرَهَا بِأَحْسَنِ يَرَاعِ الْفَقِيهَ النَّخْرِي
أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، الشَّهِيرُ بِابْنِ كِمَالِ الْوَزِيرِ، وَبَيَّنَ فِيهَا أَنَّهُ لَا نِزَاعَ فِي أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ السُّفْلِيَّةِ الْأَرْضِيَّةِ، إِنَّمَا النِّزَاعُ فِي الْمَلَائِكَةِ
الْعُلُوِّيَّةِ السَّمَاوِيَّةِ.

وَبَيَّنَ أَنَّ تَفْضِيلَ الْمَلَائِكَةِ هُوَ مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتِيَارُ الرَّجَّاحِ، وَسَرَدَ الْأَقْوَالَ
وَنَاقَشَهَا وَحَرَّرَهَا أَجْمَلَ تَحْرِيرٍ، فَجَزَاهُ اللَّهُ الْجِزَاءَ الْوَفِيرَ، وَغَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ الصَّغِيرَ مِنْهَا
وَالكَبِيرَ.

هذا؛ وقد وفقني الله عزَّ وجلَّ للوقوفِ على نُسخَتين خُطبتين لهذه الرِّسالة، وهما
النسخةُ المحفوظةُ في مكتبةِ أبا صوفيا ورمزتُ لها بـ (أ)، والنسخةُ المحفوظةُ في
مكتبةِ بغدادِ وهي ورمزتُ لها بـ (ب)، فلهُ الحمدُ والمِنَّةُ.

واللهُ أسألُ أنْ يكتبَ لها القَبُولَ، إنَّه خَيْرُ مَأْمُولٍ، وأكرمُ مَسْئُولٍ، والحمدُ لله
الَّذي تَمَّ بنعمتهِ الصَّالِحَاتِ.

المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمدُ لله الَّذِي كَرَّمَ بَنِي آدَمَ وَفَضَّلَهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ تَفْصِيلاً، وَالصَّلَاةَ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ مُحَمَّدٍ الَّذِي بَلَغَ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ وَفَصَّلَهَا تَفْصِيلاً، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ خَيْرِ أَصْحَابٍ وَأَكْرَمِ آلٍ، مَا لَمَعَ سَرَابٌ وَمَلَعَ آلٌ^(٢).

وبعد: فهذه رسالة في تفصيل ما قيل في أمر التفضيل.

قال صاحبُ «المواقف»: لا نزاع في أنَّ الأنبياءَ عليهمُ السَّلامُ أفضلُ مِنَ الملائكةِ السُّفليةِ الأَرْضِيَّةِ، إنَّما النزاعُ في الملائكةِ العُلويةِ السَّماويةِ.

فقال أكثرُ أصحابنا: الأنبياءُ عليهمُ السَّلامُ أفضلُ، وَعَلَيْهِ الشَّيْعَةُ، وَأَكْثَرُ الْمِلَلِ.

وقال المُعْتزَلَةُ وأبو عَبْدِ اللَّهِ الْحَلِيبِيُّ، والقاضي أَبُو بَكْرٍ مَنَا: الملائكةُ أَفْضَلُ،

وَعَلَيْهِ الْفَلَّاسِفَةُ^(٣).

(١) في (ب): «باسمه سبحانه».

(٢) الآل: السراب، وقيل: الآل هو الذي يكون ضحى كالماء بين السماء والأرض يرفع الشخص،

ويزهاها، فأما السراب: فهو الذي يكون نصف النهار لا طناً بالأرض كأنه ماء جارٍ، وقال ثعلب: الآل

في أول النهار، وعن الأصمعي: الآل والسراب واحد. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (١/١٧٣)

(مادة: آل). وقوله: «ملع آل»؛ يعني: ذهب ذهاباً سريعاً، فكانه مراده ما ظهر السراب واختفى الآل

يريد بذلك الدوام وعدم الانقطاع.

(٣) انظر: «المواقف بشرح الجرجاني» للعضد الإيجي (٣/٤٥٣).

وقال صاحب «الكشف» في تفسير سورة بني إسرائيل: المسألة مختلف فيها بين أهل السنة والجماعة:

منهم من ذهب إلى تفضيل الملائكة، وهو مذهب ابن عباس رضي الله عنهما، واختيار الزجاج على ما نقله صاحب «التقريب»^(١).

ومنهم من فصل فقال: إن الرسل من البشر أفضل مطلقاً، ثم الرسل من الملائكة على من سواهم من البشر والملائكة، ثم عموم الملائكة على عموم البشر^(٢)، وهذا ما عليه أصحاب أبي حنيفة رحمه الله، وكثير من الشافعية والأشعرية.

ومنهم من عمم تفضيل الكمل من نوع الإنسان نبياً كان أو ولياً.

ومنهم من فصل الكروبيين^(٣) من الملائكة مطلقاً، ثم الرسل من البشر، ثم الكمل منهم، ثم عموم الملائكة على عموم البشر.

(١) «تقريب التفسير» للعلامة قطب الدين محمد بن مسعود بن محمود بن أبي الفتح السيرافي، الفالي،

الشقار، لخص فيه تفسير «الكشاف»، وأزال منه الاعتزال وهذب ونقح.

(٢) في حاشيتي (أ) و(ب): «قال الشيخ محيي الدين العربي: رأيت النبي عليه السلام في النوم،

فقلت: يا رسول الله، أيما أفضل الملك أو النبي؟ فقال: الملك، فقلت: يا رسول الله، أريد على

هذا دليلاً إذا ذكرته عنك أصدق فيه، فقال: ما جاء عن الله تعالى أنه قال: من ذكرني في ملا

ذكرته في ملا خير منه، ومبنى الاستدلال على أن من ذكرني في ملا بعمومه يتنظم من ذكره

تعالى عند الرسول عليه السلام، وأن المراد من ملا خير منه أشراف الملائكة، وللخصم أن ينازع

في الثاني ويقول: يُحتمل أن يكون ذلك أرواح الأنبياء عليهم السلام».

(٣) الكروبيون: سادة الملائكة، منهم جبريل وميكائيل وإسرافيل، وهم المقربون؛ من كرب: إذا قرب.

وهذا ما عليه الإمام فخر الدين الرازي^(١)، وبه يشعر كلام الغزالي في مواضع عديدة من كتبه.

وأقوى ما تمسك به المعتزلة فيما ذهبوا إليه من أمر التفضيل قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢].

قال صاحب «الكشاف» في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾: ولا من هو أعلى منه قدراً وأعظم منه^(٢) خطراً، وهم الملائكة الكروبيون الذين حول العرش كجبريل وميكائيل وإسرافيل ومن في طبقتهم.

فإن قلت: من أين دل قوله تعالى: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ على أن المعنى: ولا من فوقه؟

قلت: من حيث إن علم المعاني لا يقتضي غير ذلك، وذلك أن^(٣) الكلام إنما سيق لرد مذهب النصارى وغلوهم في رفع المسيح عليه السلام عن منزلة العبودية، فوجب أن يقال لهم: لن يترفع عيسى عن العبودية، ولا من هو أرفع منه درجة، كأنه قيل: لن يستنكف الملائكة المقربون من العبودية، فكيف بالمسيح؟!.

ويدل عليه دلالة ظاهرة بيّنة تخصيص المقرّبين؛ لكونهم أرفع الملائكة درجة، وأعلاهم منزلة^(٤).

(١) اختار الرازي في «معالم أصول الدين» (ص: ١٠٧) تفضيل الملك على البشر مطلقاً، واختار في

«الأربعين» تفضيل الأنبياء على الملك. انظر: «الحياتك» للسيوطي (ص: ٢٠٣).

(٢) «منه» ليس في (ب).

(٣) في (ب): «لأن».

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/٥٩٥-٥٩٦).

ولا يذهبُ عليكَ أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ تَمَامِ مَا ذُكِرَ لَا يَقُومُ حِجَّةٌ عَلَى مَنْ يُفْضَلُ
بَعْضُ النَّاسِ^(١) أَوْ جِنْسُهُمْ عَلَى جِنْسِ الْمَلَائِكَةِ أَوْ جَمِيعِهِمْ؛ فَإِنَّ تَفْضِيلَ الْإِنْسَانِ مَنْ
حَيْثُ هُوَ إِنْسَانٌ عَلَى الْمَلَائِكَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ هِيَ، أَوْ تَفْضِيلَ بَعْضِ أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ عَلَى
جَمِيعِ الْمَلَائِكَةِ؛ كَتَفْضِيلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى كُلِّهِمْ لَا يُنَافِي تَفْضِيلَ الْمَلَائِكَةِ^(٢)
الْمُقَرَّبِينَ عَلَى الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ كَمَا تَقُولُ: الرَّجُلُ خَيْرٌ مِنَ الْمَرْأَةِ، بِاعْتِبَارِ الْجِنْسِ.
وَلَا يُنَافِي كَوْنَ بَعْضِ النِّسَاءِ؛ كَمَرِيَمَ مُفْضَلًا^(٣) عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الرِّجَالِ، بِاعْتِبَارِ
شَرَفِهَا وَقُرْبِهَا وَكَرَامَتِهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

وبعدَ التَّنَزُّلِ عَنِ هَذَا تَقُولُ: إِنَّ الثَّابِتَ بِمَا ذُكِرَ فَضْلُ الْمُقَرَّبِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَلَى
جِنْسِ الْبَشَرِ، لَا فَضْلٌ كُلِّهِمْ عَلَيْهِ، فَالاحتِجَاجُ الْمَذْكُورُ إِنَّمَا يَنْطَبِقُ عَلَى مَا عُرِّيَ إِلَى
الإِمَامِ الرَّازِيِّ لَا عَلَى مَا عُرِّيَ إِلَى الْمُعْتَزَلَةِ.

وَمَنْ قَالَ إِنَّ هَذَا كَافٍ فِي إِبْطَالِ الْقَوْلِ بِأَنَّ خَوَاصَّ الْبَشَرِ أَفْضَلُ مِنْ خَوَاصِّ
الْمَلَكِ، فَكَأَنَّهُ غَافِلٌ عَنِ أَنَّ الاحتِجَاجَ مِنْ طَرَفِ الْمُعْتَزَلَةِ عَلَى إِثْبَاتِ مَذْهَبِهِمْ، لَا عَلَى
إِبْطَالِ قَوْلِ بَعْضِ الْمُخَالِفِينَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُجِدِي نَفْعًا فِيمَا رَعَمُوهُ.

وإِنَّمَا قُلْنَا: «عَلَى تَقْدِيرِ تَمَامِ مَا ذُكِرَ»؛ لِأَنَّ فِي تَمَامِهِ نَظْرًا، وَذَلِكَ أَنَّ^(٤) الَّذِي
يَقْتَضِيهِ عِلْمُ الْمَعَانِي وَتَسَاعُدُهُ الذُّوقُ الْخَالِي عَنِ الْعَصَبِيَّةِ مِنَ الْجَانِبِينَ: هُوَ أَنَّهُ
لَا يَسْتَنكِفُ الْمَسِيحُ وَلَا مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِأَنْ يَرْفَعَ شَأْنَهُ عَنِ الْعُبُودِيَّةِ، وَيَتَوَهَّمُ
الاستِنكافَ مِنْهُ.

(١) فِي (ب): «الإنسان».

(٢) «الملائكة» ليس فِي (ب).

(٣) «مفضلاً» ليس فِي (ب).

(٤) فِي (ب): «لأن».

ولا شكَّ أنَّ الملائكةَ عليهم السَّلامُ لا سيَّما المُقربينَ منهم لهم مِنَ التَّصرفِ في الأكوانِ بإذنِ الله تعالى، والاطِّلاعِ على المُغيَّباتِ بإطِّلاع^(١) منه تعالى ما لا يُقاسُ خوارقُ عيسى عليه السَّلامُ به.

وكفى بما جرى على المؤتفكاتِ بريشةٍ من جناحِ جبريلَ عليه السَّلامُ آيةً، وكان سببُ تَرافِعِ النَّصارى بعيسى^(٢) عليه السَّلامُ عن هذا ما فيه من العِلْمِ والقُدرةِ الخارجينَ عمَّا ألفوهُ في البَشْرِ، فوردَ الكلامُ ردًّا لهم على مُقتضى مذهبهم، وليسَ الكلامُ مسوقاً لحديثِ التَّفضيلِ، وهذا بينٌ مكشوفٌ.

ومن ذكر^(٣) نَجْرَدَ عيسى عليه السَّلامُ بدلَ اطِّلاعهِ على المُغيَّباتِ، وقالَ في تقريرِ مظنةِ الاستِنكافِ^(٤): التَّجْرُدُ والرُّوحانيَّةُ الَّتِي فِي عيسى عليه السَّلامُ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ لَا أَبَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا فِي الْمَلَائِكَةِ أَقْوَى؛ لِأَنَّهُمْ لَا أَبَ لَهُمْ وَلَا أُمَّ = لَمْ يُصَبْ؛ إِذْ لَا دَخَلَ لَوْصِفِ التَّقَرُّبِ فِي هَذَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ مِنْ خِصَائِصِ جِنْسِهِمْ إِنَّمَا دَخَلَهُ فِي الْإِطْلَاعِ عَلَى الْمُغَيَّبَاتِ.

وأما الجوابُ^(٥) بأنَّه ردٌّ على الَّذِينَ يَقُولُونَ: الْمَلَائِكَةُ آلَهُةٌ أَيْضاً، وَارِدٌ عَلَيْهِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾ [النساء: ١٧١] صَرِيحٌ فِي الْإِخْتِصَاصِ بِالنَّصَارَى، وَكَذَلِكَ السَّوَابِقُ، وَدُفِعَ بِأَنَّ سَوَقَ الْآيَةِ وَإِنْ كَانَ لِلرَّدِّ عَلَى النَّصَارَى، لَكِنْ أُدْمِجَ فِيهِ الرَّدُّ عَلَى عَبَدَةِ الْمَلَائِكَةِ الْمُشَارِكِينَ لَهُمْ فِي رَفْعِ بَعْضِ الْمَخْلُوقِينَ عَن مَرْتَبَةِ الْعِبُودِيَّةِ

(١) في (ب): «بإعلام».

(٢) في (أ): «عيسى».

(٣) في حاشية (ب): «المولى سعد الدين».

(٤) قوله: «في تقرير مظنة الاستنكاف» ورد في (أ) بعد قوله: «وذكر» السابق.

(٥) في حاشية (ب): «صاحب «الكشاف» والقاضي»

إلى دَرَجَةِ المَعْبُودِيَّةِ، وادِّعَاءِ انتسابهم إلى الله تعالى بما هو من شوائبِ الألوهيَّةِ، وخصَّ المُقَرَّبُونَ؛ لأنَّهم كانوا يَعْبُدُونَهُمْ دُونَ غَيْرِهِمْ، ورُدَّ^(١) بأنَّ هَذَا لَا يَنْفِي الدَّلَالَةَ عَلَى قُوَّةِ الثَّانِي كَمَا هُوَ مُقْتَضَى عِلْمِ المَعَانِي.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَمْنَعَ بَقَاءَ الدَّلَالَةِ حَيْثُذُ بَأَنَّ^(٢) مُقْتَضَى عِلْمِ المَعَانِي عِنْدَ اتِّحَادِ المُخَاطَبِ، وَأَمَّا عِنْدَ اخْتِلَافِهِمَا، فَلَا يَتَعَيَّنُ طَرِيقُ التَّرْقِي بِاقْتِضَاءِ عِلْمِ المَعَانِي إِيَّاهُ.

وَأَمَّا الجَوَابُ^(٣) بَأَنَّ المُرَادَ بِالعَطْفِ المُبَالِغَةُ بِاعتِبَارِ التَّكْثِيرِ دُونَ اعتِبَارِ التَّكْبِيرِ؛ كَقَوْلِكَ: أَصْبَحَ الأَمِيرُ لَا يُخَالِفُهُ رَئِيسٌ وَلَا مَرُؤُوسٌ، فَيَكُونُ مُقْتَضَى عِلْمِ المَعَانِي مَرْعِيًّا بِهَذَا الاعتِبَارِ: ففِيهِ أَنْ وَصَفَ المَلَائِكَةَ بِالمَقْرَبِينَ يَأْبَاهُ؛ فَإِنَّ مُوجِبَ مَا ذَكَرَهُ تَعْمِيمُ النِّفْيِ لِلجِنْسِ.

وَمِنْهُمْ^(٤) مَنْ قَالَ فِي رَدِّ الاستِدْلَالِ عَلَى الوَجْهِ المَذْكُورِ بَأَنَّ مَا ذَكَرَ إِنَّمَا يَصْلُحُ رَدًّا لِلنَّصَارَى عَلَى وَجْهِ المُبَالِغَةِ، وَطَرِيقَةَ التَّرْقِي إِذَا كَانَ مُسْلِمًا عِنْدَهُمْ أَنَّ المَلَائِكَةَ أَفْضَلُ مِنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَعْلَى قَدْرًا، وَدُونَ ذَلِكَ خَرَطُ القِتَادِ، كَيْفَ وَهُمْ يَرْفَعُونَ دَرَجَتَهُ إِلَى الإِلَهِيَّةِ؟!

ورُدَّ بَأَنَّ الشَّرْطَ تَسْلِيمُهُمْ، أَوْ كَوْنَ المَعْنَى المُقْتَضَى لِلاِسْتِنكَافِ فِيهِمْ أَظْهَرَ، وَقَدْ تَحَقَّقَ الثَّانِي.

(١) في حاشية (ب): (سعد الدين).

(٢) في (أ): (فإن) بدل: «حيثذُ بأن».

(٣) في حاشية (ب): «القاضي».

(٤) في حاشية (ب): «صاحب الكشف».

ومما تمسكوا به في المطلب المذكور قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَجَعَلْنَاهُمْ فِي الْآبَرِ
وَالْبَحْرِ وَرَفَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

قال صاحب «الكشاف»: هو ما سوى الملائكة، وحسب بني آدم تفضيلاً أن
ترفع عليهم الملائكة، وهم هم^(١)، ومنزلتهم عند الله تعالى منزلتهم.

والعجب من المُجِبِّةِ كَيْفَ عَكَسُوا^(٢) في كل شيء، وكابروا حتى جسرتهم^(٣)
عادة المُكَابِرَةِ عَلَى الْعَظِيمَةِ^(٤) الَّتِي هِيَ تَفْضِيلُ الْإِنْسَانِ عَلَى الْمَلِكِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا
سَمِعُوا تَفْخِيمَ اللَّهِ تَعَالَى أَمْرَهُمْ، وَتَكْبِيرَهُ مَعَ التَّعْظِيمِ ذِكْرَهُمْ، وَعَلِمُوا أَيْنَ أَسْكَنَهُمْ،
وَأَتَى قَرِيبَهُمْ، وَكَيْفَ نَزَّلَهُمْ مِنْ أَنْبِيَائِهِ مَنزِلَةَ أَنْبِيَائِهِ مِنْ أَمِيمِهِمْ.

ثُمَّ جَرَّهُمْ قَرَطُ التَّعْصِبِ عَلَيْهِمْ إِلَى أَنْ لَفَّقُوا أَقْوَالاً وَأَخْبَاراً^(٥) مِنْهَا: قَالَتْ
الْمَلَائِكَةُ: رَبَّنَا إِنَّكَ أَعْطَيْتَ بَنِي آدَمَ الدُّنْيَا يَأْكُلُونَ مِنْهَا، وَيَتَمَتَّعُونَ، وَلَمْ تُعْطِنَا ذَلِكَ،
فَاعْطِنَاهُ فِي الْآخِرَةِ، فَقَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَجْعَلُ ذُرِّيَّةً مَن خَلَقْتُ بِيَدِي كَمَنْ قُلْتُ
لَهُ كُنْ فَكَانَ^(٦).

(١) «هم» الثانية ليس في (ب).

(٢) في (ب): «تمسكوا»، والصواب المثبت.

(٣) في (ب): «جرتهم».

(٤) في (ب): «العظمة»، والصواب المثبت.

(٥) في (أ): «قولاً».

(٦) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٥٨٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله

عنهما. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٢ / ١): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»،

وفيه إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي، وهو كذاب متروك، وفي سند «الأوسط» طلحة

بن زيد، وهو كذاب أيضاً.

رَوَوْا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: الْمُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ
الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ عِنْدَهُ^(١).

وَمِنْ ارْتِكَابِهِمْ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا «كَثِيرًا» بِمَعْنَى «جَمِيعٍ» فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَخَذِلُوا حَتَّى
سَلِبُوا الدُّوْقَ، فَلَمْ يُحْسُوا بِبِشَاعَةِ قَوْلِهِمْ: وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى جَمِيعِ مَنْ خَلَقْنَا، عَلَى أَنَّ
مَعْنَى قَوْلِهِمْ: عَلَى جَمِيعِ مَنْ خَلَقْنَا أَشْجَى لِحُلُوقِهِمْ، وَأَقْدَى لِعُيُونِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا
يَشْعُرُونَ.

فَانظُرْ إِلَى تَمَحُّلِهِمْ وَتَشْبُثِهِمْ بِالتَّأْوِيلَاتِ البَعِيدَةِ فِي عِدَاوَةِ المَلَأِ الأَعْلَى، كَأَنَّ
جِبْرِيْلَ غَاظَهُمْ حِينَ أَهْلَكَ مَدَائِنَ قَوْمِ لُوطٍ، فِتْلِكَ السَّخِيْمَةُ لَا تَنَحُّلُ عَنْ قُلُوبِهِمْ^(٢).
إِلَى هُنَا كَلَامُهُ بِعِبَارَاتِهِ الشَّنِيعَةِ، وَتُرَاهُ فِي الفَطِيْعَةِ الَّتِي يَجِبُ تَنْزِيهِ الكُتُبِ عَنْهَا،
فَضلاً عَنْ تَفْسِيرِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ الجُرْأَةِ عَلَى رَدِّ الأحَادِيثِ الصَّحِيْحَةِ كَمَا هُوَ دَابُّهُ فِي هَذَا
الْكِتَابِ؛ فَإِنَّ الَّذِي رَدَّهُ أَوَّلًا رَوَاهُ مُحِبِّي السُّنَنِ فِي «المَصَابِيحِ»، وَ«مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ»^(٣)،
وَالْبِيهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الإِيْمَانِ»^(٤)، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا
خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ وَذُرِّيَّتَهُ، قَالَتِ المَلَائِكَةُ: يَا رَبُّ، خَلَقْتَهُمْ يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ
وَيَنْكِحُونَ وَيَرْكَبُونَ، فَاجْعَلْ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الآخِرَةَ، فَقَالَ: لَا أَجْعَلُ مَنْ خَلَقْتَهُ
بِيَدِي، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي كَمَنْ قُلْتُ لَهُ كُنْ فَكَانَ».

(١) يَأْتِي تَخْرِيجُهُ آتِئاً.

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/٦٨١ - ٦٨٢).

(٣) انظر: «مصابيح السنة» (٤٤٥٩)، و«معالم التنزيل» (٥/١٠٩)، وفي قوله: «رواه» قصور.

(٤) انظر: «شعب الإيمان» (١٤٧).

وَالَّذِي رَدَّهُ ثَانِيًا قَدْ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْمُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِهِ»^(١).

ثُمَّ إِنَّهُ لَا اخْتِصَاصَ بِالْخِلَافِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِالْأَشَاعِرَةِ، وَإِنْ مَذَهَبَهُمْ لَيْسَ تَفْضِيلَ أَفْرَادِ الْبَشَرِ كُلَّهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، وَقَدْ وَقَفَتْ عَلَى ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ، فَقَوْلُهُ: «وَالْعَجَبُ مِنَ الْمُجْبَرَةِ» مَوْضِعُ عَجَبٍ.

وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْ قَالَ: مَا تَفَاحَشَ بِهِ ذَلِكَ الْمُتَعَصِّبُ كَلَامًا لَا عَلَى قَانُونِ الْإِسْتِدْلَالِ وَلَا الْخَطَابَةِ، وَلَا الْجَدَلِ خَرَجَ بِهِ عَنْ تَفْسِيرِ أَحْسَنِ الْحَدِيثِ، إِلَى الْهَذَرِ وَالْخَطَلِ، سَمَّى خِيَارَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مُجْبَرَةً، وَتَشَدَّقَ فِي سَبِّهِمْ^(٢)، وَشَقَّقَ^(٣) الْعِبَارَةَ فِي ثَلْبِهِمْ ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، وَاللَّهُ تَعَالَى وَلِيُّ التَّوْفِيقِ وَالتَّسْلِيدِ، وَالتَّحْقِيقِ: إِنَّهُ لَا مُتَمَسِّكَ لَهُمْ فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ؛ لِأَنَّ مَا ذُكِرَ فِيهَا الْأَحْوَالِ الْمُشْتَرَكَةَ بَيْنَ أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ رَفِيعِهِمْ وَوَضِيعِهِمْ، جَلِيلِهِمْ وَذَلِيلِهِمْ.

وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ مَوْقُوفٌ عَلَى تَفْصِيلِ^(٤) مَا ذُكِرْنَا فِي التَّفْسِيرِ، وَهُوَ هَذَا: وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ تَكْرِيمًا مُشْتَرَكًا لَا يَخْتَصُّ بِيَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ، وَعِبَارَتُهُ: وَإِنْ لَمْ يَتَنَاوَلْ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَكِنَّ دِلَالَتَهُ مُتَنَاوِلَةٌ لَهُ، وَذَلِكَ أَنْ تَرْتِيبَ تَكْرِيمِ أَوْلَادِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى وَصْفِ النُّبُوَّةِ الْمُضَافَةِ إِلَيْهِ لَا يَخْلُو عَنْ دِلَالَةٍ^(٥) عَلَى أَنَّهُ مَنْشَأُ

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٩٤٧). وإسناده ضعيف جداً؛ فيه يزيد بن سفيان، متروك. انظر: «مصباح

الزجاجه» (١٦٨/٤).

(٢) في (ب): «نسبتهم»، والصواب المثبت.

(٣) في (ب): «وتشقق»، والصواب المثبت.

(٤) في (ب): «تقدير».

(٥) في (ب): «دلالتة».

التَّكْرِيمِ وَمَبْدُوءُهُ، فَلَا^(١) حَاجَةٌ إِلَى تَأْوِيلِ بَنِي آدَمَ بِنُوعِ الْإِنْسَانِ، بَلْ لَا وَجْهَ لَهُ.
 وَلَمَا أَبْهَمَ فِي جِهَةِ التَّكْرِيمِ لِلتَّعْظِيمِ، وَأَتَى بِالتَّعْمِيمِ فِي جَانِبِ الْمُكْرَمِ؛ حَيْثُ
 ذَكَرَهُ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ النَّصُّ فِي التَّكْثِيرِ، دُونَ اسْمِ الْجِنْسِ الْمُحْتَمَلِ لِلْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ،
 تَضَمَّنَ أَوَّلَ الْكَلَامِ وَآخِرَهُ الْمُبَالَغَةَ، فَكَانَ أُخْرَى أَنْ يُصَدَّرَ الْكَلَامُ^(٢) بِحَرْفِ التَّأَكِيدِ
 مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

قِيلَ^(٣): وَمِنْ جُمْلَةِ كَرَامَتِهِ أَنْ كُلَّ حَيْوَانٍ يَتَنَاوَلُ طَعَامًا بِفَمِهِ إِلَّا الْإِنْسَانَ فَإِنَّهُ يَرْفَعُهُ
 إِلَيْهِ بِيَدِهِ^(٤).

وفيه نظر؛ لأنَّ القردةَ معَ أنها من الحيواناتِ الخسيسةِ تُشاركه فيما ذَكَرَ، فلا
 يصلحُ كرامةً، ولا أن يُعدَّ خاصيةً له.

﴿وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الإسراء: ٧٠] حَتَّى لَمْ يَخْسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَلَمْ يُغْرِقْهُمْ
 الْمَاءَ، أَوْ حَمَلْنَاهُمْ عَلَى الدَّوَابِّ وَالسُّفُنِ، ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ مِنْ صُرُوبِ
 الْمَلَادِّ، وَفُنُونِ النَّعْمِ مَا لَمْ نَجْعَلْهُ لَوَاحِدٍ مِنْ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ، ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ﴾
 تَفْضِيلًا مُشْتَرَكًا كَذَلِكَ ﴿عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ بِالشَّرَفِ وَالْكَرَامَةِ، أَتَى
 بِالتَّأَكِيدِ هَاهُنَا؛ اهْتِمَامًا لَكُونِهِ مَعْنَوِيًّا بِخِلَافِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ، وَلِأَنَّ الْأَحْكَامَ

(١) في حاشية (ب): «رد للشريف».

(٢) «الكلام» ليس في (ب).

(٣) في حاشية (ب): «القائل القاضي».

(٤) في حاشية (أ): «ومن قال في دفع النظر: بأنه لم يُفَرَّقْ بَيْنَ الْيَدِ وَالرَّجْلِ، لَمْ يَفْهَمْ مَبْتَى النَّظَرِ، فَإِنَّ
 عِبَارَةَ الْقَاضِي صَرِيحَةٌ فِي أَنْ مُرَادَهُ أَنَّ كُلَّ حَيْوَانٍ يَتَنَاوَلُ بِفَمِهِ مِنْ غَيْرِ اسْتِعَانَةٍ بِعَضْوٍ أُخَرَ، وَأَنَّ
 الْإِنْسَانَ يَسْتَعِينُ بِعَضْوٍ، وَلَا دَخَلَ لِحْضُوصِيَّةِ الْيَدِ، وَلَوْ اعْتَبِرَ لِحْضُوصِيَّةِ الْيَدِ لَا وَجْهَ لاعتبارهِ
 كَرَامَةً، بَلِ الْكَرَامَةُ حَيْثُذُ إِعْطَاءِ الْيَدِ، فَتَأَمَّلْ، لِبَعْضِ الْأَفَاضِلِ».

المذكورة من شواهد هذا الحكم، فكان شهادتها تأكدت^(١) بعضها ببعض، فظهر أثر تلك الشهادات في الدعوى.

ولما كان سياق الكلام في النعم المشتركة بين أفراد الإنسان شريفها وخسيسها على ما نبهت عليه آنفاً، ظهر وجه تخصيص الحكم المذكور بالكثير؛ فإن كل فرد من أفراد الإنسان غير مفضل على جميع ما عداها، وذلك ظاهر، ولا دلالة فيه على عدم تفضيل جنسه على جنس الملائكة؛ لأن في تفضيل جنس على جنس لا حاجة إلى تفضيل جميع أفراد الأول على جميع أفراد الثاني؛ بل يكفي تفضيل فرد من الأول على جميع أفراد الثاني.

ولو تنزلنا عن هذا المقام، فلنا أن نقول: إن القليل^(٢) الخارج عن^(٣) جملة المفضل عليها هم بنو آدم، ولا بد من إخراجهم؛ ضرورة أن الشيء لا يفضل على^(٤) نفسه.

وأن نقول: إن ذلك الخارج من لا فضيلة له من العقلاء، وذلك أن التفضيل يقتضي الفضل في الجملة في المفضل عليه، فما لا حظ له^(٥) من الفضيلة لا بد من إخراجهم عن جملة المفضل عليها، فأخرج القليل عنها؛ لخساسته لا لشرفه، والمراد من الكثير الملك والجن، فالأية حجة لنا لا علينا.

(١) في (أ): «تأكدات».

(٢) في (ب): «التعليل»، والصواب المثبت.

(٣) في (ب): «من».

(٤) في (أ): «عن».

(٥) «له» ليس في (ب).

وَأَمَّا تَفْسِيرُ الْكَثِيرِ بِالْجَمِيعِ: فَفِيهِ تَعَسُّفٌ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، وَفَسَادٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى.
أَمَّا الثَّانِي؛ فَلَمَّا عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي صِحَّةِ الْمَعْنَى مِنَ الْقَلِيلِ الْخَارِجِ عَنِ جُمْلَةِ
الْمُفْضَلِ عَلَيْهَا.

وَأَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلَرَكَاكَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ عِبَارَةِ الْجَمِيعِ، وَقَوْلِهِ: ﴿مِمَّنْ خَلَقْنَا﴾ فَإِنَّ
حَقَّ الْعِبَارَةَ حِينَئِذٍ أَنْ يُقَالَ: عَلَى جَمِيعِ مَنْ خَلَقْنَا، وَالْحَاكِمُ فِي مِثْلِ^(١) هَذَا
الذُّوقُ السَّلِيمُ.

وَمَنْ^(٢) وَهَمَّ أَنْ التَّعَسُّفَ مِنْ جِهَةِ تَفْسِيرِ الْكَثِيرِ بِالْجَمِيعِ، فَتَصَدَّى لِلدَّفْعِ بِأَنَّهُ قَدْ
يُوضَعُ الْأَكْثَرُ مَوْضِعَ الْكُلِّ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ أَتَيْتُمْ عَلَىٰ مَنْ تَنَزَّلَ السَّيِّطِينَ﴾ إِلَى
قَوْلِهِ: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ كَذِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢١-٢٢٣].

وَفَسَّرَ الْمُصَنِّفُ؛ يَعْنِي: صَاحِبَ «الْكَشَافِ» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْبِغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا
ظُلْمًا﴾ [يونس: ٣٦] الْأَكْثَرُ بِالْجَمِيعِ^(٣) = فَقَدْ وَهَمَ وَمَا فَهَمَ مَا^(٤) فِي قَوْلِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ
مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ التَّعَسُّفَ لَيْسَ فِي تَفْسِيرِ الْكَثِيرِ بِالْجَمِيعِ مُطْلَقًا، بَلْ فِيهِ حَالٌ وَقُوعُهُ
فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَسِرُّهُ مَا نَبَّهْنَاكَ عَلَيْهِ أَنْفَاءً.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ^(٥)

(١) «مثل» ليس في (ب).

(٢) في حاشية (ب): «شرف الدين الطيبي».

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/٣٤٦).

(٤) «له» ليس في (أ).

(٥) قوله: «والحمد لله وحده...» ليس في (أ).

الرسالة رقم: (٨١) **مَجْمُوعَةُ** **الْحَقَائِدِ** **وَالرِّسَالِ** **ابنِ كَمَالِ بْنِ أَبِي نَبِيٍّ**


رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ عَدَمِ نِسْبَةِ الشَّرِّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

تَأَلَّفَتْ الْعِلْمَاءُ
ابنِ كَمَالِ بْنِ أَبِي نَبِيٍّ


نُطِعَتْ مُعَمَّدَةً عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ مَطْبُوعَةٍ

تَحْقِيقٌ وَقَبْلِيَّةٌ
الدكتور عبد الجواد حماد


دارُ الدِّينِ




مكتبة آيا صوفيا (أ)



مكتبة بغدادي وهي (ب)



مكتبة عاطف أفندي (ع)



مكتبة راغب باشا (د)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله وكفى، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى حَبِيبِنَا الْمُصْطَفَى، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
ذَوِي الصِّدْقِ وَالْوَفَا، وَمَنْ تَبِعَهُمْ يَحْسُنْ إِلَى يَوْمِ الْجَزَاءِ، أَمَا بَعْدُ:
فإنَّ العِلْمَ حَديقَةٌ غَنَاءٌ، وَارِفَةٌ الظَّلَالِ، بِدِيعَةِ الثُّمَارِ، مَخْتَلِفَةُ الأَلْوَانِ، جَالٌ فِيهَا
عِلْمَاءُ كِبَارٌ، فَحَصَدُوا لَنَا مِنَ الغُصُونِ المِزْهَرَةِ نُضِيجًا يَانِعًا، وَجَمَعُوا مِن مَتَفَرِّقَاتِ
أشجارِها فَاكْهَةً رَائِعَةً.

وَيَبِينُ يَدِينَا رِيسَالَةً لَطِيفَةً مِنْ تِلْكَ الدَّوْحَةِ المُنِيفَةِ، تَدورُ حَوْلَ مَسْأَلَةٍ دَقِيقَةٍ
أَثَارَتِ الجِدَلَ قَدِيمًا، وَتَشَتَّتْ فِيهَا طَوَائِفُ عَن جَادَةِ الحَقِّ، لَصَعوبَةٍ مَدْرَكِيهَا،
وَعَوَصَ مَلْحَظِيهَا، وَنَجَا مِنْ شُبْهَتِهَا أَهْلُ الحَقِّ بِاتِّبَاعِ الطَّرِيقِ القَوِيمِ؛ كِتَابِ اللَّهِ
وَسُنَّةِ رِيسُولِهِ ﷺ.

تِلْكَ المَسْأَلَةُ هِيَ فِي جَوَازِ نِسْبَةِ الشَّرِّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، المَنْزَعِ عَن كُلِّ نَقِيسَةٍ
وَمَذْمَمَةٍ، فَهَلْ تَجوزُ هَذِهِ النِّسْبَةُ وَالإِضَافَةُ أَوْ لا؟ وَهَلِ اللَّهُ تَعَالَى خَالِقُ الشَّرِّ فَهُوَ
مِنْهُ؟

وَقَدْ تَنَاوَلَ المَوْئَلَّفُ الإِمَامُ ابْنُ كِمَالٍ بِإِشَارِ حَرَمِهِ اللَّهُ أَطْرَافَ المَسْأَلَةِ عَلَى طَرِيقَةِ
الإِيجَازِ، فَلَمْ يَقْصِدِ الاسْتِيعَابَ وَلا التَّفْصِيلَ، وَلا نِسْبَةَ الأَقْوَالِ وَمُنَاقَشَتِهَا، وَإِنَّمَا
لَفَّتَ النِّظَرَ إِلَى إِمَاعَاتِ فِي المَسْأَلَةِ، وَاسْتِنْبَاطَاتِ دَقِيقَةٍ مِنْ نِصُوصِ قُرْآنِيَّةٍ وَحَدِيثِيَّةٍ

تُوِّدُ ما عليه أهل الحقِّ مِنْ أنَّ اللهَ تعالى خالقُ كلِّ شيءٍ، خيراً كان أم شراً، وإنَّ كان لا تُطْلَقُ النسبَةُ إليه أدباً وتَعْظيماً، وأنَّ معنى الشرِّ لا لكونه بخلقِ الله، وإنَّما هو إضافيٌّ بالنسبةِ للمخلوقاتِ.

وقد ردَّ المؤلفُ في أثناءِ تناوله للمسألةِ بعضَ الأوهامِ المفترضةِ، ونَقَضَ بعضَ الدِّعاوى المعترضةِ، وأرشدَ إلى الصَّوابِ اعتقاداً وسُلوَكاً.

وامتازت الرِّسالةُ على وِجزةِ مادَّتِها ولُطفِ حَجيِّها بعمقِ ما طُرِحَ فيها من نقاطٍ، ودِقَّةِ ما أثاره المؤلفُ مِنْ استنباطاتٍ، قلَّما يتنبَّهُ لها المتكلِّمونَ والخائضونَ في هذه المسألةِ وأمثالِها.

ولا شكَّ أنَّ ماخِذَ المعارِضينَ والمخالفينَ ماخِذٌ عقليٌّ محضٌ، فلم تستطعِ عقولُهم لملمةِ أطرافِ المسألةِ، ولم تتسعَ أذهانُهم للجمعِ بينِ عدلِ اللهِ وحِكمتهِ من جهةٍ، وأنَّه خالقُ كلِّ شيءٍ وصاحبُ الأمرِ كلِّه من جهةٍ أخرى، فتأهوا في نسبةِ الشرِّ متاهاتٍ شتى، وانزلقوا في القولِ بالمسألةِ مزالِقَ عدةٍ، في حين نَجَدُ المصنِّفَ هنا يؤلِّفُ بين ما يتنافرُ على العقلِ من أطرافِ المسألةِ، ويجمعُ بينَ معاني النُّصوصِ الشرعيَّةِ العليَّةِ، ومقتضياتِ العقولِ البشريَّةِ، ليصلَ في النهايةِ إلى زُبْدَةِ الحقِّ، وخالصةِ القولِ الفُضْلِ في المسألةِ.

ولم يقسم المؤلفُ رسالتهِ هذه إلى فُصولٍ أو مسائلٍ أو مباحثٍ، ربَّما لصِغَرِ حجِّمِها، وإنَّما أدارها على عددٍ من النُّصوصِ القرآنيَّةِ والأحاديثِ النَّبويَّةِ، فجعلَ بيَّانها مادةَ الرِّسالةِ، والرِّبَطَ بينها محورَها وأساسَها، ونِعَمًا ما فعلَ.


هذا، وقد اعتمدتُ في تحقيقِ هذه الرِّسالةِ على نُسخَتينِ خطيَّتينِ هما: نسخةُ

مكتبة أيا صوفيا، ورمزت لها بـ (أ)، ونسخة مكتبة بغداد دي وهي ورمزت لها بـ (ب)، واستعنتُ بنسختين أخريين هما: نسخة عاطف أفندي ورمزت لها بـ (ع)، ونسخة راغب باشا ورمزت لها بـ (ر).

وأخيراً:

فلم نر الاستطالة في التعليقات، ولا مناقشة تفاصيل المسألة وما ساقه المؤلف، إذ الخوض في هذا يحتاج توسعاً واستيفاءً نحسب أن ليس هذا محلّه، وإنما توجه القصد لخدمة نصّ الرسالة وإخراجها أقرب ما تكون لخطّة مؤلّفها، باذلين جهدنا فيما نحسب.. فإن وُفقنا فمحصّن فضيل من الله تعالى، وإن ندّ منّا القلم أو طاشت بنا اليد فهو من ضَعفنا وقلّة حيلتنا، على الله توكلنا وإليه تُنيب، والحمد لله ربّ العالمين.

المحقق



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمدُ لله الذي أحسنَ خَلْقَ كُلِّ مَصْنُوعٍ، وأتقنَ صُنْعَ كُلِّ شَيْءٍ، والصلاةُ على مُحَمَّدٍ المبعوثِ من أشرفِ قبيلةٍ وأفضلِ حيٍّ، المنعوتِ بالفضلِ على كُلِّ حيٍّ. وبعْدُ: فهذه رسالةٌ مَعْمُولَةٌ في بيانِ سِرِّ عدمِ نسبةِ الشَّرِّ إلى اللهِ تعالى، فنقولُ ومن الله التوفيقُ، وبِيدِهِ أزمَةُ التحقيقِ:

ثَبَتَ في «صحيحِ مُسلمٍ»: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقولُ في دَعاءِ الاستِفتاحِ: «لَيْتَكَ وَسَعَدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»^(٢)، اليَدُ مجازٌ^(٣) عن القوَّةِ المتصرفَةِ، ولا يخفى وجهُ التجوُّزِ على مَنْ لَهُ قَدَمٌ راسِخٌ^(٤) في علمِ البيانِ، وتثنيُّها باعتبارِ تنوُّعِ التصرفِ في العالمينِ عالمِ الشهادةِ المسمَّى بعالمِ الملكِ، وعالمِ الغيبِ المسمَّى بعالمِ الملكوتِ^(٥).

وَمِنْ ههنا اتَّضحَ وجهُ قولِهِ تعالى: ﴿مَا مَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]

(١) في (ب): «باسمه سبحانه».

(٢) قوله: «كل» ليس في (أ).

(٣) «صحيح مسلم» (٧٧١)، ولفظه: «والخير كله في يديك».

(٤) في (أ): «تجاوز» من دون «اليَد».

(٥) في (ع): «راسخة».

(٦) قوله: «الملك وعالم الغيب المسمى بعالم» ليس في (ب).

على قراءة التشديد^(١)؛ أي: لما خلقته ذا حظٍّ من^(٢) عالمي الملك والملكوت.

وفيه إشارة إلى جهة فضل آدم عليه السلام على المأمورين بالسجود له ممن لا حظَّ لهم من أحد العالمين المذكورين.

وإنما قال عليه السلام: «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ» ولم يقل: والشَّرُّ لَيْسَ مِنْكَ؛ لأنَّ وجوده منه ضرورةً أنه لا يوجد^(٣) إلا هو، إلا أنه ليس شرًّا^(٤) بالنسبة إليه تعالى، وإنما ذلك بالنسبة^(٥) إلى غيره والإضافة إلى ما سواه.

وعلى هذا ورد قوله تعالى: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦] حيث لم يقل: بيدك الخير والشر؛ بل خصَّ الخير بالذكر في مقام النسبة إليه تعالى، وذكرُ الشيء العام للشرِّ أيضاً في بيان مقام تناول قدرته لما له صلاحية المقدور^(٦).

وتحقيق هذا الكلام أن الله تعالى خالق كلِّ شيء، فهو الخالق للعباد وما صدر عنهم وظهر منهم من الأفعال والأقوال، والعبد إذا فعل القبيح المنهي عنه كان قد فعل الشرَّ والسوء، والرَّبُّ تعالى هو الذي جعله^(٧) فاعلاً لذلك، وهذا الجعل منه تعالى عدلٌ وحكمةٌ وصوابٌ، فجعله فاعلاً خيراً وحسناً، والمفعول شرٌّ وقبيحٌ^(٨).

(١) قوله: «على قراءة التشديد» سقط من (ب)، والتشديد هو ما عليه القراءات العشر المتواترة.

(٢) في (أ): «عن» والمثبت من النسخ الثلاث الأخرى، وكذا اللفظ في «فيض القدير» (٢/ ١٢٠) نقلًا عن ابن كمال باشا.

(٣) في (ع): «موجد»، وفي (ر) كالمثبت لكن ضبطت بفتح الجيم.

(٤) في (ب): «بِشْر».

(٥) قوله: «إليه تعالى وإنما ذلك بالنسبة» ليس في (ب).

(٦) في (أ) و(ب): «المقدورية».

(٧) في (أ): «جعل»، والمثبت من النسخ الثلاث.

(٨) في (أ): «شر قبيح» بلا واو العطف، والمثبت من النسخ الثلاث.

فهو سبحانه وتعالى بهذا الجعل قد وضع الشيء موضعه لما له في ذلك من الحكمة البالغة التي يُحمدُ عليها، فهو خيرٌ وحكمةٌ ومصلحةٌ، وإن كان وقوعه من العبد عيباً ونقصاً وشرّاً، وهذا أمرٌ معقولٌ في الشاهد؛ فإنَّ الصانعَ الخبيرَ إذا أخذَ الخشبةَ العوجاءَ والحجرَ المكسورَ واللينةَ الناقصةَ فوضعَ ذلك في موضعٍ^(١) يليقُ به ويناسبُه؛ كان ذلك منه عدلاً وصبواً يمدحُ به، وإن كان في هذا^(٢) المحلُّ عوجٌ ونقصٌ وعيبٌ يُذمُّ به المحلُّ.

ومن وضع الخبائث في موضعها ومحلها^(٣) اللاتي بها كان ذلك حكمةً وعدلاً وصبواً، وإنما السفة والظلم أن يضعها في غير موضعها ومحلها اللاتي بها.

فمن وضع العمامة على الرأس والنعل إلى^(٤) الرجل، والكحل في العين، والزبالة في الكناسة؛ فقد وضع الشيء في^(٥) موضعه ولم يظلم النعل والزبالة إذ هذا^(٦) محلها.

وبهذا التفصيل انكشف الجواب عن وجه الجواب الذي ذكرناه في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكُم مِّن حَسَنَةٍ مِّن لَّهِ وَمَا أَصَابَكُم مِّن سَيِّئَةٍ مِّن نَّفْسِكُمْ﴾ [النساء: ٧٩] حيث قلنا:

(١) في (ب): «موضعه»، وفي (ع): (مكان).

(٢) قوله: «هذا» مثبتة من (ب)، وليست في باقي النسخ.

(٣) قوله: «ومحلها» ليس في (ب).

(٤) في (ب) و(ع): «في»، وفي (ر): (على).

(٥) قوله: «في» ليس في (أ)، وهي مثبتة من النسخ الثلاث.

(٦) كذا في (ب) و(ع)، وفي (أ) و(ر): «بهذا».

فإن قلت: السَّيِّئَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى خَلْقًا كَالْحَسَنَةِ، وَالْحَسَنَةُ مِنَ الْعَبْدِ كَسْبًا كَالسَّيِّئَةِ^(١)، فما وجه الفرق بينهما؟

قلت: إن السَّيِّئَةَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا سَيِّئَةٌ لَا نِسْبَةَ لَهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ وَرَدَ فِي^(٢) الْخَيْرِ: أَنْ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: اللَّهُ هُوَ الْمَحْمُودُ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِهِ^(٣).

حَاشَاكَ حَاشَاكَ يَا رُوحِي فِدَاؤُكَ مِنْ فَعَلٍ قَبِيحٍ يُنَافِي وَجْهَكَ الْحَسَنًا^(٤)

وَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشَّرَّ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ شَرٌّ لَا نِسْبَةَ لَهُ إِلَى اللَّهِ^(٥) تَعَالَى، فَقَدْ وَقَفْتَ عَلَى سِرٍّ دَقِيقٍ لَمْ يَتَّبِعْهُ لَهُ الْمَفْسُورُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ نَقِيرٍ مِنَ الْجِنِّ: ﴿وَأَنَا لَا تَدْرِي أَشْرًا يَدْرِي بَعْنَ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠]، حَيْثُ أَتَى عِنْدَ ذِكْرِ إِرَادَةِ الشَّرِّ بِصَيْغَةِ الْمَجْهُولِ، صَارَ فَأَنْسَبْتُهَا عَنِ اللَّهِ^(٦) تَعَالَى، وَعِنْدَ ذِكْرِ إِرَادَةِ الْخَيْرِ بِصَيْغَةِ الْمَعْلُومِ مُصَرِّحًا نَسَبْتُهَا إِلَيْهِ تَعَالَى^(٧).

وَاعْلَمْ أَنَّ خَلْقَ الْكَافِرِ لَيْسَ بِقَبِيحٍ وَإِنْ كَانَ الْكُفْرُ^(٨) قَبِيحًا، كَمَا أَنَّ تَصْوِيرَ الصُّورِ الْقَبِيحِ لَيْسَ قَبِيحًا؛ بَلْ يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ حَدَاقَةِ الْمَصُورِّ وَغَايَةِ مَهَارَتِهِ فِي صَنْعَتِهِ.

(١) العبارة في (ب): «فإن قلت السيئة كالحسنه من الله تعالى خلقاً والحسنة كالسيئة من العبد كسباً»،

وهي في (ع) و(ر) كالمثبت لكن من دون: «كسباً».

(٢) لفظة: «في» ليست في (ب).

(٣) في (أ): «فعاله»، ولم أجد هذا الخبر.

(٤) البيت من قصيدة للباخرزي.

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ) و(ر): «لا نسبة إليه»، وفي (ع): «لا نسبه له إليه».

(٦) في (ب): «عنه» بدل «عن الله».

(٧) في (ب): «بنسبتها إلى الله تعالى».

(٨) في (أ) و(ر): «الكافر»، وكذا كانت في «ع»، وصوبت إلى المثبت كما في (ب).

وتحقيقُ هذا المعنى: أنَّ الحكمةَ كما أنَّ مَوْجِبَهَا إِتْقَانُ الصَّنْعِ لا إِتْقَانُ الخَلْقِ على ما نبّه عليه في قوله تعالى: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨]؛ أي: أَحْكَمَ صُنْعَهُ، فَإِنَّ بقاءَ صُورَةِ الجبالِ بعدَما^(١) تَخَلَّخَتْ وصارتُ كالعِهْنِ المنفُوشِ - كما هو المذكورُ في سياقِ الكلامِ - دَلٌّ على كمالِ الإِتْقَانِ من جِهَةِ الصَّنْعِ، وهو تَركِيبُ الصُّورَةِ في المادَّةِ، وهذا الإِتْقَانُ يَنْتَظِمُ كُلَّ شَيْءٍ؛ قوياً كان تَركِيبُهُ كالتَّخْلِيلِ أو ضَعِيفاً كالتَّخْلِيلِ^(٢). ولم يَتَنَبَّهْ له مَنْ قال^(٣) في تَفسِيرِهِ: أَحْكَمَ خَلَقَهُ وَسِوَاهُ^(٤) على ما يَنْبَغِي^(٥).

كذلك مَوْجِبُهَا^(٦) إِحْسَانُ الخَلْقِ لا إِحْسَانُ المَخْلُوقِ، ولهذا قَالَ اللهُ تَعَالَى^(٧): ﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ [السجدة: ٧]؛ أي^(٨): لم يَقتَصِرْ على قولِهِ: ﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ بل زاد عليه قولَهُ: ﴿خَلَقَهُ﴾؛ فَإِنَّ في زيادَتِهِ صَرَفَ الحُسْنِ مِنَ المَخْلُوقِ إلى الخَلْقِ. و^(٩) أيضاً نَفَى التَّفَاوُتَ عن خَلْقِهِ في قولِهِ: ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ﴾ [الملك: ٣] لا عن مَخْلُوقِهِ.

(١) في (ب): «بعد أن».

(٢) كذا في (أ)، وفي النسخ الثلاث: «كالنمل».

(٣) قوله: «قال» سقط من (أ).

(٤) في (أ): «حذقه»، وفي (ر): «حذفه».

(٥) العبارة بلفظها في «تفسير البيضاوي» (٤/١٦٩).

(٦) في (أ): «موجها»، والكلام عطف على قوله قبل أسطر: «كما أن موجبها..».

(٧) في (أ): «به» بدل «الله تعالى».

(٨) في (ب): «حيث».

(٩) في (أ): «وله أيضاً».

وقصورُ الصَّانِعِ إِنَّمَا يَلْزَمُ مِنَ الْقُصُورِ فِي الصُّنْعِ لَا مِنَ الْقُصُورِ فِي المَصْنُوعِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ دَلِيلًا عَلَى كَمَالِهِ، وَلَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا الشَّيْخُ المَحْقُوقُ مُحْيِي الدِّينِ بَنُ العَرَبِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ^(١): لَا تُنْكَرُوا البَاطِلَ فِي طَرْزِهِ^(٢) فَإِنَّهُ بَعْضُ كَمَا لَاتِيهِ.

وَقَالَ بَعْضُ العَارِفِينَ عَلَى اللِّسَانِ الفَارِسِيِّ:

قُصُورُ صَانِعِ دَرِّ بَدِي صُنْعِ أُنْتِ، نَهْ دَرِّ صُنْعِ بَدِي^(٣).

زِشْتِي خَطُّ زِشْتِي نَقَّاشِ نِينِسْتِ بَلِكِهْ أَزَوِي زِشْتِ هَمِ بِنَمُودَنِسْتِ
قُوَّةَ نَقَّاشِ بَاشْدَ أَنْ كِهْ أَوْ هَمِ تَوَانْدُ زِشْتِ كَرْدَنْ هَمِ نَكُو^(٤)

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ [السجدة: ١٣]؛ أي: ما تهتدي به إلى طريق النجاة من النار في دار القرار^(٥). ﴿وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي﴾؛ أي: ثبت قضائي^(٦) على مقتضى الحكمة الإلهية ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾؛ لأن جهنم مرتبة من مراتب الوجود، فلا يجوز في الحكمة تعطيلها وإبقاؤها في كتم العدم. والحق الذي يلوخ أنواره من كوة التحقيق بقوة التوفيق^(٧): أن فيض الوجود

(١) زاد في (أ): «العزیز».

(٢) كذا في (أ)، وفي (ر): (طوره)، وفي (ب) و(ع): «العالم».

(٣) والمعنى: قصور (عجز) الصانع (الخالق) في سوء العمل، لا في خلق العمل.

(٤) المعنى: أن رداءة الخط أو حسنه لا تدل على عدم قابلية الخطا لأن يفعل الحسن أو القبيح.

(٥) قوله: «من النار في دار القرار» سقط من (ب).

(٦) في (ب): «قضاء مني» بدل «قضائي».

(٧) قوله: «بقوة التوفيق» سقط من (ب).

من مَنبَعِ الْجُودِ فَائِضٌ عَلَى الْهَيْئَاتِ (١) الْمُمْكِنَةِ حَسَبَ مَا تَسْتَعِدُّ وَتَقْبَلُهُ (٢).

وكما أن المُنْعَمَ في النَّشَاتَيْنِ مُمْكِنٌ، فَكَذَلِكَ الْمَعْدَبُ فِيهِمَا مُمْكِنٌ، وَالْمُنْعَمُ فِي إِحْدَاهُمَا دُونَ الْأُخْرَى مُمْكِنٌ، وَعِطَاؤُهُ تَعَالَى غَيْرُ مَقْطُوعٍ وَلَا مَمْنُوعٍ، فَإِنَّ يَدَهُ مَلَأَى (٣) بِالْخَيْرِ وَالْكَمَالِ، وَخَزَائِنُهُ مَمْلُوءَةٌ بِنَفَائِسِ جَوَاهِرِ (٤) الْجُودِ وَالْإِفْضَالِ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَوْجَدَ جَمِيعُ الْأَقْسَامِ الْمُمْكِنَةِ.

وَأَصْلُ هَذَا: أَنَّ الصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةَ بِأَسْرِهَا تَقْتَضِي الظُّهُورَ فِي مَظَاهِرِ الْأَكْوَانِ، وَالْبُرُوزَ فِي مَجَالِ (٥) الْأَعْيَانِ، وَكَمَا أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْجَمَالِيَّةَ تَقْتَضِي الْبُرُوزَ وَتَأْبَى الْإِسْتِتَارَ، فَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ الْجَلَالِيَّةُ تَسْتَدْعِي الظُّهُورَ وَإِظْهَارَ الْآثَارِ، فَكَمَا أَنَّ اسْمَ الْهَادِي (٦) يَتَجَلَّى فِي مَجَالِ (٧) نَشْأَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَبْرَارِ، كَذَلِكَ اسْمُ الْمُضِلِّ يَظْهَرُ فِي مَظَاهِرِ نَشْأَةِ (٨) الْمُشْرِكِينَ وَالْكَفَّارِ.

وَاعْتَبِرْ هَذَا فِي سَائِرِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ يَنْكَشِفُ (٩) عِنْدَكَ لَمَعَةٌ مِنْ لَمَعَاتِ أَنْوَارِ الْحَقِيقَةِ، وَتَسْتَنْشِقُ شَمَّةً مِنْ نَفْحَاتِ الْأَسْرَارِ الدَّقِيقَةِ.

(١) في (ب): «الماهيات».

(٢) في (ب): «تسعه وتقبله»، وفي (ع) و(ر): «يسعه ويقبله».

(٣) في (ع) و(ر): «مملوءة».

(٤) قوله: «جواهر» ليس في (أ).

(٥) في (أ) و(ب): «مجالى».

(٦) زاد في (أ): «المعز».

(٧) في (أ) و(ب): «مجالى».

(٨) قوله: «المؤمنين والأبرار... نشأة» سقط من (أ).

(٩) في (ب): «حتى تنكشف».

والسؤال بأن هذا لِمَ^(١) صارَ مَظْهَرًا لهذا الاسمِ وذلكَ لذلكِ الاسمِ؟ مُضْمَحِلٌّ عندَ التَّحْقِيقِ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ هَذَا مَظْهَرًا لِذَلِكَ الاسمِ لَكَانَ هَذَا ذَلِكَ^(٢)، فَافْهَمْ هَذَا السِّرَّ الدَّقِيقَ.

وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَقَدْ انْكَشَفَ لَدَيْكَ وَجْهُ مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْإِلَهِيِّ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»^(٣).

ووقفتَ على معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤]، وذلكَ أَنَّهُ تعالى لما ذَكَرَ الصَّمَمَ وَالْعَمَى اللَّذَيْنِ يَدُلَّانِ عَلَى عَدَمِ اسْتِعْدَادِ^(٤) الإدراكِ، أشعرَ الكلامُ بوقوعِ الظُّلمِ لوجودِ الاستعدادِ لبعضِ وعَدَمِهِ لبعضِ، فَسَلَبَ الظُّلمَ عن ذاتِهِ؛ لأنَّ عَدَمَ الاستعدادِ فِي الْأَصْلِ ليس ظُلْمًا لِعَدَمِ إمكانِ ما هو أجودُ منه بالنسبةِ إلى حُصُوصِيَّةِ ذلكِ العَيْنِ وَهُويَّتِهِ، فكانَ عَيْنُهُ مُقتَضِيًا لَهُ فِي رُتْبَةٍ مِنْ مراتِبِ الإمكانِ، كما^(٥) لا يُمكنُ لِلحِمَارِ مع حِمَارِيَّتِهِ اسْتِعْدَادُ الإدراكِ الإِنْسَانِيِّ، وكانَ عَيْنُهُ مُستَدْعِيًا لما هو عليه من الاستعدادِ الحِمَارِيِّ، ولا يُطلَبُ منه ما وراءَ ما فِي اسْتِعْدَادِهِ^(٦)؛ فلا ظُلْمَ.

(١) فِي (ع): «لِما».

(٢) فِي (ع) وَ(ر): «ذاك».

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٧٧)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَيَقْصِدُ الْمُؤَلِّفُ بِالْإِلَهِيِّ أَنَّهُ حَدِيثٌ قُدْسِيٌّ.

(٤) فِي (أ): «الاستعداد».

(٥) فِي (ب) زِيَادَةٌ: «أَنَّهُ».

(٦) فِي (ب): «استدعائه».

هذا إذا لم يكن في الأصل، وأمّا إذا كان فيه ثمّ بطل برسوخ الهيئات المظلمة؛ فلا كلام فيه.

وكلاهما ظالمٌ لنفسه، أمّا الثاني فظاهرٌ، وأمّا الأول فلقصوره في درجات الإمكان، ونقصانه بالإضافة إلى ما فوقه كقصور الحمار مثلاً عن الإنسان، ونقصانه بالنسبة إليه لا في نفسه، فإنّه في حدّ نفسه ليس بقاصرٍ ولا ناقصٍ على ما أشار إليه بعضُ الكاملين في النّظم^(١) الفارسي^(٢):

بیر ما کفت خطا بر قلم صنع نرفت آفرین بر نظر باک خطا بوشش باد
نفی الخطأ عن الصُّنْعِ وَأَصَابَ - على ما مرَّ بيانه، وأثبتّه في المصنوع، ثمّ أشار
بالاستتارِ إلى وجه انتفائه عنه تعالى أيضاً بنوعٍ من الاعتبار، ولنا في شرح البيت
المذكور رسالةٌ مفردةٌ أوردنا فيها تفصيلَ الوجه المزبور.

وأمّا الذي^(٣) ذهب إليه أساطينُ الحكمةِ وسلاطينُ المعرفةِ من أن الخَيْرَ
يصدُرُ عنه تعالى بالذاتِ والشَّرَّ بالعرَضِ لما بينهما من الارتباطِ كما بينَ الجوهرِ
والعرَضِ، وقد لَوَّحَ إلى هذا المقالِ مَنْ قَالَ: الْعَيْثُ لَا يَخْلُو عَنِ الْعَيْثِ^(٤)؛ يعني:
ما ينزلُ في وقتهِ من قطارٍ^(٥) الأمطارِ مع ما فيه من قضاءِ الأوطارِ لا يخلو عن
الأخطارِ في بعضِ الأقطارِ.

(١) في (ب): «بالنظم» بدل «في النظم».

(٢) لفظة: (بيت) ليست في (أ).

(٣) في (ع): «ما».

(٤) قوله: «لا يخلو عن العيث» سقط من (ب).

(٥) في (ب): «أقطار»، وفي (ع) و(ر): «مطار».

ومعنى الكلام: أَنَّ الْخَيْرَ الْكُلِّيَّ وَالنَّفْعَ الْعَامَّ الْمَقْصُودَيْنِ^(١) بِالذَّاتِ لَا يُتْرَكَانِ لِشَرِّ^(٢) جَزئِيٍّ وَضَرَرٍ خَاصٍّ لَا بُدَّ أَنْ يُفْعَلَ بِالْعَرَضِ^(٣)، فَإِنَّ فِي قَوَامِ الْعَالَمِ بِالنِّظَامِ الْمَحْكَمِ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ الشَّرِّ وَضُدُورِ الْآلَامِ.

وهذا لا يُنَافِي الْحِكْمَةَ، فَإِنَّ الطَّبِيبَ الْحَاضِقَ قَدْ يَسْتَعْمِلُ السُّمَّ فِي إِزَالَةِ الْمَرَضِ، قَالَ مَوْلَانَا قَدُّسِ سِرِّهِ الْعَزِيزِ (مثنوي)^(٤):

شَرِكَةُ سَرَزْدُ أَزْمِيَانِ كَائِنَاتِ بَرْمِشَالِ جُوبِي (أَنْ)^(٥) أُنْدَرُ نَبَاتِ^(٦)

فله أيضاً وجهٌ معقولٌ؛ إلا أن ما قدّمناه أدقُّ، وبالقَبُولِ أَحَقُّ، وَلِشَأْنِهِ تَعَالَى وَمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ أَلْيَقُ وَأَوْفَقُ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ تَأَمَّلَ فِيهِمَا وَأَنْصَفَ، وَبِالتَّجَنُّبِ عَنِ التَّعَسُّفِ وَالتَّعَصُّبِ اتَّصَفَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

(١) كذا في (ب)، وفي النسخ الثلاث الأخرى: «المقصودان».

(٢) في (ب): «بشر».

(٣) في (ع) و(ر): «لا يتركان لشَرِّ جزئِيٍّ خاصٍّ لا بد أن يفعل بالعرض»، لكن في (ر): «يفعلا».

(٤) «مثنوي» ليس في (أ)، وفي (ر): «في المثنوي».

(٥) في (ب): «دان».

(٦) معناه: أن الشر الذي يظهر بين الكائنات، كالخشب الذي يوجد بين النباتات.

الرسالة رقم: (٨٢) **مَجْلَدُ** **الْعِلْمِ** **وَالْحِكْمَةِ** **ابن كمال باشا**



رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ وَزْنِ الْأَعْمَالِ

تأليف العلامة
ابن كمال باشا

نُطْبِعُ مَعْتَمِدَةً عَلَى غُصْنِ نَسْخِ خَطْبِيَّةٍ

تَحْقِيقًا وَتَقْوِينًا
مُحَمَّدُ بَسْمُ حَجَّازِي

مَدْرَسَةُ الْبَيْتِ الْبَيْتِ




مکتبه آيا صوفيا (ص)

مکتبه بغدادی وهبي (ب)



مکتبه عاطف أفندي (ع)



مکتبه لاله لي (ل)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله ربَّ العالمين، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على عبده ورسوله سيِّدنا محمدٍ المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحبه الغرِّ الميامين، ومن سار على نهجه واهتدى بهديه إلى يوم الدين.

وبعدُ، فلَمَّا كان يومُ القيامة هو يومُ الحساب، كان لا بدَّ من قيام الحُجَّةِ لله على خلقه، وتقريرهم بذنوبهم، ومُحاسبَتِهم على أعمالهم، ومُجازاتهم على ما قَدَّموا، حتى يُقرَّ ويعترف من أُدخِل النارَ أن الله لا يظلم أحداً، قال تعالى: ﴿كَلَّمَ النَّبِيَّ فِيهَا فَوَجَّ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْكُرُوا نَذِيرًا ﴿٨﴾ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن سَمْعٍ إِن أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ﴿٩﴾ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾ فَأَعْرِضُوا بِذُنُوبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١١﴾ [الملك: ٨-١١].

وجاء في حديثِ الرُّؤية مخاطبةُ ربِّ العِزَّةِ عبده يومَ القيامة وتقريره بذنوبه، فيُجادلُ عن نفسه، فيدحض اللهُ حُجَّتَه، وتُقومُ الأشهاد عليه بما كان من عمَلِه، وفيه: «فيقول: يا ربِّ.. آمنتُ بك، وبيكتابِكَ، وبرُّسُوكِ، وصلَّيتُ، وُصِّمْتُ، وتصدَّقْتُ.. ويُنبي بخير ما استطاع، فيقول: ها هنا إذا. ثمَّ يُقال له: لأنَّ نَبَعْتُ شاهِدنا عليك. ويتفكَّر في نفسه: من ذا الذي يشهد عليَّ؟ فيُختمُ على فيه، ويُقال لَمُخِذِه ولَحِمِه وعِظَامِه: انطِقي. فتَنطِقُ فَمُخِذُه ولَحْمُه وعِظَامُه

بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعَذِرَ مِنْ نَفْسِهِ»^(١)، وبذلك تقوم الحُجَّةُ البالِغَةُ اللهُ على خَلْقِهِ، فلا يَرَى ظالِمٌ لِنَفْسِهِ عُذْرًا، وَلَا يَثْبُتُ لِمُجَادِلِ بُرْهَانٍ: ﴿قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا آتَيْنِي وَأَحْيَيْتَنَا أَتَيْنِي فَأَعْرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [غافر: ١١]؟ كما يَظْهَرُ فَضْلُ اللهِ على عبادِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ، فَيَغْتَبِطُونَ بِمَا تَفَضَّلَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الرَّحْمَةِ وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ.

وَيَقُومُ مِيزَانُ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَيَنْظُرُ الْكَافِرُونَ عَدْلَ اللهِ، وَيَشْهَدُ الْمُؤْمِنُونَ عَظِيمَ فَضْلِهِ، وَ«يَنْكَشِفُ الْحَالُ يَوْمَئِذٍ، وَتَظْهَرُ جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ بِحَقَائِقِهَا عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ، بِأَوْصَافِهَا وَأَحْوَالِهَا فِي أَنْفُسِهَا مِنَ الْحَسَنِ وَالْقَبِيحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَتَنْخَلِجُ عَنِ الصُّورِ الْمُسْتَعَارَةِ الَّتِي بِهَا ظَهَرَتْ فِي الدُّنْيَا، فَلَا يَبْقَى لِأَحَدٍ مِمَّنْ يُشَاهِدُهَا شُبْهَةٌ فِي أَنَّهَا هِيَ الَّتِي كَانَتْ فِي الدُّنْيَا بِعَيْنِهَا، وَأَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا قَدْ ظَهَرَ فِي هَذِهِ النَّشْأَةِ بِصُورَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ الْمُسْتَبْتَعَةِ لِصِفَاتِهِ، وَلَا يَخْطُرُ بِبَالِهِ خِلَافُ ذَلِكَ»^(٢)، مَا يَحْوِلُ الْإِنْسَانُ عَلَى الْإِنصَافِ مِنْ نَفْسِهِ وَمَعَ الْآخَرِ، وَعَدَمِ التَّعَسُّفِ فِي اسْتِعْمَالِ الْحَقِّ، حَرَصًا عَلَى سَلَامَةِ الْعَاقِبَةِ يَوْمَ الْحِسَابِ، يَوْمَ يَضَعُ الْجَبَّارُ سَبْحَانَهُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ، وَتَوَفَّى كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ، ﴿فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٣) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢ - ١٠٣]، ﴿وَلَا يَظَلْمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْحِكْمِ الْجَلِيلَةِ لَا تَبِينُ لِلْفَرِيقَيْنِ إِلَّا بِالْمَرُورِ بِأَحْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَشَاهِدِهَا.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٦٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) «إِقْطَاظُ الْفِكْرَةِ لِمَرَاجَعَةِ الْفِطْرَةِ» لِلْأَمِيرِ الصَّنْعَانِيِّ (ص: ٤١٠).

* وجوب الإيمان بالميزان، وإجماع الأمة على ذلك:

أجمع علماء الأمة من أهل السنة والجماعة أن أعمال العباد تُوزَن يوم القيامة، كما نطق بذلك القرآن الكريم في أكثر من موضع، ودلت نصوص السنة على ثبوته، قال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٨) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿ [الأعراف: ٨-٩]، وقال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وأخرج أحمد والبزار من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في حديث جبريل الطويل المشهور، وفيه: «الإيمان أن تؤمن بالله، واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبیین، وتؤمن بالموت، وبالحياء بعد الموت، وتؤمن بالجنة والنار، والحساب، والميزان، وتؤمن بالقدر كله خيره وشره»^(١).

وقال الرّازيّان أبو زُرعة (ت: ٢٦٤هـ) وأبو حاتم (ت: ٢٧٧هـ) حينما سألهما ابنُ أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) عن مذهب أهل السنة وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار: حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنا، فكان من مذهبهم: «والميزان الذي له كفتان تُوزَن فيه أعمال العباد حسنُها وسيئُها حق»^(٢).

وقال أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ): «أجمع أهل السنة على الإيمان بالميزان، وأن أعمال العباد تُوزَن يوم القيامة، وأن الميزان له لسان وكفتان، ويميل بالأعمال»^(٣).

(١) «مسند أحمد» (٢٩٢٤)، و«مسند البزار» (٤٨٣٢)، وهو صحيح بشواهد.

(٢) «فتاوى وجوابها في ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف» للطاهر الهمداني (ص: ٩٢).

(٣) نقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٣ / ٥٣٨). قلت: في ذكر «اللسان» أخرج البيهقي =

قال ابن بطة (ت: ٣٨٧هـ) في «الإبانة»: «وقد اتفق أهل العلم بالأخبار والعلماء والزُّهاد والعباد في جميع الأمصار: أن الإيمان بذلك - يعني الميزان - واجبٌ لازم»^(١).

ويقول السِّفَارِينِي (ت: ١١٨٨هـ): «والحاصل: أن الإيمان بالميزان - كأخذ الصحف - ثابتٌ بالكتاب والسُّنة والإجماع»^(٢).

وعقد الأَجْرِيُّ (ت: ٣٦٠هـ) باباً في كتابه «الشریعة» بعنوان: «الإيمان بالميزان وأنه حقٌ تُوزَنُ به الحسناتُ والسيئاتُ»، وساق عدداً كبيراً من الأخبار والآثار التي تُثبت الإيمان بالميزان^(٣)؛ وقلَّ كتابٌ من كُتُب العقيدة لم يتعرَّض مصنفه لهذا الموضوع، وذلك لأهميته خاصةً عند أهل السنة والجماعة^(٤).

= في «شُعَب الإيمان» (٢٧٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «الميزان له لسان وكِفْتان، يُوزَنُ فيه الحسناتُ والسيئاتُ»، ويعزو القرطبي في «التذكرة» (ص: ٧٢٤)، وفي «التفسير» (١٦٦ / ٧) إلى ابن عباس قوله: «تُوزَنُ الحسنات والسيئات في ميزان له كِفْتان ولسان»، وهذا أثر موضوع، في سنده محمد بن السائب الكلبي: متَّهم بالكذب، وشيخه أبو صالح: ضعيف، قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٨٣): «قال سفيان: قال لي الكلبي: كل ما حدَّثتُك عن أبي صالح فهو كذب»، وقال الذهبي في «الميزان» (٣ / ٥٥٧): «قال سفيان: قال الكلبي: قال لي أبو صالح: انظر كل شيء رَوَيْتَ عني، عن ابن عباس، فلا تروِه».

(١) «الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة» (ص: ٩٥).

(٢) «لوامع الأنوار البهية» (٢ / ١٨٤).

(٣) «الشریعة» للأجري (٣ / ١٣٢٦).

(٤) من أولئك على سبيل المثال لا الحصر: ابن منده في «الإيمان» (١ / ١٤٦)، وابن أبي زَمنين في «أصول السنة» (ص: ١٦٢)، وإمام الحرمين الجويني في «الإرشاد» (ص: ٣٧٩)، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» (ص: ٢٦٨)، والمقدسي في «الاقتصاد في الاعتقاد» (ص: ١٨٠).

* حقيقة الميزان عند أهل السنة:

وقد دلت النصوص الشرعية على أنه ميزانٌ حقيقيٌّ له كِفَتَان، لا يَقْدُرُ قَدْرَهُ إِلَّا اللهُ تعالى، تُوزَنُ فيه أعمالُ العباد، فيرجح بمثقال ذرة من خير أو شر، فقد روى الحاكم عن سلمان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «يُوضَعُ المِيزَانُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فلو وُزِنَ فيه السماواتُ والأرضُ لوُسْعَت، فتقول الملائكة: يا رب لمن يزن هذا؟ فيقول الله تعالى: لمن شئتُ من خلقي. فتقول الملائكة: سبحانك! ما عبدناك حقَّ عبادتك»^(١)، وفي حديث البطاقة والسجلات المشهور: «فَتُوضَعُ السَّجِلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السَّجِلَاتُ وَثَقَلَتِ البَطَاقَةُ، فلا يَثْقُلُ مع اسم الله شيءٌ»^(٢).

وقد أيد الإمام السِّفَارِينِي هذا الرأي، ونصَّ على أنه مذهبُ جمهورِ المفسِّرين فقال: «والحقُّ أن الموزون صُحُفُ الأعمال، وصحَّحه ابنُ عبد البرِّ والقرطبي وغيرهما، وصَوَّبَهُ الشَّيْخُ مَرْعِيٌّ فِي بهجته، وذهب إليه جمهورٌ من المفسرين»^(٣).

واشتهر عن المعتزلة أنهم أنكروا الميزان الحقيقي، وأدَّعوا أن الميزان هو العدل، وقالوا: لا يحتاج إلى الوزن إلا البقالون ونحوهم، فأما الرَّبُّ تعالى فليس بحاجة أن ينصب ميزاناً، لأنه يعدل بين عباده، قال تعالى: ﴿وَلَا يَظَلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٨٧٣٩)، والآجُرِّي في «الشریعة» (٨٩٥)، وهو صحيح بمجموع طرقه.

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٦٩٩٤)، والترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بإسناد قوي.

(٣) «لوامع الأنوار البهية» (٢/١٨٧).

[الكهف: ٤٩]؛ قال ابن فُورَك (ت: ٤٠٦ هـ): «وقد أنكرت المعتزلة الميزان بناءً منهم على أن الأعراض يَسْتَحِيلُ وزُنُها، إذ لا تقوم بأنفسها، ومن المتكلمين من يقول: إن الله تعالى يَقلِبُ الأعراض أجسامًا، فيزُنُها يوم القيامة.. وهذا ليس بصحيح عندنا»^(١)، وقال الإمام عبد القادر الجيلاني: «وقد أنكرت المعتزلة مع المرجئة والخوارج ذلك، فقالت: إن معنى الميزان العدل، دون موازنة الأعمال. وفي كتاب الله وسُنَّة رسوله تكذيبهم»^(٢).

وقول المعتزلة هذا ليس على إطلاقه، إذ فيهم من خالفه، فربما كان قول بعضهم لا كلُّهم، قال جار الله الزمخشري (ت: ٥٣٨ هـ) في «الكشاف»: «وضع المَوازِين فيه قولان: أحدهما: إرصاد الحسابِ السَّويِّ والجزاء على حسب الأعمال بالعدل والنَّصفه، من غير أن يظلم عباده مِثقالَ ذرَّة، فمَثَل ذلك بوضع المَوازِين لِتُوزَنَ بها الموزونات؛ والثاني: أنه يَضَعُ المَوازِينَ الحَقِيقِيَّةَ وَيَزِنُ بها الأعمال»^(٣).

وانظر ما يقوله أحد زعمائهم القاضي عبد الجبار في «شرح الأصول الخمسة»، إذ يُثَبِّتُ المِيزانَ على حقيقته ويقول: «ولم يُرِدِ اللهُ تعالى بالمِيزان إلا المعقول منه المتعارَفَ فيما بيننا، دون العدل وغيره على ما يقوله بعض الناس، لأن المِيزان وإن

(١) نقل ذلك عنه الإمام القرطبي في «التذكرة» (ص: ٧٢٢)، وفي «التفسير» (٧/ ١٦٥)، والحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ٥٣٨).

(٢) «الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل» (١/ ١٥٢)، كما ذكر إنكار المعتزلة للميزان أبو الحسن الأشعري في «مقالات الإسلاميين» (ص: ٣٥٤)، والآمدي في «أبكار الأفكار في أصول الدين» (٤/ ٣٤٥)، وأبو حيان في «البحر المحيط» (٥/ ١٣)، وعضد الدين الإيجي في «المواقف» (ص: ٣٨٤)، والتفتازاني في «شرح المقاصد» (٢/ ٢٢٣)، والجرجاني في «شرح المواقف» (٨/ ٣٥٠).

(٣) «الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل» (٣/ ١٢٠).

ورد بمعنى العدل في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكُتُبَ وَالْمِيزَانَ﴾، فذلك على طريق التوسُّع والمجاز؛ وكلامُ الله تعالى مهما أمكن حمله على الحقيقة، لا يجوز أن يُعدَّل به عنه إلى المَجاز^(١)، فبان بذلك أن المعتزلة لا يقولون بأجمعهم أن الميزان هو العدل كما نسبه إليهم غير واحد من أهل العلم!^(٢)

قد شنَّ كثيرٌ من علماء السُّنة عليهم إذ حاولوا التَّشكيك في وصف الميزان وإنكارَ حقيقته، وبيَّنوا أنهم لا يستندون إلى أيِّ دليل يصحُّ الاحتجاج به، وأن غاية ما لديهم استبعاداتٌ عقلية لا تنتهضُ حُجَّةً في نفي الأمور الغيبية، قال ابن أبي العزِّ الحنفي (ت: ٧٩٢هـ): «ويا خبيبة من ينفي وضع الموازين القسط ليوم القيامة كما أخبر الشارع، لخفاء الحكمة عليه، ويقدح في النصوص بقوله: لا يحتاج إلى الميزان إلا البقال والقوال!! وما أحرأه بأن يكون من الذين لا يُقيم الله لهم يوم القيامة وزناً! ولو لم يكن من الحكمة في وزن الأعمال إلا ظهورُ عدله سبحانه لجميع عباده، فلا

(١) «شرح الأصول الخمسة» (ص: ٧٣٥).

(٢) وهذا يؤكِّد صدق المنهجية العلمية في ضرورة أخذ كلام كل فرقة من كتبهم، وليس من كتب خصومهم، وفي ذلك يقول الأمير الصنعاني في كتابه «الأنفاس الرحمانية» (ص: ٢٥٤): «واعلم أن عنوان الإنصاف وعلامته فيمن خاض في مسائل الخلاف هي: أن ينقل كلام كل فرقة من كتبها التي ألَّفَتْها واختارتها، وعبرت عنها وعمَّا تريده بالفاظ قد حرَّرتها، وسَمَّت أدلَّتْها، وهذبت لها عبارات قد ارتضتْها، فينقل نصوص عباراتهم والفاظهم، ولا ينقل كلام فرقة من كتب فرقة أخرى، قد انتصبت لجدالها والرَّد على أقوالها، وسَمَّت أدلَّتْها شُبَّها، وطَفَّفَتْ في مكيال أقوالها، وخَسَّرت ميزان عباراتها، وعنوت عباراتها بـ «قالت المُجبرة»، «قالت القَدْرية»، فإن هذا من التَّنابُز بالألقاب المنهي عنه بنصِّ الكتاب، ومن التنفير عن المخالِف بأول لفظة يعبر عنه بها، ثم يسري ذلك إلى الأدلة، فيلقَّبها بالشُّبه ونحو ذلك، وقد عبَّر عنها صاحبها بالحُجَّة؛ فالواجب الإتيان بعبارة خصمه، وسوق لفظه الذي اختاره، ثم الكلام عليه بإنصاف، فكل أخذ يُؤخذ من قوله ويُترك إلا المعصوم».

أحد أحبُّ إليه العُدْرُ من الله، من أجلِ ذلك أرسلَ الرُّسُلَ مبشِّرينَ ومُنذِرِينَ. فكيف ووراء ذلك من الحِكم ما لا اطلعُ لنا عليه؟!»^(١).

وقال الأمير الصَّنْعَانِي (ت: ١١٨٢هـ): «فالعَجَب من منكري حقيقة ذلك وقوله بالمجاز مع التصريح بالكِفة واللِّسان والخِفة والثقل والسَّعة وغير ذلك، لكن من حُرْم بركة السُّنة مألٌ إلى مثل ذلك التأويل»^(٢).

وقال الإمام الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ): «وأما المُستبعدون لحمل هذه الظواهر على حقائقها فلم يأتوا في استبعادهم بشيء من الشَّرْع يُرَجَع إليه، بل غاية ما تشبَّثوا به مجردُ الاستبعاداتِ العقلية، وليس في ذلك حجةٌ على أحد، فهذا إذا لم تقبله عقولهم فقد قبلته عقول قوم هي أقوى من عقولهم من الصحابة والتابعين وتابعيهم، حتى جاءت البدع كالليل المُظلم، وقال كلُّ ما شاء، وتركوا الشَّرْع خلفَ ظهورهم، ولتيتهم جاؤوا بأحكامٍ عقلية يتفق العقلاء عليها ويتحدُّ قبولهم لها، بل كل فريق يدَّعي على العقل ما يُطابق هواه، ويُوافق ما يذهب إليه هواه، ومن هو تابع له، فتتناقض عقولهم على حسب ما تناقضت مذاهبهم؛ يعرفُ هذا كلُّ مُنصف، ومن أنكره فليُصَفْ فهمه وعقله عن شوائب التعصُّب والتمذُّب، فإنه إن فعل ذلك أسفر الصُّبحُ لعينيه»^(٣).

وقال الشيخ محمد رشيد رضا (ت: ١٣٥٤هـ): «وإذا كان البشر قد اخترعوا

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٦١٣).

(٢) «إيقاظ الفكرة لمراجعة الفطرة» (ص: ٤٠٥).

(٣) «فتح القدير» (٢/ ٢١٧). وقد ساق هذا النصَّ بحذافيره صديق حسن خان في «فتح البيان في

مقاصد القرآن» (٤/ ٣٠)، وعزاه إليه القاسميُّ في «محاسن التأويل» (٥/ ١٠)!

موازين للأعراض كالحرّ والبرد، أفيعجزُ الخالق البارئ القادر على كلِّ شيء عن وضع ميزانٍ للأعمال النفسية والبدنية المعبرٍ عنها بالحسنات والسيئات بما أحدثته في الأنفس من الأخلاق والصفات؟!»^(١).

قلت: لم ينفرد بعض المعتزلة باختيار هذا الرأي، وسلفهم في هذا الرأي أئمة من أكابر أهل السنة كالضحّاك ومجاهد والأعمش وغيرهم، وكفى بهؤلاء حجة وفهماً، وتبعهم على ذلك حشدٌ من المتأخرين، بل لقد روي عن ابن عباس أيضاً أن الميزان الواقع في القرآن مثلٌ للعدل في الجزاء، كقوله: ﴿وَالْوِزْنُ يُوَمِّدُ الْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨]، ومال إليه الطبري^(٢).

قال الزّجاج: «وقال بعضهم: الميزانُ العدلُ، وذهب إلى قولك: «هذا في وزن هذا» وإن لم يكن مما يُوزن، وتأويله أنه قد قام في النفس مساوياً لغيره كما يقوم الوزنُ في مرآة العين؛ وقال بعضهم: الميزانُ الكتابُ الذي فيه أعمالُ الخلق..»^(٣).

ويُفسّر الإمام الخطّابي (ت: ٣٨٨هـ) حديث الصحيحين: «وبيدِهِ الميزانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ» بقوله: «الميزان هاهنا أيضاً مثلٌ، وإنما هو قِسْمَتُهُ بالعدل بين الخلق، يَخْفِضُ من يشاء أي: يَضَعُهُ، وَيَرْفَعُ من يشاء، وَيُوسِّعُ الرِّزْقَ على من يشاء، وَيَقْتُرُّ على من يشاء»^(٤).

(١) «تفسير المنار» (٨ / ٢٨٧).

(٢) «تفسير الطبري» (١٦ / ٢٨٥)، وانظر: «الهداية إلى بلوغ النهاية» لمكي بن أبي طالب (٧ / ٤٧٦٢)، و«مفاتيح الغيب» للرازي (٢٢ / ١٤٨)، لكن سند الخبر مسلسل بالضعفاء.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢ / ٣١٩).

(٤) «أعلام الحديث» (٣ / ١٨٦٣)، والحديث أخرجه البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣).

وأورد القرطبيُّ (ت: ٦٧١هـ) قول مجاهد: «الميزان الحسنات والسيئات بأعيانها»، وقال: «وعنه أيضًا والضَّحَاكُ والأعمش: الوزن والميزان بمعنى العدل والقضاء، وذكرُ الوزن ضربٌ مَثَلٌ، كما تقول: هذا الكلام في وزن هذا وفي وزانه، أي يُعَادِلُهُ ويُساويه، وإن لم يكن هناك وزن»^(١).

وقال ابن فورك (ت: ٤١٦هـ) في «مقالات الأشعري»: «فأما الجواب في وزن الأعمال على أصله فيَحْتَمِلُ أمرين: أحدهما: أن تُوزَنَ الكتب التي فيها أعمال العباد مكتوبةً، فيتبيَّن الرُّجْحَانُ والخِفَةُ بثقلٍ يخلقه الله في إحدى الكفتين وخفة في الأخرى، فيترجَّح إحداهما على الأخرى، فيَعْلَمَ بذلك نجاةً من ينجو وهلاك من يهلك؛ ويَحْتَمِلُ أن يكون ذلك على تعريف مقادير الأعمال، وما قَدَّرَ لعامليها فيها من الثواب والعقاب، وذلك أنه قد يُستعمل في الكلام مثل ذلك بأن يُقال: لهذا الكلام وزنٌ. أي: قَدَّرُ، وكما قال تعالى: ﴿فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ أي: قَدَّرًا ومقدارًا»^(٢).

ونقل الحافظُ ابنُ حجر (ت: ٨٥٢هـ) ما ذُكر في شرح آخر بابٍ من أبواب البخاري وهو «باب قول الله: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ وأن أعمال بني آدم وقولهم تُوزَنُ»، وفقى عليه بقوله: «وقد ذهب بعض السلف إلى أن الميزان بمعنى العدل والقضاء، فأسند الطبريُّ من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ قال: إنما هو مَثَلٌ، كما يجوز وزن الأعمال كذلك يجوز الحَطُّ. ومن طريق ليث بن أبي سُلَيْمٍ عن مجاهد قال: الموازين العدل. والراجح ما ذهب إليه الجمهور»^(٣).

(١) «تفسير القرطبي» (٧ / ١٦٥).

(٢) «مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري» للإمام أبي بكر بن فورك (ص: ١٧٢).

(٣) «فتح الباري» (١٣ / ٥٣٨).

وقال العلامة محمد الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣ هـ): «وقد اختلف السلف في وجود مخلوق يُبَيَّن مقدارَ الجِزَاءِ من العمل يُسَمَّى بالمِيزان تُوزَنُ فيه الأعمالُ حقيقةً، فأثبت ذلك الجمهور، ونفاه جماعة منهم الضَّحَّاك ومجاهد والأعمش، وقالوا: هو القضاء السَّوِيّ. وقد تَبِعَ اختلافهم المتأخرون: فذهب جمهورُ الأشاعرة وبعض المعتزلة إلى تفسير الجمهور، وذهب بعضُ الأشاعرة المتأخرين وجمهورُ المعتزلة إلى ما ذهب إليه مجاهدٌ والضَّحَّاك والأعمش؛ والأمر هَيِّنٌ، والاستدلالُ ليس بَيِّنٌ، والمقصودُ المعنى وليس المقصودُ آتَهُ»^(١).

ثمَّ إنهم قد تناوَلوها باستدلالات علمية ولغوية لا عقلية^(٢) فحَسَبُ، فمن ذلك ما قال العلامة ابن عاشور: «كلا القولين مقبول، والكلُّ متفقون على أن أسماء أحوال الآخرة إنما هي تقريبٌ لنا بمتعارفنا، والله تعالى قادر على كل شيء؛ وليس بمثل هذه المباحث تُعرفُ قدرةُ الله تعالى، ولا بالقياس على المعتاد المتعارف تُجحد تصرفاته تعالى.. ويظهرُ لي أن التزامَ صيغة جمعِ المَوازِينِ في الآياتِ الثلاثِ التي ذُكِرَ فيها المِيزانُ يُرجَّحُ أن المراد بالوزن فيها معناه المَجازِيّ، وأن بيانه بقوله: ﴿الْقِسْطُ﴾ في هذه الآية يزيدُ ذلك ترجيحاً»^(٣).

فاعتبر كلمة «القسط» في قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ترجيح كون المقصود بالمِيزان: القضاء السَّوِيّ والحُكْمَ العَدْلَ، ولفظ «الوزن» مستعملٌ في ذلك لغةً وعُرفاً؛ مثلما فسرها سابقاً عند قوله تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾

(١) «التحرير والتنوير» (٨ / ٣٠).

(٢) تقدمت الاستبادات العقلية قبل صفحات في هذه المقدمة.

(٣) «التحرير والتنوير» (١٧ / ٨٤).

النساء: ١٣٥]، قال: «فالقِسْطُ فيها هو العَدْلُ في القضاء»^(١)، ومثلما فسّر غيرُ واحد من أهل العلم الميزانَ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٩] بالعدل^(٢).

على أن الذي يطمئنُ إليه القلبُ أن الأصل في الإطلاق الحملُ على الحقيقة، ولا يُعدّلُ عنها إلى المجاز إلا إذا تعدّرت، لكن لا ينبغي - مع ما أوردتُ من نقول وآراءٍ - قَصْرُ فهم الأمر على قول أو رأيٍ واحد، وتسفيهُ الرأي الآخر، خاصّةً وقد عرّضه واعتمده غيرُ واحد من أئمة العلم المعتمَدين، وقد شاهدنا في حياتنا المعاصرة موازينَ دقيقةً من غيرِ كِفَتَيْنِ ولا لسان، كموازينِ درجاتِ الحرارة، وضغط الدّم، وموازينِ الذّهبِ الإلكترونيّة وغيرها، والله فعّالٌ لما يُريد، وتأمّل قولَ الإمام أحمد رحمه الله: «والميزان حقٌّ، تُوزَنُ به الحسنات والسيّئات كما يشاء الله أن تُوزَنَ»^(٣).

* هل هو ميزان واحد أو موازين متعدّدة؟

اختلف أهل العلم هل هو ميزان واحد تُوزَنُ به أعمالُ العباد، أم أن الموازين متعدّدةٌ ولكلِّ شخص ميزانُه الخاصّ؟

قال القرطبي: «ذَكَرَ اللهُ تعالى الميزان في كتابه بلفظ الجَمع، وجاء في السُّنّة بلفظ الأفراد والجمع، فقليل: يجوز أن يكون هنالك موازينٌ للعَمَل الواحد يُوزَنُ بكلِّ ميزان منها صِنْفٌ من الأعمال.. ويُمكن أن يكون ميزانًا واحدًا عبّر عنه

(١) «التحرير والتنوير» (٦ / ١٣٥).

(٢) انظر: «تفسير الماتريدي» (٩ / ٤٦٤)، و«تفسير ابن عطية» (٥ / ٢٢٤)، و«تفسير ابن كثير»

(٧ / ٤٩٠)، و«تفسير الثعالبي» (٥ / ٣٤٧)، و«فتح القدير» للشوكاني (٥ / ١٥٩).

(٣) انظر: «السُّنّة» للإمام أحمد بتحقيق حماد الأنصاري (ص: ٧٣)، و«طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى

(١ / ٢٧)، وانظر روايات أخرى عن الإمام أحمد وغيره عند اللالكائي: «شرح أصول أهل السُّنّة»

(١ / ١٧٥) و(٦ / ١٢٤٢).

بلفظ الجمع.. وقيل: المراد بالموازن جمع موزون، أي: الأعمال الموزونة، لا جمع ميزان^(١).

قال ابن أبي العزّ: «وقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ثَمَّ مَوَازِينَ مُتَعَدِّدَةً تُوزَنُ فِيهَا الْأَعْمَالُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ الْمَوَازِينِ، فَجَمَعَ بِاعْتِبَارِ تَنَوُّعِ الْأَعْمَالِ الْمَوَازِينَةَ»^(٢).

وقال السّفاريني: «قال الحسن البصري: لكل واحد من المُكَلَّفِينَ مِيزَانٌ، قال بعضهم: الأظهر إثبات موازين يوم القيامة لا ميزان واحد، لقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ﴾، وقوله: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾، قال: وعلى هذا فلا يبعد أن يكون لأفعال القلوب ميزان، ولأفعال الجوارح ميزان، ولما يتعلّق بالقول ميزان.. أورد هذا ابن عطية وقال: الناس على خلافه، وإنما لكل واحد وزنٌ مُخْتَصٌّ به، والميزان واحد. وقال بعضهم: إنما جمع الموازين في الآية الكريمة لكثرة من تُوزَنُ أعمالهم، وهو حسن»^(٣).

قال الشّوكاني: «وظاهرُ جمعِ الموازينِ المضافة إلى العامل أن لكل واحد من العاملين موازين يُوزَنُ بكل واحد منها صنف من أعماله، وقيل: هو ميزان واحد عبّر عنه بلفظ الجمع، كما يقال: خرّج فلان إلى مكة على البغال»^(٤).

* فَمَنْ قَالَ بِالتَّعَدُّدِ رَجَّحَ وَزَنَ كُلَّ شَيْءٍ: الْأَقْوَالِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالصُّحُفِ الَّتِي

(١) «التذكرة» (ص: ٧٣٥).

(٢) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٦٠٩).

(٣) «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ١٨٦).

(٤) «فتح القدير» (٢/ ٢١٧).

كُتِبَتْ فِيهَا، وَالْعَامِلِ الَّذِي قَدَّمَهَا؛ وَاسْتَدَلَّ بِوُرُودِهِ بِصِغَةِ الْجَمْعِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]؛ فَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى وَزْنِ الْأَقْوَالِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١).

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى وَزْنِ الْأَعْمَالِ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُوَضَّعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةً صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ»^(٢)، وَقَوْلُهُ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ»^(٣)؛ وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى وَزْنِ صِحَافِ الْأَعْمَالِ حَدِيثُ الْبَطَايِقِ وَالسَّجَلَاتِ الْمَتَقَدِّمِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى وَزْنِ الْأَشْخَاصِ مَا رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَأُوا: ﴿فَلَا تُفِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]»^(٤)، وَمَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكَأَ مِنَ الْأَرَكَ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفُوهُ، فَضَحَكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِنْ دِقَّةِ سَاقِيهِ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ»^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٢٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٩٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٧٤٩٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٩٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٠٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٣).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٢٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٨٥).

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣٩٩١) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

* ومن قال بأنه واحدٌ استدلَّ بمثل حديث سلمان رضي الله عنه المتقدم: «يُوضع الميزانُ يوم القيامة، فلو وُزن فيه السماواتُ والأرضُ لوُسعت»، وحَمَلوا آيةَ صيغةِ الجمعِ على تعدُّد الموزوناتِ من الأعمال والأقوال والصُّحف والأشخاص، فقالوا: إنه جَمَعَ الأشياءَ التي تُوزَن فيه.

ورجَّح العلامة السِّقارينيُّ أن الموزون إنما هو صحائفُ الأعمال، ونسبَه إلى جمهور المفسِّرين - كما تقدَّم - فقال: «والحقُّ ما قدَّمناه: أن الموزون صُحفُ الأعمال، وصحَّحه ابنُ عبد البرِّ والقرطبيُّ وغيرهما، وصوَّبه الشيخُ مرعي في «بهجته»، وذهب إليه جمهورٌ من المفسِّرين.. ويؤيِّد ذلك حديثُ البطاقة والسِّجَّلات»^(١).

* ثمَّ حاول بعضُ الأئمةِ الجمعَ بين سُتات الأقوال، فقال الحافظ ابن كثير: «وقد يُمكن الجمعُ بين هذه الآثار بأن يكون ذلك كلُّه صحيحًا، فتارةً تُوزَن الأعمال، وتارةً تُوزَن محالُّها، وتارةً يُوزَن فاعلُّها، والله أعلم»^(٢).

بينما رجَّح ابنُ حجرٍ بعد حكايته للخلاف أن الميزانَ واحدٌ، قال: «والذي يترجَّحُ أنه ميزانٌ واحدٌ، ولا يُشكِّل بكثرة من يُوزَن عمله، لأنَّ أحوال القيامة لا تُكَيَّفُ بأحوال الدنيا»^(٣)، وهو أيضًا ما رجَّحه الشيخ حافظ الحكميُّ (ت: ١٣٧٧ هـ) فقال: «والذي استُظهر من النصوص - والله أعلم - أن العامل وعمله وصحيفة عمله.. كلُّ ذلك يُوزَن، لأن الأحاديث التي في بيان القرآن قد وردت بكلِّ من ذلك، ولا مُنافاةَ بينها؛ ويدلُّ على ذلك ما رواه أحمد عن عبد الله بن عمرو في قصة صاحبِ البطاقة

(١) «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ١٨٧). وانظر: «تفسير الرازي» (١٤/ ٢٠٢)، و«بهجة الناظرين وآيات

المستدلِّين» (٢/ ١٨٧).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٩٠).

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ٥٣٨).

بلفظ: قال: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّعَ الْمَوَازِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ، وَيُوضَعُ مَا أَحْصَى عَلَيْهِ، فَيُمَاطِلُ بِهِ الْمِيزَانَ، قَالَ: فَيُبْعَثُ بِهِ إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَإِذَا أَدْبَرَ إِذَا صَائِحٌّ مِنْ عِنْدِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: لَا تَعَجَلُوا، فَإِنَّهُ قَدْ بَقِيَ لَهُ. فَيُؤْتَى بِبِطَاقَةٍ فِيهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتُوضَعُ مَعَ الرَّجُلِ فِي كِفَّةٍ حَتَّى يَمِيلَ بِهِ الْمِيزَانُ»^(١)، وهذا الحديث يدلُّ على أن العبد وحسناته وصحيفتها كلُّ ذلك يكون في كِفَّةٍ، وسيئاته مع صحيفتها في الكِفَّةِ الأخرى»^(٢)، وقال ابن أبي العزِّ: «وفي هذا السِّياق فائدةٌ جليلةٌ، وهي أن العامل يُوزَنُ مع عمله»^(٣). قلت: وهذا غايةُ الجمع بين ما تفرَّقَ ذِكرُهُ من سائر أحاديث الوزن، والله أعلم.

* الحكمة من وزن الأعمال:

١ - قال القرطبي: «وإنما تُوزَنُ أعمالُ المؤمن المُتَّقِي لإظهار فضله، كما تُوزَنُ أعمالُ الكافر لِخِزبه وذُلِّه، فإن أعماله تُوزَنُ تَبْكِيتًا له على فراغه وخُلُوه عن كل خير، فكذلك تُوزَنُ أعمالُ المُتَّقِي تحسِينًا لحاله وإشارةً لخلُوه من كلِّ شرٍّ، وتزيينًا لأمره على رؤوس الأَشْهاد»^(٤)، وقال ابن كثير: «وقد تُوزَنُ أعمالُ السُّعْدَاءِ ون كانت راجحةً، لإظهارِ شَرَفِهِمْ على رؤوس الأَشْهاد، والتَّنويه بِسَعَادَتِهِمْ وَنَجَاتِهِمْ؛ وَأَمَّا الْكُفَّارُ فَتُوزَنُ أَعْمَالُهُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ حَسَنَاتٌ تَنْفَعُهُمْ يُقَابَلُ بِهَا كُفْرُهُمْ، لإظهارِ شِقَائِهِمْ وَفُضِيحَتِهِمْ على رؤوس الخَلَائِقِ»^(٥).

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٧٠٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بإسناد حسن.

(٢) «معارج القبول» (٢/ ٨٤٨).

(٣) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٦١٠).

(٤) «التذكرة» (ص: ٧٢٧).

(٥) «النهاية» (٢/ ٣٦).

٢ - ويقول الطبري في ردّه على من يُنكر الميزان والحكمة منه: «فإن أنكر ذلك جاهل بتوجيه معنى خبر الله عن الميزان وخبر رسوله ﷺ عنه وجّهته، وقال: أو بالله حاجة إلى وزن الأشياء وهو العالم بمقدار كل شيء قبل خلقه إياه وبعده وفي كل حال؟! أو قال: وكيف تُوزن الأعمال والأعمال ليست بأجسام تُوصف بالثقل والخفة، وإنما تُوزن الأشياء ليُعرف ثقلها من خفتها، وكثرتها من قلتها، وذلك لا يجوز إلا على الأشياء التي تُوصف بالثقل والخفة والكثرة والقلّة؟! قيل له في قوله: وما وجه وزن الله الأعمال وهو العالم بمقاديرها قبل كونها؟ قيل: وزنه ذلك نظير إثباته إياه في أم الكتاب واستنساخه ذلك في الكتاب من غير حاجة إليه ومن غير نسيانه، ليكون ذلك حجة على خلقه، كما قال جل ثناؤه في تنزيله: ﴿وَرَى كُلُّ أُمَّةٍ جَانِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٢٨) هَذَا كِتَابُنَا يُنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ﴿ [الجاثية: ٢٨ - ٢٩]، فكذلك وزنه تعالى أعمال خلقه بالميزان حجة عليهم ولهم، إنا بالتقصير في طاعته والتضييع، وإنا بالتكميل والتميم»^(١).

قال ابن أبي العزّ الحنفي: «ولو لم يكن من الحكمة في وزن الأعمال إلا ظهور عدله سبحانه لجميع عباده، فلا أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين، فكيف ووراء ذلك من الحكمة ما لا اطلاع لنا عليه؟»^(٢).

وذكر محمد رشيد رضا: «أنّ حكمة وزن الأعمال بعد الحساب: أنه يكون أعظم مظهر لعدل الربّ تبارك وتعالى، أي: لعلمه وحكمته وعظمته في ذلك اليوم العظيم، إذ يرى فيه عباده أفراداً وشعوباً وأمماً ذلك بأعينهم، ويعرفونه معرفة إدراك ووجدان في أنفسهم، فإن أعمالهم تتجلى لهم فيها أولاً، ثم تتجلى لهم ولسائر الخلق في

(١) تفسير الطبري (١٢ / ٣١٢).

(٢) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢ / ٦١٣).

خارجها ثانيًا؛ فيا له من مَنظَرٍ مَهيبٍ، ويا له من مَظَهَرٍ رهيبٍ، وما أشدَّ غفلةً من قال:
إِنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ لِلِاسْتِغْنَاءِ بِعِلْمِ اللَّهِ عَنْهُ»^(١).

٣ - كما أن ما يَحْصُلُ يومَ القيامة من الأفزع والأهوال والمُرورِ على الصراط يجعله الله تعالى رحمةً وكفارةً لبعض أهل الإيمان، فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن عقوبة الذنوب تُزول عن العبد بعدة أسباب، وذكر منها: «أهوال يومِ القيامة وكُرْبُهَا وشِدَائِدُهَا»^(٢).

٤ - هذا، وإنَّ مرور العبد بهذه المراحل والمشاهد الأخروية لَمِمَّا يَدُلُّ على عظمة الله تعالى، وِصْدَقِ ما أَخْبَرَ به في كُتُبِهِ، وَأَخْبَرَتْ عَنْهُ رُسُلُهُ، وَكُونِ الْعَالَمِينَ إِنْسِهِمْ وَجِنَّتِهِمْ فِي قَبْضَتِهِ، لَا يَخْرُجُونَ عَنْ هَيْمَنَةِ سُلْطَانِهِ، وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ أَعْظَمُ يَوْمٍ تَظْهَرُ فِيهِ عَظَمَةُ الرَّبِّ تَعَالَى وَكَمَالُ قُدْرَتِهِ وَأَثَارُ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، فَكَانَ لَا بُدَّ مِنْ حَاصِلِ ذَلِكَ؛ وَإِذَا تَحَقَّقَ هَذَا الْإِيمَانُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ أَثْمَرَ ثَمَرَاتٍ عَظِيمَةً جَلِيلَةً مِنْهَا: الرِّغْبَةُ فِي فِعْلِ الطَّاعَاتِ وَالْحَرَصُ عَلَيْهَا رَجَاءً ثَوَابِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَمِنْهَا: الرِّهْبَةُ مِنْ فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ وَالرَّضْيُ بِهَا خَوْفًا مِنْ عِقَابِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَمِنْهَا: تَسْلِيَةُ الْمُؤْمِنِ عَمَّا يَقُوتُهُ مِنَ النِّعَمِ فِي الدُّنْيَا بِمَا يَرْجُوهُ مِنَ نِعَمِ الْآخِرَةِ وَثَوَابِهَا^(٣).

وَأَيًّا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذِهِ الْحِكْمِ أَوْ بَعْضِهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنْ وَجْهِ النَّظَرِ وَالِاجْتِهَادِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا مَنْصُوصًا عَلَيْهِ، لَكِنِ الَّذِي يَعْنِي الْمُؤْمِنُ فِي دِينِهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ بِعَوَالِمِ الْآخِرَةِ هُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ السَّنَةِ الَّتِي لَا يَصِحُّ إِيمَانُ الْعَبْدِ إِلَّا بِهَا، وَلَهُ مِنَ الْحِكْمِ وَالْأَسْرَارِ مَا قَدْ تَعَجَّزُ الْعُقُولُ عَنْ إِدْرَاكِهِ، وَتَضَيِّقُ الْأَفْهَامُ عَنْ مَعْرِفَتِهِ.

(١) «تفسير المنار» (٨ / ٢٨٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧ / ٥٠١).

(٣) وانظر ما سيذكره المصنّف في مطلع الرسالة وما في التعليق عليه من النقل عن «زاد المسير» لابن الجوزي.

* التعريف بالرسالة ومنهج مصنفها:

يُقرّر ابن كمال باشا في عُجالاته الوجيزة هذه رأي جمهور علماء السُّنة: أنَّ الميزان حقٌّ ثابت، وأنَّه حقيقيٌّ له لسان وكِفْتان، متمسِّكًا بما أجمَعَ عليه صدرُ هذه الأُمَّة الأوَّل من الأخذ بظواهر النصوص من غير تأويل، ومُستدِّلاً على ذلك بأقوال أئمة السلف والنقل عنهم، فيقول: «الجُمهورُ على أن صحائف الأعمال تُوزَنُ بميزان، له لسانٌ وكِفْتان، يَنظرُ إليه الخلائقُ، إظهارًا للقُدرة».

ويذكر أنَّ القائم على الموازين جبريلُ عليه السلام، وأن موضع الميزان فوق السَّماوات السَّبْع، وبعد العُبورِ على الصُّراط الذي هو على متن جهنم، وأنَّ السَّماواتِ السَّبْعَ طبقاتُها، مدلِّلاً على ذلك بما يُستنبط من النصوص التي وقف عليها.

ويميل إلى أن العبور على الصُّراط للخلائق جميعًا: مؤمنهم وكافرهم، وأنَّ «عُبور الكُفَّارِ على الصُّراطِ مِنْ جُملة ما أُعِدَّ لهم مِنَ العَذابِ فِي الدَّارِ الآخِرَةِ، لأنَّه يَكُونُ فِي حَقِّهم على أشقِّ وَجِهٍ وأتَعَبِهِ».

واستدلَّ بقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِعَآيِنَتِنَا يَظْلِمُونَ ﴾ [الأعراف: ٩] على «أنَّ أعمال الكُفَّارِ أيضًا تُوزَنُ، وأنَّ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُمْ هُم الكُفَّارُ»، ووجه آية ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] بأنها في حقِّ مُنكِرِ الحَشْرِ مِنَ الكُفَّارِ خاصَّةً، لا في حقِّ الكُفَّارِ مُطلقًا؛ وأنَّ بعضَ أهلِ العِلْمِ أوَّلوا عدمَ إقامةِ الوَزنِ له بالإزديراء به.

* تحقيق نسبة الرسالة إلى ابن كمال باشا وتحريُّرُ عنوانها:

ذكرها حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١ / ٨٩٤) بعنوان: «رسالة في الميزان»، ونسبها إليه جميل بك العظم في «عقود الجواهر» (١ / ٢٢٢) بعنوان: «وزن

صحائف الأعمال»، وبروكلمان في «تاريخ الأدب» برقم (٣٣)، وذكرها الدكتور محمود فجال ضمن جريدة مصنّفاته بالأرقام (٦٦، ٧٦، ٩٢، ١٠٨)، فجعل منها أربع رسائل بعنوان: «رسالة في بيان أن أعمال الإنسان تُوزن يوم القيامة» و«رسالة في بيان صحائف الأعمال تُوزن» و«رسالة في تحقيق الميزان» و«رسالة الميزان»^(١)، ونُشرت ضمن «رسائل ابن كمال باشا» بإسطنبول سنة (١٣١٦هـ)، بعنوان: «حقيقة الميزان» الصفحات (٣٨١-٣٨٣).

ونُسَخُ الرسالة الخطيَّة المنسوبة إليه شائعة مُتوزَّعة في عدد من مكاتب المخطوطات التركية وغيرها، وقد اضطربت هي أيضًا في ذكر عنوانها، وأقرب العناوين إلى موضوع الرسالة: «بيان وزن الأعمال» كما جاء في نسختي «بغدادى وهبي» و«أياصوفيا».

وقد تَمَّت المقابلة على خمس نسخ خطيَّة:

الأولى: نسخة مكتبة «أياصوفيا»، ورمزت لها بـ (ص)، والثانية: نسخة مكتبة «راغب باشا»، ورمزت لها بـ (ر)، والثالثة: نسخة مكتبة «بغدادى وهبي»، ورمزت لها بـ (ب)، والرابعة: نسخة مكتبة «لاله لي»، ورمزت لها بـ (ل)، والخامسة: من مكتبة «عاطف أفندي»، ورمزت لها بـ (ع).

والحمد لله رب العالمين

المحقق

(١) انظر: «ابن كمال باشا: حياته ومؤلفاته» لمحمود فجال، مقال بمجلة (عالم الكتب)، المجلد (١٠)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاءَ، وَوَضَعَ الْمِيزَانَ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ كَفَّ
الْإِنْسَانَ عَنِ الْمَعَاصِي وَالْخُسْرَانِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ أَقَامُوا الْوَزْنَ وَلَمْ
يُخْسِرُوا الْمِيزَانَ^(٢).

الْجُمْهُورُ^(٣) عَلَى أَنَّ صَحَائِفَ الْأَعْمَالِ تُوزَنُ بِمِيزَانٍ، لَهُ لِسَانٌ وَكِفَّتَانِ^(٤)، يَنْظُرُ
إِلَيْهِ الْخَلَائِقُ، إِظْهَارًا لِلْقُدْرَةِ^(٥).

وَقَالَ الضَّحَّاكُ وَالْأَعْمَشُ: الْوَزْنُ وَالْمِيزَانُ بِمَعْنَى الْعَدْلِ فِي الْقَضَاءِ، وَذِكْرُ الْوَزْنِ

(١) (ل): «رسالة الميزان للعلامة المشهور في الآفاق أحمد بن كمال باشا». وفي (ب): «رسالة شريفة
معمولة في بيان وزن الأعمال، للملا الفاضل الكامل المعروف بابن الكمال».

(٢) الاستهلال من (ب) فقط.

(٣) (ر): «اعلم أن الجمهور أتفقوا».

(٤) انظر: «تفسير القرطبي» (٧ / ١٦٥)، و«فتح الباري» لابن حجر (١٣ / ٥٣٨)، و«لوامع الأنوار»
للسفاري (٢ / ١٨٥).

(٥) قلتُ: وهذه حكمة وزن الأعمال، وزاد ابن الجوزي في «زاد المسير» (٢ / ١٠٣): «أن فيه خمسة
حِكَمٍ: إحداها: امتحانُ الخلق بالإيمان بذلك في الدنيا. والثانية: إظهارُ علامة السعادة والشقاوة
في الأخرى. والثالثة: تعريفُ العباد ما لهم من خير وشر. والرابعة: إقامة الحجَّة عليهم.
والخامسة: الإعلامُ بأن الله عادلٌ لا يظلم». وانظر: «تفسير الطبري» (١٢ / ٣١٢)، و«تذكرة
القرطبي» (ص: ٧٢٧).

صَرَبٌ مَثَلٍ، كَمَا تَقُولُ: هَذَا الْكَلَامُ فِي وَزْنِ هَذَا وَفِي وَزَانِهِ. أَي: يُعَادِلُهُ وَيُسَاوِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ وَزْنٌ^(١).

وَقَالَ الزَّجَّاجُ^(٢): هَذَا شَائِعٌ مِنْ جِهَةِ اللِّسَانِ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يُتَّبَعَ^(٣) مَا جَاءَ فِي الْأَسَانِيدِ الصَّحَاحِ مِنْ ذِكْرِ الْمِيزَانِ^(٤).

وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقُشَيْرِيُّ حَيْثُ قَالَ: لَوْ حُمِلَ الْمِيزَانُ عَلَى هَذَا^(٥)، فَلْيُحْمَلِ الصَّرَاطُ عَلَى الدِّينِ الْحَقِّ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ^(٦) عَلَى مَا يَرِدُ عَلَى الْأَرْوَاحِ دُونَ الْأَجْسَادِ، وَالشَّيَاطِينِ وَالْجِنِّ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ، وَالْمَلَائِكَةِ عَلَى الْقُوَى الْمَحْمُودَةِ^{(٧)(٨)}.

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢١ / ٥٢٠)، و«تذكرة القرطبي» (ص: ٧٢٣)، وعقب بقوله: «وهذا القول مجازٌ وليس بشيء، وإن كان شائعاً في اللغة، للسنة الثابتة في الميزان الحقيقي ووصفه بكفتين ولسان...».

(٢) إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، من أعلام النحو واللغة؛ ولد سنة (٢٤١هـ)، وتوفي سنة (٣١١هـ). ترجمته في: «معجم الأدباء» لياقوت (١ / ٥١)، و«وفيات الأعيان» لابن خلكان (١ / ٤٩).

(٣) (ب): «أَنْ هَذَا يُتَّبَعُ».

(٤) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (٢ / ٣١٩)، وعبارته: «وهذا كله في باب اللغة، والاحتجاج سائغ.. إلخ».

(٥) أي: قول الصَّحَّاحِ وَالْأَعْمَشِ.

(٦) «وَالنَّارُ» سَقَطَتْ مِنْ (ل).

(٧) (ب): «الدَّيْمِيَّةُ» وَ«الْحَمِيدَةُ».

(٨) عزاه القرطبي في «تفسيره» (٧ / ١٦٥) و«تذكرته» (ص: ٧٢٤) إِلَى الْقُشَيْرِيِّ، وَزَادَ فِيهَا: «عَلَى مَا يَرِدُ عَلَى الْأَرْوَاحِ دُونَ الْأَجْسَادِ مِنَ الْأَحْزَانِ وَالْأَفْرَاحِ».

وقال القرطبي في تفسير سورة الأعراف^(١): وقد أجمعت^(٢) الأمة في الصدر الأول على الأخذ بهذه الظواهر من غير تأويل، وإذا أجمعوا^(٣) على منع التأويل وجب الأخذ بالظاهر، وصارت هذه الظواهر نصوصاً^(٤).

وقال حذيفة رضي الله عنه: صاحب الموازين جبرائيل عليه السلام، يقول الله عز وجل: يا جبرائيل.. زن^(٥) بينهم، فردد من بعض على بعض. قال: وليس ثمة ذهب ولا فضة، فإن كان للظالم حسنات أخذ من حسناته فردد على المظلوم، وإن لم يكن حسنات أخذ من سيئات المظلوم فيحمل على الظالم؛ فيرجع الرجل وعليه مثل الجبال^(٦).

(١) (ب): «في الأعراف».

(٢) جميع النسخ: «ولقد اجتمعت»، والتصويب من المصدر.

(٣) (ل): «اجتمعوا».

(٤) «تفسير القرطبي» (٧/ ١٦٥).

(٥) (ل): «يقول الله عز وجل: تزن».

(٦) في هامش (ب) و(ص): «وهذا لا ينافي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، لأن ما يُحمل عليه لما كان جزاء ظلمه، كان وزرها لا وزر أخرى».

(٧) موقوف، ضعيف: أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٤٣٣٣)، والواحدي في «الوسيط» (٦١٦)، وابن أبي الدنيا كما في «النهاية» لابن كثير (٢/ ٣٢)، واللائكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢٢٠٩) موقوفاً على حذيفة رضي الله عنه؛ وفي إسناد ابن جرير عبد العزيز بن أبان الأموي: متروك كما في «التقريب» (٤٠٨٣)؛ وفي إسناد الباقرين موسى بن أبي المختار: مجهول، تفرد بالرواية عنه يوسف بن صهيب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان؛ وقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٦٥٣٤) من حديث أبي هريرة ما يشهد لمعناه.

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ابْرُزْ^(١) إِلَى جَانِبِ الْكُرْسِيِّ عِنْدَ الْمِيزَانِ، وَانظُرْ إِلَى مَا يَرِدُ إِلَيْكَ مِنْ أَعْمَالِ بَنِيكَ، فَمَنْ رَجَحَ خَيْرُهُ عَلَى شَرِّهِ مِثْقَالَ حَبَّةِ فِله الْجَنَّةِ، وَمَنْ رَجَحَ شَرُّهُ عَلَى خَيْرِهِ مِثْقَالَ حَبَّةِ فِله النَّارُ.. حَتَّى تَعْلَمَ أَنِّي لَا أَعْدَبُ إِلَّا ظَالِمًا^(٢)»^(٣).

أَقُولُ: دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ الْمِيزَانَ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ^(٤)، فَالْوَزْنُ بَعْدَ الْعُبُورِ

(١) في (ب): «اندر».

(٢) في (ر) و(ع): «الجانبي» بدل «ظالمًا».

(٣) حديث موضوع: أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» (٩٢٥)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٨٥٥)، ومن طريقه الواحدي في «الوسيط» (٧٣٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/٤٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا؛ وقال الهيثمي (١٨٣٧٨): «فيه الفضل بن عيسى الرقاشي، وهو كذاب». وانظر: «تهذيب الكمال» للمزني (٤٧٤٤).

وقد روي من طريق آخر عن الحسن البصري مرسلاً: أخرجه ابن أبي الدنيا كما في «النهاية» لابن كثير (٢/٣٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/٤٥٤)، والدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (١٠٧٢)؛ وفي إسناده عبادة بن شيبه الحَبَطِيُّ: قال ابن حبان في «المجروحين» (٧٩٥): منكر الحديث جدًا.

(٤) لم يثبت بهذا التحديد شيء ذو بال، قال ابن عطية في «تفسيره» (٢/٣٧٦) «وَرُوِيَ فِي خَيْرِ الْمِيزَانِ آثَارٌ عَنْ صَحَابِيَةٍ وَتَابِعِينَ فِي هَيْئَتِهِ وَطُولِهِ وَأَحْوَالِهِ لَمْ تَصَحَّ بِالْإِسْنَادِ»، وقال أبو حيان في «البحر المحيط» (٥/١٣): «وَمَا وَرَدَ فِي هَيْئَتِهِ وَطُولِهِ وَأَحْوَالِهِ لَمْ يَصَحَّ إِسْنَادُهُ»؛ وقد استدلل القائلون بذلك بحديث قدسيٍّ أورده الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» (١/٤٤)، ونقله عنه القرطبي في «التذكرة» (ص: ٧٢٤) بلفظ: «جاء في الخبر: أَنَّ الْجَنَّةَ يُوتَى بِهَا، فَتُوضَعُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالنَّارُ عَنْ يَسَارِ الْعَرْشِ، وَيُوتَى بِالْمِيزَانِ، فَيُنصَبُ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَيْفَةُ الْحَسَنَاتِ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ مُقَابِلَ الْجَنَّةِ، وَكَيْفَةُ السَّيِّئَاتِ عَنْ يَسَارِ الْعَرْشِ مُقَابِلَ النَّارِ»، كما أورده السِّفَارِينِي فِي «اللُّوَامِعِ» (٢/١٨٤) غَيْرَ مَعْرُوفٍ إِلَى أَحَدٍ!

مِنَ الصُّرَاطِ لِأَنَّهُ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، وَالسَّمَاوَاتُ السَّبْعُ طَبَقَاتُهَا^(١)، يَشْهَدُ بِذَلِكَ - أَي: بِأَنَّ الْمِيزَانَ وَرَاءَ الصُّرَاطِ^(٢) - مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَهُوَ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»، قُلْتُ: فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عَلَى الصُّرَاطِ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ^(٤)؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْحَوْضِ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عِنْدَ^(٥)

= وكذا ما أورده الفخر الرازي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه دونما إسناد: «أن ميزان رب العالمين يُنصب للجن والإنس، يُستقبل به العرش، إحدى كفتي الميزان على الجنة، والأخرى على جهنم، لو وضعت السماوات والأرض في إحداهما لو يستعثن، وجبريل آخذ بعموده ينظر إلى لسانه».

(١) (ص): «طباقتها». قلت: الرجح من أقوال أهل العلم أن الجنة في السماء السابعة، والنار في الأرض السفلى، فقد روى البيهقي في «البعث والنشور» (٤٥٥) بسند ضعيف عن ابن مسعود قال: «الجنة في السماء السابعة العليا، والنار في الأرض السابعة السفلى»، ثم قرأ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِأَبْرَارٍ لَفِي عِلِّيِّينَ﴾ [المطففين: ١٨]، ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِأَعْبَارٍ لَفِي سِجِّينَ﴾ [المطففين: ٧]، وروى الحاكم (٨٦٩٨) وصححه عن عبد الله بن سلام قال: «إن الجنة في السماء، وإن النار في الأرض» وسنده حسن، وروى أبو نعيم في «صفة الجنة» (١٣٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما: «الجنة في السماء السابعة، ويجعلها حيث شاء يوم القيامة، وجهنم في الأرض السابعة». انظر: «التخويف من النار» لابن رجب (ص: ٦٢)، و«لوامع الأنوار» للسفاريني (٢/ ٢٣٩) حيث يقول: «والحاصل أن الجنة فوق السماء السابعة، وسقفها العرش، وأن النار في الأرض السابعة على الصحيح المعتمد».

(٢) (ر) و(ل) و(ب) و(ع): «وراءه».

(٣) (ب): «لنا».

(٤) عموم النسخ: «ألقاك» في الموضعين، والمثبت من (ع) ومصادر الحديث.

(٥) من قوله: «الحوض» إلى: «عند» سقط من (ب).

الميزان، فإنني^(١) لا أخطئ هذه الثلاثة مواطن^(٢)»^(٣).

(١) «فإنني»: ليست في (ل).

(٢) (ع): «هذه المواضع».

(٣) حديث حسن: أخرجه أحمد في «مسنده» (١٢٨٢٥)، والترمذي (٢٤٣٣) وقال: حسن غريب. واللائكاثي في «شرح أصول السنة» (٢٢٢٠)، وغيرهم، لكن بتقديم الميزان على الحوض، وترتيب المصنّف وهم محضّ.

أما موضع الحوض: فللسلف فيه قولان: أحدهما: أن الحوض يُورد بعد الصراط، وإلى هذا مال الإمام البخاري، فأورد أحاديث الحوض بعد أحاديث الميزان والشفاعة والصراط، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١ / ٤٦٦): «إشارة منه إلى أن الورود على الحوض يكون بعد نصب الصراط والمرور عليه»، ويفهم من كلام الحافظ ابن حجر الميل إلى هذا القول، فقد انتصر له محتجاً بحديث أنس هذا، ومُستدلاً بما في «صحيح مسلم» (٢٣٠٠) أن الحوض «يَسْحَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ»، ومعللاً بأن الصراط جسرُ جهنّم، وأنه بين الموقف والجنة، وأن المؤمنين يَمْرُونَ عليه لدخول الجنة، فلو كان الحوض دونه لحالت النارُ بينه وبين الماء الذي يَصُبُّ من الكوثر في الحوض، ونقل عن القاضي عياض قوله: «ظاهر قوله ﷺ في حديث الحوض: «مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا» يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشَّرْبَ مِنْهُ يَقَعُ بَعْدَ الْحِسَابِ وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ، لِأَنَّ ظَاهِرَ حَالِ مَنْ لَا يَظْمَأُ إِلَّا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ».

الثاني: قبل مجاوزة الصراط، وهو اختيار جماهير العلماء، والذي تدلُّ عليه الأحاديث الصحيحة، ولأن الصراط ممدودٌ على متن جهنّم، يعبرُ الناسُ عليه إلى الجنة، فمن جاوز الصراط وصل الجنة، وليس بعد الصراط إلا الجنة، واحتجَّ له القرطبي في «التذكرة» (ص: ٧٠٣) بأن الناس يُحْسِرُونَ عَطَاشًا مِنْ قُبُورِهِمْ إِلَى الْمَوْقِفِ، فَيَرِدُ الْمُؤْمِنُونَ الْحَوْضَ وَتَسَاقُطُ الْكُفَّارُ فِي النَّارِ. وانظر: «النهاية» لابن كثير (١ / ٤١٣) إذ وجّه مفهوم هذا الحديث بقوله: «ظاهر هذا الحديث يقتضي أن الحوض بعد الصراط، وكذلك الميزان أيضًا، وهذا لا أعلمُ به قائلًا، اللهم إلا أن يكون ذلك حوضًا ثانيًا لا يُذادُ عنه أحدٌ، والله سبحانه وتعالى أعلم».

وهل الحوض قبل الميزان أو بعده؟ قولان أيضًا: أحدهما: أن الميزان أسبق من الحوض لحديث أنس. الثاني: أن الحوض قبل الميزان، وهو الراجح للأحاديث التي تنصُّ على أنه يُذادُ عن الحوض =

فإن قلت: هَلَا^(١) يَلْزَمُ مِنْ هَذَا عُبُورُ الْكُفَّارِ عَلَى الصِّرَاطِ؟

قلت: نعم، فَإِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ يَعْبُرُونَ عَلَى الصِّرَاطِ^(٢)، دَلَّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِذَا طُوِيَتِ السَّمَاوَاتُ وَبُدِّلَتِ الْأَرْضُونَ^(٣) أَيْنَ يَكُونُ الْخَلْقُ يَوْمَئِذٍ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُمْ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ»^(٤).

وَتَقَلَّ الْأَمْدِيُّ^(٥) فِي «أَبْكَارِ الْأَفْكَارِ» لِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ السَّالِفَةِ قَبْلَ ظُهُورِ الْمُخَالِفِينَ

= أقوام ارتدوا على أعقابهم، فلو كان ورود الحوض بعد الميزان لَمَا حُجِبَ عَنْهُ أَقْوَامٌ، لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ خَفَّتْ مَوَازِينُهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى الشَّرْبِ مِنَ الْحَوْضِ فَلَا يَرِدُونَهُ أَصْلًا، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ: وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْحَوْضَ قَبْلُ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «التذكرة» (ص: ٧٠٣): وَالْمَعْنَى يَقْتَضِيهِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَخْرُجُونَ عِطَاشًا مِنْ قُبُورِهِمْ.. فَيُقَدِّمُ قَبْلَ الصِّرَاطِ وَالْمِيزَانَ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «النهاية» (١ / ٤١٤): «صَحِيحُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْحَوْضَ قَبْلَ الْمِيزَانَ».

قلت: وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ إِنَّمَا هِيَ اجْتِهَادَاتٌ وَمَقَارِبَاتٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ عَلَى سَبِيلِ الْجَزْمِ، قَالَ الْقَاضِي ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٣ / ٢٠١): «هَلِ الْحَوْضُ قَبْلَ الْمِيزَانَ وَالصِّرَاطِ، أَوِ الْمِيزَانُ قَبْلَهُمَا أَمْ الْحَوْضُ؟ فَهَذَا قَفْرٌ مَا لَا سَبِيلَ إِلَى عِلْمِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ لَا يُدْرِكُ بِنَظَرِ الْعَقْلِ، وَلَا بِنَظَرِ السَّمْعِ، وَلَيْسَ فِيهِ خَبْرٌ صَحِيحٌ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَتِهِ».

(١) «هَلَا»: لَيْسَتْ فِي (ل).

(٢) فِي هَامِشِ (ب) وَ(ص): «لَا كَرَامَةَ فِي الْعُبُورِ عَلَى الصِّرَاطِ، إِنَّمَا الْكَرَامَةُ فِي كَيْفِيَّتِهِ، وَهِيَ أَنْ يَكُونَ عَلَى وَجْهِ السَّلَامَةِ».

(٣) (ل): «السَّمَاءُ.. الْأَرْضُ».

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٤٨٥٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٤١) وَقَالَ: صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَالنَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِ الْكَبِيرِ» (١١٣٨٩) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾، قُلْتُ: فَأَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ».

(٥) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمِ التَّغْلِبِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ، سَيْفُ الدِّينِ الْأَمْدِيُّ؛ أَصُولِيٌّ مُتَكَلِّمٌ، أَحَدُ أَذْكَيَاءِ =

على أن الصراط جسرٌ على متني جهنم، وأن عبور الخلائق كُلِّهم عليه^(١).

وأقول: عبور الكفار على الصراط من جملة ما أُعِدَّ لهم من العذاب في الدار الآخرة، لأنه يكون في حقهم على أشق وجهٍ وأتعبه^(٢).

= العالم كما وصفه الشبكي؛ ولد سنة (٥٥١)، وتوفي سنة (٦٣١هـ). ترجمته في: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (٣/ ٢٩٣)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٨/ ٣٠٦).
وكتابه المذكور من الكتب الكلامية، اعتمد فيه طريقة علم كلام المتأخرين القائم على النظر العقلي والدليل الشرعي، ويستعرض فيه شبه الخصوم، ثم يردُّ عليها.

(١) «إبكار الأفكار في أصول الدين» (٤/ ٣٤٥). وجرى في المسألة الخلاف، والحق أن المرور على الصراط إنما هو لأهل الإسلام من كلِّ ملة، وأهل الكفر لا يجوزون الصراط ولا يصلون إليه، بل يُصارُ بهم إلى النار ابتداءً، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين: «يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ فيقول: مَنْ كان يعبدُ شيئاً فليتبَّعْهُ، فيتَّبِعُ مَنْ كان يعبدُ الشمسَ، ويتَّبِعُ مَنْ كان يعبدُ القمرَ، ويتَّبِعُ مَنْ كان يعبدُ الطَّواغيتَ، وتَبَقَى هذه الأُمَّةُ فيها مُتَافِقوها، فيأتِيهم اللهُ في غير الصُّورة التي يَعْرِفُونَ، فيقول: أَنَا رَبُّكُمْ. فيقولون: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هذا مَكَائِنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فإذا أَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَا. فيأتِيهم اللهُ في الصُّورة التي يَعْرِفُونَ، فيقول: أَنَا رَبُّكُمْ. فيقولون: أَنْتَ رَبُّنَا. فيتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ جِسْرُ جَهَنَّمَ»، ولحديث حذيفة رضي الله عنه عند مسلم (٣٢٩): «تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ...» وليس للكفار أعمال؛ قال ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٤٥٢): (إذا حشروا وقع ما في حديث الباب من تساقط الكفار في النار، وبقي من عداهم في كرب الموقف، فيستشفعون، فيقع الإذن بتصب الصراط، فيقع الإمتحان بالسجود لتمييز المنافق من المؤمن، ثم يجوزون على الصراط).

قلت: وهذا الخلاف ناجم عن الاختلاف في معنى الورد في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَنْكُرُ الْأَوَارِدُهَا﴾ [مریم: ٧١]، وسبيل الجمع بين مختلف الآراء أن نقول: الورد عامٌ لكلِّ مؤمن وكافر، غير أن ورود المؤمن المورود، وورود الكافر الدخول. وهذا قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فيما أخرجه ابن جرير في: «تفسيره» (١٥/ ٥٩٦) بسند صحيح، وهو أقرب الأقوال إلى الصَّحَّة، وله تشهد النصوص والدلائل؛ وراجع: «معارج القبول» للحكمي (٢/ ٨٥٠).

(٢) وقال القرطبي في «التذكرة» (ص: ٧٢٧): «وإنما تُوزَنُ أعمالُ المؤمن المُتَّقِي لإظهار فضله، كما =

فإن قلت: هلا يجوز أن تختار الأمر الثاني؟

قلت: لا؛ لأن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الاعراف: ٩] - أي: يجحدون - قد دل على أن الكفار أعمالهم أيضا تُوزن^(١)، وأن من خفت موازينهم هم الكفار.

فإن قلت: أليس قد دل قوله تعالى: ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] على أن أعمال الكفار لا تُوزن^(٢)؟

قلت: لا؛ لأنه في حق منكر الحشر من الكفار، لا في حق الكفار^(٣) مطلقًا، دل على ذلك سياق الآية المذكورة، وهو قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُبَايِعْتِ رَبَّهُمْ وَلِقَابُهُمْ يُفَطِنُ أَعْمَلُهُمْ...﴾ [الكهف: ١٠٥].

ولا بُعد في اختصاص الحكم المذكور^(٤) بهذا النوع من الكافر^(٥).

على أنهم أولوا عدم إقامة الوزن له بالإذراء به^(٦)، وقالوا في تفسيره: أي: لا يجعل لهم خطراً^(٧) وقدراً^(٨).

= تُوزن أعمال الكافر لخزيه ودُّله، فإن أعماله تُوزن تبيكتاً له على فراغه وخلّوه عن كل خير.

(١) (ب): «أيضا توزن أعمالهم».

(٢) (ر): «عمل الكفار لا يُوزن»، (ب): «الكفار لا تُوزن»، (ص): «الكافر لا يُوزن».

(٣) (ص) و(ل): «الكافر».

(٤) (ل): «فلا يعد في الاختصاص المذكور».

(٥) (ر): «الكفار».

(٦) «بالإذراء به»: ليست في (ل).

(٧) (ب): «لا تجعل لهم خطراً».

(٨) اختلف أهل العلم في الكافر هل يُوزن عمله أم لا؟ فذهب بعضهم إلى أن خيراته تُوزن كما تُوزن =

قال الآمدي: أما الميزان فقد أثبتته الأشاعرة والسلف وأكثر المسلمين، وأنكره المعتزلة، لكن منهم من أحاله عقلاً^(١).

= خيرات المؤمن، فمن الناس من سيئاته أعظم من غيره، ومن الكفار من تكون عقوبته أقل، وهو ظاهر قول البخاري (٩ / ١٦٢): «وأن أعمال بني آدم وقولهم يُوزَن». وذهب بعضهم إلى أن الكافر لا يُحاسب محاسبة من تُوزَن حسناته وسيئاته، ولكن يُعير بذنوبه التي عملها ثم يدخل النار، وإنما تُوزَن قطعاً لحُجته وإظهار شقائه وفضيحه على رؤوس الخلائق، حتى إذا قاتلها الكفر رَجَح بها وأحبطها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في عقيدته «الواسطية» (ص: ٩٨): «وأما الكفار فلا يُحاسبون مُحاسبة من تُوزَن حسناته وسيئاته، فإنهم لا حَسَنات لهم، ولكن تُعدُّ أعمالهم وتُحصى، فيؤقفون عليها ويُقررون بها ويُجزون بها»، وقال الحافظ ابن كثير في «النهاية» (٢ / ٣٦): «وأما الكفار فتوزَن أعمالهم وإن لم تكن لهم حَسَنات تنفعهم يُقابل بها كُفْرهم، لإظهار شقائهم وفضيحتهم على رؤوس الخلائق»، وأجاب عن آية: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ بأنها تفيد العموم، فيُخص منها الكافرون، وفسر آية: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ بقوله: «أي: لا نُثقل موازينهم؛ لأنها خالية عن الخير» تفسير ابن كثير (٥ / ٢٠٢).

أو أنها لا تُوزَن أصلاً، ولكن يُوضع كُفْرُه أو كُفْرُه وسائر سيئاته في إحدى كِفْتَيْهِ، ثم يُقال له: هل لك من طاعة نضعها في الكفة الأخرى؟ فلا يجدُها، فيتأقل الميزان، فترتفع الكفة الفارغة، وتبقى الكفة المشغولة، فذلك حِقْفُ ميزانه؛ واستدل له القرطبي بأن الله تعالى وَصَف الميزان بالحِقْفَة لا الموزون: ﴿حَقَّتْ مَوْزِينُهُ﴾ [الأعراف: ٩]، وأما خيراؤه فإنها لا تُحسب بشيء منها مع الكُفْر، قال الله عز وجل: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبًّا مِّنْشُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]. يُنظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (١ / ٤٣٨) و«التذكرة» للقرطبي (ص: ٧٢٠)، و«اللوامع» للسقاريني (٢ / ١٧٥).


(١) «أبكار الأفكار في أصول الدين» (٤ / ٣٤٥). وقد ذكر إنكار المعتزلة للميزان: أبو الحسن الأشعري في «مقالات الإسلاميين» (٢ / ٣٥٤)، وعضد الدين الإيجي في «المواقف» (ص: ٣٨٤)، والجرجاني في «شرح المواقف» (٨ / ٣٥٠)، والتفتازاني في «شرح المقاصد» (٢ / ٢٢٣).

ومن حُجَّتْهم: أن الأعمال أعراض، والأعراض مما لا بقاء له، ولا هي مما يمكن إعادته؛ وبتقدير =

والحمد لله وحده أولاً وآخرًا

= بقائها أو إمكان إعادتها فهي أعراض، والأعراض متمتع وزنها، فإنها لا توصف بثقل ولا خفة، وإنما ذلك من صفات الجواهر؛ وتقدير إمكان وزنها فلا فائدة في الوزن، إذ المقصود إنما هو العلم بتفاوت الأعمال، والله تعالى عالمٌ بذلك، فلا فائدة في نصب الميزان، وما لا فائدة فيه ففعله يكون قبيحًا، والربُّ منزّه عن فعل القبيح. وهذا مبنيٌّ على أصولهم في وجوب رعاية الحكمة.

قلت: وليس هذا محلّ اتفاق بين رجال فرقة المعتزلة، ولا هو محلّ اتفاق بين الأشاعرة أيضًا، بل هو قول بعض المعتزلة وبعض أهل السنة من الأشاعرة وغيرهم، وانظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار (ص: ٧٣٥) إذ يثبت الميزان على حقيقته ويقول: «ولم يُرد الله تعالى بالميزان إلا المعقول منه المتعارف فيما بيننا، دون العدل وغيره على ما يقوله بعض الناس، لأن الميزان وإن ورد بمعنى العدل في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مَعَهُ الْقُرْآنَ وَالْمِيزَانَ﴾، فذلك على طريق التوسّع والمجاز؛ وكلام الله تعالى مهما أمكن حمله على الحقيقة، لا يجوز أن يُعدّل به عنه إلى المَجاز». وارجع إلى ما عرضتُ في مقدّمة هذه الرسالة من النقول والتحريرات والتوجيهات، فإنه مُهِمٌّ.



الرسالة رقم: (٨٣) مجموع رسائل العلامة
ابن كمال باشا

تَصْحِيحُ لَفْظِ الزَّنْدِيقِ وَتَوْضِيحُ مَعْنَاهُ الدَّقِيقِ

تأليف العلامة

ابن كمال باشا

نطبع مطبعة عن نسخين خطيين

تجريب و تصحيح

أحمد فواز الحمية

دار الكتب العلمية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِيَدِهِ أَرْزَمَةُ التَّوْفِيقِ، وَالْهُدَايَةُ إِلَى سَوَاءِ الطَّرِيقِ، مَا زَالَ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَالْمُؤْمِنِ مِنَ الزُّنْدِيقِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، شَهَادَةٌ تُخَلِّصُنَا يَوْمَ لِقَائِهِ مِنْ كُلِّ كَرْبٍ وَضِيقٍ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ الْهَادِيَ إِلَى مَسَالِكِ التَّحْقِيقِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمَوْسُومِينَ بِالتَّسْلِيمِ وَالتَّصَدِيقِ.

وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ سَالِكَةٌ مَسَلِكَ التَّحْقِيقِ، وَنَاهِجَةٌ نَهَجَ التَّخْرِيرِ وَالتَّذْهِيقِ، لِتُبَيِّنَ جَلِيًّا بِأَعْزَبِ عِبَارَةٍ مَعْنَى لَفْظَةِ «الزُّنْدِيقِ»، سَطَّرَهَا يَرَاعُ الْبَارِعَ الْأَلْمَعِيَّ وَالْفَقِيهَ النَّظَّارِ اللَّوْذِعِيَّ ابْنَ كَمَالٍ بَاشَا، بَدَأَهَا بَيَّانَ لَفْظَةِ «الزُّنْدِيقِ» لُغَةً وَشَرْعًا، وَخَتَمَهَا بِحُكْمِ الزُّنْدِيقِ، نَاقِلًا عَنِ الْفُحُولِ، وَمُسْتَشْهِدًا بِكَلَامِ الثَّقَاتِ الْعُدُولِ، فَكَانَتْ رِسَالَةً فَرِيدَةً فِي الْبَابِ، تَمِيزُ الْقِشْرَ عَنِ اللَّبَابِ، وَتَقْرُبُ بِمَا فِيهَا عِيُونَ الطُّلَّابِ.

وَإِنَّهَا لَجَدِيرَةٌ بِالْإِهْتِمَامِ حَقِيقَةٌ بِالتَّمَعْنِ وَالتَّأْمُلِ عَلَى الدَّوَامِ، فَفِيهَا تَجْتَمِعُ الْفَوَائِدُ، وَمِنْهَا تُقْتَنَصُ الشُّوَارِدُ، فَجَزَى اللَّهُ مُؤَلَّفَهَا جَزَاءً وَافِيًّا يَعُودُ عَلَيْهِ بِالْحُسْنَى، وَيَكُونُ لَهُ مِنْ جَهَنَّمَ حِجَابًا وَاقِيًّا.

هذا؛ وقد وفقتني الله عزَّ وجلَّ للوقوفِ على نُسخَتينِ خطَّيتينِ، وهما النسخةُ
المحفوظةُ في مكتبةِ أيا صوفيا ورمزتُ لها بـ (أ)، والنسخةُ المحفوظةُ في مكتبةِ
بغدادِ وهي ورمزتُ لها بـ (ب)، كلاهما بتركية، فلهُ الحمدُ والمِنَّةُ.
واللهُ أسألُ أن يكتبَ لها القَبُولَ، إنَّهُ خيرٌ مأمولٍ، وأكرمُ مَسْئُولٍ، والحمدُ لله
الَّذي تَمَّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتِ.

المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَلِيِّ التَّوْفِيقِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ الشَّفِيقِ مُحَمَّدٍ الْهَادِي إِلَى طَرِيقِ
التَّحْقِيقِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ حُمَاةِ الدِّينِ الْوَثِيقِ.

وَيَعُدُّ:

فهذه رسالةٌ مَعْمُولَةٌ في تَصْحِيحِ لَفْظِ الزَّنْدِيقِ، وَتَوْضِيحِ مَعْنَاهُ الدَّقِيقِ، وَتَرْجِيحِ
حُكْمِهِ^(٢) الْحَقِيقِ بِالْقَبُولِ، الْمُطَابِقِ لِلْقَوَاعِدِ وَالْمُوَافِقِ لِلْأَصُولِ.

فَنَقُولُ: لَفْظُ «الزَّنْدِيقِ» فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ عَلَى مَا نَصَّ عَلَيْهِ أئِمَّةُ اللُّغَةِ،
أَصْلُهُ: «زَنْدَةٌ»، أَوْ «زَنْدِي» عَلَى اخْتِلَافِ الْقَوْلِينَ، وَالرَّاجِحُ هُوَ الْأَوَّلُ عَلَى مَا
حَقَّقْنَاهُ فِي رِسَالَتِنَا الْمَعْمُولَةِ فِي تَحْقِيقِ التَّعْرِيبِ، وَعَلَى الْوَجْهَيْنِ نِسْبَتُهُ^(٣) إِلَى
«زَنْدَةٍ»^(٤).

وَأَمَّا مَا تَقَلُّهُ الْإِمَامُ الْمُطَرِّزِيُّ فِي «الْمَغْرِبِ» عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ مِنْ أَنَّ أَصْلَهُ: «زَنْدَةٌ»؛
أَي: يَقُولُ بَدْوَامِ بَقَاءِ الدَّهْرِ^(٥): فَمَبْنَاهُ عَلَى عَدَمِ الْفَرْقِ بَيْنَ الزَّنْدِيقِ وَالذَّهْرِيِّ، عَلَى مَا

(١) في (ب): «باسمه سبحانه».

(٢) في (ب): «الحكم».

(٣) في (ب): «نسبة».

(٤) في (ب): «زند».

(٥) انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمطرزي (ص: ٢١١)، (مادة: زندق).

أَفْصَحَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ قُبَيْلَ هَذَا الْمَنْقُولِ: وَعَنْ ثَعْلَبٍ: لَيْسَ «زَنْدِيْقٌ» وَلَا «فِرْزِينٌ» مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، قَالَ: وَمَعْنَاهُ عَلَى مَا يَقُولُ الْعَامَّةُ: مُلْحِدٌ وَدِهْرِيٌّ، انْتَهَى (١). وَاسْتَقْفُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ.

وَأَمَّا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ صَاحِبُ «الْقَامُوسِ» مِنْ أَنَّهُ مُعْرَبٌ «زَنْ دِينَ» (٢)؛ فَلَا وَجْهَ لَهُ كَمَا لَا يَخْفَى، وَ«زَنْدٌ» اسْمُ كِتَابٍ أَظْهَرَهُ مَزْدَكُ رَئِيسُ الْفِرْقَةِ الْمَزْدَكِيَّةِ مِنَ الْفِرْقِ الثَّنَوِيَّةِ فِي زَمَنِ كِسْرَى بْنِ (٣) قَبَادٍ، نُسِبَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، وَهُمْ الزَّنَادِقَةُ، وَقَتْلُهُ كِسْرَى أَبُو شُرَوَانَ، وَالْمَزْدَكِيَّةُ غَيْرُ الْمَانَوِيَّةِ أَصْحَابِ مَانِي بْنِ فَاتِكِ (٤) الْحَكِيمِ الَّذِي ظَهَرَ فِي زَمَنِ شَابُورِ بْنِ أَرْدَشِيرٍ، وَقَتْلُهُ بِهَرَامُ بْنُ هُرْمَزِ بْنِ شَابُورٍ بَعْدَ مَبْعَثِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، صَرَّحَ بِهَذَا كُلُّهُ الْأَمِدِيُّ فِي «أَبْكَارِ الْأَفْكَارِ» (٥).

وَالْإِمَامُ الرَّازِيُّ لَمْ يُصَبِّ فِي عَدَمِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَانَوِيَّةِ وَالْمَزْدَكِيَّةِ؛ حَيْثُ قَالَ فِي «تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ» الْمَوْسُومِ بِـ «مَفَاتِيحِ الْعُلُومِ» (٦): الزَّنَادِقَةُ هُمُ الْمَانَوِيَّةُ، وَكَانَ الْمَزْدَكِيَّةُ يُسَمَّوْنَ بِذَلِكَ، وَمَزْدَكُ هُوَ الَّذِي ظَهَرَ أَيَّامَ قَبَادٍ، وَزَعَمَ أَنَّ الْأَمْوَالَ وَالْحُرْمَ مُشْتَرَكَةٌ، وَأَظْهَرَ كِتَابًا سَمَّاهُ «زَنْدًا»، وَهُوَ كِتَابُ الْمَجُوسِ الَّذِي جَاءَ بِهِ زَرْدَشْتُ

(١) انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمطرزي (ص: ٢١١)، (مادة: زندق).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٨٩١)، (مادة: زندق).

(٣) «بن» ليس في (أ).

(٤) في (أ): «مانِي»، وفي (ب): «مانن»، والصواب المثبت.

(٥) انظر: «أبكار الأفكار» للامدي (٢/٢٧٧).

(٦) كذا في أربع نسخ خطية لهذه الرسالة، وفيه خلط، فإن تفسير الرازي الكبير اسمه «مفاتيح الغيب»، وليس «مفاتيح العلوم»، ثم إن هذا الكلام ليس للرازي ولا يوجد في تفسيره، وإنما هو لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الخوارزمي، المتوفى سنة (٣٨٧هـ)، في كتابه المشهور «مفاتيح العلوم».

الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَسَبَّ أَصْحَابُ مَزْدَكٍ إِلَى «زَنْد»، وَعُرِّبَتِ الْكَلِمَةُ، فَقِيلَ: زَنْدِيقٌ، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ^(١).

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ^(٢) يُصَبِّ فِي قَوْلِهِ: «وَهُوَ كِتَابُ الْمَجُوسِ»؛ لِأَنَّهُ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا عَلَى مَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ إِنَّ الْمَجُوسَ غَيْرُ الثَّنَوِيَّةِ وَإِنْ شَارَكُوهُمْ فِي الشَّرِكِ.

قَالَ الْآمِدِيُّ فِي «أَبْكَارِ الْأَفْكَارِ»: «أَمَّا الثَّنَوِيَّةُ، فَهُمْ فِرْقٌ خَمْسٌ:

الْفِرْقَةُ الْأُولَى: الْمَانَوِيَّةُ.

الْفِرْقَةُ الثَّانِيَّةُ: الْمَزْدَكِيَّةُ.

الْفِرْقَةُ الثَّلَاثَةُ: الدِّيَصَانِيَّةُ^(٣).

الْفِرْقَةُ الرَّابِعَةُ: الْمَرْقُونِيَّةُ^(٤).

الْفِرْقَةُ الْخَامِسَةُ: الْكَيْنَوِيَّةُ^(٥).

(١) انظر: «مفاتيح العلوم» للخوارزمي (ص: ٥٦).

(٢) «لم» ليس في (ب).

(٣) في (أ): «الريصامية»، والصواب المثبت. والدِّيَصَانِيَّةُ: أصحاب ديصان: فمذهبهم في النور والظلمة، كمذهب المزدكية، إلا أنهم يخالفونهم في أن ما يحدث من الشر كائن عن الظلام بطبعه، لا بحكم الاتفاق.

(٤) أصحاب مرقيون، أثبتوا أصلين قديمين متضادين: أحدهما النور، والثاني الظلمة، وأثبتوا أصلاً ثالثاً هو المعدل الجامع، وهو سبب المزاج، فإن المتنافرين المتضادين لا يمتزجان إلا بجامع، وقالوا: إن الجامع دون النور في المرتبة وفوق الظلمة، وحصل من الاجتماع والامتزاج هذا العالم. انظر: «الملل والنحل» للشهرستاني (٢/٥٧).

(٥) زعموا أن الأصول ثلاثة: النار، والأرض، والماء. وإنما حدثت الموجودات من هذه الأصول دون =

وَأَمَّا الْمَجُوسُ فَقَدْ اتَّفَقُوا أَيْضاً عَلَى أَنَّ أَسْلَ الْعَالَمِ النَّوْرُ وَالظُّلْمَةُ كَمَذْهَبِ
الْثَنَوِيَّةِ، وَقَدْ^(١) اِخْتَلَفُوا وَتَفَرَّقُوا فِرْقاً أَرْبَعاً:

الْفِرْقَةُ الْأُولَى: الْكِيُومَرِيَّةُ^(٢).

الْفِرْقَةُ الثَّانِيَّةُ: الزَّرَوَانِيَّةُ^(٣).

الْفِرْقَةُ الثَّلَاثَةُ: الْمَسْخِيَّةُ^(٤).

الْفِرْقَةُ الرَّابِعَةُ: الزَّرْدَاشْتِيَّةُ^(٥)، انْتَهَى^(٦).

وَبِهَذَا التَّفْصِيلِ تَبَيَّنَ أَنَّ صَاحِبَ «الْمَوَاقِفِ» لَمْ يُصَبِّ فِي قَوْلِهِ: وَاعْلَمَ أَنَّهُ لَا
مُخَالَفَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ - يَعْنِي: مَسْأَلَةَ التَّوْحِيدِ - إِلَّا الثَّنَوِيَّةُ^(٧)، وَكَذَا الشَّرِيفُ الْفَاضِلُ
لَمْ يُصَبِّ فِي قَوْلِهِ: وَالْمَجُوسُ مِنْهُمْ - يَعْنِي مِنَ الثَّنَوِيَّةِ - ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ فَاعِلَ الْخَيْرِ

= الأصيلين، الذين أنبتهما الثنوية. انظر: «الملل والنحل» للشهرستاني (٥٧/٢).

(١) «قد» ليس في (ب).

(٢) أصحاب المقدم الأول كيومرث: وهو آدم عليه السلام؛ لأنه أول من مرث الأرض.

(٣) في (أ): «الزردانية»، والصواب المثبت، والزروانية: زعموا: أن النور قديم، وأنه أصل الموجودات،

وأنه أبداع أشخاصاً من نور كلها روحانية؛ لكن الشخص الأعظم منه واسمه: زروان، شك في شيء

من الأشياء، فحدث منه أمر من، وهو الشيطان.

(٤) هي إحدى فرق الزروانية، وقالوا: إن النور كان وحده في القدم، ثم انمسخ بعضه؛ فصار ظلمة.

(٥) أصحاب زرادشت: وهؤلاء زعموا: أن زرادشت كان نبياً، وأنه كان يعتقد أن مبدأ العالم هو الله

تعالى، وأنه قديم أزلي، وأنه خلق النور، والظلمة متضادين، ومزجهما لحكمة رآها، ومن امتزاجهما

يكون العالم، ولا يزالان في التقاوم والتغالب: إلى أن يغلب الخير والشر، والنور الظلمة، ويتخلص

الخير إلى عالمه، وينحط الشر عنه، وهو المعاد.

(٦) انظر: «أبكار الأفكار» للآمدي (٢٧٨/٢ - ٢٧٩).

(٧) انظر: «المواقف» لعضد الدين الإيجي مع شرحه للجرجاني (٦١/٣).

هُوَ يَزِدَانُ وَفَاعِلُ الشَّرِّ هُوَ ^(١) أَهْرَمَنْ، وَيَعْنُونَ بِهِ الشَّيْطَانَ ^(٢)؛ لَمَا عَرَفْتَ أَنَّ الْمَجُوسَ يَفْرِقُهُمْ مُغَايِرَةً لِفَرَقِ الثَّنَوِيَّةِ وَإِنْ شَارَكُوهُمْ فِي أَصْلِ الشَّرِكِ.

وَلَمَّا كَانَ دِينَ الزَّنَادِقَةَ خَارِجاً عَنِ الْأَدْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ كُلِّهَا، وَمَا فِي كِتَابِهِمْ مِنْ إِبَاحَةِ الْأَمْوَالِ وَالنِّسَاءِ، وَالْحُكْمِ بِاشْتِرَاكِ ^(٣) النَّاسِ فِيهِمَا ^(٤) كَاشْتِرَاكِهِمْ ^(٥) فِي الْمَاءِ وَالْكَلَاءِ، مُخَالَفاً ^(٦) لَمَا فِي الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ كُلِّهَا، سَمَّتهُ الْعَرَبُ زَنْدِيقاً، وَنَسَبَتْ ^(٧) إِلَى كِتَابِهِمْ كُلَّ مَنْ خَرَجَ عَنِ الْأَدْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ بِالْإِنْكَارِ لَوَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ الَّتِي اتَّفَقَ عَلَيْهَا الْأَدْيَانُ السَّمَاوِيَّةُ كُلُّهَا، سَوَاءً كَانَ مَا أَنْكَرَهُ وَجُودُ الْبَارِي تَعَالَى، فَيُؤَافِقُ الدَّهْرِيَّ، وَلِهَذَا لَمْ يُفَرِّقْ ثَعْلَبٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الدَّهْرِيِّ فِي إِطْلَاقِ الْعَامَّةِ عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهُ، أَوْ وَحْدَتُهُ، وَلِهَذَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ»: الزَّنْدِيقُ مِنَ الثَّنَوِيَّةِ ^(٨)، أَوْ عِلْمُهُ أَوْ ^(٩) حِكْمَتُهُ؛ كَمَا فِي قَوْلِ ابْنِ الرَّائِدِيِّ: [مَنْ الْبَسِيطُ]

كَمْ عَاقِلٍ عَاقِلٍ أَعَيْتَ مَذَاهِبُهُ وَجَاهِلٍ جَاهِلٍ تَلَقَّاهُ مَرُزُوقاً
هَذَا الَّذِي تَرَكَ الْأَوْهَامَ حَائِزَةً وَصَيَّرَ الْعَالَمَ النَّحْرِيرَ زَنْدِيقاً

(١) «هو» ليس في (ب).

(٢) انظر: «شرح المواقف» للجرجاني (٦٥/٣).

(٣) في (أ): «بإشراك».

(٤) في (أ): «فيها»، والصواب المثبت.

(٥) في (أ): «كإشراكهم».

(٦) في (ب): «مخالف».

(٧) في (ب): «وينسبه».

(٨) انظر: «الصحاح» للجوهري (١٤٨٩/٤) (مادة: زندق).

(٩) في (أ): «و».

يعني: لو كان للعالمِ صانعٌ حكيمٌ لما كان العاقلُ رديًّا الحالِ، والجاهلُ رخيًّا البالِ.

وأما إبطانُ الكُفْرِ وإعلانُ الإسلامِ: فقصدُهُ لا يُناسبُ المَقَامَ، كما لا يخفى على ذوي الأفهامِ، فالشَّارِحانِ الفاضِلانِ العَلَمَةُ التَّفْتَازَانِيَّ والشَّرِيفُ الجُرْجَانِيُّ لم يُصيبا في اعتبارِ إبطانِ الكُفْرِ هنا على ما صرَّحَا به في «شرحهما للمفتاح»؛ حيثُ قالَا: (زنديقا)؛ أي: مُبطنًا للكُفْرِ نافيًا للصَّانعِ الحكيمِ^(١).

وقالَ العَلَمَةُ الشَّيرازِيُّ في «شرحِه»: لا مُبطنًا للكُفْرِ على ما قيلَ؛ لأنَّهُ اصطِلاحُ الفقهاءِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: يَجوزُ أَنْ يَكُونَ الشَّاعِرُ قَالَ عَلَى اصطِلاحِهِمْ، لَكِنَّهُ لَا يُنَاسِبُ المَقَامَ، بَلْ قَائِلًا بِالنُّورِ وَالظُّلْمَةِ، وَلِهَذَا قَالَ فِي «الصَّحاحِ»: وَالزَّنْدِيقُ مِنَ الثَّنَوِيَّةِ، وَهُوَ مَعْرَبٌ، وَالجَمْعُ الزَّنَادِقَةُ، وَالهاءُ عِوَضٌ مِنْ^(٢) الياءِ المَحذُوفَةِ، وَأصلُهُ الزَّنَادِيقُ، وَقَدْ تَزَنَدَقَ، وَالاسْمُ الزَّنْدَقَةُ^(٣)، أَوْ نَافِيًا لِلصَّانِعِ الحَكِيمِ، قَائِلًا: لَوْ كَانَ لَهُ وُجودٌ لَمَا كَانَ الأَمْرُ كَذَا، وَهَذَا أَنسَبُ بِالمَقَامِ مِنْ حَيْثُ العُرْفُ، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وَلَقَدْ أَصَابَ فِيما قالَهُ أَوَّلًا وَآخِرًا، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِي قولِهِ: بَلْ^(٤) قَائِلًا بِالنُّورِ وَالظُّلْمَةِ، وَلِهَذَا قَالَ فِي «الصَّحاحِ»... إلخ، لا فِي التَّعْلِيلِ، وَلا فِي المُعَلَّلِ كما لا يَخْفَى عَلَى مَنْ تَأَمَّلَ.

وَقَدْ أَصْلَحَ العَلَمَةُ التَّفْتَازَانِيُّ ما فِي التَّعْبِيرِ عَن هَذَا الوَجْهِ مِنَ الخَللِ حَيْثُ

(١) انظر: «المطول» للتفتازاني (ص: ٢٨١)، و«المصباح شرح المفتاح» للجرجاني (ص: ١٦٦).

(٢) في (ب): «عن».

(٣) انظر: «الصحاح» للجوهري (٤/١٤٨٩) (مادة: زندق).

(٤) «بل» ليس في (ب).

قَالَ: ^(١) أو قائلاً بِالْهَيْنِ أَحَدُهُمَا خَالِقُ الْخَيْرَاتِ، وَالثَّانِي خَالِقُ الشَّرِّ وَالْقَبَائِحِ، وَزَادَ عَلَيْهِ الشَّرِيفُ الْجُرْجَانِيُّ فِي «حَاشِيَةِ شَرْحِهِ لِلْمِفْتَاحِ»، فَنَسَبَ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ ^(٢) إِلَى خَالِقِ الشَّرِّ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْمَجُوسِ، انْتَهَى.

وَبِالْجُمْلَةِ: الزَّنْدِيقُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ يُطْلَقُ عَلَى مَنْ يَنْفِي الْبَارِي تَعَالَى، وَعَلَى مَنْ يُثَبِّتُ الشَّرِيكَ لَهُ، وَعَلَى مَنْ يُنْكِرُ حِكْمَتَهُ، غَيْرُ مَخْصُوصٍ بِالْأَوَّلِ كَمَا زَعَمَهُ نَعْلَبٌ، وَلَا بِالثَّانِي كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُرْتَدِّ: أَنَّهُ قَدْ لَا يَكُونُ مُرْتَدًّا؛ كَمَا إِذَا كَانَ زَنْدِيقًا أَصْلِيًّا غَيْرَ مُتَقَبِّلٍ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَالْمُرْتَدُّ قَدْ لَا يَكُونُ زَنْدِيقًا كَمَا إِذَا ارْتَدَّ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَتَدَيَّنَ بِوَاحِدٍ مِنَ الْأَدْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ الْبَاطِلَةِ، وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي مَادَّةٍ؛ كَمَا إِذَا كَانَ مُسْلِمًا فَتَزْدَقَ، فَالنِّسْبَةُ بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهِ.

هَذَا بِحَسَبِ اللَّغَةِ، وَأَمَّا بِحَسَبِ اصْطِلَاحِ أَهْلِ الشَّرْعِ: فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَظْهَرُ؛ لِأَنَّهُمْ اعْتَبَرُوا فِي الزَّنْدِيقِ أَنْ يَكُونَ مُبْطِنًا لِلْكَفْرِ عَلَى مَا نَقَلْنَاهُ عَنِ الْعَلَّامَةِ الشَّيرَازِيِّ فِي مَا سَبَقَ، وَسَيَأْتِي فِي كَلَامِ الْعَلَّامَةِ التَّفْتَازَانِيِّ أَيْضًا مَا يُؤَافِقُهُ، وَذَلِكَ الْقَيْدُ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ فِي مَفْهُومِ الْمُرْتَدِّ فَاتَّسَعَ دَائِرَةُ الْفَرْقِ، وَمَعَ هَذَا ^(٣) فَالنِّسْبَةُ بَيْنَهُمَا عَلَى حَالِهَا.

وَفِي الزَّنْدِيقِ قَيْدٌ آخَرٌ اعْتَبَرَهُ أَيْضًا أَهْلُ الشَّرْعِ، وَبِهِ أَيْضًا يُفَارَقُ الْمُرْتَدُّ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مُعْتَرِفًا بِنُبُوءَةِ نَبِيِّنا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، صَرَّحَ بِهِ الْعَلَّامَةُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِلْمَقَاصِدِ»؛ حَيْثُ قَالَ فِي تَفْصِيلِ فِرْقِ الْكُفَّارِ: قَدْ ظَهَرَ أَنَّ الْكَافِرَ اسْمٌ لِمَنْ لَا إِيمَانَ

(١) «قال» ليس في (أ).

(٢) في (ب): «هذا الأمر» بدل «هذه الأمور».

(٣) «ومع هذا» ليس في (أ).

لَهُ، فَإِنْ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ خُصَّ بِاسْمِ الْمُنَافِقِ، وَإِنْ طَرَأَ^(١) كُفْرُهُ بَعْدَ الْإِسْلَامِ خُصَّ بِاسْمِ الْمُرْتَدِّ؛ لِرُجُوعِهِ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَإِنْ قَالَ بِالْهَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ خُصَّ بِاسْمِ الْمُشْرِكِ؛ لِإِثْبَاتِهِ الشَّرِيكَ فِي الْأَلُوْهِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُتَدَيِّنًا بَعْضِ الْأَدْيَانِ وَالْكَتَبِ الْمَنْسُوخَةِ خُصَّ بِاسْمِ الْكِتَابِيِّ؛ كَالْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، وَإِنْ كَانَ يَقُولُ بِقَدَمِ الدَّهْرِ وَإِسْنَادِ الْحَوَادِثِ إِلَيْهِ خُصَّ بِاسْمِ الدَّهْرِيِّ، وَإِنْ كَانَ لَا يُثْبِتُ الْبَارِي تَعَالَى خُصَّ بِاسْمِ الْمُعْطَلِ، وَإِنْ كَانَ مَعَ اعْتِرَافِهِ بِنُبُوَّةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِظْهَارِهِ عَقَائِدَ الْإِسْلَامِ يُبْطِنُ عَقَائِدَ هِيَ كُفْرٌ بِالْإِتِّفَاقِ خُصَّ بِاسْمِ الزَّنْدِيقِ؛ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَنْسُوبٌ إِلَى «زَنْد» اسْمِ كِتَابٍ أَظْهَرَهُ مَزْدَكُ فِي أَيَّامِ قُبَادٍ، وَزَعَمَ أَنَّهُ تَأْوِيلُ كِتَابٍ مَجُوسِ الَّذِي جَاءَ بِهِ زَرَادَشْتُ الْحَكِيمُ^(٢) الَّذِي^(٣) يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَبِيُّهُمْ، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ^(٤).

إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الشَّرْعِ إِنَّمَا اعْتَبَرَ الْقَيْدَ الْمَذْكُورَ فِي الزَّنْدِيقِ الْإِسْلَامِيِّ، لَا فِي مُطْلَقِ الزَّنْدِيقِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ عَلَى مَا سَتَقَفُ عَلَيْهِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ.

فَالْعَلَامَةُ الْمَذْكُورُ لَمْ يُحَسَّنْ فِي تَفْصِيلِهِ^(٥) الزَّنْدِيقَ عَنِ^(٦) سَائِرِ الْفِرْقِ بِوَجْهِ مَخْصُوصٍ بِيَعَضِ أَقْسَامِهِ.

ثُمَّ إِنْ فِي قَوْلِهِ: «بِالْإِتِّفَاقِ» إِشَارَةٌ إِلَى فَرْقٍ آخَرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُرْتَدِّ، وَهُوَ أَنَّ الْكُفْرَ

(١) فِي (ب): «أَظْهَرَ»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُوتُ.

(٢) «الْحَكِيمُ» لَيْسَ فِي (ب).

(٣) فِي (ب): «الذِّينَ»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُوتُ.

(٤) انْظُرْ: «شَرْحُ الْمَقَاصِدِ» لِلتَّفْتَازَانِيِّ (٢/٢٦٨-٢٦٩).

(٥) فِي (ب): «تَفْصِيلُهُ».

(٦) فِي (ب): «عَلَى».

الطَّارِئِ الْمُعْتَبَرِ فِي حَدِّ الْمُرْتَدِّ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُجْمَعًا عَلَيْهِ، وَلِذَلِكَ تَرَى الْاِخْتِلَافَ بَيْنَ الْأُئِمَّةِ فِي بَعْضِ الْمُرْتَدِّينَ، بِخِلَافِ الْكُفْرِ الْمُضْمَرِ الْمُعْتَبَرِ فِي حَدِّ الزُّنْدِيقِ.

ثُمَّ إِنَّهُ بَفَرْقِهِ بَيْنَ الدَّهْرِيِّ وَالْمُعْطَلِ قَدْ رَدَّ عَلَى صَاحِبِ «الْمَوَاقِفِ»، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ فِي تَفْصِيلِ الْكُفَّارِ: الْإِنْسَانُ إِذَا مُعْتَرَفٌ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ لَا، وَالثَّانِي إِذَا مُعْتَرَفٌ بِالنُّبُوَّةِ فِي الْجُمْلَةِ وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَغَيْرُهُمْ - يَعْنِي الْمَجُوسَ - فَإِنَّهُمْ مُعْتَرِفُونَ بِالنُّبُوَّةِ حَيْثُ زَعَمُوا أَنْ زَرَادُشْتَ الْحَكِيمَ نَبِيٌّ.

وَإِذَا غَيْرُ مُعْتَرَفٍ بِهَا أَصْلًا؛ وَهُوَ إِذَا مُعْتَرَفٌ بِالْقَادِرِ الْمُخْتَارِ؛ وَهُمْ الْبَرَاهِمَةُ، أَوْ لَا؛ وَهُمْ الدَّهْرِيَّةُ^(١)، وَكَأَنَّ الشَّرِيفَ الْجُرْجَانِيَّ لَمْ يَتَفَطَّنْ لِلرَّدِّ الْمَذْكُورِ حَيْثُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ فِي «شَرْحِهِ».

ثُمَّ إِنَّ صَاحِبَ «الْمَوَاقِفِ» لَمْ يُصَبِّ فِي زَعْمِهِ أَنْ فُرِّقَ الْبَرَاهِمَةُ [تَمْتَاز] عَنْ سَائِرِ الْفِرْقِ بِإِنْكَارِهِمُ النُّبُوَّةَ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَاعْتِرَافِهِمْ بِالْقَادِرِ الْمُخْتَارِ؛ لِأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُنْكِرُ أَصْلَ النُّبُوَّةِ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الْأَمْدِيُّ فِي «أَبْكَارِ الْأَفْكَارِ»؛ حَيْثُ قَالَ: وَذَهَبَتْ^(٢) الْبَرَاهِمَةُ وَالصَّابِئَةُ وَالتَّنَاسُخِيَّةُ إِلَى امْتِنَاعِ الْبِغْثَةِ عَقْلًا، إِلَّا أَنْ مِنَ الْبَرَاهِمَةِ مَنِ اعْتَرَفَ بِرِسَالَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دُونَ غَيْرِهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَعْتَرَفُ^(٣) بِغَيْرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنَ الصَّابِئَةِ مَنِ اعْتَرَفَ بِرِسَالَةِ هُرْمَسَ وَعَازِيمُونَ، وَهُمَا شَيْئٌ وَإِدْرِيسُ دُونَ غَيْرِهِمَا، انْتَهَى^(٤).

(١) انظر: «المواقف بشرح الجرجاني» (٣/٥٤٥).

(٢) في (أ): «ذهب».

(٣) في (أ): «يعتبر».

(٤) انظر: «أبكار الأفكار» للآمدني (٤/٢٨).

ومن هاهنا تبين أن صاحب «المواقف» والعلامة التفتازاني لم يحسنا في تفصيل فرق الكفار؛ حيث تركا ذكر الصابئة والتناسخية، وهما من أصولهم العظيمة.

وأما الفرق بين الزنديق والمنافق مع اشتراكهما في إبطان الكفر: أن الزنديق مُعترفٌ بنبوة نبينا عليه الصلاة والسلام دون المنافق، وهذا الفرق بين الزنديق من أهل الإسلام والمنافق المصطلح.

وأما الفرق بين الزنديق والذهري فيما ذكروا: أن^(١) الدهري يُنكر استناد الحوادث إلى الصانع المختار، بخلاف الزنديق.

وأما الفرق بينه وبين الملحِد الذي هو أيضاً من زمرة الكفرة - على ما دل عليه قول^(٢) حافظ الدين الكردي في فتاواه الشهير بـ «البرازية»: لو قال: أنا مُلحدٌ يكفر^(٣) - فيما مر: أن الاعتراف بنبوته عليه الصلاة والسلام مُعتبرٌ في الزنديق دون الملحِد، وإن لم يكن عدم الاعتراف به أيضاً مُعتبراً فيه.

وبأن القول بوجود الصانع المختار مُعتبرٌ فيه دون الملحِد، وإن لم يكن القول بالعدم أيضاً مُعتبراً فيه.

وبهذا؛ أي: بعدم اعتبار القول بعدم^(٤) الصانع المختار في الملحِد يفارق الملحِد الدهري وإن لم يُفرَّق ثعلبٌ بينهما على ما وقفت عليه في ما سبق؛ لأنه من أئمة اللُغة قلما يتفطن للفرق الذي اعتبره أهل الشرع، وإضمار الكفر

(١) في (أ) و(ب): «ذكر وبأن»، ولعل الصواب المثبت.

(٢) «قول» ليس في (ب).

(٣) انظر: «الفتاوى البرازية» (٣/٣٣٠).

(٤) في (ب): «بقدم»، والصواب المثبت.

أيضاً غيرُ مُعتَبَرٍ في المُلحدِ، وبه يُفارقُ المُنافِقَ، والإسلامُ السَّابِقُ أيضاً غيرُ مُعتَبَرٍ فيه، وبه يُفارقُ المُرتدَّ، فهو من مالٍ عن النهجِ المُستقيمِ، وعدلٌ عن سننِ الشَّرعِ القويمِ إلى جهةٍ من جهاتِ الكُفْرِ، ونحوٍ من أنحاء الضلالةِ أيِّ نحوٍ كان؛ من الحدِّ بمعنى مالٍ، يُقالُ: ألحدَ في دينِ الله؛ أي: مالٌ^(١) وعدلٌ، ومنه اللُّحدُ، وهو القَبْرُ الَّذِي يُمالُ فيه إلى أحدِ الجانِبينِ.

وقد جاء في الخبرِ عن خَيرِ البَشَرِ: «اللُّحدُ لنا والشُّقُّ لغيرنا»^(٢).

قالَ صاحبُ «الكشافِ» في تفسِيرِ قولِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ [فصلت: ٤٠] يُقالُ: ألحدَ الحافرُ، ولحدَّ: إذا مالَ عن الاستقامةِ، فحفرَ في شقٍّ، فاستُعيرتْ للانحرافِ في تأويلِ آياتِ القرآنِ عن جهةِ الصَّحَةِ والاستقامةِ [انتهى كلامُهُ]^(٣).

ولم يُصبْ في تقييدهِ المُستعارَ له بقوله: «في [تأويلِ] آياتِ القرآنِ»؛ فإنها في الآيةِ الكريمةِ مُستعارَةٌ للانحرافِ عن جهةِ الصَّحَةِ والاستقامةِ^(٤) مُطلقاً لا للانحرافِ عنها في [تأويلِ] آياتِ الله تَعَالَى، وإلا لما احتجَّ إلى قوله: ﴿فِي آيَاتِنَا﴾. وبالجملةِ: المُلحدُ أوسعُ فَرَقِ الكُفْرِ حدًّا، فاحفظْ هذه الفروقَ جدًّا؛ فإنَّ مدارَ الأحكامِ عليها.

(١) في (ب): «حاد»، وفي هامشها «مال».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٠٨)، والترمذي (١٠٤٥)، والنسائي (٢٠٠٩)، وابن ماجه (١٥٥٥)، من

حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وقال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه.

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢٠١/٤).

(٤) من قوله: «انتهى كلامه، ولم يصب... إلى هنا ليس في (ب).

ولما عرفت ممّا تقدّم أنّ الدهريّ أشدّهم كُفْراً، فقد وقفت على ما في قول حافِظِ الدِّينِ الكَرْدَرِيِّ - حَيْثُ قَالَ فِي «فَتَاوَاهُ»: قِيلَ لِدهريّ: قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَرَوْضَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(١) «^(٢)»، فَقَالَ الدَّهْرِيُّ: هَذَا نَرَى الْمَنْبَرَ وَالْقَبْرَ وَلَا نَرَى الرَّوْضَةَ، يُكْفَرُ^(٣) - مِنَ الْخَلْلِ، فَتَأَمَّلْ.

ولما تيسّر لنا الفِراغُ بعونِ الله تعالى عَن تَصْحِيحِ لَفْظِ الزَّنْدِيقِ، وَتَوْضِيحِ مَعْنَاهُ لُغَةً وَشَرْحاً، فَلنَشْرَحُ فِي بَيَانِ حُكْمِهِ، فَتَقُولُ وَبِاللهِ^(٤) التَّوْفِيقُ:

اعلم أنّ الزَّنْدِيقَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفاً دَاعِياً إِلَى الضَّلَالِ، أَوْ لَا يَكُونَ كَذَلِكَ، وَالثَّانِي مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْهِدَايَةِ» فِي «التَّجْنِيسِ» حَيْثُ قَالَ فِي فَصْلِ فِي حُكْمِ الزَّنَادِقَةِ نَقْلًا عَنِ «عُيُونِ الْمَسَائِلِ» لِلْفَقِيهِ أَبِي اللَّيْثِ^(٥): «الزَّنَادِقَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَنْدِيقاً مِنَ الْأَصْلِ عَلَى الشَّرْكِ، أَوْ يَكُونَ مُسْلِماً فَيَتَزَنَّدَقُ، أَوْ يَكُونَ ذَمِيّاً فَيَتَزَنَّدَقُ.

فِيهِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: يُتْرَكُ عَلَى شِرْكَه - يَعْنِي: إِنْ كَانَ مِنَ الْعَجْمِ - لِأَنَّهُ كَافِرٌ أَصْلِيٌّ.

(١) فِي (ب): «الْجَنَان».

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١١٦١٠)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٩٥)، وَمُسْلِمٌ (١٣٩٠) بِلَفْظِ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي»، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) انظُرْ: «الْفَتَاوَى الْبِزَازِيَّةُ» (٣/٣٢٨).

(٤) فِي (ب): «وَمِنْ اللهِ».

(٥) انظُرْ: «عُيُونِ الْمَسَائِلِ» لِلْسَمَرْقَنْدِيِّ (ص: ٤١١).

وفي الوجه الثاني: يُعرَضُ عَلَيْهِ الإسلام، فَإِنْ أَسْلَمَ فِيهَا^(١)، وَلَا قُتِلَ؛ لِأَنَّهُ مُرْتَدٌّ.

وفي الوجه^(٢) الثالث: يُتْرَكُ عَلَى حَالِهِ؛ لِأَنَّ الْكُفْرَ مَلَّةٌ وَاحِدَةٌ. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وإِنَّمَا قَالَ: «يَعْنِي»^(٣) إِنْ كَانَ مِنَ الْعَجَمِ؛ لِأَنَّ الْمُشْرِكَ مِنَ الْعَرَبِ لَا يُتْرَكُ عَلَى شِرْكِهِ عَلَى مَا يُتَّيَّنُ فِي مَوْضِعِهِ؛ مِنْ أَنَّ الْحُكْمَ فِيهِ الْإِسْلَامُ أَوْ السَّيْفُ، وَقَوْلُهُ: «وَفِي الْوَجْهِ الثَّانِي: يُعْرَضُ... إلخ» صَرِيحٌ فِي أَنَّ الزَّنْدِيقَ الْإِسْلَامِيَّ لَا يُفَارِقُ الْمُرْتَدَّ فِي الْحُكْمِ.

وَقَدْ نَبَّهْتُ عَلَى أَنَّ^(٤) ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيًا إِلَى الضَّلَالِ سَاعِيًا فِي إِفْسَادِ الدِّينِ، مَعْرُوفًا بِهِ، وَالْأَوَّلُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَتُوبَ بِالِاخْتِيَارِ وَيَرْجِعَ عَمَّا فِيهِ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ^(٥) أَوْ لَا، وَالثَّانِي يُقْتَلُ دُونَ الْأَوَّلِ.

قَالَ الْفَقِيهُ أَبُو اللَّيْثِ: إِذَا تَابَ السَّاحِرُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ، تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ وَلَا يُقْتَلُ، وَإِنْ أَخَذَ ثُمَّ تَابَ، لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ، وَكَذَا الزَّنْدِيقُ الْمَعْرُوفُ الدَّاعِي^(٦).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْقَاضِي خَانُ فَخْرُ الدِّينِ^(٧) وَالْفَتَاوَى عَلَى هَذَا الْقَوْلِ^(٨)، وَإِنَّمَا قَالَ: «عَلَى هَذَا الْقَوْلِ»؛ لِأَنَّ هُنَا قَوْلًا آخَرَ ذَكَرَهُ حَافِظُ الدِّينِ الْكَرْدَرِيُّ فِي «فَتَاوَاهُ» بِقَوْلِهِ:

(١) «فيها» ليس في (أ).

(٢) «الوجه» ليس في (ب).

(٣) «يعني» ليس في (ب).

(٤) «أن» ليس في (ب).

(٥) في (أ): «يؤخذ».

(٦) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (١٣٦/٥).

(٧) في (ب): «القاضي فخر الدين خان» بدل: «القاضي خان فخر الدين».

(٨) انظر: «الفتاوى الخانية» (٢٦٣/٣).

السَّاحِرُ لَا يُسْتَأَبُ، وَيُقْتَلُ، وَالزَّنْدِيقُ عِنْدَ الْإِمَامِ الثَّانِي - يَعْنِي أَبُو يُوسُفَ (١) - يُسْتَأَبُ،
انْتَهَى (٢).

أَرَادَ بِالِاسْتِئَابِ طَلَبَ التَّوْبَةِ مِنْهُ، وَذَلِكَ دَلِيلُ الْقَبُولِ، وَمُرَادُهُمْ مِنْ قَبُولِهَا قَبُولُهَا
قَضَاءً بِإِطْلَاقِ الثَّائِبِ، لَا قَبُولُهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ لَا عِلْمَ لَنَا بِهِ.

قَالَ صَاحِبُ «الْخُلَاصَةِ» (٣): وَفِي «النَّوَاذِلِ»: «الْخِنَاقُ» (٤) وَالسَّاحِرُ يُقْتَلَانِ إِنْ
أَخِذَا؛ لِأَنَّهُمَا سَاعِيَانِ فِي الْأَرْضِ بِالْفَسَادِ، فَإِنْ تَابَا إِنْ كَانَ قَبْلَ الظَّفَرِ بِهِمَا، قُبِلَتْ
تَوْبَتُهُمَا، وَبَعْدَ مَا أَخِذَا لَا، وَيُقْتَلَانِ كَمَا فِي قُطَاعِ الطَّرِيقِ، وَكَذَا الزَّنْدِيقُ الْمَعْرُوفُ،
وَالدَّاعِي إِلَيْهِ؛ يَعْنِي: إِلَى مَذْهَبِ الْإِلْحَادِ (٥).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْإِبَاحِيُّ (٦) عَلَى هَذَا، وَلَا تَقْبَلُ تَوْبَتَهُ، هَكَذَا أَفْتَى الشَّيْخُ الْإِمَامُ
عُزُّ الدِّينِ الْكِنْدِيُّ بِسَمَرَقَنْدَ، وَالْخَاقَانُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ طُمُعَاجِ خَانَ (٧) قَبْلَ فَتْوَاهُ
وَقَتْلَهُمْ، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

(١) «يعني أبا يوسف» ليس في (ب).

(٢) انظر: «الفتاوى البيزانية» (٣/٣٤٨).

(٣) افتخار الدين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين، البخاري، من كبار فقهاء الحنفية. أخذ
عن أبيه وجده، وحماد بن إبراهيم الصفار، وأبي جعفر الهندواني، وأبي بكر الإسكاف، وغيرهم من
أهل بخارى، من تصانيفه: «خلاصة الفتاوى»، و«خزانة الوقعات»، و«النصاب». انظر: «الجواهر
المضية» للقرشي (١/٢٦٥)، و«تاج التراجم» لقطلوبغا (ص: ١٧٢).

(٤) الخناق: الذي يقتل بالخنق.

(٥) في (ب): «الإحداء».

(٦) الإباحي: الذي يعتقد إباحتها المحرمات.

(٧) «خان» ليس في (ب).

وبما قررناه تبيّن ما في كلام الأمدّي حيث قال في «أبكار الأفكار»: فإن قيل: فمن قضيتهم بكفره من أهل الأهواء ما حكمهم في مباحثهم وقتلهم وتوبيتهم، وما حكم أموالهم؟

قلنا: حكمهم حكم المرتدين، فلا يقبل منهم جزية ولا تؤكل ذبائحهم، ولا تُكح نساؤهم ولا دية على قاتل واحد منهم، وإن لحق واحد منهم بدار الحرب وسبي، لا يُسرق.

ولو تاب واحد منهم^(١): فإن كان ذلك ابتداءً منه من غير خوف، قبلت توبته، وإن كان ذلك خوفاً من القتل بعد الظهور على بدعته، فقد اختلف في قبول توبته، فقيلها الشافعي وأبو حنيفة رحمهما الله، ومنع من ذلك مالك وبعض أصحاب الشافعي، وهو اختيار الأستاذ أبي إسحاق.

ولو قتل واحد منهم، أو مات، فماله خمس عند الشافعي وأبي حنيفة رحمهما الله، وعند مالك: ماله^(٢) كله فيء لا خمس فيه لأهل الخمس، إلى هنا كلامه^(٣) = من الخليل^(٤) في نقله حكم الزنديق على مذهبننا، فتأمل.

فإن قلت: كيف يكون الزنديق معروفاً داعياً إلى الضلال^(٥) وقد اعتبر في مفهومه الشرعي أن يُبطن الكفر؟

(١) من قوله: «وإن الحق واحد...» إلى هنا ليس في (ب).

(٢) «ماله» ليس في (ب).

(٣) انظر: «أبكار الأفكار» للأمدّي (١٠٦/٥).

(٤) قوله: «من الخليل» هو جواب ما قاله المؤلف قبل أسطر: «وبما قررناه تبيّن ما في كلام

الأمدّي... إلخ».

(٥) في (ب): «الضلالة».

قلت: لا بُعْدَ فِيهِ؛ فَإِنَّ الزُّنْدِيقَ يُمَوِّهُ كُفْرَهُ وَيُرَوِّجُ عَقِيدَتَهُ الْفَاسِدَةَ، وَيُخْرِجُهَا فِي الصُّورَةِ الصَّحِيحَةِ، وَهَذَا مَعْنَى إِبْطَانِهِ الْكُفْرَ، فَلَا يُنَافِي إِظْهَارَهُ الدَّعْوَةَ إِلَى الضَّلَالِ، وَكَوْنَهُ مَعْرُوفًا بِالْإِضْلَالِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ الْمَفْهُومُ مِنْ كَلَامِ الْعَلَّامَةِ التَّفْتَازَانِيِّ فِي «التَّلْوِيحِ» حَيْثُ قَالَ فِي (١) «بَيَانِ رُخْصَةِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِسْقَاطِ لُزُومِ النِّظْمِ الْقُرْآنِيِّ: «وَقِيلَ: مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ وَإِلَّا لَكَانَ مَجْنُونًا فَيُدَاوَى، أَوْ زَنْدِيقًا فَيُقْتَلُ» أَنْ يُقْتَلَ الزُّنْدِيقُ حَتْمًا.

قلت: لا؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ يُقْتَلُ إِنْ أَصَرَ عَلَى الزُّنْدِيقَةِ، كَمَا أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ (٢) فِي مُقَابِلِهِ أَنَّهُ يُدَاوَى إِنْ قَبِلَ الْعِلَاجَ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَصَرَ فِي الْكَلَامِ، وَاقْتَصَرَ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ فِي الْمَقَامِ؛ فَإِنْ بَيَّنَّ حُكْمَ الزُّنْدِيقِ غَيْرُ مُهْمٍ هُنَاكَ.

قَالَ حَبْرُ الْأَثْمَةِ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِ«التَّفَرُّقَةِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالزُّنْدِيقَةِ»: وَمِنْ جِنْسِ ذَلِكَ مَا يَدَّعِيهِ بَعْضُ مَنْ يَدَّعِي التَّصَوُّفَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ حَالَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَسْقَطَتْ عَنْهُ الصَّلَاةَ، وَحَلَّ لَهُ شُرْبُ الْمُسْكِرِ، وَالْمَعَاصِي، وَأَكْلُ مَالِ السُّلْطَانِ، فَهَذَا مِمَّنْ لَا أَشْكُ فِي وُجُوبِ قَتْلِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي الْحُكْمِ بِخُلُودِهِ فِي النَّارِ نَظْرًا.

وَقَتْلٍ مِثْلٍ هَذَا أَفْضَلُ مِنْ قَتْلِ مِثَّةِ كَافِرٍ؛ إِذْ ضَرُرُّهُ فِي الدِّينِ أَعْظَمُ، وَيَنْفَتِحُ بِهِ بَابٌ مِنَ الْإِبَاحَةِ لَا يَنْسُدُّ، وَضَرُرُّ هَذَا فَوْقَ ضَرْرِ مَنْ يَقُولُ بِالْإِبَاحَةِ مُطْلَقًا؛ فَإِنَّهُ يَمْتَنِعُ عَنِ الْإِصْغَاءِ إِلَيْهِ؛ لظُهُورِ كُفْرِهِ.

(١) «في» ليس في (ب).

(٢) «به» ليس في (ب).

أَمَّا هَذَا: فَهَدَمَ الشَّرْعَ مِنَ الشَّرْعِ، وَيَزْعُمُ أَنَّهُ لَمْ يَرْتَكِبْ فِيهِ^(١) إِلَّا تَخْصِيصَ عُمُومٍ؛ إِذْ خُصَّوْصُ عُمُومِ التَّكْلِيفَاتِ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ مِثْلٌ دَرَجَتِهِ فِي الدِّينِ، وَرَبَّمَا يَزْعُمُ أَنَّهُ يُلَابِسُ الدُّنْيَا، وَيُفَارِقُ الْمَعَاصِي بِظَاهِرِهِ، وَهُوَ بِيَاطِنُهُ بَرِيءٌ عَنْهَا، وَيَتَدَاعَى هَذَا إِلَى أَنْ يَدَّعِيَ كُلَّ فَايَسِقٍ مِثْلَ حَالِهِ، وَيَنْحَلَّ بِهِ عِصَامٌ^(٢) الشَّرْعِ، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ^(٣).

وَإِذَا تَقَرَّرَ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ بَيَانِ الْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ لِلزَّنْدِيقِ وَحُكْمِهِ، فَنَقُولُ: إِنَّ الرَّجُلَ الشَّهِيرَ بِالْقَابِضِ الْمَقْبُوضِ رُوحَهُ بِأَمْرِ الْفَائِضِ فُتُوْحُهُ كَانَ زِنْدِيقًا عَلَى التَّعْرِيفِ الْفَقْهِيِّ لِلزَّنْدِيقِ الْمَنْقُولِ عَنِ «شَرْحِ الْمَقَاصِدِ»، وَكَانَ دَاعِيًا إِلَى الضَّلَالِ^(٤)، مَعْرُوفًا بِالِإِضْلَالِ، سَاعِيًا فِي إِفْسَادِ الدِّينِ الْمُبِينِ عَلَى مَا اشْتَهَرَ وَتَبَتَ بِشَهَادَةِ ثِقَاتٍ مِنَ الْفُحُولِ وَثِقَاةٍ مِنَ الْعُدُولِ^(٥)، وَقَدْ مَرَّ فِي الْمَنْقُولِ عَنِ «الْفَتَاوَى الْخَانِيَّةِ» أَنَّ الْفَتَوَى عَلَى وُجُوبِ قَتْلِ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ.

وَالْعَجَبُ مِمَّنْ وَقَفَ عَلَى حَالِهِ، وَتَأَمَّلَ فِي مَقَالِهِ، وَانْكَشَفَ عِنْدَهُ وَجْهًا ضَّلَالِهِ وَإِضْلَالِهِ، ثُمَّ تَرَدَّدَ^(٦) فِي أَمْرِهِ، وَأَبَى عَنِ الْحُكْمِ بِقَتْلِهِ، وَانْعَزَلَ عَنِ جَمْعِ مَنْ أَصْحَابِ الْقَلَمِ وَأَرْبَابِ السَّيْفِ الَّذِينَ سَعَوْا فِي إِحْيَاءِ الدِّينِ، وَإِفْنَاءِ رَأْسِ

(١) «فيه» ليس في (ب).

(٢) في (أ): «عصابة».

(٣) انظر: «فصل التفرقة بين الإسلام والزندقة» للغزالي (ص: ٦٤ - ٦٥).

(٤) «إلى الضلال» ليس في (أ).

(٥) في (أ): «ثقات من العدول، وثقاة من الفحول».

(٦) في هامش (ب): «العالم الفاضل الشهير بمحبي الدين الفناري».

المُفْسِدِينَ، كَيْفَ يَدَّعِي لِنَفْسِهِ كَعِبَاءَ شَامِخًا فِي عِلْمِ الْفَتَوَى، وَلَا يَسْتَحِي مِنْ
الْخَلَائِقِ، وَ^(١) قَدَمًا رَاسِخًا فِي عَمَلِ التَّقْوَى وَلَا يَخَافُ مِنَ الْخَالِقِ؟!
وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ^(٢).

(١) فِي (ب): «أَوْ».

(٢) فِي (ب): «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَيَّ مِنْ لَانَبِيِّ بَعْدِهِ».

الرسالة رقم: (٨٤) محمد بن عبد الله بن كمال باشا

رِسَالَةٌ فِي حَالِ شَاهِ إِسْمَاعِيلَ وَأَتْبَاعِهِ

تأليف العلامة
ابن كمال باشا

تطبع مطبعة عمان ثلاث نسخ مخطئة

بمطبع وبتأليف

محمد أحمد

دار الكتب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلَاةُ والسلامُ على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعدُ:

فهذه رسالة - هي في حقيقتها فتوى - للعلامة ابن كمال باشا، لم تُؤرَّخ فيما بين أيدينا من نُسخِها، إلا أن الظاهر أنه أفتى بها سنة (٩١٨هـ)، حيثُ كان مُدرِّساً في بعض المدارس في أدِرنَة، وهي السُّنَّة التي تولى فيها السلطان سليم الأول (ياووز سليم) السُّلْطَنَة العُثمانيَّة، في وقتٍ كان الخلافُ بين الدولة العُثمانيَّة السُّنِّيَّة والدولة الصِّفَوِيَّة الشيعيَّة قد احتدَّم، حيثُ كانت الأخيرة تُتوسَّعُ غرباً تحت حكم الشاه إسماعيل باتجاه الأناضول، وتعملُ على تشييع أهلها، وكانت الدولة المملوكيَّة في الشام ومصر - وهي سُنِّيَّة كذلك - لا تُحقِّقُ ما يُؤمِّلُ منها في الحدِّ من هذا التوسُّع أو إيقافه.

وكان من هذه الأحداث أن حرَّكت الدولة الصِّفَوِيَّة جماعاتٍ ممَّن ينتسبون إلى مذهبهم في الأناضول للتمرُّد على الدولة العُثمانيَّة من الداخل لإضعافها، فاستفتى السلطان سليم علماء دولته في أمرهم، فأفتوه بكُفْرهم وقَتْلهم، ويبدو أن فتوى ابن كمال باشا كان لها حظُّ كبيرٌ - إن لم يكن الحظُّ الأكبر - في ذلك.

فما كان من السُّلطان سليم إلا أن سارع إلى تحريك جيشه لِقِتالِهِمْ، لِيَتَفَرَّغَ بعد ذلك إلى التَّوَجُّه لِمُلاقاة جيش الدولة الصَّفَوِيَّةِ نَفْسِهِ فِي معركة جالديران شرق الأناضول سنة (٩٢٠هـ)، التي انتهت بهزيمة الدولة الصَّفَوِيَّةِ وفرار الشاه إسماعيل.

ولا نذري بالضبط ما مدى تأثير هذه الفتوى على السلطان سليم، أكانت مُحَفِّزاً له على قتال الرافضة، بحيث لو لم تكن لَمَّا قَاتَلَهُمْ؟ أم كانت مُجَرِّدَ أمرٍ روتيني لا بُدَّ من تحصيله في نظام الدولة حينذاك، أما قرار قِتالِهِمْ فقد كان السُّلطانُ سليم مُتَّخِذاً لوربها أو بدونها؟

لكنَّ الذي نعلمه أنَّ السلطان سليماً قَرَّبَ ابنَ كمال باشا منه بعد ذلك، وولاه قضاء العسكر، وسار معه إلى الشام ومصر في قتالِهِ لِلدولة المملوكية - وهو ما كان يراه السلطان سليم مُكْمِلاً ضرورياً لِمَا قام به من ردِّ أطماع الدولة الصَّفَوِيَّةِ - ودخل معه إلى القاهرة سنة (٩٢٢هـ)، حيث نال السلطان سليم لقبَ الخلافة.


أما تولي ابن كمال باشا للإفتاء أو مَشِيخة الإسلام فكانت سنة (٩٣٢هـ) في عهدِ السُّلطانِ سليمان القانوني ابنِ السُّلطانِ سليم، وهذا ما يُفسَّرُ أنَّ هذه الفتوى جاءت فتوى بصيغة الفتوى الشخصية من ابن كمال باشا، لا بصيغة فتوى شيخ الإسلام أو المفتي التي كانت لها صورتها معهودة وصيغتها المُتعارَفُ عليها في بدايتها ونهايتها.

أما ما يَتَعَلَّقُ بتقويم رأي المُصنِّفِ في هذه الرسالة عِلْمِيّاً فأمرٌ يطول، ولا تَسْبِعُ له هذه المُقدِّمة، إلا أننا نكتفي بإحالة القارئ الكريم إلى رسالة العلامة الملاء عليّ القاري المُسمَّاة بـ «سَمَّ العوارض في ذم الروافض»، فقد كان فيها أكثرَ تفصيلاً وأوسعَ بياناً من المُصنِّفِ في هذه الرسالة، بحيث ينبغي لزاماً الرجوعُ إليها في لَمَّ شَعَثِ هذا الموضوع، والاطلاع على بعض خوافيه.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نُسخ خطية، وهي: نسخة أيا صوفيا ورُمزها (أ)، ونسخة أسعد أفندي ورُمزها (س)، ونسخة برتو باشا ورُمزها (و).

وجاء عنوانها في النسخة (و): «رسالة للمولى الشهير، بابن كمال الوزير، المُستغني عن البيان، لكونه مشتهراً في الأزمان، حتى طار بذكره الرُّكبان، في جميع الأقطار والعُمران، في إكفار شاه إسماعيل وجنوده المخذولين، وأتباعه وأشياعه الملعونين، إلى يوم الدين»، وجاء في (و): «رسالة في إكفار الرافضة للمولى المذكور»، وفي (س): «فتاوي كمال باشا زاده دَرِّ حَقِّ قِزْلُ باش»، وهو بالفارسية، ومعناه: فتوى ابن كمال باشا في حقِّ الـ (قِزْلُ باش)، والقِزْلُ باش، أي: الرأس الأحمر، تعبيرٌ شاع إطلاقه بين الأتراك على الرافضة من أتباع الشاه إسماعيل، حيثُ كان يلبسون عِمامة حمراء مُميّزة لهم عن غيرهم، وما زال هذا الاستعمال جارياً بين الأتراك إلى اليوم.

المُحقِّق



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله العليّ العظيم، القويّ الكريم، والصلاةُ على محمدٍ الهادي إلى صراطِ
مُسْتَقِيمٍ، وعلى الذين اتَّبَعُوهُ في الدِّينِ القويمِ.
وبعدُ:

فقد تواترت الأخبار، وتوافرت الآثار، في بلادِ المُسلمين، وديارِ المؤمنين^(١)،
أن طائفةً من الشيعة قد غلبوا على بلادٍ كثيرة^(٢) من بلادِ السُّنَّين، حتى أظهرُوا
مذاهبهم الباطلة، فأظهرُوا^(٣) سبَّ الإمامِ أبي بكرٍ والإمامِ عُمَرَ والإمامِ عثمانَ
رضوانَ الله تعالى عليهم أجمعين، وأنهم كانوا يُنكروُنَ خلافةَ هؤلاءِ الخلفاءِ
الراشدين، والأئمةِ المهديين، وكانوا^(٤) يَسْتَحِقُّونَ الشريعةَ وأهلها، وَيُسَبُّونَ الأئمةَ
المُجتهدين، زَعَمَ منهم بأنَّ سُلوكَ مذاهبِ هؤلاءِ المُجتهدين لا يخلو عن مَشَقَّةٍ،
بخلافِ سُلوكِ طريقِ رأسهم ورئيسهم الذي سَمَّوه بشاهِ إسماعيل، فإنهم يزعمون
أنَّ سُلوكَ طريقه في غايةِ السُّهولةِ ونهايةِ المنفعةِ، وَيزعمون أنَّ ما أحلَّهُ شاهُ فهو
حلالٌ، وما حرَّمه فهو حرامٌ، وقد أحلَّ شاهُ الخمرَ، فيكونُ الخمرُ حلالاً.

(١) سقط من (أ): «في بلاد المؤمنين».

(٢) في (س): «على كثير».

(٣) في (و): «فأبرزوا».

(٤) من قوله: «ينكرون خلافة» إلى هنا، سقط من (أ).

وبالجُملة، إنَّ أنواعَ كُفْرِهِم المنقولةَ إلينا بالتَّوَأثرِ ممَّا لا يُعَدُّ ولا يُحصَى، فنحنُ لا نَشُكُّ في كُفْرِهِم وارتدادِهِم، وأنَّ دارَهُم دارُ حَرْبٍ، وأنَّ نِكَاحَ ذكورِهِم وإنائِهِم باطلٌ بالاتِّفاقِ، فكلُّ واحدٍ من أولادِهِم يصيرُ وَلَدَ الزَّنى لا محالة^(١)، وما ذبحه واحدٌ منهم يصيرُ مَيْتَةً، وأنَّ مَنْ لَيْسَ قَلَسُوَتَهُم الحمراء المَخْصُوصَةَ بِهِم من غيرِ ضرورةٍ كانَ خوفُ الكُفْرِ عليه غالباً، فإنَّ ذلكَ من أماراتِ الكُفْرِ والإلحادِ ظاهراً.

ثمَّ إنَّ أحكامَهُم كانت من أحكامِ المُرتدِّين، حتَّى إنهم لو غلبوا على مدائنِهِم صارت هي دارُ حَرْبٍ، فيجِلُّ للمُسلمين أموالُهُم ونساؤُهُم^(٢) وأولادُهُم، وأما رجالُهُم فواجبٌ قتلُهُم إلا إذا أسلمُوا فحيثُ يذُكونونَ أحراراً أكسائرِ أحرارِ المُسلمين، بخلافِ مَنْ ظهَرَ كونه زنديقاً، فإنَّه يجبُ قتله البتَّة.

ولو تركَ واحدٌ من الناسِ دارَ الإسلامِ، واختارَ دينَهُم الباطلَ، فلحقَّ بدارِهِم، فللقاضي أن يحكمَ بموتِهِ، ويقسِمَ مالَهُ بينَ الوَرَثةِ، ويُنكِحَ زوجته لزوجٍ آخر.

ويجبُ أن يُعلَمَ أيضاً أنَّ الجهادَ عليهم^(٣) كانَ فَرَضَ عَيْنٍ على جميعِ أهلِ الإسلامِ الذين كانوا قادرين على قتالِهِم.

وستنقلُ من المسائلِ الشرعيَّةِ ما يُصحِّحُ الأحكامَ التي ذكرناها آنفاً، فنقولُ وبالله

التوفيق:

قد ذكرَ في «البرازية»: «أنَّ مَنْ أنكرَ خلافةَ أبي بكرٍ رضي اللهُ عنه فهو كافرٌ في

(١) من قوله: «نِكَاحَ ذكورِهِم» إلى هنا، سقط من (س).

(٢) سقط من (أ): «ونساؤُهُم»، وزاد في (س): «ومدائِنُهُم».

(٣) في (أ): «أنَّ جهادَهُم».

الصَّحِيح، وَأَنْ مَنْ أَنْكَرَ خِلاَفَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَهُوَ كَافِرٌ فِي الْأَصَحِّ، وَيَجِبُ
إِكْفَارُ الْخَوَارِجِ بِإِكْفَارِهِمْ عِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(١)»^(٢).

وَذَكَرَ فِي «التَّارِخَانِيَّةِ»: أَنَّ «مَنْ أَنْكَرَ خِلاَفَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ
كَافِرٌ، وَكَذَا خِلاَفَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَهُوَ أَصَحُّ الْأَقْوَالِ، وَكَذَا سَبُّ الشَّيْخَيْنِ
كَفْرٌ. وَلَوْ قَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ قَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ
مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُكْفَرُ^(٣). وَمَنْ اسْتَحَلَّ حَرَامًا عَلِيمَ حُرْمَتِهِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ،
كَشْرَبِ الْخَمْرِ، فَهُوَ كَافِرٌ^(٤).

وَذَكَرَ فِي «الْقُنْيَةِ»^(٥): أَنَّ الْاسْتِهْزَاءَ بِالْعِلْمِ وَالْعَالِمِ كَفْرٌ.

وَذَكَرَ فِي «الْبِرَازِيَّةِ»: أَنَّ «أَحْكَامَ هَؤُلَاءِ أَحْكَامُ الْمُرتَدِّينِ»^(٦).

وَذَكَرَ فِي «الْإِخْتِيَارِ» الَّذِي هُوَ «شَرْحُ الْمُخْتَارِ»: «أَنَّ^(٧) الْمُرتَدِّينَ لَوْ غَلَبُوا فَقَدْ
صَارَ دَارُهُمْ دَارَ حَرْبٍ، وَأَمْوَالُهُمْ غَنِيمَةٌ»^(٨).

(١) من قوله: «فهو كافر في الصحيح» إلى هنا، سقط من (س).

(٢) «الفتاوى البزازية» (٦ / ٣١٨).

(٣) زاد في (س): «وإذا شدَّ الزُّنارُ أو لَبَسَ القَلَنْسُوَّةَ جَادًا أو هَا زَلَا يُكْفَرُ».

(٤) «الفتاوى التارخانية» (٧ / ٣٠٩ - ٣١٣) مُفْرَقًا.

(٥) يعني: «قنية المنية» لأبي الرجاء نجم الدين مختار بن محمود الزاهدي الحنفي (ت ٦٥٨)،

وهي من الكتب المشهورة بضعف الرواية، وصاحبها معتزلي، كما في «كشف الظنون» لحاجي

خليفة (٢ / ١٣٥٧) نقلًا عن البركوي. أما تفريقه - أعني: حاجي خليفة - بين «قنية المنية» و«قنية

الفتاوى»، وأنهما كتابان مُتغايران لمؤلف واحد، فبخلاف الظاهر، والله أعلم.

(٦) «الفتاوى البزازية» (٦ / ٣١٨).

(٧) من قوله: «أحكام المرتدين» إلى هنا، سقط من (س).

(٨) «الاختيار» للموصلي (٤ / ٢٠).

وذكر في «الكافي»^(١): أن نكاح المرتدّين باطل اتفاقاً، ولا يُقبل من المرتدّين إذا ظهروا - أي: غلبنا - عليهم إلا الإسلام أو السيف، كمشركي العرب، ويُقسّم الأموال والأزواج بين المسلمين، وتقسيم أموالهم ونسائهم وذرياتهم صحيح.

وفي بعض الكتب الشرعية: أن من ارتدّ - والعياذ بالله - ولحقّ بدار الحرب، وحكم به^(٢)، صار عبده معتقاً، وصارت أمّ ولده معتقاً.

وقال صدرُ الشريعة^(٣): «إذا هجم الكفار على ثغر من الثغور يصيرُ الجهادُ فرضَ عينٍ على من كان يقربُ منه ويقدرُ على الجهاد، وأما من كان وراءهم فإذا بلغ الخبرُ إليهم يصيرُ فرضَ عينٍ^(٤) عليهم إذا احتيجَ إليهم، ثمّ وثمَّ إلى أن يصيرَ فرضَ عينٍ على جميع أهل الإسلام شرقاً وغرباً»^(٥).

(١) الظاهر أنه يريد: «الكافي في شرح الوافي» لحافظ الدين عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠)، أحد الكتب المُعتبرة، كما في «كشف الظنون» (٢ / ١٩٩٧)، على ما يُفيدُه تأخيرُه عن «الاختيار»، لا «الكافي» للحاكم الشهيد محمد بن محمد الحنفي (ت ٣٣٤)، أحد الكتب المعتمدة في نقل المذهب، فقد جمع فيه صاحبه كتبَ محمد بن الحسن، وشرحه جماعة، أشهرُهم: السرخسي في «المبسوط»، كما في «كشف الظنون» (٢ / ١٣٧٨)، فإني لم أجد هذا النصّ ولا قريباً منه في «المبسوط». نعم، هذه الأحكام فيه مُفرقة في عدّة أبواب، انظر: «المبسوط» (٥ / ٤٨) و(١٠ / ٧ و ١١٧).

(٢) في (أ): «وحكم بموته»، وهو خطأ، فالمراد: الحكم بلحاقه بدار الحرب، كما صرّح به في المتن، ومنها «المختار» للموصلي (٤ / ٩١).

(٣) هو الإمام صدرُ الشريعة عبيد الله بن مسعود المخبوي البخاري الحنفي (ت ٧٤٧)، له مُصنّفات، منها: «التنقيح» وشرّحه «التوضيح» في أصول الفقه، و«مختصر الوقاية» و«شرح الوقاية» في الفقه، و«تعديل العلوم» في أقسام العلوم العقلية. انظر: «الفوائد البهية» للكنوي (ص: ١٠٩ - ١١٢).

(٤) من قوله: «على من كان يقرب» إلى هنا، سقط من (أ).

(٥) «شرح الوقاية» لصدر الشريعة (٣ / ٣٢٨).


هذا كلام واضح^(١).

فالواجب على سلطان المسلمين أن يُجاهد هؤلاء الكفار، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿رَبَّنَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾^(٢).

(١) في (و): «صحيح»، ومن قوله: «وذكر في الكافي» إلى هنا، سقط من (س).

(٢) زاد في (و): «وبئس المصير، ألا إلى الله تصير الأمور»، وليست في (أ) و(س)، وإنما في (أ):

«تم»، وفي (س): «حرر الفقير أحمد»، ثم عدة فتاوى باللغة العثمانية لابن كمال باشا ولأبي السعود وغيرهما في الموضوع نفسه.



الرسالة رقم: (٨٥) **مَجْلَدُ** **الْبَيِّنَاتِ** **الْبَشَائِرِ** **ابْنِ كَمَالِ الشَّيْبَانِي**

صُورَةٌ فُتَوَى

فِي

الشَّيْخِ ابْنِ عَرَبِيٍّ

تَأَلَّفَتْهَا

ابْنُ كَمَالِ الشَّيْبَانِي

نُطِعَ مَحْفَظَةً عَنِ سَمْعَانِ بْنِ مَطِينِ بْنِ

يَحْيَى بْنِ وَهَّابِ بْنِ

مَاهِرِ أَدِيبِ جَبُوشِ

دَارُ الْبَيْتَانِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ مُنْزِلِ الْمِيزَانِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ ضَاءَتْ بِنُورِهِ الْأَكْوَانُ،
التَّارِكِ الْخَلْقَ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كُنْهَارِهَا، وَظَاهِرُهَا كِبَاطِنُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا
هَالِكٌ.

وَبَعْدُ:

فَإِنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مُحْيِيَ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ
الطَّائِبِيَّ الْحَاتِمِيَّ الْأَنْدَلِسِيَّ الْمَعْرُوفَ بِأَبْنِ عَرَبِيٍّ، هُوَ صَاحِبُ الْمَصْنُفَاتِ فِي التَّصَوُّفِ
وغيره، لَقَبُهُ الْبَعْضُ بِ: الشَّيْخِ الْأَكْبَرِ.

وُلِدَ بِالْأَنْدَلُسِ سَنَةَ (٥٦٠هـ)، وَسَكَنَ الرُّومَ، وَتُوفِيَ بِدِمَشْقَ سَنَةَ (٦٣٨هـ).

كَانَ ذَكِيًّا، كَثِيرَ الْعِلْمِ، كَتَبَ الْإِنْشَاءَ لِبَعْضِ الْأُمَرَاءِ بِالْمَغْرِبِ، ثُمَّ تَزَهَّدَ وَتَفَرَّدَ،
وَتَعَبَّدَ وَتَوَحَّدَ، وَسَافَرَ وَتَجَرَّدَ، وَأَتَهَمَ وَأَنْجَدَ، وَعَمِلَ الْخَلَوَاتِ، وَعَلَّقَ شَيْئًا كَثِيرًا فِي
تَصَوُّفِ أَهْلِ الْوَحْدَةِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ شَيْئًا مِنْ حَالِهِ وَمَقَالَاتِهِ -: إِنْ كَانَ مُحْيِيَ الدِّينِ رَجَعَ عَنِ
مَقَالَاتِهِ تِلْكَ قَبْلَ الْمَوْتِ فَقَدْ فَازَ، وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ^(١).

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤٨/٢٣).

وقال الملا عليّ القاري في رسالته «المرتبة الوجودية»: ثُمَّ اعْلَمَ: أَنَّ مَنْ اعْتَقَدَ حَقِيقَةَ عَقِيدَةِ ابْنِ عَرَبِيٍّ فَكَافَرَ بِالْإِجْمَاعِ مِنْ غَيْرِ النِّزَاعِ، وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِيمَا إِذَا أَوَّلَ كَلَامَهُ بِمَا يَقْتَضِي حُسْنَ مَرَامِهِ، وَقَدْ عَرَفْتَ مِنْ تَأْوِيلَاتٍ مَنْ تَصَدَّى بِتَحْقِيقِ هَذَا الْمَقَامِ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ مَا يَصِحُّ أَوْ يَضْلُحُّ عَنْهُ دَفْعُ الْمَلَامِ^(١).

وهنا لا بدّ من بيانِ حُكْمِ التَّأْوِيلِ فِي كَلَامِ الشَّيْخِ ابْنِ عَرَبِيٍّ وَأَمْثَالِهِ، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا رَأَيْتُ فِي ذَلِكَ مَا نَقَلَهُ الْمَلَأُ عَلِيُّ الْقَارِي فِي الرَّسَالَةِ السَّابِقَةِ كَمَا نَقَلَ الْمَلَأُ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ قَوْلَهُ: لَا شَكَّ فِي اشْتِمَالِ «الْفُصُوصِ» الْمَشْهُورَةِ عَلَى الْكُفْرِ الصَّرِيحِ الَّذِي لَا يُشَكُّ فِيهِ، وَقَدْ بَلَّغَنِي عَنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ عَلَاءِ الدِّينِ الْقُونَوِيِّ - وَأَدْرَكْتُ أَصْحَابَهُ - أَنَّهُ قَالَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ: إِنَّمَا يُؤَوَّلُ كَلَامُ الْمَعْصُومِينَ، وَهُوَ كَمَا قَالَ، وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُحْكَمَ عَلَى ابْنِ عَرَبِيٍّ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ؛ فَإِنِّي لَسْتُ عَلَى يَقِينٍ مِنْ صُدُورِ هَذَا الْكَلَامِ مِنْهُ، وَلَا مِنْ اسْتِمْرَارِهِ عَلَيْهِ إِلَى وَفَاتِهِ، وَلَكِنَّا نَحْكُمُ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ بِأَنَّهُ كُفْرٌ^(٢).

وهذا من أيسر ما قيل فيه وأقله تشدداً، ومن القصص الصحيحة التي تُذكر في التشددِ بأمره ما ذكره السخاوي عن شيخه ابن حجر العسقلاني: أَنَّهُ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَعْضِ الْمُحِبِّينَ لِابْنِ عَرَبِيٍّ مُنَازَعَةٌ كَثِيرَةٌ فِي أَمْرِ ابْنِ عَرَبِيٍّ، أَدَّتْ إِلَى أَنْ نَالَ شَيْخُنَا مِنْ ابْنِ عَرَبِيٍّ لِسُوءِ مَقَالَتِهِ، فَلَمْ يَسْهُلْ ذَلِكَ بِالرَّجُلِ الْمُنَازِعِ لَهُ فِي أَمْرِهِ، وَهَدَدَهُ بِأَنْ يُغْرِي بِهِ الشَّيْخَ صَفَاءَ الَّذِي كَانَ الظَّاهِرُ بِرُقُوقِ يَعْتَقِدُهُ، لِيَذْكُرَ لِلسُّلْطَانِ أَنَّ جَمَاعَةً بِمِصْرَ مِنْهُمْ فَلَانٌ يَذْكُرُونَ الصَّالِحِينَ بِالسُّوءِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ،

(١) انظر: «مرتبة الوجود ومنزلة الشهود» المطبوعة ضمن «مجموع رسائل العلامة الملا علي

القاري» (٦/٢٣٩).

(٢) المصدر السابق (٦/٢٣١).

فقال له شيخنا: ما للسلطان في هذا مدخل، لكن تعال نتباهل، فقلما تباهل اثنان فكان أحدهما كاذباً إلا وأصيب، فأجاب لذلك، وعلمه شيخنا أن يقول: اللهم إن كان ابن عربي على ضلالٍ فالعني بلعنتك، فقال ذلك، وقال شيخنا: اللهم إن كان ابن عربي على هدى، فالعني بلعنتك، واقتربا.

قال: وكان المعاند يسكن الروضة، فاستضافه شخص من أبناء الجند جميل الصورة، ثم بداه أن يتركهم، وخرج في أول الليل مصمماً على عدم المبيت، فخرجوا يشيئونه إلى الشخثور، فلما رجع أحس بشيء مر على رجله، فقال لأصحابه: مر على رجلي شيء ناعم، فانظروا، فنظروا فلم يروا شيئاً، وما رجع إلى منزله إلا وقد عمي، وما أصبح إلا ميتاً. وكان ذلك في ذي القعدة سنة سبع وتسعين، وكانت المباهلة في رمضان منها، وكان شيخنا عند وقوع المباهلة عرف من حضر أن من كان مبطلاً في المباهلة لا تمضي عليه سنة^(١).

وقد انتقد رسالة العلامة ابن كمال باشا: فيها العلامة علي القاري في رسالة أخرى سماها: «ذيل مرتبة الوجود ومترلة الشهود»، فقال: ثم رأيت فتوى لبعض الأزوام، مشتملة على بعض الأحكام، مخالفة لما عليه العلماء الأعلام؛ حيث ذكر في جواب سؤال رُفِعَ إليه فيما يتعلق بابن عربي، ومن يُنكر عليه، فأطنب في صفاته وتعظيم مصنفاته، وأن من أنكر فقد أخطأ، وإن أصر في إنكاره فقد ضل، يجب على السلطان تأديبه، وعن هذا الاعتقاد تحويله؛ إذ السلطان مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... إلى آخر ما ذكر.

ثم قال العلامة القاري: وهذا نشأ من الخطأ في اجتهاده... فإن من تأمل في

(١) انظر: «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» لشمس الدين السخاوي (٣/١٠٠١).

كلماته الصريحة في كُفرياتِه لا يَلومُ على مَنْ أنكرَ، وإنما المُنكرُ يجبُ أن يُعظَمَ ويُوَقَّرَ، والمُستحسِنُ يتعيَّنُ أن يُلزَمَ ولا يُغرَّرَ، وغايةُ الأمرِ: أن الساكتَ عنه يُسَلِّمُ له ويُقرَّرَ، فتدبر؛ فإنه مقامُ الحذر^(١).

ومن أحسن ما وقفنا عليه ونراه إنصافاً بين الفريقين: ما قاله العلامة بديع الزمان النورسي: «إن محيي الدين بن عربي مهتدٍ ومقبولٌ، ولكنه ليس بمرشد ولا هادٍ وقدوة في جميع كتاباته، إذ يمضي غالباً دون ميزان في الحقائق، فيخالف القواعد الثابتة لأهل السنة، ويفيد بعض أقواله - ظاهراً - الضلالة، غير أنه بريء من الضلالة، إذ الكلام قد يبدو كظاهره، إلا أن قائله لا يكون كافراً».

إلى أن قال: «ولقد قال محيي الدين: «تحرم مطالعة كتبنا على من ليس منا» أي على من لا يعرف مقامنا. نعم إن قراءة كتب محيي الدين ولا سيما مسائله التي تبحث في وحدة الوجود مضرّة في هذا الزمان»^(٢).

هذا، وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على نسختين خطيتين، هما نسخة مكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب)، ونسخة مكتبة الحرم المكي ورمزها (ح).

والحمد لله رب العالمين

المحقق

(١) انظر: «ذيل مرتبة الوجود ومنزلة الشهود» المطبوعة ضمن «مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري» (٦/٢٤٥).

(٢) «اللمعات» لبديع الزمان النورسي.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ^(١)

الْحَمْدُ لِمَنْ جَعَلَ عِبَادَةَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُخْلِصِينَ، وَوَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ،
وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمَبْعُوثِ لِإِصْلَاحِ الضَّالِّينَ وَالْمُضِلِّينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
الْمُجْتَهِدِينَ لِأَمْرِ الشَّرْعِ الْمُبِينِ.

وبعد:

أَيُّهَا النَّاسُ! اَعْلَمُوا أَنَّ الشَّيْخَ الْأَعْظَمَ وَالْمُقْتَدَى الْأَكْرَمَ، قُطْبَ الْعَارِفِينَ، وَإِمَامَ
الْمَوْحِدِينَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْعَرَبِيِّ الطَّائِيَّ الْحَاتِمِيَّ الْأَنْدَلِسِيِّ، مُجْتَهِدًا كَامِلًا، وَمُرْشِدًا
فَاضِلًا، لَهُ مَنَاقِبٌ عَجِيبَةٌ، وَخَوَارِقٌ عَادِيَّةٌ^(٢)، وَتِلَامِذَةٌ كَثِيرَةٌ مَقْبُولَةٌ عِنْدَ الْفُضَلَاءِ
وَالْعُلَمَاءِ.

وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ أَخْطَأَ، وَإِنْ أَصْرَفَ فِي إِنْكَارِهِ فَقَدْ ضَلَّ، يَجِبُ عَلَى السُّلْطَانِ
تَأْدِيبُهُ، وَعَنْ هَذَا الْاِعْتِقَادِ تَحْوِيلُهُ؛ إِذِ السُّلْطَانُ مَأْمُورٌ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ
عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَلَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا «فُصُوصٌ حُكْمِيَّةٌ» وَ«فُتُوْحَاتٌ مَكِّيَّةٌ» بَعْضُ مَسَائِلِهَا

(١) البسملة من (ح)، وجاء في هامش (ب): (كُتِبَ الشَّيْخُ الْمُفْتِي هَذِهِ الصُّورَةَ بِطَلَبِ مُصَدِّرِ مُصْلِحِ

الدِّينِ رَحِمَهُ اللهُ، ثُمَّ عَرَضَ هَذِهِ الصُّورَةَ عَلَى ابْنِ كِمَالٍ بِأَسْمَاءِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فَأَمَّضَهَا).

(٢) في (ح): «عَادَةٌ». والمثبت من (ب)، والعاديُّ: الشَّيْءُ الْقَدِيمُ. انظر: «الْقَامُوسُ» (مَادَةٌ: عَوْد).

مَعْلُومُ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَمُوَافِقُ لِلْأَمْرِ^(١) الْإِلَهِيِّ، وَالشَّرْعِ النَّبَوِيِّ، وَبَعْضُهَا خَفِيٌّ عَنِ
إِدْرَاكِ أَهْلِ الظَّاهِرِ دُونَ أَهْلِ الْكَشْفِ وَالْبَاطِنِ.

فَمَنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَامِ، يَجِبُ عَلَيْهِ السُّكُوتُ فِي هَذَا
الْمَقَامِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ
عِنْدَهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ وَحْدَهُ^(٢).

(١) فِي (ب): «الأمْر».

(٢) فِي (ح): «وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الصَّوَابِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ،
الْمَحْرَرُ فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ اللَّطِيفَةِ الْفَقِيرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ عَلِيٍّ وَفَقَّ الشَّرِيعَةَ الشَّرِيفَةَ الْكَرِيمَةَ ابْنَ
كَمَالٍ عِنْدَ الْمَلِكِ الْمُتَعَالِ، تَمَّتْ بِعَوْنِ اللَّهِ».

وَأُعِيدَ فِي الْهَامِشِ كِتَابَةُ الْعِبَارَةِ الْأَخِيرَةِ مَعَ تَصْحِيحِ التَّرْتِيبِ وَبَعْضِ زِيَادَةِ وَتَغْيِيرِ، وَلَفْظِهِ: «الْمَحْرَرُ
فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ اللَّطِيفَةِ مَقْرَرٌ عَلِيٌّ وَفَقَّ الشَّرِيعَةَ الشَّرِيفَةَ الْكَرِيمَةَ، حَرَّرَهُ أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ
كَمَالٍ، عَفَا عَنْهُ الْمَلِكُ الْمُتَعَالِ».

الرسالة رقم: (٨٦) مجموع الفتاوى
ابن كمال باشا

رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ

تأليف العلامة
ابن كمال باشا

نُطِبِعَ مَحْفَظَةً عَلَى ضَمَرِ نَسْخِ خَطِّبِيَّةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَبْلِيغٌ
مُحَمَّدُ بَسْمُ حِجَازِي

دارُ اللُّبَّابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

كُلُّ الْحَمْدِ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا شَاءَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلُ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى وَلَا مَعْطِيٍّ لِمَا مَنَعَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَنَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ أَثَبَتَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ أَسْمَاءَ وَصِفَاتٍ، وَكَذَلِكَ نَطَقَتْ بِهَا السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [طه: ٨]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مِثَّةٌ إِلَّا وَاحِدًا، لَا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُوَ تَرْتِيبُ حُبِّ الْوِتْرِ»^(١).

وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ جَمِيعِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الثَّابِتَةِ فِي الْقُرْآنِ وَصَحِيحِ السُّنَّةِ، مَعَ إِثْبَاتِ مَا تَضَمَّتْهُ تِلْكَ الْأَسْمَاءُ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِذِي الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ، وَإِثْبَاتِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنْ أَحْكَامٍ وَمُقْتَضِيَّاتٍ، وَهَذَا الْإِثْبَاتُ مِمَّا تَوَاتَرَ نَقْلُهُ عَنْ أُمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ سَلَفًا وَخَلْفًا.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ (ت: ٢٠٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «لِلَّهِ تَعَالَى أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤١٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٧٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

جاء بها كتابه، وأخبر بها نبيه ﷺ أمته، لا يسع أحداً من خلق الله قامت عليه الحجة ردّها، لأن القرآن نزل بها، وصحّ عن رسول الله ﷺ القول بها فيما روى عنه العُدُول، فإن خالف ذلك بعد ثبوت الحجة عليه فهو كافر^(١).

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي (ت: ٣٧١هـ) في «اعتقاد أئمة الحديث»: «ويعتقدون أن الله تعالى مدعوٌ بأسمائه الحُسنى، وموصوفٌ بصفاتهِ التي سمى ووصف بها نفسه، ووصفه بها نبيه ﷺ»^(٢).

ونظراً لأهمية معرفة مسائل هذا الباب تصدّرت مباحث المصنّفات العقديّة، واتّجّهت همم أهل العلم إلى دراستها وتحريرها وشرحها، واعتبروها من أولويات علوم العقيدة والتوحيد^(٣)، وصنّفوا فيها مصنّفاتٍ خاصّةً فصلّوا فيها أحكامها وما يجب فيها، وناقشوا ما يكتنفها من المشروع والممنوع^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» عن يونس بن عبد الأعلى كما في «إثبات صفة العلو» لابن قدامة المقدسي (ص: ١٨١)، و«العرش» للذهبي (٢/ ٢٩٣)؛ وأورده ابن قدامة في «ذم التأويل» (ص: ٢٣)، وابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (٢/ ١٦٥).

(٢) «اعتقاد أئمة الحديث» (ص: ٤٩).

(٣) وقد كان النَّاسُ قديمًا يُدْخِلُونَ مباحث الأسماء ضمن كُتُب «التوحيد» و«الإيمان» و«الصفات»، كما فعل ابنُ خزيمة (ت: ٣١١هـ) في «كتاب التوحيد»، وابنُ منده (ت: ٣٩٥هـ) في «كتاب التوحيد» ومعرفة أسماء الله عزَّ وجلَّ وصفاته على الاتِّفاق والتفرُّد، وغيرهما.

(٤) وتلكم جريدة ببعض مصنّفات الأسماء:

١- «تفسير أسماء الله الحسنى»، لإبراهيم بن السري الزجاج (ت: ٣١١هـ):

٢- «علم أسماء الله تعالى»، لأبي جعفر النحاس (ت: ٣٣٨هـ):

٣- «اشتقاق أسماء الله عز وجل وصفاته المستنبطة من التنزيل، وما يتعلّق بها من اللغات والمصادر

والتأويل»، لأبي القاسم الزجاجي (ت: ٣٤٠هـ):

وخالصة ما وقفتُ عليه مما تَلَزَمَ معرفته في هذا الباب ما يلي:

١- مذهب جمهور أهل السُّنَّة (أهل الحديث، والماتريديّة، وجمهور الأشاعرة):
أنَّ أسماء الله تعالى توقيفية لا مدخل للعقل فيها، وعلى هذا فيجب الوقوف فيها على ما جاء به السَّمْع من كتاب أو سُنَّة، فلا يُزاد فيها ولا يُنقص؛ لأن العقل لا يمكنه إدراك ما يستحقُّه تعالى من الأسماء، فوجب الوقوف في ذلك عند ما جاءت به النصوص؛ ولا يجوز أن يُسمَّى باسم عن طريق القياس أو الاشتقاق من فعل ونحوه، خلافاً للمعتزلة والكرامية، كما سيأتي.

٤ - «شأن الدعاء»، للخطّابي (ت: ٣٨٨هـ):

٥ - «المنهاج في شُعب الإيمان»، للخَلِيمي (ت: ٤٠٣هـ):

٦ - «شرح أسماء الله»، للأستاذ ابن فُوزك (ت: ٤٠٦هـ):

٧ - «الإنباء في شرح الأسماء الحسنى»، للقاضي ابن الحدّاء (ت: ٤١٠هـ):

٨ - «تفسير الأسماء والصفات»، لأبي منصور البغدادي (ت: ٤٢٩هـ):

٩ - «الأسماء والصفات»، لليبهقيّ (ت: ٤٥٨هـ):

١٠ - «التحبير في شرح أسماء الله الحسنى»، للقسيريّ (ت: ٤٦٥هـ):

١١ - «المَقْصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»، لأبي حامد الغزاليّ (ت: ٥٠٥هـ):

١٢ - «شرح الأسماء الحسنى»، لابن برّجان (ت: ٥٣٦هـ).

١٣ - «الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العُلا»، للإمام أبي بكر بن العربي (ت: ٥٤٣هـ).

١٤ - «لوامع البيّنات في شرح أسماء الله تعالى والصفات»، للإمام فخر الدين الرازيّ (ت: ٦٠٦هـ).

١٥ - «الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»، لشمس الدين محمد بن فرح القرطبيّ (ت: ٦٧١هـ).

وللاستزادة يُراجع: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٠٣١).

هذا، إضافةً إلى كثير من المصنّفات المُفردة المعاصرة مما ستقف على جملة منها في ثنايا هذه الدراسة والرسالة.

قال الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ) رحمه الله: «لا يُوصَفُ اللهُ إلا بما وَصَفَ به نفسه، أو وَصَفَ به رسوله ﷺ، لا يُتجاوزُ القرآنُ والحديثُ»^(١).

وقال أبو الحسن الأشعري (ت: ٣٢٤هـ) في مناظرته الشهيرة لأبي علي الجبائي (ت: ٣٠٣هـ): «طريقي في مأخذ أسماء الله الإذن الشرعيّ دون القياس اللغوي، فأطلقتُ «حكيمًا» لأن الشرع أطلقه، ومنعتُ «عاقلاً» لأن الشرع منعه، ولو أطلقه الشرع لأطلقته»^(٢).

وقال أبو القاسم القشيري (ت: ٤٦٥هـ): «الأسماء تُؤخذ توقيفاً من الكتاب، والسنة، والإجماع؛ فكلُّ اسمٍ وَرَدَ فيهما وَجِبَ إطلاقه في وصفه، وما لم يرد لا يجوز ولو صحَّ معناه»^(٣).

وقال السِّفَارِينِي (ت: ١١٨٨هـ) في نظمه للعقيدة^(٤):

لكنّها في الحقِّ توقيفيّه لنا بذا أدلّةً وفيّه

٢- أن العلماء متفقون على جواز إطلاق الأسماء والصفات إذا ورد بها الإذن

-
- (١) «الفتوى الحموية» لابن تيمية (ص: ٢٦٥)، و«العرش» للذهبي (١/ ٣١).
- (٢) ذكره السبكي في «الطبقات» (٣/ ٣٥٨).
- (٣) «فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٢٢٣).
- (٤) «الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية» مع شرحها «لوامع الأنوار البهية» للسفاري (١/ ١٢٤)؛ وانظر أيضًا للتوسع: «مقالات أبي الحسن الأشعري» لابن فورك (ص: ٤٢)، و«الإنصاف» للباقلاني (ص: ٣٩)، و«الفرق بين الفرق» لعبد القاهر البغدادي (ص: ٣٢٦)، و«أصول الدين» للبغدادي (ص: ١١٦)، و«شرح الأسماء الحسنى» للرازي (ص: ١٨)، و«معنى لا إله إلا الله» للزركشي (ص: ١٤١)، و«شرح المواقف» للجرجاني (٨: ٢٣٢)، و«شرح المقاصد» للفتازاني (٢/ ١٧٠).

من الشارح، ومتفقون على امتناع تسميته إذا ورد المنع منه، واختلفوا إذا لم يوجد إذن ولا منع على أقوال ثلاثة:

أ - أن أسماء الله توقيفية، وهو مذهب جمهور أهل السنة.

ب - أن أسماء الله ليست توقيفية، فيجوز أن يسمّى الله بكل اسم إذا كان متصفاً بمعناه ولم يوهم نقصاً وإن لم يرد توقيف من الشارح، وهو قول المعتزلة والكرامية^(١)، ومال إليه الباقلاني^(٢).

ج - التوقّف وعدم الجزم بالتحريم ولا الجواز، وهو قول إمام الحرمين، إذ يعتبر

(١) انظر: «مقالات الإسلاميين» للأشعري (ص: ٥٢٥)، و«لوامع البيئات» للرازي (ص: ١٨)، و«الفرق بين الفرق» للبغدادي (ص: ٣٢٦)، فقد نقل عن المعتزلة البصرية أنهم أجازوا إطلاق الأسماء على الله بالقياس، وبالغ في ذلك أبو علي الجبائي، حتى سمى الله تعالى بأسماء ينزهه الباري عنها، وهي إحدى المسائل التي كانت سبباً لترك الأشعري مذهب الاعتزال كما في مناظرته للجبائي؛ وخالفهم المعتزلة البغداديون، حيث رأوا أنه لا يجوز أن يسمّى الله عز وجل باسم قد دلّ العقل على صحته معناه إلا أن يسمّى نفسه بذلك.

(٢) انظر: «تمهيد الأوائل» (ص: ٢٦١)، ونقله عنه الغزالي في «المقصد الأسنى» (ص: ١٧٣)، والرازي في «لوامع البيئات» (ص: ١٨)، والتفتازاني في «شرح المقاصد» (٢ / ١٧١)، والسفاريني في «لوامع الأنوار البهية» (١ / ١٢٥)؛ وقد اشترط القاضي الباقلاني أمرين:

١ - أن يدل على معنى ثابت لله تعالى.

٢ - ألا يكون إطلاقه موهماً لما لا يليق بالله تعالى.

انظر: «شرح المواقف» للجرجاني (٨ / ٢٣٢)، ورسالة ابن كمال باشا هذه؛ ونسب الزركشي في «معنى لا إله إلا الله» (ص: ١٤٣) و«تشنيف المسامع بجمع الجوامع» (٤ / ٨٦٩) إلى الباقلاني التوقّف أيضاً، فلعل له في المسألة قولين.

أَنَّ الْجَوَازَ وَعَدَمَهُ حَكْمَانِ شَرْعِيَّانِ لَا سَبِيلَ إِلَى إِطْلَاقِ أَحَدِهِمَا إِلَّا بِإِذْنِ الشَّرْعِ، وَلَمْ يَأْتِ، فَلِذَا قَالَ بِالتَّوَقُّفِ^(١).

٣- يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَثْمَةِ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالتَّوَقُّفِ الْاِكْتِفَاءُ بِأَصْلِ وُرُودِهِ مُضَافًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ (ت: ٣١١هـ): «لَا يَنْبَغِي أَنْ يَدْعُوهُ أَحَدٌ بِمَا لَمْ يَصِفْ نَفْسَهُ بِهِ، أَوْ لَمْ يُسَمِّ نَفْسَهُ بِهِ؛ فَيَقُولُ فِي الدُّعَاءِ: يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَنُ، يَا جَوَادُ... وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تَقُولَ: يَا سُبْحَانَ. لِأَنَّهُ لَمْ يَصِفْ نَفْسَهُ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ؛ وَتَقُولَ: يَا رَحِيمَ. وَلَا يَقُولَ: يَا رَفِيقُ. وَتَقُولَ: يَا قَوِيَّ. وَلَا تَقُولَ: يَا جَلْدُ»^(٢).

وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ (ت: ٣٨٨هـ): «وَمِنْ عِلْمِ هَذَا الْبَابِ.. أَنَّهُ لَا يُتَجَاوَزُ فِيهَا التَّوَقُّفُ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِيهَا الْقِيَاسُ، فَيُلْحَقُ بِالشَّيْءِ نَظِيرُهُ فِي ظَاهِرِ وَضْعِ اللَّغَةِ وَمَتَعَارِفِ الْكَلَامِ؛ فَالْجَوَادُ: لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَاسَ عَلَيْهِ السَّخِيُّ، وَإِنْ كَانَا مُتَقَارِبَيْنِ فِي ظَاهِرِ الْكَلَامِ، وَذَلِكَ أَنَّ السَّخِيَّ لَمْ يَرِدْ بِهِ التَّوَقُّفُ كَمَا وَرَدَ بِالْجَوَادِ، ثُمَّ إِنَّ السَّخَاوَةَ مَوْضُوعَةٌ فِي بَابِ الرَّخَاوَةِ وَاللَّيْنِ، يُقَالُ: أَرْضٌ سَخِيَّةٌ وَسَخَاوِيَّةٌ. إِذَا كَانَ فِيهَا لَيْنٌ وَرَخَاوَةٌ؛ وَكَذَلِكَ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ السَّمْنُحُ، لِمَا يَدْخُلُ السَّمَاخَةَ مِنْ مَعْنَى اللَّيْنِ وَالسَّهْوَةِ، وَأَمَّا الْجُودُ فَإِنَّمَا هُوَ سَعَةُ الْعَطَاءِ، مِنْ قَوْلِكَ: جَادَ السَّحَابُ. إِذَا أَمَطَرَ فَأَغْزَرَ، وَفَرَسَ جَوَادًا. إِذَا بَدَّلَ مَا فِي وَسْعِهِ مِنَ الْجَرِيِّ»^(٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَغْوِيُّ (ت: ٥١٦هـ): «أَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى التَّوَقُّفِ، فَإِنَّهُ يُسَمَّى

(١) «الإرشاد في أصول الدين» للجويني (ص: ١٤٣).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢/ ٣٩٢).

(٣) «شأن الدعاء» للخطابي (ص: ١١١)، وانظر: «أصول الدين» للبغدادي (ص: ١١٦).

جَوَادًا وَلَا يُسَمَّى سَخِيًّا وَإِنْ كَانَ فِي مَعْنَى الْجَوَادِ، وَوُسْمَى رَحِيمًا وَلَا يُسَمَّى رَفِيقًا،
وَيُسَمَّى عَالِمًا وَلَا يُسَمَّى عَاقِلًا»^(١).

ومثله قال الرّازي (ت: ٦٠٦هـ): «يجوز أن يقال: يا جواد، ولا يجوز أن يقال:
يا سخي، ولا أن يقال يا عاقل، يا طيب، يا فقيه»^(٢).

والعلامة المفسر الخازن (ت: ٧٤١هـ): «يجوز أن يُقال: يا جواد. ولا يجوز أن
يُقال: يا سخي. ويجوز أن يُقال: يا عالم. ولا يجوز أن يُقال: يا عاقل. ويجوز أن يُقال:
يا حكيم. ولا يجوز أن يُقال: يا طيب»^(٣).

قلت: وهو قول مرجوح بما قدّمناه، كما أن مجرد الاكتفاء بأصل الورد ليس
على إطلاقه كما ترى في كلامهم، وقارن هذا الكلام بما سيأتي برقم (٧) و(٨).

٤ - أن صفاته تعالى كلها صفات كمال محض، ليس فيها صفة نقص،
وكذلك أسماؤه الدالة على صفاته؛ فله من صفة الإدراكات: «العليم الخبير»
دون «العاقل الفقيه»، و«السميع البصير» دون «السامع والباصر والناظر»؛ ومن
صفات الإحسان: «البرّ، الرحيم، الودود» دون «الشفوق»، و«العليّ العظيم»
دون «الرفيع الشريف» ونحوه^(٤).

٥ - أن الصفة إذا كانت منقسمة إلى كمال ونقص لم تدخل بمطلقها في أسمائه
سبحانه، بل يُطلق عليه منها كمالها، وليس كل ما صحَّ صفةً صحَّ اسمًا، ذلك أن باب

(١) «تفسير البغوي» (٣/ ٣٠٧).

(٢) «تفسير الرازي» (١٥/ ٤١٥).

(٣) «تفسير الخازن» (٢/ ٢٧٦).

(٤) «بدائع الفوائد» لابن القيم (١/ ١٦٨).

الصفات أوسع من باب الأسماء، فألفاظ «المريد، والفاعل، والمُستوي، والنازل، والضاحك، والصانع..» رَغِمَ أنها صفاتٌ وُصِفَ بها الربُّ تبارك وتعالى لا تدخل في أسمائه، ولهذا غلط من سمّاه بالصانع عند الإطلاق، بل هو الفعّال لما يريد، فإن الإرادة والفعل والصُّنع منقسمة إلى محمود ومذموم، وإنما أطلق على نفسه من ذلك أكمله فعلاً وخبراً، فلم يذكر الله عزَّ وجلَّ أنه خان من خانوه، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٧١] فقال: ﴿ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ﴾، ولم يقل: فخانهم. لأن الخيانة خدعة في مقام الائتمان، وهي صفة ذمٌّ مطلقاً؛ وفي المقابل هنالك صفاتٌ ورَدَ إطلاقُ الأسماء منها كـ«العلو، والعلم، والرحمة، والقدرة»، لأنها في نفسها صفاتٌ مدح، والأسماء الدالة عليها أسماءٌ مدح، فمن أسمائه: «العلي، والعليم، والرحيم، والقدير»^(١).

قال الإمام ابن القيم: «الفعل أوسع من الاسم، ولهذا أطلق الله على نفسه أفعالاً لم يتَّسَمَّ منها بأسماء الفاعل، كـ«أراد، وشاء، وأحدث»، ولم يُسَمَّ بـ«المُريد، والشائي، والمُحدث»؛ كما لم يُسَمَّ نفسه بـ«الصانع، والفاعل، والمُتقين» وغير ذلك من الأسماء التي أطلق أفعالها على نفسه، فباب الأفعال أوسع من باب الأسماء، وقد أخطأ أقبح خطأ من اشتق له من كلِّ فعل اسمًا، وبلغ بأسمائه زيادةً على الألف، فسَمَّاه «الماكر، والمخادع، والقاتن، والكائد» ونحو ذلك»^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ): «والضابط أن كلَّ ما أذن الشرع أن

(١) «بدائع الفوائد» (١/ ١٦١)، وانظر: «شرح الأصفهانية لابن تيمية (ص: ١٣٤).

(٢) «مدارج السالكين» (٣/ ٣٨٣).

يُدعى به سواء كان مشتقاً أو غير مُشتق فهو من أسمائه، وكل ما جاز أن يُنسب إليه سواء كان مما يدخله التأويل أو لا فهو من صفاته، ويُطلق عليه اسماً أيضاً^(١).

٦- أن ما يُطلق عليه تعالى من الإخبار لا يجب أن يكون توقيفياً، إذ ما يدخل في باب الإخبار عنه أوسع مما يدخل في باب الأسماء والصفات، فإنه يُخبر عنه بـ«القديم، والشيء، والموجود، والقائم بنفسه..»، ولا يدخل في أسمائه الحسنى وصفاته العُلا؛ ذلك أن باب الإخبار عنه تعالى أوسع من باب الصفات، وباب الصفات أوسع من باب الأسماء؛ وبناءً عليه: فما صحَّ اسماً صحَّ صفةً وصحَّ خبراً، وليس العكس^(٢).

٧- أنه لا يلزم من الإخبار عنه بالاسم مضافاً أو بالفعل مقيداً أن يُشتق له منه اسمٌ مُطلق، فاسمُ «المنتقم» لم يرد إلا مقيداً في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مَنْ يَقْتُلُونَ﴾ [السجدة: ٢٢]، وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ [إبراهيم: ٤٧]؛ وكذا ما ورد مضافاً مثل قوله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الرعد: ٩]، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢٥٧]، فلا يؤخذ الاسم من هذا الورد المضاف، لكن يؤخذ من آياتٍ أُخرى، فيؤخذ اسم العالم من قوله تعالى: ﴿وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨١]، ويؤخذ اسم الله الولي من قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الشورى: ٢٨]؛ فما ورد اسم فاعل في الكتاب والسنة يدلُّ على نوع من الأفعال ليس بعامٍ شامل فهذا لا يكون من الأسماء الحسنى، لأن الأسماء الحسنى معانيها كاملة الحُسن تدلُّ على الذات،

(١) «فتح الباري» (١١ / ٢٢٣).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٩ / ٣٠١)، و«بدائع الفوائد» (١ / ١٦٢).

ولا تدلُّ على معنى خاص؛ مثل: «مُجْرِي السحاب، هازم الأحزاب..»؛ وبهذا يَظْهَر غَلَطُ بعض المتأخِّرين إذ جعل من أسمائه الحسنَى: «المُضَلَّ، الفاتن، الماكر، المُنتَقَم، المُسَعَّر، المُسْتَهْزِئ..» تعالى اللهُ عن ذلك، فِيرَاعَى في الاشتقاق عَدْمَ إِيْهَامِ النقص أو المعنى الفاسد، وعليه فأَيُّ لَفْظٍ مُوْهِمٍ وَرَدَ مضافاً إلى اللهُ تعالى أو مقيِّداً ينبغي الاقتصارُ فيه على ما ورد دون تصرفٍ فيه أو اشتقاق^(١).

٨- كما لا يكفي في صِحَّة الإجراء على الإطلاق والإذن فيه مُجرَّد وقوعه في الكتاب والسُّنَّة بحسب اقتضاء المَقَامِ وسياق الكلام، وذلك مثل: «المُنزَل، والمُنشَى، والحارث، والزَّارع، والرَّامي»، بل يجب ألا يخلو عن نوع تعظيم وِرْعَاية أدب^(٢).

٩- أسماء اللهُ ليست منحصرة في تسعة وتسعين، ولا فيما استخرجه العلماء من القرآن والسُّنَّة، ولا حتى فيما عَلِمَتْهُ الرُّسُلُ والملائكةُ وجميعُ المخلوقين، لقوله ﷺ في الحديث المشهور: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ..»^(٣)، إنما الذي يختصُّ بالتسع والتسعين هو الحكم المذكور في الحديث: «من أحصاها

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٦/ ١٤٢)، و«شرح المواقف» للشريف الجرجاني (٨/ ٢٣٢) مع حواشيه.

(٢) انظر: «شرح المقاصد» للفتازاني (٢/ ١٧١)، و«لوامع الأنوار البهية» للسفاري (١/ ١٢٦).

(٣) رواه أحمد (٣٧١٢)، وابن حبان (٩٧٢)، والحاكم (١٨٧٧)، وفي إسناده أبو سلمة الجُهني: مجهول. قال الخطابي في «شأن الدعاء» (ص: ٢٥) عند هذا الحديث: «فهذا يدلُّ على أن اللهُ أسماءٌ لم يُنزلها في كتابه، حجَّبا عن خلقه، ولم يُظهِرها لهم»، واستدل به ابنُ كثير في «تفسيره» (٣/ ٥١٥) على أن أسماءَ اللهُ غير منحصرة، وقال ابن القيم في «شفاء العليل» (ص: ٢٧٧): «الحديث دليلٌ على أن أسماءَهُ أَكْثَرُ من تسعة وتسعين، وأن له أسماءً وصفاتٍ استأثر بها في علم الغيب عنده لا يعلمها غيره».

دخل الجنة»، وهذا القول نَقَلَ عليه النوويُّ الاتفاق، وذكر شيخ الإسلام أنه قول جمهور العلماء، وعليه مضى سلفُ الأمة وأئمتُّها، ولم يخالف فيه إلا بعض المتأخرين^(١)؛ ومما قال: «ومن أسمائه التي ليست في هذه التسعة والتسعين اسمه «السُّبُوح»، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «سُبُوحٌ قُدُّوسٌ»؛ واسمه «الشافي»؛ كما ثبت في الصحيح أنه كان يقول: «أذهبِ البأسَ ربَّ الناسِ، واشفِ أنتَ الشافي، لا شافيَ إلا أنت، شفاءٌ لا يُغادرُ سَقَمًا»^(٢)؛ وكذلك أسماؤه المضافة مثل: أرحمِ الراحمين، وخيرِ الغافرين، وربِّ العالمين، ومالكِ يوم الدين، وأحسنِ الخالقين، وجامعِ الناسِ ليوم لا ريبَ فيه، ومقلِّبِ القلوب.. وغير ذلك مما ثبت في الكتاب والسنة، وثبت في الدعاء بها بإجماع المسلمين^(٣). فانظر كيف عدَّ الأسماءَ المُضافة من ضمن الأسماء الحسنَى.

قلت: والعلماء في اعتبارهم لهذه الأسماء ما بين مُقلِّ ومُكثِّر، فبعض تلك الأسماء التي عدَّوها إضافتها واضحة في النصوص، والبعض منها لا تدلُّ النصوصُ صراحةً على إضافته.

١٠- الإقرار بجميع ما ورد في صحيح السنة من الأسماء، سواءً تواتر الحديث في ذلك أم لم يتواتر، فأهل السنة لا يرتضون الأخذ بالأسماء التي لم ترد إلا في الأحاديث والأخبار الضعيفة، وبذلك يتميِّز منهجهم عمَّن أثبت

(١) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (٥ / ١٧)، و«المقصد الأسنى» للغزالي (ص: ١٦٤)، و«درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية (٣ / ٣٣٢)، و«بدائع الفوائد» لابن القيم (١ / ١٦٧)، و«فتح الباري» لابن حجر (١١ / ٢٢٠)، و«معارج القبول» للحكيمي (١ / ١١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) «الفتاوى الكبرى» (٢ / ٣٨٣)، وقد بين فيها أدلة قول الجمهور.

أسماء لم تَرِدْ إِلَّا فِي أَحَادِيثَ بَيِّنَةٍ الضَّعِيفِ، كَمَا تَجَدُّ ذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِ شُرَاحِ
الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى^(١)؛ وَطَرِيقَةُ الْمَعْتَزِلَةِ - رَغْمَ إِقْرَارِهِمْ بِالْأَسْمَاءِ دُونَ الصِّفَاتِ -
عَدَمُ الْأَخْذِ بِأَحَادِيثِ الْآحَادِ فِي أُمُورِ الْإِعْتِقَادِ^(٢)، بِخِلَافِ مَا سَارَ عَلَيْهِ أَهْلُ
السُّنَّةِ مِنَ الْأَخْذِ بِمَا صَحَّ مِنْهَا.

قَالَ الْإِمَامُ الْمَازَرِيُّ (ت: ٥٣٦ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَبَيْنَ الْمَتَأَخِّرِينَ مِنَ الْأَصُولِيِّينَ
اِخْتِلَافٌ أَيْضًا فِي تَسْمِيَةِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ بِمَا وَرَدَ عَنِ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ جِهَةِ أَخْبَارِ
الْآحَادِ، فَقَالَ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ مِنْ حُدَاقِ الْأَشْعَرِيَّةِ: يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى بِذَلِكَ، لِأَنَّ
خَبَرَ الْوَاحِدِ عِنْدَهُ يَقْتَضِي الْعَمَلَ بِهِ. وَهَذَا عِنْدَهُ مِنْ بَابِ الْعَمَلِيَّاتِ، لَكِنَّهُ يَمْنَعُ
مِنْ اسْتِعْمَالِ الْأَقْيَسَةِ الشَّرْعِيَّةِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَتْ يُعْمَلُ بِهَا فِي الْمَسَائِلِ الْفَقْهِيَّةِ،
وَمَا لَ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ إِلَى الْمَنْعِ مِنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرَ خَبَرَ الْوَاحِدِ عَنِ
الْوَاحِدِ يُجِيزُ إِطْلَاقَ التَّسْمِيَةِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَالْأَصْلُ فِي قَبُولِ خَبَرِ الْوَاحِدِ
وَالْعَمَلِ بِهِ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَا فَهِمُ عَنْهُمْ مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُنْقُولَةِ
عَنْهُمْ اسْتِعْمَالُ خَبَرِ الْوَاحِدِ فِيهَا، فَكَانَ مِنْ أَجَازِ قَبُولِ خَبَرِ الْوَاحِدِ فِي تَسْمِيَةِ اللَّهِ

(١) قُلْتُ: وَيُمْكِنُ تَخْرِيجُ صَنِيعِهِمْ هَذَا عَلَى وَجُودِ قَرِينَةٍ تَرْجِعُ الْعَمَلَ بِالضَّعِيفِ، كَأَنْ يَكُونَ أَصْلُ
الِاسْتِقْفَاقِ وَارِدًا فِي الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، أَوْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مِمَّا اشْتَهَرَ وَتَلَقَّاهُ الْعُلَمَاءُ
بِالْقَبُولِ، كَرَوَايَةِ التَّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ فِي سَرْدِ الْأَسْمَاءِ، وَسِيَّاتِي بَيَّأْتُهُ؛ هَذَا مَعَ مَلَاخِظَةِ أَنَّ التَّسْمِيَةَ
مِنْ بَابِ الْعَمَلِيَّاتِ وَأَعْمَالِ اللُّسَانِ لَا مِنْ بَابِ الْعِلْمِيَّاتِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْجَرَجَانِيُّ فِي «شَرْحِ
الْمَوَاقِفِ» (٨ / ٢٣٢)، وَاللَّقَّانِيُّ فِي «هُدَايَةِ الْمُرِيدِ لَجَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ» (ص: ٤٨١)، وَالْأَلُوسِيُّ فِي
«رُوحِ الْمَعَانِي» (٥ / ١١٤).

(٢) انظُرْ: «الْحِجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحْجَةِ» لِقُرَّامِ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِيِّ (٢ / ٢٢٨)، وَ«الْمُسَوَّدَةُ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ»
لِأَلِ تَيْمِيَّةٍ (ص: ٢٣٨)، وَ«مَخْتَصَرُ الصَّوَائِقِ الْمُرْسَلَةِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص: ٥٨٥).

سبحانه فهم من مسالك الصحابة قبولهم ذلك في مثل هذا، ومن منع منه لم يفهم من مسالكهم قبول مثل هذا، ولا ثبت الإجماع عنده على قبوله، فلحق بما لم يقم عليه دليل»^(١).

تلكم هي أهم المسائل المتعلقة بهذه المسألة، وهي قضية حظيت باهتمام واسع من أهل العلم قديماً وحديثاً، ونالت حظاً وافراً من مباحثهم ومناقشتهم، ذلك أنه لا ينفك أحد من الخاصة أو العامة عن ذكر الله تعالى باسم من أسمائه أو دعائه به، أو حتى إيرادها في درس أو مؤنف أو أي عمل علمي، وربما عرض لما لم يرد في نص صريحاً أو صحيحاً، وذلك مظنة الاعتراض والإنكار، ما استدعى إيلاءها مزيداً من العناية واهتمام من خلال البحث والمناقشة والتصحيح والترجيح.

* التعريف بالرسالة:

عرض العلامة ابن كمال باشا في هذه الرسالة آراء أهل العلم ومذاهبهم في مسألة كون أسماء الله تعالى توقيفية أو قياسية، محرراً مواضع النزاع، جامعاً بين متفرق المعاني ومختلفها، ومردفاً بنقل الأمثلة وإيراد بعض الإطلاقات، وبيان الخلاف الحاصل فيها.

وبعد ما نقل أقوال أهل العلم في المسألة صرح بأن محل الخلاف إطلاق اللفظ على ذاته تعالى، لا إطلاقه على مفهوم صادق عليه تعالى، والفرق واضح، وإن خفي على بعض الناظرين في هذا المقام، وتعقب من ذكر «الرفيق» في الأسماء الحسنى مستدلاً بوروده في الحديث: «إن الله رفيق يحب الرفق»^(٢) بأنه من باب الإطلاق على

(١) «المعلم بفوائد مسلم» للمازري (٣/ ٢٩٥)، وانظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (٢/ ٩١).

(٢) تقدم تخريجه والتعليق عليه في هذه الرسالة.

مفهوم صادقٍ عليه تعالى، لا من جهة التسمية، موضَّحًا أنَّ إطلاقَ الاسمِ عليه تعالى بهذا المعنى لا يحتاج إلى التوقيف والإذن من الشارع، كما أن إطلاقَ الشارع للاسم عليه تعالى بهذا المعنى لا يكون إذنًا في الإطلاقِ على وجه التسمية.

وعالَج الاستشكالَ المتعلِّق بالأسماء الأعلامَ الموضوعَ في اللُّغات، فأجاب عنه بأنَّها ليست محلُّ النزاع، وإنما محلُّ النزاع أسماءُه المأخوذة من الصفات والأفعال، ثم نقل عن الجلالِ الدَّواني جوابَه عن إطلاقِ «واجب الوجود» و«صانع العالم» عليه تعالى مع عدم ورودهما بأنه بطريق الوصفِ لا بطريق التسمية، فلا يحتاج إلى توقيف على رأي الإمام الغزاليِّ، ثم تعقَّبَه ابنُ كمال باشا بأنَّ هذا الجواب منشؤه عدمُ الوقوف على الفرق الذي بيَّنه بين الطريقتين، فإنه إذا قيل: «يا واجب الوجود»، يكون بطريق التسمية لا بطريق التوصيف.

ثم خَتَم رسالته بالكلام على ما وَرَدَ به التوقيفُ من الأسماء، فعلَّقَ على حديث: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا»^(١)، وبيَّن حقيقةَ تعيينِ الأسماء الواردة في بعض روايات الحديث، ومفهومَ الإحصاء المذكور فيه.

وقد لَخَّصَ مباحثَ رسالته عمومًا من كتب: «شرح المقاصد» للتفتازاني، و«شرح المواقف» للجرجاني، و«شرح العقائد العضدية» للدَّواني^(٢)، فأخَذَ منها لبَّابها، فهذَّبَ النُّقولَ ورَتَّبَ المسائلَ، وزاد - بقدرته على التوجيه والتنظير والتعليل - من فكره ما أوفى على المراد.

(١) أخرجه البخاري (٧٣٩٢)، ومسلم (٢٦٧٧).

(٢) «شرح المقاصد» (٢ / ١٧٠)، و«شرح المواقف» (٨ / ٢٣٢)، و«شرح العقائد العضدية»

* تحقيق نسبة الرسالة إلى ابن كمال باشا:

ذكرها جميل بك العظم في «عقود الجواهر» (١ / ٢٢١) مرّتين ظناً منه أنها رسالتان، وبروكلمان في «تاريخ الأدب» برقم (٧٦)، والدكتور محمود فجال ضمن جريدة مصنّفاته برقم (٥٨)^(١)، ونُسَخُ الرسالة الخطيَّة المنسوبة إليه شائعة مُتوزَّعة في عدد من مكّتابات المخطوطات التركية وغيرها.


وقد تمّت المقابلةُ على خمس نسخ خطيَّة:

الأولى: نسخة مكتبة «عاطف أفندي»، ورمزُ لها بـ (ع)، والثانية: نسخة مكتبة «عاطف أفندي»، ورمزُ لها بـ (ط)، والثالثة: نسخة مكتبة «بغداداي وهبي»، ورمزُ لها بـ (ب)، والرابعة: من مكتبة «أياصوفيا»، ورمزُ لها بـ (ص)، والخامسة: نسخة معهد الثقافة والدراسات الشرقية بجامعة «طوكيو»، ورمزُ لها بـ (و).

والحمدُ لله ربّ العالمين

المحقّق

(١) انظر: «ابن كمال باشا: حياته ومؤلفاته» لمحمود فجال، مقال بمجلة (عالم الكتب)، المجلد (١٠)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي^(١) لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ ذِي الْمَقْصِدِ الْأَسْنَى.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مَرْتَبَةٌ فِي بَيَانِ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ، أَي: يَتَوَقَّفُ^(٢) إِطْلَاقُهَا عَلَيْهِ تَعَالَى عَلَى الْإِذْنِ مِنَ الشَّارِعِ فِيهِ؛ أَوْ قِيَاسِيَّةٌ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْإِذْنِ فِيهِ، بَلْ إِذَا دَلَّ الْعَقْلُ^(٣) عَلَى اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِصِفَةٍ وُجُودِيَّةٍ أَوْ سَلْبِيَّةٍ^(٤) جَازَ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ اسْمٌ

(١) «الذي»: ليست في (ب).

(٢) «أي يتوقف»: سقطت من (أ).

(٣) (أ): «الفعل».

(٤) الصِّفَةُ السَّلْبِيَّةُ: هِيَ كُلُّ صِفَةٍ دَلَّتْ عَلَى نَفْيِ مَا لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّ إِثْبَاتَ الْكَمَالِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِنَفْيِ النِّقْصِ. وَالصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ خَمْسٌ: الْقَدَمُ، وَالْبَقَاءُ، وَالْوَحْدَانِيَّةُ، وَالْمُخَالَفَةُ لِلْمُحَادِثِ، وَالْقِيَامُ بِالنَّفْسِ. قُلْتُ: وَالْحَقُّ أَنَّ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةَ بِهَذَا الْمَعْنَى غَيْرُ مَنْحَصِرَةٍ، فَكُلُّ مَا نَفَيْتَهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا لَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ فَهِيَ صِفَاتٌ سَلْبِيَّةٌ، وَإِنَّمَا عُدُّوا هَذِهِ الْخَمْسَةَ لِأَنَّهَا أُمَّهَاتُهَا، وَإِلَّا فَهِيَ غَيْرُ مَنْحَصِرَةٍ.

وَأَمَّا الصِّفَةُ الْوُجُودِيَّةُ أَوْ التُّبُوتِيَّةُ: فَهِيَ كُلُّ صِفَةٍ مَوْجُودَةٍ فِي نَفْسِهَا قَائِمَةٌ بِمَوْجُودِ أَوْجَبَتْ لَهُ حِكْمًا، وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي، وَعَدَدُهَا سَبْعَةٌ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ: الْقُدْرَةُ، وَالْإِرَادَةُ، وَالْعِلْمُ، وَالْحَيَاةُ، وَالسَّمْعُ، وَالْبَصَرُ، وَالْكَلامُ؛ وَثَمَانِيٌّ عِنْدَ الْمَاتَرِيذِيَّةِ بِإِضَافَةِ صِفَةِ التَّكْوِينِ. انظُرْ: «المواقف» للإيجي (ص: ٢٧٩)، و«شرح المواقف» للجرجاني (٨/ ٥٢)، و«حقائق التوحيد» للتحالبي (ص: ١٧)، و«مصطلحات في كتب العقائد» للحمّد (ص: ٤٨).

يَدُلُّ عَلَى اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِهَا؛ وَكَذَا الْحَالُ فِي الْأَفْعَالِ (١) :

فَذَهَبَ الْأَشْعَرِيُّ (٢) وَمَنْ تَابَعَهُ إِلَى الْأَوَّلِ (٣)، وَذَهَبَتْ (٤) الْمُعْتَزِلَةُ (٥).....

= وَتَرَدُّ هَذِهِ الْمَصْطَلِحَاتُ كَثِيرًا فِي مَبَاحِثِ الصِّفَاتِ مِنْ كِتَابِ الْعُقَائِدِ وَالْكَلَامِ، خُصُوصًا فِي مَعْرِضِ الرَّدِّ عَلَى الْمَعْطَلَةِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَكِّيُّ الْكُومِيُّ فِي «تَحْرِيرِ الْمَطَالِبِ» (ص: ١٢٢) بَعْدَ إِيرَادِهِ لَهَا: «وَهَذِهِ الْأَصُولُ إِنَّمَا يَعْتَمِدُهَا وَيَنْظُرُ إِلَيْهَا الْأَشْعَرِيُّ وَأَهْلُ النَّظَرِ، وَأَمَّا الْمُحَدِّثُ فَلَيْسَ يَنْظُرُ إِلَّا فِيمَا أَثَبَّتَهُ السَّمْعُ مِنَ الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ فَحِصِّ عَنِ الْحَالِ أَوْ غَيْرِهَا، وَلَا عَلَى التَّعَلُّقِ وَحَقِيقَتِهِ، وَيَرَى أَنَّ الْبَحْثَ عَنِ الصِّفَاتِ وَعَنْ تَعَلُّقِهَا بِطَرِيقِ الْعَقْلِ لَا يُجْدِي نَفْعًا، إِذْ الصِّفَاتُ قَدْ عَجَزَ الْعَقْلُ عَنْ إِدْرَاكِهَا، وَمَا يَعْجِزُ عَنِ إِدْرَاكِهَا كَيْفَ يَحْكُمُ عَلَيْهِ؟! فَكَانَ الْأَوْلَى عِنْدَهُ الْاِقْتِصَارُ عَلَى مَا جَاءَ مِنْهَا فِي السَّمْعِ، وَالْإِيمَانُ بِهَا عَلَى نَحْوِ مَا سُمِعَ، مَعَ اعْتِقَادِ نَفْيِ الْمِمَّاثَلَةِ عَنْهَا لِصِفَةِ مِنَ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ».

(١) فَلَدِينَا ثَلَاثَ حَالَاتٍ: التَّوْقِيفُ، وَالِاشْتِقَاقُ، وَالْقِيَاسُ؛ فَالتَّوْقِيفُ يَمْنَعُ الْقِيَاسَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ مَنَعُ الْاِشْتِقَاقِ عَلَى رَأْيِ كَمَا قَدَّمْنَا عَنِ الْإِمَامِ الْخَطَّابِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ النُّقْلِ وَالتَّمْثِيلِ.

(٢) عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي بَشْرٍ، أَبُو الْحَسَنِ، يَتَّصِلُ نَسَبُهُ بِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مُؤَسِّسُ مَذْهَبِ الْأَشَاعِرَةِ، صَاحِبُ تَصَانِيفٍ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمَلْحَدَةِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَوُلِدَ فِي الْبَصْرَةِ سَنَةَ (٥٢٦هـ)، وَتَوَفَّى فِي بَغْدَادَ سَنَةَ (٥٣٢هـ). تَرَجَمَتْهُ فِي: «تَارِيخِ بَغْدَادِ» (٦١٤٢)، وَ«وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ» لِابْنِ خَلِّكَانَ (٣/ ٢٨٤).

(٣) انظُرْ: «مَقَالَاتُ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ» لِابْنِ فُورْكَ (ص: ٤٢)، وَ«الْإِنْصَافُ» لِلْبَاقِلَانِيِّ (ص: ٣٩)، وَ«الْفَرْقُ بَيْنَ الْفِرْقِ» لِعَبْدِ الْقَاهِرِ الْبَغْدَادِيِّ (ص: ٣٢٦)، وَ«أَصُولُ الدِّينِ» لِلْبَغْدَادِيِّ (ص: ١١٦)، وَ«شَرْحُ الْأَسْمَاءِ الْحَسَنِيِّ» لِلرَّازِيِّ (ص: ١٨)، وَ«مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ص: ١٤١)، وَ«شَرْحُ الْمَوَاقِفِ» لِلجَرَجَانِيِّ (٨/ ٢٣٢)، وَ«شَرْحُ الْمَقَاصِدِ» لِلتَّفَازَانِيِّ (٢/ ١٧٠).

(٤) (ب): «وَذَهَبَ».

(٥) هُمُ أَصْحَابُ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءِ الْغَزَالِ، فِرْقَةٌ كَلَامِيَّةٌ إِسْلَامِيَّةٌ، ظَهَرَتْ فِي أَوَّلِ الْقَرْنِ الثَّانِي الْهَجْرِيِّ؛ لُقِّبُوا بِالْقَدْرِيَّةِ لِإِنْكَارِهِمُ الْقَدْرَ فِي أَعْمَالِ الْعِبَادِ، غَالِبُوا فِي الْعَقْلِ وَقَدَّمُوهُ عَلَى النُّقْلِ. انظُرْ: «الْفَرْقُ بَيْنَ الْفِرْقِ» لِلْبَغْدَادِيِّ (ص: ٩٣)، وَ«التَّبْصِيرُ فِي الدِّينِ» لِلإِسْفَرَايِينِيِّ (ص: ٦٣)، وَ«اعْتِقَادَاتُ فِرْقِ الْمُسْلِمِينَ» لِذِي زِي (ص: ٣٨).

والكرامية^(١) إلى الثاني^(٢)، واختار القاضي أبو بكر^(٣) من التفصيل حيث قال: كل لفظ دل على معنى ثابت لله تعالى جاز إطلاقه عليه بلا توقيف، إذا لم يكن إطلاقه مؤمهاً لِمَا^(٤) لا يليق بكبيرائه^(٥).

فمن ثمة لم يجز أن يطلق عليه لفظ «العارف»، لأن المعرفة قد يراد بها علم سبقه عفة.

ولا لفظ «الفقيه»، لأن الفقه فهم غرض المتكلم من كلامه، وذلك مشعرٌ بسابقية الجهل.

(١) هم أتباع محمد بن كرام السجستاني، فرقة من فرق المرجئة، تأثروا بالفلاسفة وخالفوا أهل السنة والجماعة في حقيقة الإيمان، وأولوا كثيراً من النصوص، وقد اختلفوا فيما بينهم وانقسموا إلى اثني عشرة فرقة. انظر: «التبصير في الدين» للإسفرائيني (ص ١١١)، و«الملل والنحل» للشهرستاني (١ / ١٠٨)، و«اعتقادات فرق المسلمين» للرازي (ص: ٦٧).

(٢) انظر: «لوامع البينات» للرازي (ص: ١٨)، والمسألة ليست محل اتفاق المعتزلة، قال أبو الحسن الأشعري في «مقالات الإسلاميين» (ص: ١٩٧): «واختلفت المعتزلة هل يجوز أن يُسميَ الباري عالماً من استدلال على أنه عالمٌ بظهور أفعاله عليه وإن لم يأت السَّمْع من قبل الله سبحانه بأن يُسميَه بهذا الاسم أم لا؟ على مقالتيين...»، وراجع أيضاً: «الفرق بين الفرق» للبغدادي (ص: ٣٢٦).

(٣) أبو بكر، محمد بن الطيب الباقلائي، الملقب بشيخ السنة ولسان الأمة، إمام متكلم، صنّف في الرد على المعتزلة والرافضة والخوارج والكرامية والمشبّهة فكان سيقاً عليهم، توفي سنة (٤٠٣هـ). ترجمته في: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (٧ / ٤٤)، و«وفيات الأعيان» لابن خلكان (٤ / ٢٦٩).

(٤) (ب): «بما».

(٥) انظر: «تمهيد الأوائل» (ص: ٢٦١)، و«المقصد الأسنى» للغزالي (ص: ١٧٣)، و«لوامع البينات» للرازي (ص: ١٨)، و«شرح المقاصد» للفتازاني (٢ / ١٧١)، و«شرح المواقف» للجرجاني (٨ / ٢٣٢)، و«شرح الأسماء الحسنى» للكافيجي (ص: ٨٠)، و«شرح العقائد العضدية» للدواني (ص: ١١٦).

ولا^(١) لَفْظُ «العَاقِلِ»، لِأَنَّ العَقْلَ عِلْمٌ مانِعٌ عن الإقدامِ على ما لا يَنْبَغِي، مأخوذٌ مِنَ العِقالِ، وإِنَّمَا يُتصَوَّرُ هذا المَعْنَى فيمَن يَدْعُوهُ الدَّاعي إلى ما لا يَنْبَغِي.

ولا لَفْظُ «الفَطِينِ»، لِأَنَّ الفَطَانَةَ سُرْعَةُ إدراكِ ما يُرادُ عَرْضُهُ على السَّامِعِ، فَتكونُ مَسْبُوقَةً بِالْجَهْلِ^(٢).

ولا لَفْظُ «الطَّيِّبِ»، لِأَنَّ الطَّيْبَ عِلْمٌ مأخوذٌ مِنَ التَّجَارِبِ^(٣).. إلى غَيْرِ ذلكِ مِنَ الأَسْمَاءِ الَّتِي فِيهَا إِيهَامٌ بما لا يَصِحُّ في حَقِّهِ تَعَالَى.

وقد يُقالُ: لا بُدَّ - مع نَفْيِ ذلكِ الإِيهَامِ - مِنَ الإِشعارِ بِالْتَعْظِيمِ، حَتَّى يَصِحَّ الإِطلاقُ بِلا تَوْقِيفٍ^(٤).

قالوا: ليس الكلامُ في أَسْمائِهِ الأَعْلَامِ المَوْضُوعَةِ في اللُّغَاتِ، إِنَّمَا التَّزاعُ في الأَسْماءِ المَأخُودَةِ مِنَ الصِّفَاتِ والأَفْعالِ^(٥).

(١) «لا»: ليست في (أ).

(٢) العبارة مضطربة في النسخ، وتقويمها من المصادر.

(٣) اعترض عليه بما رواه أحمد (١٧٤٩٢) وغيره بسند صحيح، أن النبي ﷺ قال لوالد أبي ربيعة: «أنت رَفِيقٌ، والله الطَّيِّبُ»، وأجاب عنه شارح «المقاصد» بأنه لا يكفي في الإذن مُجرَّدُ وقوعه في الكتاب والسُّنَّة بحسب اقتضاء المَقامِ وسياق الكلام، بل يجب ألا يخلو عن نوع تعظيم ورياسة أدب كما سيأتي.

(٤) انظر: «شرح المقاصد» للفتازاني (٢ / ١٧١)، و«شرح العقائد العضدية» للدواني (ص: ١١٧)، و«لوامع الأنوار البهية» للسفاريني (١ / ١٢٦)، و«الفواكه الدواني» للنفراوي (١ / ٤٦).

قلت: فصارت الشروط ثلاثة: أن يَصِحَّ اتِّصافُهُ به، وألا يُوهِمَ نقصًا، وأن يكون مُشعِرًا بالكمال والعظمة، واعتبار هذه الشروط لا خلاف فيه بين المذاهب، بل هو أمر مُجمَعٌ عليه عندهم.

(٥) قائله الشريف في «شرح المواقف» (٨ / ٢٣٢).

وقال ابنُ الحاجب^(١) في بعضِ «أمالیه»^(٢): «إِذَا ثَبَّتَ أَنَّ الْوَاضِعَ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَثَبَّتَ أَنَّ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ لَفْظًا يُطْلَقُ عَلَى الْبَارِي تَعَالَى، لَمْ يَحْتَجْ إِلَى إِذْنٍ مِنَ الشَّرْعِ، لِثُبُوتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْوَاضِعُ؛ وَإِنْ قُلْنَا: إِنَّ الْوَاضِعَ هُوَ الْعَرَبُ - وَاحِدًا أَوْ جَمَاعَةً - لَمْ يَكْفِنَا إِطْلَاقُ اللَّفْظِ فِي تِلْكَ اللَّغَةِ، لِجَوَازِ أَنْ يُطْلَقُوا عَلَى الْبَارِي تَعَالَى مَا يَمْنَعُ الشَّرْعُ بَعْدَ وُجُودِهِ»^(٣) «إِطْلَاقُهُ»^(٤). وَالْحَقُّ مَا ذَكَرَهُ لَا مَا ذَكَرُوهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مَحَلَّ الْخِلَافِ إِطْلَاقُ اللَّفْظِ عَلَى ذَاتِهِ تَعَالَى، لَا إِطْلَاقُهُ عَلَى مَفْهُومٍ صَادِقٍ عَلَيْهِ تَعَالَى، وَالْفَرْقُ وَاضِحٌ وَإِنْ خَفِيَ عَلَى بَعْضِ النَّاطِرِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ عَلَى مَا سَتَفَيْفُ عَلَيْهِ؛ فإِطْلَاقُ «الْخَادِعِ» الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢] خَارِجٌ عَنِ الْمَبْحَثِ^(٥) لِأَنَّهُ لَمْ يُطْلَقْ عَلَيْهِ تَعَالَى، بَلْ أُطْلِقَ عَلَى مَفْهُومٍ مَجَازِيٍّ صَادِقٍ عَلَيْهِ تَعَالَى؛ وَكَذَا إِطْلَاقُ «الرَّفِيقِ» فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ..»^(٦)، وَالْحَدِيثُ بِتَمَامِهِ مَذْكُورٌ

(١) عثمان بن عمر بن أبي بكر، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي الدويني الإسفاني، فقيه مالكي أصولي نحوي مُقَرَّر، ومؤلفاته تُنْبئ عن مكانته العلمية كمختصري الأصول والفقهِ ومقدمتي النحو والتصريف، ولا سيما أمالیه؛ توفي سنة (٥٦٤٦هـ). ترجمته في: «وفيات الأعيان»

لابن خَلْكَان (٣/ ٢٤٨)، و«غاية النهاية» لابن الجزري (١/ ٥٠٨).

(٢) (ب): «رسائله» وأشار في الهامش إلى «أمالیه» منسوبة إلى نسخة.

(٣) «ع»: «ورود».

(٤) «أمالی ابن الحاجب» (١/ ٤٦٦).

(٥) (ب): «البحث».

(٦) أخرجه البخاري (٦٩٢٧)، ومسلم (٢٥٩٣). ومعنى «رفيق»: أي: يعامل الناس بالرفق واللطف،

ويكلّفهم بقدر الطاقة. قاله السُّنْدِي فِي «كفاية الحاجة» (٢/ ٣٩٥)، وراجع: «المُعَلِّم بفوائد مسلم»

للمازري (٣/ ٢٩٦)، و«الفتح» (١٠/ ٤٤٩).

في «المشارك»^(١)، فَإِنَّهُ لَمْ يُطَلَّقْ أَيْضًا عَلَى ذَاتِهِ تَعَالَى، بَلْ أُطْلِقَ عَلَى مَفْهُومٍ، وَحُمِلَ ذَلِكَ الْمَفْهُومُ عَلَيْهِ تَعَالَى^(٢).

وَمَنْ غَفَلَ عَنِ هَذَا الْفَرْقِ^(٣) قَالَ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ: وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي جَوَازِ إِطْلَاقِ «الرَّفِيقِ» عَلَى اللَّهِ تَعَالَى: فَذَهَبَ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ^(٤) إِلَى جَوَازِهِ،

(١) «مشارك الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفية» للإمام الحسن بن محمد الصغاني المتوفى سنة (٦٥٠هـ)، وهو كتاب انتخب فيه مؤلفه أحاديث قولية من صحيح البخاري ومسلم، ورتبها على اثني عشر بابًا من أبواب النحو الرئيسة، وتحت كل باب فصوله المتعلقة به؛ ثم أضاف جملة أحاديث من غير الصحيحين، كـ «مسند الشهاب» للفضاعي، وكتاب «النجم من كلام سيد العرب والعجم ﷺ» للإقليشي، ليجمع أكثر الصحاح في كتاب واحد. والحديث المذكور برقم (٢٦٤) من شرحه «مبارق الأزهار» لابن مَلَك (١/ ٢٣٩).

(٢) أي: إطلاقهم لهذه الصفات عليه تعالى إنما هو بمعنى أتصافه تعالى بمعناها، فيقولون: الله قديم بمعنى لا ابتداء لوجوده، وهذا من قبيل إطلاق الكُلِّيِّ على بعض ما صدق عليه، كما تقول: زيد إنسان. فإنك لم تقصد أنه مُسَمَّى بلفظ الإنسان، وإنما تقصد أنه متَّصِفٌ بمعنى هذا اللفظ، وأنه من أفراد الإنسان، غير أن معظم هذه الأسماء الكلية المطلقة عليه تعالى منحصرٌ في هذا الفرد، ولا يوجد لها فرد آخر، بخلاف «إنسان» ونحوه؛ وإطلاق الاسم عليه تعالى بهذا المعنى لا يحتاج إلى التوقيف والإذن من الشارع، كما أن إطلاق الشارع للاسم عليه تعالى بهذا المعنى لا يكون إذنًا في الإطلاق على وجه التسمية، كما مثل في «الخادع» و«الرفيق»، فإن هذا من الإطلاق بمعنى أتصافه تعالى بمعنى الاسم، وليس على وجه التسمية به. وانظر: «إشارات المرام» لليياضي (ص: ١٥٠).

(٣) «الفرق»: ليست في (ب).

(٤) هم أتباع أبي الحسن الأشعري، مدرسة إسلامية سنية، أتبع منهجها في العقيدة عدد كبير من أئمة أهل السنة والفقهاء والحديث؛ تستدل على العقائد بالنقل والعقل، عبر إثبات ما ورد منها في الكتاب والسنة، وتأييد صدقيتها بالأدلة العقلية والبراهين المنطقية بعد إيجاب التصديق بها كما هي نقلًا. انظر: «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ٩٤)، و«تبيين كذب المفتري» لابن عساكر (ص: ٣٩٧).

لأنَّ هذا الحديث قد وَرَدَ فيه، فكان إِدْنًا مِنَ الشَّارِعِ بِذَلِكَ، لِأَنَّ إِطْلَاقَ الإِسْمِ عَلَيْهِ تَعَالَى مِنْ بَابِ العَمَلِ، وَخَبْرُ الوَاحِدِ يُفِيدُ العَمَلَ^(١).

وَدَهَبَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى إِلَى عَدَمِ الجَوَازِ، قَائِلَةٌ بِأَنَّ جَوَازَهُ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِالكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ^(٢) المُتَوَاتِرَةِ أَوْ الإِجْمَاعِ؛ وَالإِجْمَاعُ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَثْبُتْ، وَلَا دِلَالَةٌ فِي الكِتَابِ عَلَيْهِ، وَالسُّنَّةُ الوَارِدَةُ مِنَ الآحَادِ^(٣).

فَإِنَّ اسْتِدْلَالَ الطَّائِفَةِ الأُولَى بِالحَدِيثِ المَذْكُورِ عَلَى مَحَلِّ الخِلَافِ مَبْنَاهُ عَلَى عَدَمِ الفَرَقِ بَيْنَ الإِطْلَاقَيْنِ المَذْكُورَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ مَا قَالَهُ الطَّائِفَةُ مِنْ أَنَّ جَوَازَهُ لَا يَثْبُتُ بِالسُّنَّةِ الوَارِدَةِ مِنَ الآحَادِ مَنظُورٌ فِيهِ عَلَى مَا سَتَقَفُ عَلَيْهِ.

(١) وَإِنْ لَمْ يُوجِبِ العِلْمُ، لِأَنَّهُ ظَنِّي.

(٢) (ع) و(ب): «وَالسُّنَّة».

(٣) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ بِالشَّارِحِ الإِمَامَ النُّوويَّ رَحِمَهُ اللهُ، فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢ / ٩١):

«وَقَدْ اختلف أهل السُّنَّةِ فِي تسمية الله تعالى وَوصفِهِ مِنْ أوصافِ الكَمالِ وَالجِلالِ وَالمَدحِ بِمَا لَمْ يَرُدُّ بِهِ الشَّرْعُ وَلَا مَنَعَهُ: فَأَجَازَهُ طَائِفَةٌ، وَمَنَعَهُ آخَرُونَ إِلَّا أَنْ يَرُدُّ بِهِ شَرْعٌ مُقْطُوعٌ بِهِ

مِنْ نَصِّ كِتَابِ اللهِ أَوْ سُنَّةِ مُتَوَاتِرَةٍ أَوْ إِجْمَاعٍ عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ فَإِنْ وَرَدَ خَبْرٌ وَاحِدٌ فَقَدْ اختلفوا فِيهِ: فَأَجَازَهُ طَائِفَةٌ وَقَالُوا: الدِّعَاءُ بِهِ وَالثَّنَاءُ مِنْ بَابِ العَمَلِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ بِخَبْرِ الوَاحِدِ. وَمَنَعَهُ

آخَرُونَ لِكونِهِ راجِعًا إِلَى اعتقادِ ما يَجُوزُ أَوْ يَسْتَحِيلُ عَلَى اللهِ تَعَالَى، وَطَرِيقُ هَذَا القِطْعِ، قَالَ القَاضِي: وَالصَّوابُ جَوَازُهُ، لِاشْتِمَالِهِ عَلَى العَمَلِ، وَلِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى فَادْعُوهُ

بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] وَاللهُ أَعْلَمُ، وَقارِنِ بِما فِي «المُعَلِّمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» لِلْمَازَرِيِّ (٣ / ٢٩٥)،

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي «مَعْنَى لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» (ص: ١٤١): «لا يُشْتَرَطُ فِي جَوَازِ الإِطْلَاقِ الخَبْرُ القِطْعِيُّ، بَلْ يُكْتَفَى بِالخَبْرِ الصَّحِيحِ»، وَانظُرْ: «أَبْكارُ الأَفْكارِ» لِلأَمْدِيِّ (٢ / ٥٠١)، وَ«شَرْحُ

المواقف» لِلجَرْجَانِيِّ (٨ / ٢٣٤).

وقال^(١) الإمام النَّسْفِيُّ^(٢) في «شرح الأسماء الحُسْنَى»^(٣) «(٤)»: واختيارُ الغزالي^(٥):
 أن الأسماءَ موقوفةٌ على الإجازة^(٦)، فأما الصِّفَاتُ فغيرُ موقوفةٍ عليها^(٧).

(١) (ب): «قال».

(٢) برهان الدين محمد بن محمد النسفي، صاحب التصانيف الكلامية؛ ولد سنة (٦٠٠هـ)،
 وتوفي سنة (٦٨٧هـ). ترجمته في: «مرآة الجنان» لليافعي (٤/ ١٥١)، و«الجواهر المضية»
 (٢/ ١٢٧)؛ وقد نُسب الكتاب إليه حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٢/ ١٠٣٢)، والزركلي
 في «الأعلام» (٧/ ٣١).

(٣) زاد في (ب): «والصِّفَاتُ».

(٤) منه نسخة خطية بمكتبة الدولة (الملكية) ببرلين برقم (٢٢٣٣)، انظر: «فهرس مخطوطاتها» لوليم
 الورد (٢/ ٥٠٧)؛ والكتاب طُبِعَ مرتين منسوبا خطأ للقاضي ناصر الدين البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ):
 الأولى بعنوان: «منتهى المُنَى في شرح أسماء الله الحسنى»، تحقيق: سامي أنور جاهين، ط ١
 (١٤٢٧هـ)، نشر: دار الصابوني بالقاهرة؛ والثانية باسم: «شرح أسماء الله الحسنى»، تحقيق: خالد
 الجندي، ط ١ (١٤٣٠هـ)، نشر: دار المعرفة ببيروت. والنص الذي أورده المصنّف يقع (ص: ٣٨)
 من طبعة جاهين، و(ص: ١١٤) من طبعة الجندي.

(٥) محمد بن محمد بن محمد، أبو حامد، الغزالي الطوسي، حُجَّة الإسلام: الفقيه، المتكلم، النُّظَّار،
 المصنّف، وصفه شيخه إمام الحرمين بأنه «بحرٌ مُغْرَق»، له نحو مئتي مصنّف؛ ولد سنة (٤٥٠هـ)،
 وتوفي سنة (٥٠٥هـ). ترجمته في: «وَقِيَّاتُ الْأَعْيَانِ» لابن خَلْكَان (٤/ ٢١٦)، و«طبقات الشافعية»
 للسبكي (٦/ ١٩١).

(٦) واحتج له بـ «المنع من وَضْعِ اسْمٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُسَمَّ بِهِ نَفْسَهُ وَلَا سَمَاءَهُ بِهِ رَبُّهُ تَعَالَى وَلَا أَبَوَاهُ،
 وَإِذَا مُنِعَ فِي حَقِّ الرَّسُولِ ﷺ بَلَّ فِي حَقِّ أَحَادِ الْخَلْقِ، فَهُوَ فِي حَقِّ اللَّهِ أَوْلَى» «المقصد الأسنى»
 (ص: ١٧٣).

(٧) «المقصد الأسنى» (ص: ١٧٣)، وانظر: «معنى لا إله إلا الله» للزرکشي (ص: ١٤٣)، ووافق
 على ذلك الفخر الرازي في «لوامع البينات» (ص: ١٨)، والنسفي كما مرَّ في الحواشي
 السابقة.

وفيه نظرٌ، لأنه إن أراد بالأسماء الأسماء^(١) الأعلام، وبالصفات المشتقات من الصفات؛ فلا صحة له، لما عرفت أن الأسماء الأعلام خارجة عن^(٢) محلّ الخلاف على ما قالوا، ويتوقف الحكم فيها على التفصيل على ما قاله ابن الحاجب^(٣).

وإن أراد بالأسماء المشتقات من الصفات والأفعال، وبالصفات ما يحتمل عليه تعالى لا بطريق الإطلاق على ذاته تعالى، بل بطريق الإطلاق على مفهوم صادق عليه تعالى كما في قوله عليه السلام: «إن الله رفيق»؛ فقد عرفت فساده أيضاً.

وإن أراد معنى آخر فلا بد^(٤) من بيانه حتى ننظر^(٥) في صحته وفساده.

وقال الفاضل الدواني^(٦) في «شرح العقائد العُصديّة»: وذهب الإمام الغزالي إلى جواز إطلاق ما علم أنّصافه تعالى به على طريق التّوصيف دون التّسمية، لأنّ إجراء^(٧) الصّفة إخبارٌ بثبوت مدلولها، فيجوز عند ثبوت المدلول إلّا لمانع^(٨)، بخلاف التّسمية

(١) (ب): «بالأسماء الأعلام».

(٢) (ب): «من».

(٣) كما تقدّم كلامه (ص: ٤٩٣) من هذه الرسالة.

(٤) كذا في (ص)، وباقي النسخ: «لا بد».

(٥) (ص): «ننظر».

(٦) (ط): «الفتازاني» وهم. وهو محمد بن أسعد الصديقي الدواني، جلال الدين؛ مفسر، متكلم، منطقي، أديب، إمام في المعقول والمنقول، يُعدُّ من الفلاسفة؛ ولد في «دوان» من قرى «كازرون» من بلاد فارس، وولي قضاء فارس وتوفي بها سنة (٩٠٨) أو (٩١٨) أو (٩٢٨هـ). ترجمته في:

«الضوء اللامع» للسخاوي (٧/ ١٣٣)، و«النور السافر» للعيدروس (ص: ١٢٣).

(٧) (ب) و(ع): «إجراء»، والصواب المثبت.

(٨) (ص) و(و): «المدلول المانع».

فإنه تصرّف في المُسمّى، ولا ولاية^(١) له إلا للآب والمالك وما يجري مجراهما، وهو تعالى مُنزّه عن التّصرّف فيه^(٢).

وفيه نظرٌ، لما عرفت أن الإطلاق بهذا المعنى خارج عن محلّ الخلاف.

ثمّ قال: ويُسكّل بلفظ: «خداي» و«تنگري» وأمثالهما في سائر اللّغات مع شيوعهما من غير تكبير، اللّهمّ إلا أن يُقال: إن لفظ «خداي» معناه: خود آينده، أي: الموجود لذاته، وحيثذ يكون مُراد قال «واجب الوجود» كما ذكره الإمام الرّازي^(٣) في بعض تصانيفه؛ ويُقال بمثل ذلك في أسمائه بحسب سائر اللّغات إن أمكن^(٤). فكانه نسي ما ذكره في «الشّرح» المذكور قبل هذا الكلام نقلًا عن صاحب «المواقف»^(٥) من أنه ليس الكلام في الأسماء الأعلام الموضوعة في

(١) (ص): «دلالة»، والمثبت من بقية النسخ ومن المصدر. والمراد: أنه ليس للعبد أن يضع لمولاه اسمًا، كما لا يضع الولد لأبيه اسمًا، وإنما العكس. قلت: وهو دليل من منع القياس في أسماء الله تعالى. انظر: «أصول الدين» للبغدادي (ص: ١١٦).

(٢) «شرح العقائد العضدية» للدوّاني (ص: ١١٦)، وانظر: «المقصد الأسنى» للغزالي (ص: ٣٣).

(٣) محمد بن عمر بن الحسن التّيمي البكري، فخر الدين الرّازي الطّبرستاني، المعروف بابن خطيب الرّي؛ من أئمة الأشاعرة الذين مزجوا المذهب بالفلسفة والكلام، فاق أهل زمانه في علم الكلام والمعقولات، أهمّ تصانيفه: التفسير الكبير «مفاتيح الغيب»؛ ولد سنة (٥٣٤)، وتوفي سنة (٦٠٦). ترجمته في: «وقيات الأعيان» لابن خلّكان (٤/ ٢٤٨)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٧/ ٢٤٢).

(٤) «سائر» ليست في (ب).

(٥) «شرح العقائد العضدية» للدوّاني (ص: ١١٧).

(٦) «المواقف في علم الكلام» لعصّد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت: ٧٥٦هـ). وهو متن على منهج الأشاعرة، يُعتبر الصياغة النهائية للمذهب وذروة ما بلغه علم الكلام لديهم، ولذا صار مرجعًا وثيقًا ومقرّرًا دراسيًا عند المتأخّرين، وتوافر العلماء على العناية به، حتى بلغت المصنّفات =

اللغات، لأنَّ منشأ القول بالإشكال المذكور الغفول عن الكلام المزبور^(١).
وأما ما نقله^(٢) عن الإمام فمسطورٌ في «المطالبِ العالية»^(٣) بهذه العبارة:
قولنا: «واجبُ الوجودِ لذاته» يُفيدُ أنه يستحقُّ الوجودَ من ذاته المخصوصةِ ولذاته
المخصوصةِ.

وقريبٌ من هذا اللفظِ قولنا بالفارسيَّة: «خداي»، وأصلُ هذه اللفظة^(٤) قولهم:
«خود آي»، وهي مُركبةٌ من لفظين: أحدهما «خود»، ومعناه: ذاتُ الشيءِ ونفسه؛
والثاني قولنا: «آي»، ومعناه: جاء؛ فالمعنى أنه بنفسه وذاته جاء إلى الوجودِ لا بغيره،
فصار قولنا: «خداي» في معنى: بنفسه وُجِدَ، وذلك هو اللفظُ المُطابقُ لقولنا: واجبُ
الوجودِ لذاته. إلى هنا كلامه^(٥).

= حوله (٤١) ما بين شرح وتعليق واختصار، وممن شرحه شرحاً وافياً السيد الشريف علي بن محمد
الجرجاني (ت: ٨١٦هـ).

(١) انظر: «شرح المواقف» للجرجاني (٨ / ٢٣٢)، و«شرح العقائد العضدية» للدواني (ص: ١١٧)،
وذكر هاتين التسميتين الإمام الرازي في «لوامع البيئات» (ص: ٢١) وقال: «أجمعت الأمة على
أنهم لا يمتنعون من هذه الألفاظ، مع أن التوقيف ما ورد بها»، وقال الكافيحي في «شرح الأسماء
الحسنى» (ص: ٧٨): «أسماءه الأعلام الموضوعه في اللغات ليست محلّ النزاع، وإنما محلّ
النزاع هو أسماءه المأخوذة من الصفات والأفعال».

(٢) (ص): «نقل».

(٣) «المطالب العالية من العلم الإلهي» وهو آخر مصنّفاته، اعتمد فيه طريقة مزج الفلسفة التقليدية
بعلم الكلام، فأتى فيه بالدلائل على إثبات إله هذا العالم المحسوس، وبيان أنه واجب الوجود
لذاته، وتزويجه عن التحيز والجهة، وذكر الصفات الإيجابية، ومباحث الحدوث والقدم، والهيولى
والأرواح العالية والسافلة، ثم النبوات وما يتعلّق بها، ثم الجبر والقدر..

(٤) (ب): «هذا اللفظ».

(٥) «المطالب العالية من العلم الإلهي» للفخر الرازي (٣ / ٢٤٧).

وهذا - يعني ^(١) القول بأن «خداي» أصله «خود آي» - وهم فاسدٌ، فإن «خداي» في لغة الفرس بمعنى الصاحب، يشهدُ لذلك تتبُّعُ كلماتهم، فإنهم يقولون: «كشور خداي»، ويُريدون معنى: صاحب كشور، البيت الفارسي:

بدرگاه توسرنهم بر زمين نه من جمله كشور خدايان ^(٢) چين

ويقولون: «سيم خداو»، يُريدون معنى: صاحب سيم، البيت الفارسي:

هم سيم خدا وهم قوی پشت خلقی سوی او کشیده انگشت ^(٣)

ومنه: «دولت خداي»، بمعنى ^(٤): صاحب دولة، البيت الفارسي ^(٥):

هنر هر کجا یافت قدری تمام بدولت خدایی بر آورد نام ^(٦)

ومنه: «کتخداي»، أصله: «كد خداي»، معناه: صاحب منزل، فإن «كد» في لغة

الفرس بمعنى: المَحَلُّ.

ومنه: «میکده» و«تیکده»، والهاءُ في آخرهما للنقلِ إلى الإسمية.

(١) (و): «وهذا المعنى».

(٢) (ص): «خدایای». وترجمة البيت: أسجدُ لك على الأرض.. ليس هذا حالي أنا فقط، بل حتى ملوك الصين.

(٣) ترجمة البيت: هو في الوقت نفسه رفيعُ القدر عند الناس وذو شيم طيبة.. فكل الخلاق يشيرون ويتوجهون إليه، من أصحاب المال والجاه حتى الوضع.

(٤) (ص): «ومعناه».

(٥) «الفارسي» ليست في (ص) و(و).

(٦) ترجمة البيت: حينما تصبح الجرفَةُ في مكان ما ذات منزلة وقدر رفيع.. فذاك يرفع قدر صاحب الدولة ومنزلته.

وبما قرّرناه تبيّن بطلان ما توهم^(١) القاضي عَضُدُ الدِّينِ^(٢) من التّرادفِ بين^(٣) لَفْظَةِ: «الله» ولفظة: «خدائي»، حيث قال في «شرح المُختَصِر» لابن الحاجب^(٤): «قالوا: لو صحَّ وقوعُ كلِّ مُرادِفٍ مكان^(٥) صاحبه لَصَحَّ «خدائي أكبر»، كما يصحُّ: «الله أكبر»؛ لأنّه مُرادِفُهُ، واللّازِمُ مُنتَفِ!

الجوابُ أوّلاً: بالتزام^(٦) صحّة «خدائي أكبر» ممّن يفهمه للخلاف فيه، ولا إلزام إلا بمُجمَعٍ عليه إذا لم يثبت دليل.

وثانياً: بالفرق بأنّ المنع ثَمّة لأجل اختلاف اللّغتين، فلا يلزم المنع في المترادفين من اللّغة الواحدة. انتهى^(٧).

ثمّ قال الفاضل الدّواني: وأما إطلاق «واجب الوجود» و«صانع العالم»

(١) (ص): «توهمه».

(٢) عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو الفضل، عَضُدُ الدِّينِ الإيجي؛ إمام في المعقول، عالم بالأصول والمعاني والعربية، مشارك في الفنون؛ ولد بـ«إيج» من فارس بعد السبع مئة؛ من تصانيفه «المواقف» في علم الكلام، و«العقائد العضدية»؛ توفي مسجوناً سنة (٧٥٦هـ). ترجمته في: «الدرر الكامنة» لابن حجر (٢٢٧٨)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١٤٧٦).

(٣) (ص): «من».

(٤) اسمه: «شرح مختصر المنتهى الأصولي»، وهو شرح مزجيّ لأحد أشهر متون علم أصول الفقه التي اهتمت بها العلماء، وهو «مختصر الأصول» لأبي عمرو بن الحاجب المالكي (ت: ٦٤٦هـ)، اختصر فيه كتابه «منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل».

(٥) (ص): «في مكان».

(٦) (و): «بالتزام».

(٧) «شرح العَضُدِ على مختصر المنتهى الأصولي» (ص: ٤١٥).

وأمثالهما، فالظاهر أنه بطريق الوصف لا بطريق التسمية^(١)، فمَنشؤه عدم الوقوف على الفرق بين الطريقتين الذي بيننا فيما تقدم، فإنه إذا قيل: «يا واجب الوجود» يكون بطريق التسمية لا بطريق التوصيف.. فافهم^(٢).

قال الفاضل الشَّريف^(٣) في «شرح المواقف»: وذهب الشيخ^(٤) ومتابعوه إلى أنه لا بد من التوقيف، وهو المختار، وذلك للاحتياط، احترازًا^(٥) عما يوهم باطلا لعظم الخطر في ذلك، فلا يجوز الاكتفاء في عدم إيهام الباطل بمبلغ إدراكنا، بل لا بد من الاستناد إلى إذن الشرع^(٦).

(١) «شرح العقائد العضدية» للدواني (ص: ١١٧).

(٢) ومقصوده: أن مرجع إطلاق مثل هذه الأسماء على الله تعالى هو إطلاق على مفهوم صادق على الله، فيجوز بلا توقيف ما لم يكن موهماً، ولا فرق في الجواز بين كونه بطريق الوصف أو بطريق التسمية، لأنه ليس من باب إطلاق اللفظ على الذات؛ وعليه فيصح أن يقال: «يا واجب الوجود» على طريق التسمية، وأن يقال: «الله واجب الوجود» على طريق الوصف، لصحة المعنى فيهما جميعاً مع عدم الإيهام. وانظر: «إشارات المرام» لليياضي (ص: ١٥٠).

(٣) علي بن محمد بن علي، أبو الحسن، الشريف الجرجاني؛ فيلسوف إمام في جميع العلوم العقلية، ومن كبار علماء العربية؛ ولد في «تاكو» قرب «جرجان» سنة (٥٧٤٠هـ)، مصنّفاته نافعة قليلة التكلف والتعقيد، تربو على الخمسين، منها: «التعريفات» و«مقاليد العلوم» و«شرح السراجية»؛ توفي سنة (٨١٦هـ). ترجمته في: «الضوء اللامع» للسخاوي (٣٢٨ / ٥)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١٧٧٧).

(٤) يقصد أبا الحسن الأشعري رحمه الله.

(٥) (ع) و(و): «وذلك الاحتياط احترازاً»، (ب): «والمختار في ذلك الاحتياط»، والمثبت من باقي النسخ و«شرح المواقف».

(٦) «شرح المواقف» للجرجاني (٢٣٣ / ٨).

وقال الأَمِدِيُّ^(١) في «أبكار الأفكار»: «فكُلُّ ما وَرَدَ الإِذْنُ مِنَ الشَّارِعِ بِهِ جَوَازُهُ، وما وَرَدَ المَنْعُ مِنْهُ مَنَعُهُ»^(٢)، وما لم يَرِدْ فِيهِ إِطْلَاقٌ ولا مَنَعٌ فَقَدْ قال بَعْضُ أَصْحابِنَا بِالْمَنْعِ مِنْهُ، وليس القَوْلُ بِالْمَنْعِ مِنْهُ مع عَدَمِ وُرُودِ المَنْعِ مِنْهُ أَوْلَى مِنَ القَوْلِ بِالْجَوَازِ^(٣) مع عَدَمِ وُرُودِ التَّجْوِيزِ، إِذِ المَنْعُ وَالتَّجْوِيزُ حُكْمَانِ، وليس إِثْبَاتُ أَحَدِهِما مع عَدَمِ^(٤) دَلِيلِهِ أَوْلَى مِنَ الأَخْرِ^(٥)؛ بل الحَقُّ في ذلك التَّوَقُّفُ، وهو أَلَّا يُحْكَمَ بِجَوَازِ ولا مَنَعِ؛ وَالمُتَّبِعُ^(٦) في ذلك مِنَ الظَّوَاهِرِ الشَّرْعِيَّةِ ما هو المُتَّبِعُ في سائِرِ الأحكامِ، وهو أن يَكُونَ ظاهراً في دِلالاتِهِ وفي صِحَّتِهِ^(٧).

(١) عليّ بن محمد بن سالم التَّغْلِبِيُّ، أبو الحسن، سيف الدين الأَمِدِيُّ؛ أصولي مُتَكَلِّمٌ، أحد أذكِياء العالم كما وصفه السُّبْكِيُّ؛ ولد سنة (٥٥١)، وتوفي سنة (٦٣١هـ). ترجمته في: «وفيات الأعيان» لابن خُلَكَانَ (٣/ ٢٩٣)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٨/ ٣٠٦).

وكتابه المذكور من الكتب الكلامية، اعتمد فيه طريقة علم كلام المتأخرين القائم على النظر العقلي والدليل الشرعي، ويستعرض فيه شبهة الخصوم، ثم يرد عليها.

(٢) في النسخ: «به»، والتصويب من المصدر.

قلت: ولم يرد في نصوص الكتاب والسنة - فيما أعلم - منع صريح من تسميته تعالى باسم معين على وجه الخصوص.

(٣) سقطت من (ب) و(ص) عبارة: «وليس القول بالمنع منه مع عدم ورود المنع منه».

(٤) «عدم» ليست في (ب).

(٥) (ص): «لمن لا خبر» بدل: «من الآخر».

(٦) (ب): «والمنع».

(٧) من هذا القبيل ما أحدثه بعض المعاصرين إذ جعلوا الأئین (آه) اسماً لله رب العالمين، معتولين في ذلك روايات باطلة، كحديث: «يا حُمَيْراءُ، أما شعرتِ أن الأئین اسمٌ من أسماء الله عز وجل، يَستريح به المريض؟»، وحديث: «دخل علينا رسول الله ﷺ وعندنا عليلٌ يئِنُّ، فقلنا له: اسكُتْ، فقد جاء النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: دعوه يئِنُّ، فإنَّ الأئین اسمٌ من أسماء الله تعالى يَستريح إليه العليلُ». =

= والحديث الأول أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (٣٤٤٠)، من طريق الطبراني قال: حدثنا مسعود بن محمد الرملي: حدثنا أيوب بن رُشيد: حدثنا أبي، عن نوفل بن الفرات، عن القاسم، عن عائشة.. به. وفي إسناده بهذه السِّيَاقَة أربعة مجاهيل. وجعل الشيخ أحمد الغماري في جزئه المسمّى: «الحنين بوضع حديث الأنين» (ص: ٦١) إسناده هكذا: «الرملي، عن محمد بن أيوب بن سويد، عن أبيه.. به»، ومحمد بن أيوب قال فيه ابن حبان في «المجروحين» (١٠٠٥): «يروى عن أبيه عن الأوزاعي الأشياء الموضوعة، لا يحلُّ الاحتجاجُ به ولا الرواية عنه»، وقال الدارقطني كما في «سؤالات البرقاني» (٤٢٤): «متروك»، وانظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي (٧٢٦٠).

والحديث الآخر «دعوه يَنْثُ»: أخرجه الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» (٧٢ / ٤)، وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٦٧٣٠)؛ وفي إسناده بُهِيَّة مولاة أبي بكر: مجهولة كما في «ميزان الذهبى» (١٠٩٤٢) و«تقريب» ابن حجر (٨٥٤٨)، والراوي عنها ليث بن أبي سليم: ضعيف، وروايته عن بُهِيَّة لا تُعرَف؛ وجزم الشيخ الغماري في «الحنين» (ص: ٥١) بأنه إسناده مركَّب ساقط معلول، وانظر: «المُغَيَّر على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير» له أيضًا (ص: ٦٢).

وقال المُتَاوِي في «فيض القدير» (٥٣٣ / ٣): «فإن الأنين اسم من أسماء الله تعالى: أي: لفظ «آه» من أسمائه، لكن هذا لم يَرِد في حديث صحيح ولا حسن، وأسماءه تعالى توقيفية»، وقال الشيخ محمد رشيد رضا في مقال «محاربة البدع» من «مجلة المنار» (١٥٠ / ٢٢): «ومثله «يا هو، يا هو» فإنه لم يَقله أحدٌ من السلف الصالح ولا جائز في لغة الدُّين، وأولى منه بالإنكار «آه» فإنه ليس من هذه اللغة»، ونقل عن محمد أبو الفضل شيخ الجامع الأزهر رحمه الله قوله (٤٩ / ٢٢): «ليس من الكلمات العربية في شيء، بل هو لفظ مُهمَل لا معنى له مطلقًا، وإن كان بالمدِّ فهو إنما يدلُّ في اللغة العربية على معنى التوجُّع، وليس من أسماء الدُّوات، فضلًا عن أن يكون من أسماء الله الحسنى»، وقال ابن الأثير في «النهاية» (٨٢ / ١): «أوه: كلمة يقولها الرجل عند الشكاية والتوجُّع، وهي ساكنة الواو مكسورة الهاء، وربما قلبوا الواو ألفًا فقالوا: آه من كذا. وربما شددوا الواو وكسروها وسكَّنوا الهاء فقالوا: أوه. وربما حذفوا الهاء فقالوا: أو. وبعضهم يفتح الواو مع التشديد فيقول: أوه»، ومثله في «تهذيب اللغة» للأزهري، و«الصَّحاح» للجوهري، مادة (أوه).

قلتُ: وهذا الأثر يذكره الشيعة في كتبهم، فقد جاء عن أبي عبد الله جعفر الصادق أنه كان يقول: =

ولا يُشترطُ فيه القَطْعُ كما ذَهَبَ إليه بعضُ الأصحابِ، لكونِ التَّجْوِيزِ والمَنْعِ مِنَ الأحكامِ الشَّرْعِيَّةِ، وأنَّ التَّفَرِيقَ بينِ حُكْمٍ وحُكْمٍ في اشتراطِ القَطْعِ^(١) في أحدهما دُونَ الآخرِ تَحَكُّمٌ^(٢) لا دَلِيلَ عَلَيْهِ^(٣).

وفي «المواقف» و«شرحِه»: «والَّذي وَرَدَ به التَّوْقِيفُ في المَشْهُورِ تِسْعَةٌ وتَسْعُونَ اسْمًا، وقد وَرَدَ في «الصَّحِيحَيْنِ»: «إِنَّ لِهَيْه تَعَالَى تِسْعَةً وَتَسْعِينَ اسْمًا، مِثَّةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا فَقَدْ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٤)، وليس فيهما^(٥) تَعْيِينُ تِلْكَ الأَسْمَاءِ، لَكِنَّ التَّرْمِذِيَّ وَالبَيْهَقِيَّ عَيَّنَاهَا^(٦) كما في حَدِيثِ الكِتَابِ - أَي: «المَوَاقِفِ» - وَإِنَّمَا قَالَ: «في

= «آه اسم من أسماء الله الحسنى. فمن قال آه: فقد استغاث بالله». انظر: «معاني الأخبار» لابن بابويه القمي (ص: ٣٥٤)، و«مستدرک الوسائل» للطبرسي (٢/ ١٤٨).

وللتوسع راجع رسالة: «الحنين بوضع حديث الأنين» لأبي الفضل أحمد بن الصديق الغماري، وهي جزء مفرد جمع فيه طرقة، ورجح وضع الحديث كما هو ظاهر من العنوان، غير أنه شحَنَ آخرَ الجزء بأخبار لا تقوم بها حجة يؤيد بها جواز الذكر بلفظ «آه»، وقد أشار المحقق إلى ضعفها؛ وله جزء آخر مخطوط في دار الكتب المصرية بعنوان: «تعريف المُطْمَئِنِّ بوضع حديث: دعوه يَئِنُّ».

(١) (و): «القَطْعِيَّ».

(٢) (ص): «بِحُكْمٍ».

(٣) «أبكار الأفكار في أصول الدين» للآمدي (٢/ ٥٠١).

(٤) أخرجه البخاري (٧٣٩٢)، ومسلم (٢٦٧٧). وقوله: «مئة إلا واحدًا» تأكيد لما قبله، وفائدته: دفع توهم «سبعة» و«سبعين». أفاده ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٢١٩).

وحكمة الاقتصاد على هذا العدد المخصوص: أن معاني الأسماء - ولو كثرت - موجودة في التسعة والتسعين المذكورة، أو لكونها أكثر الأسماء وأبينها معاني، وذهب بعض أهل العلم إلى أنه تعبد لا يُعقل معناه، كما يقال في عدد الصلوات ونظائرها، وقيل غير ذلك. انظر: «الفتح» (١١/ ٢٢٠).

(٥) «فيهما» كما في (ص) و«شرح المواقف» - والمقصود الصحيحان - وباقي النسخ: «فيها».

(٦) (ب): «عَيَّنَاهَا»، وباقي النسخ: «عَيَّنَاهُمَا»، والتقويم من المصدر.

= والمُعَوَّل عليه عند الأئمة الحُقَافَظ أنه لا يَبُتُّ عن النبي ﷺ حديثٌ صحيحٌ صالحٌ للاحتجاج به في سَرَدِ الأَسْمَاءِ، وأنَّ جَمِيعَ الرِّوَايَاتِ الوَارِدَةِ بِذِكْرِهَا ضَعِيفَةٌ إِمَّا مِنْ جِهَةِ المَتْنِ أَوْ مِنْ جِهَةِ السَّنَدِ أَوْ مِنْ كِلَيْهِمَا، وَأَنَّ تَعْيِينَ التَّسْعَةِ والتَّسْعِينَ اسْمًا مُدْرَجًا فِي الحَدِيثِ، اسْتَخْلَصَهَا بَعْضُ العُلَمَاءِ مِنَ القُرْآنِ والسُّنَّةِ، وجَعَلُوهَا بَعْدَ الحَدِيثِ كَتَفْسِيرٍ لَهُ، وَرَغِمَ ذَلِكَ وَقَعَ اخْتِلَافٌ فِي سَرَدِ الأَسْمَاءِ، فَأَعَلَّتْ بِالاضْطِرَابِ.

فَالْحَدِيثُ وَرَدَ بِثَلَاثِ طُرُقٍ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (٣٥٠٧)، وَابْنِ مَاجَةَ (٣٨٦١)، وَابْنِ حِبَانَ (٨٠٨)، وَالحَاكِمِ (٤١)، وَالبَيْهَقِيِّ فِي «الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٦) وَغَيْرِهِمْ، أَصْلَحُهَا رِوَايَةُ الوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمٍ، عَنِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، كَمَا نَصَّ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْفَتْحِ» (١١ / ٢١٩).

قَالَ البَيْهَقِيُّ: «يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّفْسِيرُ وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ، وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِ الوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمٍ، وَلِهَذَا الاحْتِمَالُ تَرَكَ البَخَارِيُّ وَمَسْلَمٌ إِخْرَاجَ حَدِيثِ الوَلِيدِ فِي الصَّحِيحِ».

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي «مَجْمُوعِ الفَتَاوَى» (٦ / ٣٨٢): «تَعْيِينُهَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ المَعْرِفَةِ بِحَدِيثِهِ»، وَقَالَ أَيْضًا فِي «الْفَتَاوَى الكُبْرَى» (٢ / ٣٨٠): «وَحُقَافَظُ أَهْلِ الحَدِيثِ يَقُولُونَ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ مِمَّا جَمَعَهُ الوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ عَنِ شِيوخِهِ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ، وَفِيهَا حَدِيثٌ ثَانٍ أضعفُ مِنْ هَذَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَقَدْ رُوِيَ فِي عِدَدِهَا غَيْرُ هَذَيْنِ التَّوَعِينِ مِنْ جَمْعِ بَعْضِ السَّلَفِ».

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣ / ٥١٥): «الَّذِي عَوَّلَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الحُقَافَظِ أَنْ سَرَدَ الأَسْمَاءِ فِي هَذَا الحَدِيثِ مُدْرَجٌ فِيهِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ كَمَا رَوَاهُ الوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ وَعَبْدُ المَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنِ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُمْ قَالُوا ذَلِكَ، أَي: أَنَّهُمْ جَمَعُوهَا مِنَ القُرْآنِ».

وَقَدْ تَوَسَّعَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْفَتْحِ» (١١ / ٢١٥) فِي تَخْرِيجِ الحَدِيثِ، وَبَيَّنَّ ضَعْفَ طُرُقِهِ، وَقَالَ: «وَلَيْسَتْ العِلَّةُ عِنْدَ الشَّيْخِينَ تَفَرُّدُ الوَلِيدِ فَقَطْ، بَلِ الاخْتِلَافُ فِيهِ، وَالاضْطِرَابُ، وَتَدْلِيْسُهُ، وَاحْتِمَالُ الإِدْرَاجِ»، وَاسْتَظْهَرَ أَنَّ سَرَدَ الأَسْمَاءِ مُدْرَجٌ مِنَ الرِّوَاةِ، مُسْتَدَلًّا بِاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ وَبِأَقْوَالِ أَهْلِ العِلْمِ، وَقَالَ فِي «بَلُوغِ المَرَامِ» (١٣٨٢): «وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ سَرَدَهَا إِدْرَاجٌ مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ».

وَقَدْ اهْتَمَّ عِدَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ بِجَمْعِ طُرُقِ حَدِيثِ سَرَدِ الأَسْمَاءِ، فَأَفْرَدَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيُّ بِجُزْءٍ مَطْبُوعٍ بِعَنْوَانِ: «حَدِيثُ إِنْ لَلَّه تَسْعَةٌ وَتَسْعِينَ اسْمًا»، وَالحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ بِجُزْءٍ مَطْبُوعٍ بِعَنْوَانِ: «تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الأَسْمَاءِ الحَسَنِ»؛ كَمَا جَمَعَ هَذِهِ الطُّرُقَ وَبَيَّنَّ أَقْوَالَ أَهْلِ العِلْمِ فِيهَا وَحَكَّمَ عَلَيْهَا =

المشهور» إذ قد ورد التوقيف بغيرها: إما في القرآن فكالملوك، والنصير، والغالب، والقاهر، والقريب، والرب، والناصر؛ والأعلى، والأكرم، وأحسن الخالقين، وأرحم الراحمين؛ وذو الطول، وذو القوة، وذو المعارج^(١).. إلى غير ذلك؛ وإما في الحديث فكالحنان والمنان^(٢).

وقد ورد في رواية ابن ماجه^(٣) أسماء ليست في الرواية المشهورة،

= من المعاصرين الشيخ عبد الله بن صالح الغصن في كتابه «أسماء الله الحسنى» (ص: ١٥٥).
 (١) الآيات: ﴿وَلَنْ تَوَلَّوْا فَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الأنفال: ٤٠]، ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ﴾ [يوسف: ٢١]، ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨]، ﴿إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾ [سبا: ٥٠]، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ﴿وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٠]، ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ﴾ [الأعلى: ١]، ﴿اتَّقُوا رَبَّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ٣]، ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْفَاعِلِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، ﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤]، ﴿ذِي الطَّلُوعِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَهُ الْمَصِيرِ﴾ [غافر: ٣]، ﴿ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ﴾ [الذاريات: ٥٨]، ﴿رَبِّكَ اللَّهُ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ [المعارج: ٢].

(٢) دليله: ما أخرجه أحمد في «المسند» (١٢٦١١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٠٥)، وأبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (١٣٠٠)، وابن ماجه (٣٨٥٨) بسند صحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كنت جالساً مع رسول الله ﷺ في الحلقة، ورجل قائم يصلي، فلما ركع وسجد جلس وتشهد، ثم دعا فقال: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، المنان، بديع السماوات والأرض..»؛ وجاء في رواية ابن حبان (٨٩٣): «الحنان المنان».

وأما حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن رجلاً في النار يُنادي ألف سنة: يا حنان يا منان..» فقد أخرجه أحمد (١٣٤١١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٤٠)؛ وفي إسناده: هلال بن أبي هلال القسملبي: مُجمَع على ضعفه؛ وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢٦٧/٣) وقال: هذا حديث ليس بصحيح.

(٣) «سنن ابن ماجه» (٣٨٦١)، وإسناده ضعيف بذكر الأسماء لضعف هشام بن عمار، وعبد الملك بن محمد الصنعاني؛ وتعيين الأسماء إدراج من بعض الرواة كما تقدّم نقله عن الأئمة الحفاظ.

ك «التَّامِّ، والقَدِيمِ، والوَتِرِ، والشَّدِيدِ، والكافي، وغيرها»^(١).

ولا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنْ مَا نَقَلَهُ عَنِ الْقُرْآنِ مَبْنَاهُ عَلَى عَدَمِ الْفَرْقِ بَيْنِ الْإِطْلَاقِ الَّذِي مَحَلُّ الْخِلَافِ، وَالَّذِي خَارِجٌ عَنْهُ.

وَمِمَّا وَرَدَ بِهِ التَّوْقِيفُ فِي الْخَبَرِ اسْمُ «الدَّيَّانِ»^(٢).

وَالْمُرَادُ مِنْ إِحْصَائِهَا: إِمَّا حِفْظُهَا^(٣)، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَحْصُلُ بِتَكَرُّرِ مَجْمُوعِهَا

(١) «شرح المواقف» للبرجاني (٨ / ٢٣٣).

(٢) دليله: قوله ﷺ: «يُحَشِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاةً..» ثم يناديهم بصوتٍ يسمعه من بعد كما يسمعه من قَرَبٍ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ» أخرجه البخاري (٩ / ١٤١) تعليقا، والإمام أحمد في «المسند» (٤٢ / ١٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٤)، والحاكم في «المستدرک» (٣٦٣٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٣١) وغيرهم بسند حسن.

قلت: والأمر في إحصاء الأسماء الحسنى يتطلب منهجا علميا دقيقا مبنيا على قواعد أو ضوابط أو أسس تحدد الشروط اللازمة لإحصاء الثابت منها في الكتاب والسنة، وقد اجتهد في جمعها جملة من أئمة السلف وعلمائهم، كالإمام جعفر الصادق، وأبي زيد الأنصاري اللغوي، والخطابي، وابن منده، والحلي، وابن حزم، والقرطبي، وابن القيم، وابن الوزير، وابن حجر، ومن المعاصرين: الشيخ العثيمين، ومحمود الرضواني، وأحمد الشرباصي، ونور الحسن صديق خان وغيرهم؛ فاختلف جمعهم زيادةً ونقصانا. انظر: «معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى» لمحمد بن خليفة التميمي (ص: ١١٩).

وللتوسع في مبحث إحصاء الأسماء الحسنى ومعانيها يُرجع إضافةً إلى كتاب التميمي: «الأسماء الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة» لمحمود الرضواني، و«المجلى في شرح القواعد المثلى» لكاملة الكواري.

(٣) قال البخاري (٧٣٩٢) عقب الحديث: «أحصينا: حفظناه»، وقال النووي في «شرح مسلم»:

(٥ / ١٧): «وهذا هو الأظهر، لأنه جاء مفسرا في الرواية الأخرى: من حفظها».

وتعدادها مِرَارًا؛ وإِذَا ضَبَطُهَا حَصْرًا، وَتَعْدَادًا، وَعِلْمًا، وَإِيمَانًا، وَقِيَامًا بِحُقُوقِهَا^(١).

والحمدُ لله وحده على الإتمامِ أَوَّلًا وَآخِرًا^(٢)


تَمَّتْ بِعَوْنِ اللَّهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ



(١) اختلف قول العلماء في بيان المراد بالإحصاء على أقوال: قال البيهقي في «الأسماء والصفات» (١ / ٢٧): «المراد بقوله: «من أحصاها» مَنْ عَدَّهَا، وَقِيلَ: معناه من أطاَقَهَا بِحُسْنِ المِرَاعاةِ لَهَا وَالمِحَافِظَةِ عَلَى حُدُودِهَا فِي مَعَامِلَةِ الرَّبِّ بِهَا، وَقِيلَ: معناه من عَرَفَهَا وَعَقَّلَ مَعَانِيَهَا، وَأَمِنَ بِهَا».

وجمع ابن القيم في «بدائع الفوائد» (١ / ١٦٤) بين الأقوال فجعلَه على مراتب ثلاث فقال: «المرتبة الأولى: إحصاء ألفاظها وعددها. الثانية: فهم معانيها ومدلولها. الثالثة: دعاؤه بها كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْأَتَمُّهُ الْمُسْتَقِيمُ فَادْعُوهُ بِهَا﴾»، ولمزيد بيان لهذه المسألة انظر: «شأن الدعاء» للخطابي (١ / ٢٦)، و«فتح الباري» لابن حجر (١١ / ٢٢٦)، و«المنهاج الأسنى» للدكتور زين شحاته (١ / ٤٢).

(٢) هذه العبارة من (ب).



فِي هَذَا الْمَجَلَدِ

- الرسالة رقم (٧٢): مُنِيرَةٌ (فِي الْمَوَاعِظِ وَالْعَقَائِدِ) ٧
- الرسالة رقم (٧٣): رسالةٌ فِي تَقْرِيرِ أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ كَلَامُ اللَّهِ الْقَدِيمِ ١٦٥
- الرسالة رقم (٧٤): رسالةٌ فِي بَيَانِ مَسْأَلَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ ١٨٣
- الرسالة رقم (٧٥): رسالةٌ فِي تَحْقِيقِ مَسْأَلَةِ الْجَبْرِ وَالْقَدْرِ ٢٠٣
- الرسالة رقم (٧٦): رسالةٌ فِي بَيَانِ الْأَجَلِ ٢٧٧
- الرسالة رقم (٧٧): رسالةٌ فِي تَحْقِيقِ الْمُعْجَزَةِ ٢٨٧
- الرسالة رقم (٧٨): رسالةٌ فِي أَفْضَلِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ٣٢١
- الرسالة رقم (٧٩): رسالةٌ فِي حَقِّ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ ٣٤٥
- الرسالة رقم (٨٠): تَفْصِيلُ مَا قِيلَ فِي أَمْرِ التَّفْضِيلِ ٣٦٣
- الرسالة رقم (٨١): رسالةٌ فِي بَيَانِ عَدَمِ نِسْبَةِ الشَّرِّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ٣٧٩
- الرسالة رقم (٨٢): رسالةٌ فِي بَيَانِ وَزْنِ الْأَعْمَالِ ٣٩٥
- الرسالة رقم (٨٣): تَصْحِيحُ لَفْظِ الزَّنْدِيقِ وَتَوْضِيحُ مَعْنَاهُ الدَّقِيقِ ٤٢٩
- الرسالة رقم (٨٤): رسالةٌ فِي حَالِ شَاهِ إِسْمَاعِيلَ وَأَتْبَاعِهِ ٤٥١
- الرسالة رقم (٨٥): صُورَةٌ فِتْوَى فِي الشَّيْخِ ابْنِ عَرَبِي ٤٦٣
- الرسالة رقم (٨٦): رسالةٌ فِي بَيَانِ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ ٤٧١